

الجامع الصحيح

المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه

لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

(٢٥٤ - ٢٥٦ هـ)

شهره وراجعه
وقام بإخراجه ، وأشرف على طبعه
قصي الدين الخطيب

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه
واستقصى أطرافه
محمد بن عبد الباقي

قام بشرحه وتصحيح تجاربه
وتحقيقه
محمد الدين الخطيب

الجزء الرابع

المكتبة السلفية

Made searchable using ScribeTools.com

المحرر

الطبعة الأولى من مطبعتنا السلفية ومكتبتها

سنة ١٤٠٠ هجرية

(حقوق الطبع والنقل والإقتباس والتصوير محفوظة للناشر)

عنيت بنشره

المكتبة السلفية

بسم الله الرحمن الرحيم

(٧٣) كِتَابُ الْأَضْحِيَّةِ

١ - بَابُ سُنَّةِ الْأَضْحِيَّةِ . وقال ابنُ عمرَ : هِيَ سُنَّةٌ وَمَعْرُوفٌ

٥٥٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ الْإِمَامِيِّ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدُّهُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ تُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَتَنْحَرُ ، مِنْ فَعْلِهِ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمِنْ ذَبْحٍ قَبْلَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ التُّسْلُكِ فِي شَيْءٍ . فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ - وَقَدْ ذَبَحَ - فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي جَذْعَةً ، فَقَالَ : اذْجَحْهَا ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .
قال مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَمَّ تُسْكُهُ ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ »

٥٥٤٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ تُسْكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ »

٢ - بَابُ قِسْمَةِ الْإِمَامِ الْأَضْحِيَّ بَيْنَ النَّاسِ

٥٥٤٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ « قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا ، فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَذْعَةً ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَارَتْ لِي جَذْعَةٌ ، قَالَ : ضَحَّ بِهَا »

٣ - بَابُ الْأَضْحِيَّةِ لِلْمَسَافِرِ وَالنِّسَاءِ

٥٥٤٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَحَاضَتْ بِسُوفٍ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ وَهِيَ تَبْكِي ، فَقَالَ : مَالِكُ ، أَنْفَسَتْ^(١) ؟ قَالَتْ : نَعَمْ قَالَ : إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ . فَلَمَّا كُنَّا بِنِي أُتَيْتُ بِلَحْمٍ بِقَرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَزْوَاجِهِ بِالْبَقَرِ »

٤ - باب ما يُشتهى من اللحم يوم النحر

٥٥٤٩ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُليَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ : مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ - وَذَكَرَ جِيرَانَهُ ^(١) - وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ ^(٢) . فَرَحَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَلَا أَدْرِي أَلَمْ يَلْبَسِ الرَّحْصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا . ثُمَّ انْكَفَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى كَبْشَيْنِ فَلَذِبَهُمَا ، وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ فَتَوَزَّعُوا ^(٣) ، أَوْ قَالَ : فَتَجَزَّعُوا »

٥ - باب من قال : الأضحى يوم النحر

٥٥٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ^(٤) . السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ : ثَلَاثُ مِثْوَالِيَّاتٍ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمُ ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ . أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ أَلَيْسَ هَذَا ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَحْسَبُهُ قَالَ : وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا . وَتَسْتَلْقُونَ رِجْلَكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ . أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . أَلَا لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنِ سَمِعَهُ - فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ : صَدَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ قَالَ : أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟ »

٦ - باب الأضحى والنحر بالمصلى

٥٥٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ » . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : يَعْنِي مَنْحَرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٥٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ كَثِيرٍ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالْمَصْلِيِّ »

(١) في صحيح مسلم من رواية عاصم « وَإِنِّي عَجَلْتُ فِيهِ نَسِيكِي لِأَطْعِمَ أَهْلِي وَجِيرَانِي وَأَهْلَ دَارِي » .

(٢) عرض أن يذبحها بعد الصلاة بدلاً من التي تعجل ذبحها قبل الصلاة .

(٣) توزعوها : تفرقها ، وتجزعوها : اقتسموها حصصاً قبل الذبح .

(٤) استدار الزمان لتبدل به الإنسانية عهداً جديداً من إقامة الحق ، وإشاعة الخير ، والابتعاد عن المفوى والعبث في التحليل والتجزيم .

٧ - باب أضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أقرنين^(١) . ويُذكر سَمِينين

وقال يحيى بن سعيد سمعتُ أبا أمامة بن سهل قال « كُنَّا نُسَمِّنُ الأضحيةَ بالمدينة . وكان المسلمون يُسَمِّنُونَ »
 ٥٥٥٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحِي بِكَبْشَيْنِ ، وَأَنَا أَضْحِي بِكَبْشَيْنِ »

[الحديث ٥٥٥٣ - أطرافه في : ٥٥٥٤ ، ٥٥٥٨ ، ٥٥٦٤ ، ٥٥٦٥ ، ٧٣٩٩]

٥٥٥٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَقْرَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ، فَلَذَّحَهُمَا بِيَدِهِ »
 تَابِعَهُ وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ . وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَحَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ : عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سَيِّئِينَ عَنْ أَنَسٍ

٥٥٥٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ضَحَايَا ، فَبَقِيَ عَتُودٌ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحَّ بِهَ أَنْتَ »

٨ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بردة : ضَحَّ بِالْجَذَعِ مِنَ الْمَعَزِ ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ
 ٥٥٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ : ضَحَّى خَالٌ لِي يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : شَأْنُكَ شَأْنُ
 لَحْمٍ^(٢) . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ عِنْدِي دَاجِنًا جَذَعَةً مِنَ الْمَعَزِ ، قَالَ : اذْبَحْهَا وَلَا تَصْلُحْ لغيرِكَ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ
 ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَذْبَحُ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ »
 تَابِعَهُ عُبَيْدَةُ بْنُ الشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمُ . وَتَابِعَهُ وَكَيْعٌ عَنْ حُرَيْثٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ . وَقَالَ عَاصِمٌ وَدَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ
 « عِنْدِي عَنَاقُ لَبَنٍ » وَقَالَ زَيْدٌ وَفِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ « عِنْدِي جَذَعَةٌ » . وَقَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ « عَنَاقُ
 جَذَعَةٌ » . وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ « عَنَاقُ جَذَعٌ ، عَنَاقُ لَبَنٍ »

٥٥٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنِ الْبَرَاءِ
 قَالَ « ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْذُلْهَا ، قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذَعَةٌ -
 قَالَ شُعْبَةُ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ . قَالَ : اجْعَلْهَا مَكَانَهَا ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ »
 وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ « عَنَاقُ جَذَعَةٌ »

٩ - باب من ذبح الأضاحي بيده

٥٥٥٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ ، فَذَبَّحَهُمَا بِيَدِهِ » .

(١) الأقرن الكبش الذي له قرنان معتدلان ، والكبش فحل الضأن في أي سن كان .

(٢) أي ليس فيها ثواب الأضحية .

١٠ — باب من ذَبَح ضحية غيره . وأعان رجل ابن عمر في بدنته^(١)
وأمر أبو موسى بناته أن يضحين بأيديهن

٥٥٥٩ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَرَفٍ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ أَنْفَسْتَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ . اقْضِي مَا يَتَضَى الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ . وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ . »

١١ — باب الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

٥٥٦٠ — حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ : إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَتَحَرَّ ، فَمَنْ فَعَلَ هَذَا فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ نَحَرَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ يُقَدَّمُهُ لِأَهْلِهِ ، لَيْسَ مِنَ التَّسْلُكِ فِي شَيْءٍ . » فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ ؛ وَعِنْدِي جَذْعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَةٍ ، فَقَالَ : اجْعَلْهَا مَكَائِهَا ، وَلَنْ تَجْزِيَ — أَوْ تُؤْفَى — عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ »

١٢ — باب من ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَعَادَ

٥٥٦١ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَعُدْ . » فَقَالَ رَجُلٌ : هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ — وَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جِوَارِهِ ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَذْرَهُ — وَعِنْدِي جَذْعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ . فَرَحَّصَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَا أَدْرَى بَلَّغَتْ الرُّخْصَةُ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبِشَيْنِ — يَعْنِي فَلَذَّحَهُمَا — ثُمَّ انْكَفَأَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ فَلَذَّحُوهَا »

٥٥٦٢ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سَفِيَانَ الْبَجَلِيَّ قَالَ « شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَعُدْ مَكَائِهَا أُخْرَى ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ »

٥٥٦٣ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، فَلَا يَذْبَحُ حَتَّى يَنْصَرِفَ . فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَعَلْتُ . فَقَالَ : هُوَ شَيْءٌ عَجَلْتَهُ . قَالَ : فَإِنْ عِنْدِي جَذْعَةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَتَيْنِ ، أَذْبَحُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ لَا تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ . قَالَ عَامِرٌ : هِيَ خَيْرٌ تَسِيكُنِيهِ »

١٣ — باب وَضْعِ الْقَدَمِ عَلَى صَفْحِ الذَّبِيحَةِ

٥٥٦٤ — حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَامُّ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُضْحِي بِكَبِشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَيْنِ ، وَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَتِهِمَا ، وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ »

١٤ - باب التكبير عند الذبح

٥٥٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا »

١٥ - باب إذا بعث بهذيو يُذْبَحَ لم يحرم عليه شيء

٥٥٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ الشَّعْبِيِّ « عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ أُنِيَ عَائِشَةُ فَقَالَ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ رَجُلًا يَبْعَثُ بِالْهَذْيِ إِلَى الْكَعْبَةِ وَيَجْلِسُ فِي الْمِصْرِ فَيُوصِي أَنْ تُقْلَدَ بَدَنَتُهُ ، فَلَا يَزَالُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمَ مُحْرَمًا حَتَّى يَجْلُ النَّاسُ . قَالَ : فَسَمِعْتُ تَصْفِيهَا ^(١) مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، فَقَالَتْ : لَقَدْ كُنْتُ أَفْتَلُ فَلَانَدَّ هَذِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَبْعَثُ هَدِيَّةً إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَمَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ مِمَّا حَلَّ لِلرَّجَالِ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ » .

١٦ - باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي ، وما يُتَزَوَّدُ مِنْهَا ^(٢)

٥٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا نَتَزَوَّدُ لَحْمَ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ غَيْرُ مَرَّةٍ « لَحْمَ الْهَذْيِ »

٥٥٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ الْقَاسِمِ أَنَّ ابْنَ خُبَّابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ غَائِبًا فَقَدِمَ ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ لَحْمًا قَالُوا : هَذَا مِنْ لَحْمِ ضَحَايَانَا ، فَقَالَ : أَخْرُوهُ ، لَا أَذُوقُهُ . قَالَ : ثُمَّ قَسَمْتُ فَخَرَجْتُ حَتَّى آتَى أَخِي أَبَا قَتَادَةَ - وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا - فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بِعَدِّكَ أَمْرٌ ^(٣) »

٥٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ يَوْمٍ فِي بَيْتِهِ مِنْ شَيْءٍ . فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا الْعَامَ الْمَاضِيَ ؟ قَالَ : كُلُوا ، وَأَطْعِمُوا ، وَادَّخِرُوا . فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا » .

٥٥٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « الضَّحِيَّةُ كُنَّا نَلْمُحُ مِنْهُ فَتَقَدَّمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . وَلَيْسَتْ بِعَزِيمَةٍ ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ نَطْعَمَ مِنْهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ »

٥٥٧١ - حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ

(١) قال الحافظ : أى تعجبا وتأسفاً على وقوع ذلك .

(٢) قال الحافظ : أى من غير تقييد بثلاث ولا نصف .

(٣) زاد اللبث « نقض لما كانوا يهتفون » Made searchable using ScribeTools.com

أحمد من رواية محمد بن إسحاق .

الناس فقال : يا أيها الناس ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين : أما أحدهما فيومَ فِطْرِكُم من صيامِكُم ، وأما الآخر فيومَ تأْكُلون من نُسُكِكُم .

٥٥٧٢ - قال أبو عبيد « ثمَّ شهدتُ العيدَ معَ عثمان بن عفان ، وكان ذلك يومَ الجمعة ، فصلَّى قبل الخطبة ثم خطبَ فقال : يا أيها الناس ، إنَّ هذا يومٌ قد اجتمع لكم فيه عيدان ، فمن أحبَّ أن ينتظرَ الجمعة من أهل العوالي^(١) فلينظر ، ومن أحبَّ أن يرجعَ فقد أذنْتُ له . »

٥٥٧٣ - قال أبو عبيد « ثمَّ شهدته مع علي بن أبي طالب ، فصلَّى قبل الخطبة ، ثم خطبَ الناس فقال : إنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تأكلوا لحومَ نُسُكِكُم فوق ثلاث » وعن معمر عن الزُّهري عن أبي عبيد . . . نحوه

٥٥٧٤ - حدَّثني محمد بن عبد الرحيم أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعيد عن ابن أخي ابن شهاب عن عمِّه ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلوا من الأضاحي ثلاثاً . وكان عبد الله يأكلُ بالزَّيت حين ينفَرُ من منى من أجل لحوم الهدى^(٢) .

(١) هي عوالي المدينة من ضواحيها .

(٢) قال الحافظ : كان ابن عمر إذا انقضت ثلاث منى ائتم بالزيت ، ولا يأكل اللحم تمسكاً بالأمر المذكور . وكأنه لم يبلغه الأذن بعد المنع .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٧٤) كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ

١ - باب قول الله تعالى ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

٥٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِّمَ فِي الْآخِرَةِ » .

٥٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَى - لَيْلَةَ أُسْرَى بِهِ بِإِبِلِيَاءَ ^(١) - بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ ، فَقَالَ جَبْرِيلُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ ، وَلَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ » تَابِعَهُ مَعْمَرُ بْنُ الْهَادِ وَعُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ عَنْ الزُّهْرِيِّ .

٥٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ غَيْرِي ، قَالَ : مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَقْلَّ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَا ، وَتُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَقْلَّ الرِّجَالُ ، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمُهُنَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ »

٥٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَقُولُ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُلْحِقُ مَعَهُمْ « وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ »

٢ - باب الخمر من العنب وغيره ^(٢)

٥٥٧٩ - حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ صَبَاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ هُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ

(١) إيلياء هي مدينة بيت المقدس .

(٢) قال ابن المنير : غرض البخاري الرد على الكوفيين إذ فرقوا بين ماء العنب وغيره فلم يحرموا من غيره إلا المسكر خاصة ، وزعموا أن الخمر

ماء العنب خاصة .

عمرَ رضى الله عنهما قال « لقد حُرِّمَتِ الخمر وما بالمدينة منها شيء »^(١)

٥٥٨٠ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع عن يونس عن ثابت البناني عن أنس قال « حُرِّمَتِ علينا الخمر حين حرمت ، وما نجد - يعنى بالمدينة - خمر الأعناب إلا قليلا ، وعامة خمرنا البُسْر والتمر »

٥٥٨١ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن أنس بن حيّان حدثنا عامر عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قام عمرُ على المنبر فقال « أما بعد نزلَ تحريم الخمر وهى من خمسة : العنب ، والتمر ، والعسل ، والحنطة ، والشعير . والخمر ما خامر العقل »

٣ - باب نزل تحريم الخمر وهى من البُسْر والتمر

٥٥٨٢ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أنس طلحة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « كنتُ أسقى أبا عبيدة وأبا طلحة وأبى بن كعب من فضيخ^(٢) زهو وتمر فجاءهم أت فقال : إن الخمر قد حُرِّمَت . فقال أبو طلحة : قم يا أنس فهرقها ، فهرقتها »

٥٥٨٣ - حدثنا مسدد حدثنا معتمر عن أبيه قال « سمعتُ أنساً قال : كنتُ قائماً على الحى أسقيهم عموماً - وأنا أصفرهم - الفضيخ ، فقيل : حُرِّمَتِ الخمر ، فقالوا أكفئها . قلتُ لأنس : ما أشربهم ؟ قال : رطب وبُسْر . فقال أبو بكر بن أنس : وكانت تحرمهم . فلم ينكر أنس » .
وحدثنى بعض أصحابى أنه سمع أنس بن مالك يقول « كانت تحرمهم يومئذ » .

٥٥٨٤ - حدثنى محمد بن أبى بكر المقدمى حدثنا يوسف أبو مَعْشَرِ البراء قال سمعتُ سعيد بن عبيد الله قال « حدثنى بكر بن عبد الله أن أنس بن مالك حدثهم أن الخمر حُرِّمَتِ والخمر يومئذ البُسْر والتمر »

٤ - باب الخمر من العسل ، وهو البتع . وقال معن سألت مالك بن أنس عن الفقاع فقال : إذا لم يُسكر فلا بأس به . وقال ابن الدَّرَاوَرْدِي سألنا عنه فقالوا : لا يُسكر ، لا بأس به

٥٥٨٥ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أنس سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة قالت « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال : كل شراب أسكر فهو حرام » .

٥٥٨٦ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال « أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة رضى الله عنها قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع - وهو نبيذ العسل ، وكان أهل اليمن يشربونه - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل شراب أسكر فهو حرام » .

(١) أى من خمر الأعناب .

(٢) الفضيخ : اسم البسر إذا شدخ ونيد والزهو : البسر ثم النخل الذى يحمر أو يصفر قبل أن يترطب وقد يطلق الفضيخ على خليط البسر والرطب ، كما يطلق على خليط البسر والتمر وعلى البسر وحده والتمر وحده .

٥٥٨٧ - وعن الزُّهري قال « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَتَّبِعُوا فِي الدُّبَاءِ ^(١) وَلَا فِي الْمَرْقَاتِ . وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهَا الْحَقَمَ وَالنَّقِيرَ » .

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْخَمْرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرَابِ

٥٥٨٨ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : الْعَنْبِ وَالْتَمْرِ ، وَالْخَنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْعَسَلِ . وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ ^(٢) . وَثَلَاثُ وَدِدَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا : الْجَدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابُ مِنْ أَبْوَابِ الرِّئَاءِ . قَالَ قُلْتُ : يَا أَبَا عُمَرَ ، فَشَيْءٌ يُصْنَعُ بِالسُّنْدِ مِنَ الْأَرْزِ ؟ قَالَ : ذَاكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَوْ قَالَ : عَلَى عَهْدِ عُمَرَ »

وَقَالَ حَجَّاجٌ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ مَكَانَ « الْعَنْبِ » : « الزَّيْبِ »

٥٥٨٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : الْخَمْرُ تُصْنَعُ مِنْ خَمْسَةِ : مِنَ الزَّيْبِ ، وَالْتَمْرِ ، وَالْخَنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْعَسَلِ »

٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ

٥٥٩٠ - وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ ابْنِ قَيْسٍ الْكَلَابِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ - أَوْ أَبُو مَالِكٍ - الْأَشْعَرِيُّ وَاللَّهُ مَا كَذَّبَنِي « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَّ ^(٣) وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِيفَ ، وَلِيُنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ ^(٤) يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُوا : ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا فَيُبَيِّتُهُمُ اللَّهُ ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ ^(٥) ، وَيَمْسَحُ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

٧ - بَابُ الْإِتْبَازِ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالتُّورِ ^(٦)

٥٥٩١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ « أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرْسِهِ ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ - وَهِيَ الْعُرُوسُ - قَالَتْ : أَتَدْرُونَ مَا سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَتَقَعْتُ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ » .

(١) الدُّبَاءُ الْفَرْعَةُ إِذَا كَانَتْ فَارِغَةً وَجَفَّتْ . كَانُوا فِي الطَّائِفِ يَجْعَلُونَ فِيهَا نَبِيذَهُمْ وَيَدْفِنُونَهَا حَتَّى يَهْدِرَ ثُمَّ يَمُوتُ ، وَالْمَرْقَاتُ الْإِنَاءُ مِنَ الْجَرِّ يَطْلُونَهُ بِالرَّفْتِ . وَالْحَقَمُ جَرَّةٌ يَتَّبِعُونَ فِيهَا ، وَالنَّقِيرُ كَانَ أَهْلُ الْبَغَامَةِ يَنْقُرُونَ أَصْلَ النَخْلَةِ فَيَشْدَحُونَ فِيهِ الرُّطْبَ وَالْبَسْرَ ثُمَّ يَدْعُونَهُ حَتَّى يَهْدِرَ وَيَمُوتَ .

(٢) أَيْ غَطَاهُ ، أَوْ خَالَطَهُ فَلَمْ يَتْرَكْهُ عَلَى حَالِهِ . وَبِتَغْطِيَةِ الْعَقْلِ يَزُولُ الْإِدْرَاكُ الَّذِي يَقَامُ مَعَهُ بِمَقْزُوقِ اللَّهِ .

(٣) الْحَرُ : فَرجُ الْمَرْأَةِ ، أَيْ يَسْتَحِلُّونَ الزَّنا . وَالْمَعَارِيفُ آلَاتُ الْمَلَامَةِ .

(٤) الْعِلْمُ : الْجَبِلُ الْعَالِي . جَمْعُهُ أَعْلَامُ .

(٥) الْبَيَاتُ : هَجُومُ الْعَدُوِّ لَيْلًا ، وَيَضَعُ الْعِلْمُ أَيْ يَذْكُرُكَ الْجَبِلُ عَلَيْهِمْ .

(٦) التُّورُ : إِنَاءٌ مِنْ حَجَرٍ أَوْ نَحَاسٍ

٨ - باب ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الأوعية والظروف^(١) بعد النهي

٥٥٩٢ - حدثنا يوسف بن موسى حدثنا محمد بن عبد الله أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن منصور عن سالم عن جابر رضي الله عنه قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف ، فقالت الأنصار : إنه لا بُدَّ لنا منها . قال فلا إذن » . وقال لي خليفة حدثني يحيى بن سعيد حدثنا سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بهذا حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان بهذا وقال فيه « لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الأوعية »

٥٥٩٣ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن سليمان بن أبي مسلم الأحمول عن مجاهد عن أبي عياض عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال « لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الأسقية قيل للنبي صلى الله عليه وسلم : ليس كل الناس يجد سقاء ، فرخص لهم في الجر غير المزقة »

٥٥٩٤ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني سليمان عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي رضي الله عنه قال : « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزقة »
حدثنا عثمان حدثنا جرير عن الأعمش بهذا

٥٥٩٥ - حدثني عثمان حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم « قلت للأسود : هل سألت عائشة أم المؤمنين عما يكره أن يتبذ فيه ؟ فقال : نعم ، قلت يأم المؤمنين عم نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يتبذ فيه ؟ قالت : نهانا في ذلك أهل البيت أن نتبذ في الدباء والمزقة . قلت : أما ذكرت الجر والحتم ؟ قال : إنما أحدثك ما سمعت ، فأحدثت ما لم أسمع ؟ »

٥٥٩٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيباني قال « سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجر الأخضر . قلت : أنشرب في الأيض ؟ قال : لا »

٩ - باب نقيع التمر ما لم يسكر

٥٥٩٧ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الفارسي عن أبي حازم قال « سمعت سهل بن سعيد الساعدي أن أبا الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه ، فكانت امرأته خادمتهم يومئذ وهي العروس ، فقالت : هل تدرون ما أنقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أنقعت له تمرات من الليل في ثور » .

(١) الظروف : الأوعية ، وفي رواية مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر « نهى عن الدباء ، والمزقة » وفي رواية لأحمد في قصة وفد عبد القيس « فقال رجل من القوم : يا رسول الله إن الناس لا ظروف لهم . فقال اشربوه إذا طاب ، فإذا خبث فذروه » وأخرج أبو يعلى وصححه ابن حبان - من حديث الأشعث المصري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم « قال أرى وجوهكم قد تغيرت ؟ قالوا نحن بأرض وحة ، وكنا نتخذ من هذه الأبندة ما يقطع اللحمان في بطوننا ، فلما نهيتنا عن الظروف فذلك الذي ترى في وجوهنا » فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الظروف لا تحل ولا تحرم ، ولكن كل مسكر حرام .

١٠ - باب الباذق^(١)، ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة

ورأى عمر وأبو عبيدة ومعاذ شرب الطلاء على الثلث . وشرب البراء وأبو جحيفة على النصف
وقال ابن عباس : اشرب العَصِير ما دام طرياً

وقال عمر « وَجَدْتُ من عبيد الله رِيحَ شراب ، وأنا سائل عنه ، فَإِنْ كان يُسْكِرُ جَلَدْتُه »

٥٥٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الْجَوَيْرِيَةِ قَالَ « سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَاذِقِ فَقَالَ : سَبَقَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَاذِقَ ، فَمَا أَسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ ، قَالَ : الشَّرَابُ الْحَلَالُ الطَّيِّبُ . قَالَ : لَيْسَ بَعْدَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ إِلَّا الْحَرَامُ الْعَبِيثُ » .

٥٥٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ الْخُلُوءَ وَالْعَسَلَ » .

١١ - باب من رأى أن لا يخلط البُسْر والتمر إذا كان مسكراً ، وأن لا يجعل إدامين في إدام

٥٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِنِّي لَأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسَهِيلَ بْنَ الْبَيْضَاءِ تَخْلِيطَ بُسْرٍ وَتَمْرٍ إِذَا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، فَقَذَفْتُهَا وَأَنَا سَاقِيهِمْ وَأَصْغَرُهُمْ ، وَإِنَّا نَعُدُّهَا يَوْمَئِذٍ الْخَمْرَ » . وَقَالَ عُمَرُ وَبَنُ الْحَارِثِ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ سَمِعَ أَنَسًا

٥٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الزَّرْبِيبِ وَالتَّمْرِ وَالْبُسْرِ وَالرُّطَبِ »

٥٦٠٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالزَّهْوِ ، وَالتَّمْرِ وَالزَّرْبِيبِ ، وَلْيُنْبَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَذَةٍ »

١٢ - باب شرب اللبن ، وقول الله عز وجل ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ فَرَتَيْنِ ﴾^(٢) وذم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين

٥٦٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرَى بِهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَقَدَحِ خَمْرٍ »

٥٦٠٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ سَمِعَ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ « شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبَ » فَكَانَ سُفْيَانُ رَمَا قَالَ « شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ » فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ قَالَ : هُوَ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ

(١) تعريب (باده) بالفارسية وهى الخمرة أى أن نوع الخمر الذى يسميه الفرس باده لم يكن فى عصر التشريع المحمدي ، ولكن القاعدة المطردة فى الإسلام هى أن كل ما أسكر فهو حرام .

(٢) الفرت : ما يجتمع فى الكرش

٥٦٠٥ - حدثنا قُتيبةٌ حدثنا جرير عن الأعمش عن أنسٍ صالح وأبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال « جاء أبو حميدٍ بقدحٍ من لبنٍ من النقيع، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا خمرته ^(١)، ولو أن تعرض عليه عوداً »

[الحدِيث ٥٦٠٥ - طرفه في : ٥٦٠٦]

٥٦٠٦ - حدثنا عمر بن حفص حدثنا أنسٍ حدثنا الأعمش قال سمعتُ أبا صالحٍ يذكر - أراه عن جابر رضي الله عنه - قال « جاء أبو حميد - رجل من الأنصار - من النقيع بإناءٍ من لبنٍ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا خمرته ، ولو أن تعرض عليه عوداً » . وحدثني أبو سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا

٥٦٠٧ - حدثني محمود أخبرنا الثَّضرُّ أخبرنا شعبه عن أنسٍ إسحاق قال : سمعتُ البراء رضي الله عنه قال « قَدِمَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم من مكة وأبو بكرٍ معه ، قال أبو بكر : مرَّزنا برأح - وقد عَطِشَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم - قال أبو بكرٍ رضي الله عنه : فَحَلَبْتُ كَثْبَةً من لبنٍ في قَدَحٍ ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ . وَأَنَا سَرَّاقَةٌ بن جُعْشَمٍ على فرسٍ ، فدعا عليه ، فَطَلَبَ إِلَيْهِ سَرَّاقَةٌ أَنْ لَا يَدْعُوَ عَلَيْهِ وَأَنْ يَرْجِعَ ، ففعلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم »

٥٦٠٨ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أنسٍ هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « نَعَمْ الصَّدَقَةُ اللَّقْحَةُ ^(٢) الصَّفِيُّ مَنَحَةٌ ، الشَّاةُ الصَّفِيُّ مَنَحَةٌ ، تَعْدُو بِإِنَاءٍ وَتُرَوِّحُ بِآخِرٍ »

٥٦٠٩ - حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وقال : إن له دَسْمًا »

٥٦١٠ - وقال إبراهيم بن طهمان عن شعبه عن قتادة عن أنس بن مالك قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رُفِعَتْ إِلَيَّ السُّدْرَةُ ^(٣) ، فإذا أربعة أنهار : نهران ظاهران ، ونهران باطنان ، فأما الظاهران فالنيل والفرات ، وأما الباطنان فنهران في الجنة . فَأَتَيْتُ بثلاثة أقداح : قَدَحٍ فيه لبنٍ ، وقَدَحٍ فيه عَسَلٍ وقَدَحٍ فيه خمر . فَأَخَذْتُ الذي فيه اللبن فشربت ، فقيل لي : أَصَبْتَ الفِطْرَةَ أَنْتَ وَأُمَّتُكَ » وقال هشامٌ وسعيدٌ وهما عن قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الأنهار نحوه ، ولم يذكرُوا ثلاثة أقداح

(١) أى غطينه بخمار يستره .

(٢) اللقحة : القرية العهد بالولادة ، والصفى : المصطفاة المختارة لغزارة لبنها .

(٣) السدر : شجر النبق . وسدرة المنتهى : شجرة بأقصى الجنة مما رآه النبي ﷺ ليلة المعراج .

١٣ - باب استعذاب الماء^(١)

٥٦١١ - حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن إسحاق بن عبد الله أنه سمع أنس بن مالك يقول « كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالاً من نخل ، وكان أحب ماله إليه بيرحاء ، وكانت مستقبل المسجد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب » قال أنس : فلما نزلت ﴿ لن تنالوا البر ﴾ حتى تنفقوا مما تحبون ﴿ وإن أحب مالى إلى بيرحاء . وإنما صدقة لله أرجو برّها وذخرها عند الله ، فضعتها يا رسول الله حيث أراك الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بئخ ، ذلك مال رايح - أو رايح - شكك عبد الله . وقد سمعت ما قلت ، وإني أرى أن تجلعهما في الأقربين . فقال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله . فقسمها أبو طلحة في أقاربه وفي بني عمه »

وقال إسماعيل ويحيى بن يحيى « رايح »

١٤ - باب شرب اللبن بالماء^(٢)

٥٦١٢ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني أنس بن مالك رضى الله عنه أنه « رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً وأتى داره ، فحلبت شاة ، فشئت لرسول الله صلى الله عليه وسلم من البئر ، فتناول القدح فشرب - وعن يساره أبو بكر وعن يمينه أعرابي فأعطى الأعرابي فضله ثم قال : الأيمن فالأيمن »

٥٦١٣ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما « أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الأنصار معه صاحب له^(٣) ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : إن كان عندك ماء بأت هذه الليلة في شئة وإلا كرعنا^(٤) ، قال والرجل يحول الماء في حائطه^(٥) ، قال فقال الرجل : يا رسول الله عندي ماء بأت ، فانطلق إلى العريش . قال فانطلق بهما فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن^(٦) له ، قال فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب الرجل الذي معه »

[الحديث ٥٦١٣ - طرفه في : ٥٦٢١]

(١) أى استحباب طلب الماء العذب الطيب .

(٢) قال الحافظ : قيده بالشرب احترازاً عن الخلط عند البيع فإنه غسن .

(٣) هو أبو بكر الصديق .

(٤) الشئة هى القرية الخلقه وهى التى زال شعرها من البلى . الكرع تناول الماء بالقلم من غير إناء ولا كف وفى رواية أحمد « وإلا نجرعنا » بمشاة وجيم وتشديد الراء أى شربنا جرعة جرعة وهذا قد يعكر على الإحتيال المذكور والله أعلم .

(٥) أى ينقل الماء من مكان إلى مكان آخر من البستان ليملم أشجاره بالسقى .

(٦) الداجن نجيم ونون : الشاة التى تأكل

١٥ - باب شراب الحلواء^(١) والغسل

وقال الزُّهْرِيُّ : لا يحل شربُ بولِ الناسِ لشِدَّةِ تنزُّلٍ ، لأنه رجسٌ ، قال الله تعالى ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ ﴾
وقال ابنُ مسعودٍ في السكر : إنَّ اللهَ لم يجعلْ شِفَاءَكُمْ فيما حرَّمَ عليكم

٥٦١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَجِّبُهُ الْحُلُوءُ وَالْغَسْلُ »

١٦ - باب الشرب قائماً

٥٦١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ النَّزَّالِ قَالَ « أَتَى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ بِمَاءٍ فَشَرِبَ قَائِماً فَقَالَ : إِنَّ نَاساً يَكْرَهُ أَحَدَهُمْ أَنْ يَشْرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ »

[الحديث ٥٦١٥ - طرفه في : ٥٦١٦]

٥٦١٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ « سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ يَخْدُثُ عَنْ عَلِيٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ
فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ - وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرَجْلَيْهِ - ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضَلَّهُ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ نَاساً يَكْرَهُونَ
الشَّرْبَ قَائِماً ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ » .

٥٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « شَرِبَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِماً مِنْ زَمَزَمَ »

١٧ - باب من شرب وهو واقف على بَعِيرِهِ

٥٦١٨ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ « عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ واقِفٌ عَشِيَّةً
عَرَفَةً^(١) ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَشَرِبَهُ » . زَادَ مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ « عَلَى بَعِيرِهِ »

١٨ - باب الأيمن فالأيمن في الشُّرْبِ

٥٦١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بَلْبَنَ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، فَشَرِبَ ثُمَّ أُعْطِيَ
الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ : الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ »

(١) هي النقيع الحلو .

(٢) الراكب يشبه القائم من حيث كونه سائراً ويشبه القاعد من حيث كونه مستقراً على الدابة .

١٩ - باب هل يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ فِي الشُّرْبِ لِيُعْطَى الْكَبِيرُ ؟

٥٦٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ - وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ - فَقَالَ لِلْغُلَامِ : أَتَأْذِنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ : الْغُلَامُ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا أُؤْذِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا . قَالَ فَقُلْتُ (١) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ »

٢٠ - باب الْكَرْعُ فِي الْحَوْضِ

٥٦٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبُهُ ، فَرَدَّ الرَّجُلُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَأْسَى أَنْتَ وَأُمِّي ، وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ ، وَهُوَ يُحَوِّلُ فِي حَائِطٍ لَهُ - يَعْنِي الْمَاءَ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنْتِهِ وَإِلَّا كَرَعْنَا ، وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ » فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شَنْتِهِ . فَانْطَلَقَ إِلَى الْعَرِيشِ فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ مَاءً ، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ »

٢١ - باب خِدْمَةِ الصِّغَارِ الْكِبَارِ

٥٦٢٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ غُمُومَتِي - وَأَنَا أَصْغُرُهُمْ - الْفَضِيخَ ، فَقِيلَ : حُرِّمَتْ الْخَمْرُ ، فَقَالُوا : اكْفَيْهَا ، فَكَفَّأْنَا . قُلْتُ لِأَنْسَ : مَا شَرَابِهِمْ ؟ قَالَ : رُطْبٌ وَبُسْرٌ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنْسَ : وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ . فَلَمْ يُنْكِرْ أَنْسَ . » وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ « كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ » .

٢٢ - باب تَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ

٥٦٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكَفُّوا صَبِيَانَكُمْ ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحَلُّوهُمْ ، فَاعْلَقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا ، وَأَوْكُوا قَرَبَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَخَمَّرُوا أَيْتَكُمْ (١) وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَلَوْ أَنْ تَعْرِضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا ، وَأَطْفِقُوا مَصَابِيحَكُمْ »

(١) أَى وَضَعَهُ .

(٢) أَى غَطَوْهَا بِخِمَارٍ يَسْتَرُهَا .

٥٦٢٤ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَطْفِقُوا الْمَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ ، وَغَلِّقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ — وَأَحْسِنُهِ قَالَ — وَلَوْ بَعُودٍ تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ »

٢٣ — بَابُ اخْتِنَانِ الْأَسْقِيَةِ^(١)

٥٦٢٥ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اخْتِنَانِ الْأَسْقِيَةِ يَعْنِي أَنْ تُكْسَرَ^(٢) أَفْوَاهُهَا فَيُشْرَبَ مِنْهَا »

[الحديث ٥٦٢٥ — طرفه في : ٥٦٢٦]

٥٦٢٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ اخْتِنَانِ^(٣) الْأَسْقِيَةِ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ مَعْمَرٌ أَوْ غَيْرُهُ : هُوَ الشَّرْبُ مِنْ أَفْوَاهِهَا

٢٤ — بَابُ الشَّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ

٥٦٢٧ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ : قَالَ لَنَا عِكْرَمَةُ « أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَشْيَاءَ قَصَارٍ حَدَّثَنَا بِهَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؟ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فَمِ الْقَرْيَةِ ، أَوْ السَّقَاءِ . وَأَنْ يَمْنَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَهُ فِي دَارِهِ »

٥٦٢٨ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ »

٥٦٢٩ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ »

٢٥ — بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّنْفُسِ فِي الْإِنَاءِ

٥٦٣٠ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ ، وَإِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسُحُ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا تَمَسَّحَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسُحُ بِيَمِينِهِ » .

(١) أى ثنى أفواهها والشرب منها ، وأسقيتهم كانت من جلد .

(٢) المراد بكسرها ثنيها لا كسرها حقيقة ولا إبانها .

(٣) وهو الانطواء والتكسر والإنشاء .

٢٦ - باب الشرب بتفسين أو ثلاثة^(١)

٥٦٣١ - حدثنا أبو عاصم وأبو نعيم قالا حدثنا عذرة بن ثابت قال أخبرني ثمامة بن عبد الله قال « كان أنس يتنفس في الإناء مرتين أو ثلاثا ، وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس ثلاثا »

٢٧ - باب الشرب في آنية الذهب

٥٦٣٢ - حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال « كان حذيفة بالمدائن ، فأتاه دهمقان بقدح فضة ، فرماه به فقال : إني لم أرمو إلا أني نهيته فلم ينته وإن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير والديباغ والشرب في آنية الذهب والفضة ، وقال : هن لهم في الدنيا ، وهن لكم في الآخرة »

٢٨ - باب آنية الفضة

٥٦٣٣ - حدثنا محمد بن المثني حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عوف عن مجاهد عن ابن أبي ليلى قال « خرجنا مع حذيفة وذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ، ولا تلبسوا الحرير والديباغ ، فإنها لهم في الدنيا ، ولكم في الآخرة »

٥٦٣٤ - حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك بن أنس عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجرجر^(٢) في بطنه نار جهنم »

٥٦٣٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن الأشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ، ونهانا عن سبع : أمرنا بعبادة المريض ، واتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، وإجابة الداعي ، وإفشاء السلام ، ونصر المظلوم ، وإبرار المقسم . ونهانا عن خواتيم الذهب ، وعن الشرب في الفضة - أو قال : في آنية الفضة - وعن المياثر ، والقسي ، وعن لبس الحرير ، والديباغ ، والاستبرق »

٢٩ - باب الشرب في الأقداح^(٣)

٥٦٣٦ - حدثني عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن سالم أي الثوري عن عمير مولى

(١) المعنى أنه كان يتنفس أى على الشراب لا فيه داخل الإناء وقال عمر بن عبد العزيز : إنما نهى عن التنفس داخل الإناء ، فأما من لم يتنفس فإن شاء فليشرب بنفس واحد .

(٢) هو صوت برودة البعر في حنجرته إذا هاج نحو صوت اللجام في فك الفرس وهي هنا بمعنى الصب أو التجرع .

(٣) أى هل يباح أو يمنع لكونه من شعائر الفسقة ؟

أم الفضل عن أم الفضل « أنهم شكوا في صوم النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة ، فبعث إليه بقدر من لبن فشربه »

٣٠ - باب الشرب من قَدَح النبي صلى الله عليه وسلم وآيته

وقال أبو بردة قال لي عبد الله بن سلام « ألا أسقيك في قَدَح شرب النبي صلى الله عليه وسلم فيه ؟ »
٥٦٣٧ - حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعيد رضي الله عنه قال « دُكِرَ للنبي صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب ، فأمر أبا أسيد الساعدي أن يرسل إليها ، فأرسل إليها ، فقَدِمَتْ فنزلت في أجْم بنى ساعدة ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها ، فإذا امرأة مُنكِسَةٌ رأسها ، فلما كلمها النبي صلى الله عليه وسلم قالت : أعوذ بالله منك . فقال : قد أعذتك مني ، فقالوا لها : أتدريين من هذا ؟ قالت : لا . قالوا : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك . قالت : كنت أنا أشقى من ذلك . فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بنى ساعدة هو وأصحابه ، ثم قال : اسقينا يا سهل ، فأخرجت لهم هذا القَدَح فأسقيتهم فيه . فأخرج لنا سهل ذلك القَدَح فشربنا منه ، قال : ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك ، فوهبه له »

٥٦٣٨ - حدثنا الحسن بن مذكّر قال حدثني يحيى بن حماد أخبرنا أبو عوانة عن عاصم الأحول قال « رأيت قَدَح النبي صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك - وكان قد انصدع فسلسلته بفضة . قال : وهو قَدَح جَيِّدٌ عريضٌ من نُضار^(١) . قال قال أنس : لقد سَقَيْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في هذا القَدَح أكثر من كذا وكذا »

قال وقال ابن سيرين « إنه كان فيه حلقة من حديد ، فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة فقال له أبو طلحة : لا تُغيِّرَنَّ شيئاً صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فتركه »

٣١ - شرب البركة . والماء المبارك

٥٦٣٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش قال حدثني سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما هذا الحديث قال : « رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد حَضَرَتِ العَصْرُ وليس معنا ماءٌ غير فضلة . فجعل في إناء . فأقَى النبي صلى الله عليه وسلم به فأدخل يده فيه وفرَّجَ أصابعه ثم قال : حي على أهل الوضوء البركة من الله . فلقد رأيت الماء يتفجر من بين أصابعه . فتوضأ الناس وشربوا . فجعلت لا ألومها جعلت في بطني منه فعلمت أنه بركة . قلت لجابر : كم كنتم يومئذ ؟ قال : ألف وأربعمائة » . تابعه عمرو ابن دينار عن جابر وقال حُصَيْنٌ وعمرو بن مرة عن سالم عن جابر « خمس عشرة مائة » . وتابعه سعيد بن المسيب عن جابر

(١) النضار : الخالص من كل شيء . قيل ان القَدَح أصله من شجر النع أو الأثل .

(٢) لا آلو : لا أقصر .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٧٥) كِتَابُ الْمَرَضِ

١ - باب ما جاء في كفارة المرض . وقول الله تعالى ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ ^(١)

٥٦٤٠ - حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مصيبة تُصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه ، حتى الشوكة يشاكها »

٥٦٤١، ٥٦٤٢ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الملوك بن عمرو حدثنا زهير بن محمد عن محمد بن عمرو بن حنبل عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما يُصيب المسلم من نصب ولا وَصَبٍ ^(٢) ولا هَمٍّ ولا حزن ولا أذى ولا غم - حتى الشوكة يُشاكها - إلا كفر الله بها من خطاياها »

٥٦٤٣ - حدثني مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن سعيد عن عبد الله بن كعب عن أبيه « عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْخَامَةِ ^(٣) مِنَ الزَّرْعِ : تُفِيئُهَا الرِّيحُ مَرَّةً ، وَتُعِدُّهَا مَرَّةً . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ ^(٤) لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا ^(٥) مَرَّةً وَاحِدَةً »

وقال زكريا حدثني سعد حدثني ابن كعب عن أبيه كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٦٤٤ - حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثني محمد بن فليح قال حدثني أبي عن هلال بن علي عن بني عامر بن لؤي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ : مِنْ حَيْثُ أَثْنَاهَا الرِّيحُ كَفَأَتْهَا ^(٦) ، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ تَكَفَّ بِالْبَلَاءِ . وَالْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ

(١) قال ابن بطال : ذهب أكثر أهل التأويل إلى أن معنى الآية أن المسلم يجازي على خطاياها في الدنيا بالمصائب التي تقع له فيها فتكون كفارة لها .

(٢) النصب : التعب بوزنه ومعناه . والوصب المرض بوزنه ومعناه .

(٣) هي الطاقة الطرية اللينة الغضبية .

(٤) قال ابن سيده : الأرز العرعر ، وقيل شجر بالشام يقال لثمره الصنوبر وهو شجر معتدل صلب لا يحركه هبوب الريح .

(٥) أى انقلاعها .

(٦) أى ألماتها .

صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ ، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ »

[الحدِيث ٥٦٤٤ - طَرَفُهُ فِي : ٧٤٦٦]

٥٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَيْ صَعْصَعَةَ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ أَبَا الْحُبَابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصَبِّ مِنْهُ » ^(١)

٢ - بَابُ شِدَّةِ الْمَرَضِ

٥٦٤٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ ح

وَحَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٥٦٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ - وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا - وَقُلْتُ : إِنَّكَ تَوَعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا ، قُلْتُ : إِنَّ ذَاكَ بَأْسٌ لَكَ أَجْرَيْنِ . قَالَ : أَجَلٌ ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى إِلَّا حَاتَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ »

[الحدِيث ٥٦٤٧ - أَطْرَافُهُ فِي : ٥٦٤٨ ، ٥٦٦٠ ، ٥٦٦١ ، ٥٦٦٧]

٣ - بَابُ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ

٥٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ تَوَعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا . قَالَ : أَجَلٌ ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوَعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ . قُلْتُ : ذَلِكَ بَأْسٌ لَكَ أَجْرَيْنِ . قَالَ : أَجَلٌ ، ذَلِكَ كَذَلِكَ ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى - شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا - إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ ، كَمَا تَحُطُّ ^(٢) الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا . »

٤ - بَابُ وَجُوبِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

٥٦٤٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَطْعَمُوا الْجَائِعَ ، وَعَوَّدُوا الْمَرِيضَ ، وَفَكُّوا الْعَانِي »

٥٦٥٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سَلِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ ابْنَ مَقْرَنٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ :

(١) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ : أَيْ يَنْتَلِيهِ بِالْمَصَائِبِ لِيَتَبَهَّ عَلَيْهِ .

(٢) أَيْ تَلْقِيهِ مَسْتَثَرًا وَالحَاصِلُ أَنَّهُ أَثْبَتَ أَنَّ الْمَرَضَ إِذَا اشْتَدَّ ضَاعَفَ الْأَجْرَ ، ثُمَّ زَادَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ الْمَضَاعِفَةَ تَنْتَهِي إِلَى أَنْ تَحُطَّ السَّيِّئَاتُ كُلُّهَا .

نهانا عن خاتم الذهب ، وليس الحرير والدياج والاستبرق ، وعن القسسى ، والميثرة . وأمرنا أن نتبع الجنائز ، ونعود المريض ، ونفشى السلام »

٥ - باب عيادة المغمى عليه

٥٦٥١ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول « مرصت مرضاً ، فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعوذني وأبو بكر وهما ماشيان ، فوجداني أغمى على ، فتوصاً النبي صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه على ، فأقفت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يارسول الله ، كيف أصنع في مالى ؟ كيف أقضى في مالى ؟ فلم يجبنى بشيء ، حتى نزلت آية الميراث »

٦ - باب فضل من يصرع من الريح^(١)

٥٦٥٢ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عمران بن بكر قال حدثني عطاء بن أوى رباح قال « قال لي ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل الجنة ؟ قلت : بلى . قال : هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إني أصرع وإني أتكشف^(٢) ، فادع الله لي . قال : إن شئت صبرت ولك الجنة ، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك . فقالت : أصبر . فقالت : إني أتكشف ، فادع الله لي أن لا أتكشف ، فدعا لها . » حدثنا محمد أخبرنا مخلد عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه رأى أم زفر ، تلك المرأة الطويلة السوداء ، على ستر الكعبة

٧ - باب فضل من ذهب بصره

٥٦٥٣ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا الليث قال حدثني ابن الهادي عن عمرو مولى المطلب عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله قال : إذا ابتليت عبدي بحبيتيه فصبر عوضته منهما الجنة » . يريد عينيته . تابعه أشعث بن جابر وأبو ظلال بن هلال عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم

٨ - باب عيادة النساء الرجال ، وعادت أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار

٥٦٥٤ - حدثنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت « لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال رضى الله عنهما . قالت : فدخلت عليهما قلت : يا أبت كيف تجدك ، ويا بلال كيف تجدك ؟ قالت : وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول :

كل امرئ مصبح في أهله والموت أدنى من شرك نعله

(١) انحباس الريح قد يكون سبباً للصرع ، وهى غلة تمنع الأعضاء الرئيسية عن إنفعالها متعاً غير تام ، وسببه ريح غليظة تنحبس في منافذ الدماغ أو بخار ردى يرتفع إليه من بعض الأعضاء وقد يتبعه تشنج في الأعضاء فلا يبقى الشخص معه متصباً بل يسقط ويقذف بالزيد لفظ الرطوبة .

(٢) المراد أنها خشيت أن تظهر عوارض

وكان بلال إذا أفلعت عنه يقول :

ألا ليت شعري هل أبيتَ ليلة
وهل أُرِدْنَ يوماً مِياهَ مِجَنَّةٍ
بوادٍ وحولٍ إذْخِرَ وجليلُ
وهل تَبْدُونُ لي شامةً وطَفيْلُ

قالت عائشة : فجئتُ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فأخبرتهُ ، فقال : اللهم حبِّبْ إلينا المدينةَ كحبِّنا مكةَ أو أشدَّ ، اللهم وصحِّحْها ، وباركْ لنا في مُدَّها وصاعِها ، وانقلْ حُمَها فاجعلْها بالجُحفةِ »

٩ - باب عيادة الصَّبيان

٥٦٥٥ - حَدَّثَنَا حِجَاجُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَثَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ ابْنَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ - وَهُوَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَعْدُ وَأُبَيُّ - : نَحْسِبُ أَنَّ ابْنَتِي قَدْ حُضِرَتْ فَأَشْهَدُنَا ^(١) . فَأُرْسِلَ إِلَيْهَا السَّلَامُ وَيَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَمَا أُعْطِيَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى ، فَلْتَحْتَسِبْ وَلْتَصْبِر . فَأُرْسِلَتْ تُقَسِّمُ عَلَيْهِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَمْنَا ، فَرَفَعَ الصَّبِيَّ فِي حَجَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَفْسُهُ تَقْمَقَعُ ففَاضَتْ عَيْنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ : مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ رَحْمَةٌ وَضَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ ، وَلَا يَرْحُمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحْمَاءُ »

١٠ - باب عيادة الأعراب ^(٢)

٥٦٥٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَخْتَارٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَهُ : لَا بَأْسَ ، طَهَّرْ ^(٣) . إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ قُلْتُ طَهَّرَ ؟ كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَّى تَقُورُ - أَوْ تَثُورُ - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تُزِيرُهُ الْقُبُورُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَتَعَمَّ إِذَا

١١ - باب عيادة المشرك ^(٤)

٥٦٥٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ غُلَامًا لِيَهُودَ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَرَضَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : أَسْلَمَ ، فَأَسْلَمَ »

(١) المراد به الحضور .

(٢) هم سكان البوادي .

(٣) أي هو طهور لك من ذنوبك أي مطهرة .

(٤) قال ابن بطال : إنما تشرع عيادته إذا رَجَى أَنْ يَجِبَ إِلَى الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَطْمَعِ فِي ذَلِكَ فَلَا

وقال سعيد بن المسيّب عن أبيه « لما حضر أبو طالب جاءه النبي صلى الله عليه وسلم »

١٢ - باب إذا عادَ مريضاً فحضرت الصلاة فصلى بهم جماعة^(١)

٥٦٥٨ - حدثني محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا هشام قال أخبرني أبي « عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه ناس يعودونه في مرضه ، فصلّى بهم جالساً فجعلوا يصلون قياماً ، فأشار إليهم : أن اجلسوا فلما فرغ قال : إنّ الإمام ليؤتمّ به ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإن صلى جالساً فصلوا جُلوساً » قال أبو عبد الله : قال الحميدى « هذا الحديث منسوخ ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم آخر ما صلى صلى قاعداً والناس خلفه قيام »

١٣ - باب وضع اليد على المريض^(٢)

٥٦٥٩ - حدثنا المكّي بن إبراهيم أخبرنا الجعفي عن عائشة بنت سعد أن أباها قال « تشكيت بمكة شكوى شديدة ، فجاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ، فقلت يا نبي الله ، إني أترك ما لا ، وإني لم أترك إلا بنتاً واحدة ، فأوصي بثلاثي مالي وأترك الثالث ؟ فقال : لا . قلت : فأوصي بالنصف وأترك النصف ؟ قال : لا . قلت : فأوصي بالثالث وأترك لها الثلثين ؟ قال الثالث ، والثالث كثير . ثم وضع يده على جبهته ، ثم مسح يده على وجهي وبطني ، ثم قال : اللهم اشف سعداً ، وأتم له هجرته . فما زلت أجده بردّه على كبدي فيما يُخال إليّ حتى الساعة »

٥٦٦٠ - حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال : « قال عبد الله بن مسعود : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك وعكا شديداً ، فمسسته بيدي فقلت : يا رسول الله ، إنك توعك وعكا شديداً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أجل ، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم . فقلت : ذلك أن لك أجريين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أجل . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مسلم يصيبه أذى : مَرَضٌ فما سواه ، إلا حَطَّ الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها »

١٤ - باب ما يُقال للمريض ، وما يُجيب

٥٦٦١ - حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله رضي الله عنه قال « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فمسسته - وهو يوعك وعكا شديداً - فقلت : إنك لتوعك وعكا شديداً ، وذلك أن لك أجريين . قال : أجل ، وما من مسلم يصيبه أذى إلا حاثت عنه خطاياه ، كما تحاث ورق الشجر »

(١) أى فصلى المريض بزمارة إماماً .

(٢) قال ابن بطال : في وضع اليد العافية على حسب ما يبدو له منه .

٥٦٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ فَقَالَ : لَا بَأْسَ ، طَهَّورَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ : كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَّى تَقُورُ ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، حَتَّى تُزِيرَهُ الْقُبُورَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَتَنَعَمَ إِذَا » .

١٥ - بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ رَاكِبًا ، وَمَاشِيًا ، وَرِدْفًا عَلَى الْحِمَارِ

٥٦٦٣ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ مِنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ ^(١) عَلَى قَطِيفَةٍ فَذَكِيَّةٌ ، وَارْدَفَ أَسَامَةَ وَرَأَاهُ ، يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عِبَادَةَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ، فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلَسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَفِي الْمَجْلَسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ عَبْدُ الْأَوْتَانِ وَالْيَهُودَ ، وَفِي الْمَجْلَسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ حَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَةَ بَرْدَانَهُ قَالَ : لَا تَغْبِرُوا عَلَيْنَا . فَسَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَقَفَ وَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي : يَا أَبَا الْمُرَّةِ ، إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا ، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا ، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاغَشَيْنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَّا نَحِبُ ذَلِكَ . فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَشَاوَرُونَ ، فَلَم يَزَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا ، فَكَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ فَقَالَ لَهُ : أَيُّ سَعْدٍ ، أَمْ تَسْمَعُ مَا قَالَهُ أَبُو حُبَابٍ - يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي - قَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْفَ عَنْهُ وَاصْفَحْ ، فَلَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اجْتَمَعَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّهَ فَيُعَصَّبُوهُ ، فَلَمَّا رَدَّ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِّقَ بِذَلِكَ ، فَذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ »

٥٦٦٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ الْمُنَكِّدِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلٌ وَلَا بَرْدُونٌ »

١٦ - بَابُ مَا رُحِّصَ لِلْمَرِيضِ أَنْ يَقُولَ : إِنِّي وَجَعٌ ، أَوْ وَارَأَسَاهُ ، أَوْ اشْتَدَّ لِي الْوَجَعُ وَقَوْلُ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿ إِنِّي مَسْنِي الضَّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾

٥٦٦٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَوْقَدُ تَحْتَ الْقَدْرِ فَقَالَ : أَيُّذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَدَعَا الْحَلَّاقَ فَحَلَقَهُ ، ثُمَّ أَمَرَنِي بِالْفِدَاءِ »

٥٦٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَبُو زَكَرِيَاءَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ

(١) مَا يُوَضَّعُ عَلَى الدَّابَّةِ كَالْبُرْدَةِ ، الْقَطِيفَةُ كَسَاءٌ ، فَذَكِيَّةٌ نَسَبَةٌ إِلَى الْقَرْيَةِ الْمَشْهُورَةِ (فَذَك) كَأَنَّهَا صَنَعَتْ فِيهَا .

ابن محمد قال، « قالت عائشة : وأرأساه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذاك لو كان وأنا حي^(١) فاستغفر لك وأدعو لك . فقالت عائشة : وأكلياه ، والله إني لأملئك تحب موتي ، ولو كان ذلك لظلمت آخر يومك مُعْرَسًا ببعض أزواجك^(٢) . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : بل أنا وأرأساه^(٣) ، لقد هممت — أو أردت — أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهده ، أن يقول القائلون ، أو يتمنى المتمنون ، ثم قلت : يأبى الله ويدفع المؤمنين . أو يدفع ويأبى المؤمنون . »

[الحديث ٥٦٦٦ — طرفه في ٧٢١٧]

٥٦٦٧ — حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ « عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك ، فمسسته فقلت : إنك لتوْعك وَعْكَا شديداً ، قال : أَجَلٌ ، كما يوعك رجلان منكم . قال : لك أجران ؟ قال : نعم ، ما من مسلم يُصِيبُهُ أذى — مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ — إِلَّا حَطَّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا . »

٥٦٦٨ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَيْ سَلَمَةُ أَخْبَرَنَا الزَّهْرِيُّ « عن عامر ابن سعد عن أبيه قال : جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ لِي زَمَنَ حَبَّةِ الْوَدَاعِ . فقلت : بلغني من الوجع ما ترى ، وأنا ذو مال ، ولا يرثني إلا ابنة لي ، أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال : لا . قلت فالشطر ؟ قال : لا . قلت : الثلث ؟ قال : الثلث كثير ، إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس ، ولن تُنْفِقَ نفقةً تبغى بها وجه الله إلا أُجِرْتَ عليها ، حتى ما تجعل في في امرأتك . »

١٧ — باب قول المريض : قوموا عني^(٤)

٥٦٦٩ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ . ح . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لما حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥) — وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ — قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوْا بَعْدَهُ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ . فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ ، فَاخْتَصَمُوا . مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوْا بَعْدَهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ . فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَوْمُوا . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ ، مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلَقَطْعِهِمْ . »

(١) أَيْ لَوَقْتُ وَأَنَا حَيٌّ .

(٢) يُقَالُ أَعْرَسَ وَعَرَسَ إِذَا بَنَى عَلَى زَوْجَتِهِ .

(٣) هِيَ كَلِمَةُ إِضْرَابٍ وَالْمَعْنَى دَعَى ذِكْرَ مَا تَجِدْنَاهُ مِنْ وَجَعٍ رَأْسِكَ وَاشْتَغْلَى فِي .

(٤) أَيْ إِذَا وَقَعَ مِنَ الْحَاضِرِينَ عِنْدَهُ مَا يَقْتَضِي ذَلِكَ .

(٥) أَيْ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ صَلَّى اللَّهُ

١٨ — باب من ذهب بالصبي المريض ليُدعى له

٥٦٧٠ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حِمْرَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ — هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ — عَنِ الْجُعَيْدِ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ يَقُولُ « ذَهَبْتُ إِلَى خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعَ . فَمَسَحَ رَأْسِي ، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ، وَقَمْتُ تَحْلَفُ ظَهْرَهُ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلُ زُرِّ الْحِجَلَةِ » .

١٩ — باب تمنى المريض الموت

٥٦٧١ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرِّ أَصَابِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » .

[الحديث ٥٦٧١ — طرفاه في : ٦٣٥١ ، ٧٢٣٣]

٥٦٧٢ — حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ « دَخَلْنَا عَلَى خُبَابٍ نَعُوذُهُ — وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعَ كَيَاتٍ — فَقَالَ : إِنْ أَصْحَابُنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا ^(١) ، وَإِنَّا وَأَصْبْنَا مَا لَا نَجِدُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ ^(٢) ، وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ . ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ : إِنْ الْمُسْلِمُ كَيَّرَ جِرْفًا فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ ^(٣) .

[الحديث ٥٦٧٢ — أطرافه في : ٦٣٤٩ ، ٦٣٥٠ ، ٦٤٣٠ ، ٦٤٣١ ، ٧٢٣٤]

٥٦٧٣ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا ^(٤) . وَلَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، إِذَا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَّادَ خَيْرًا ، وَإِذَا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يُسْتَعْتَبَ ^(٥) .

٥٦٧٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ « سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَنَدٌ إِلَيَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى » .

(١) أى لم تنقص أجورهم ، بمعنى أنهم لم يتعجلوها في الدنيا بل بقيت موفرة لهم في الآخرة .

(٢) أراد خباب بهذا القول الموت أى لا يجد للمال الذى أصابه إلا وضعه في القبر .

(٣) يعنى البناء زيادة على حاجة السكن له ولمن يعول .

(٤) أى اعتدلوا وتعمروا الصواب ، والخير في كل شيء .

(٥) المراد يرجع عن موجب العتب عليه .

٢٠ - باب دعاء العائد للمريض

وقالت عائشة بنت سعيد عن أبيها « اللهم اشف سعداً » قاله النبي صلى الله عليه وسلم

٥٦٧٥ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضاً أَوْ أَتَى بِهِ إِلَيْهِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : أَذْهَبَ الْبَاسُ ، رَبِّ النَّاسِ ، اشف وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يَغَادِرُ سَقَمًا . »
وقال عمرو بن أبي قيس وإبراهيم بن طهمان عن منصور عن إبراهيم وأبي الضحى « إِذَا أَتَى الْمَرِيضَ » وقال جرير عن منصور عن أبي الضحى وحده وقال « إِذَا أَتَى مَرِيضاً » .

[الحديث ٥٦٧٥ - أطرافه في : ٥٧٤٣ ، ٥٧٤٤ ، ٥٧٥٠]

٢١ - باب وضوء العائد للمريض

٥٦٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضٌ ، فَتَوَضَّأَ فَصَبَّ عَلَيَّ - أَوْ قَالَ : صَبَّوْا عَلَيْهِ - فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا يَرْتَضِي إِلَّا كَلَالَةً ، فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ ؟ فَتَرَلْتُ آيَةَ الْفَرَائِضِ » .

٢٢ - باب من دعا برفع الوباء والحمى

٥٦٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ ، قَالَتْ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ : يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ وَيَا بِلَالُ وَكَيْفَ تَجِدُكَ ؟ قَالَتْ : وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتِ الْحُمَى يَقُولُ :

كُلُّ امْرَأَةٍ مَصْبُوحٍ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ فَيَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتُنَّ لَيْلَةً يَوَادٍ ، وَحَوْلِي إِذْ جَرَّ وَجَلِيلٌ ^(١)
وَهَلْ أَرِدُنَّ يَوْمًا مِيَاهَ مِجَنَّةٍ وَهَلْ تَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ ^(٢)

قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، وَصَحَّحَهَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا ، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ » .

(١) الوادي : وادي مكة ، والأذخر والجليل من نباتاتها .

(٢) مجنة : موضع على أميال من مكة - مشامة مطلقا - حلالان بقرب مكة .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٧٦) كِتَابُ الطَّبِّ

١ - باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً

٥٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً » .

٢ - باب هل يداوى الرجل المرأة والمرأة الرجل

٥٦٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ عَنْ عَفْرَاءٍ قَالَتْ « كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ ، وَنُرَدُّ الْقَتْلَى وَالْجُرْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ » .

٣ - باب الشفاء في ثلاث

٥٦٨٠ - حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ^(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ الْأَفْطَسُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَ : شَرْبَةِ عَسَلٍ ، وَشَرْطَةِ مَحْجَمٍ ، وَكَيَّْةٍ نَارٍ . وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ » رَفَعَ الْحَدِيثَ .

وَرَوَاهُ الْقُمِيُّ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَسَلِ وَالْحَجَمِ .

[الْحَدِيثُ ٥٦٨٠ - طَرَفُهُ فِي : ٥٦٨١]

٥٦٨١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا سُرَيْعُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشِّفَاءُ فِي

(١) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْعَبْدِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ الْحَافِظُ . قَالَ الْحَاكِمُ : أَحَدُ أَرْكَانِ الْحَدِيثِ وَحَافِظُ الدُّنْيَا . قَالَ الْحَافِظُ : فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ الْأَكْبَرِ عَنِ الْأَصَاغَرِ .

ثلاثة : في شُرْطَةِ مَحْجَم ، أو شُرْبَةِ عَسَل ، أو كَيْتَةِ بَنَار . وأنهى أُمْتَى عن الكَيِّ » .

٤ - باب الدواء بالعسل ، وقول الله تعالى ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾

٥٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الْحُلُوءُ وَالْعَسَل » .

٥٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَسِيلِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ - أَوْ يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ - خَيْرٌ فَفِي شُرْطَةِ مَحْجَم ، أو شُرْبَةِ عَسَل ، أو لَذْعَةِ بَنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي » .

[الحديث ٥٦٨٣ - أطرافه في : ٥٦٩٧ ، ٥٧٠٢ ، ٥٧٠٤]

٥٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ « أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ ، فَقَالَ : اسْقِهِ عَسَلًا . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ : اسْقِهِ عَسَلًا . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ : اسْقِهِ عَسَلًا . ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ : فَعَلْتُ ، فَقَالَ : صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ ، اسْقِهِ عَسَلًا ، فَسَقَاهُ ، فَبَرَأ » .

[الحديث ٥٦٨٤ - طرفه في : ٥٧١٦]

٥ - باب الدواء بألبان الإبل

٥٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو نُوحٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ « أَنْ نَاسًا كَانَ بِهِمْ سَقَمٌ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ آوْنَا وَأَطْعِمْنَا . فَلَمَّا صَحُّوا قَالُوا : إِنَّ الْمَدِينَةَ وَخْمَةٌ . فَأَنْزَلَهُمُ الْحَرَّةَ فِي ذُودٍ لَهُ فَقَالَ : اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا . فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاسْتَأْقَوْا ذُودَهُ . فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ، فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ يَكْدُمُ^(١) الْأَرْضَ بِلِسَانِهِ حَتَّى يَمُوتَ » .

٦ - باب الدواء بأبوال الإبل^(٢)

٥٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ نَاسًا اجْتَمَعُوا فِي الْمَدِينَةِ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِيهِ - يَعْنِي الْإِبِلَ - فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا . فَلَحَقُوا بِرَاعِيهِ ، فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَلَحَتْ أَبْدَانُهُمْ ، فَقَتَلُوا الرَّاعِي وَسَاقُوا الْإِبِلَ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) يعلق .

(٢) أى في المرض اللامة له .

وسلم فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ ، فَجِئَ بِهِمْ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ .
قال قتادة « فحدثني محمد بن سيرين أن ذلك كان قبل أن تنزل الحدود »

٧ — باب الحبة السوداء

٥٦٨٧ — حدثني عبد الله بن أبي شيبه حدثنا غبيد الله حدثنا إسرائيل عن منصور عن خالد بن سعيد قال « خرجنا ومعنا غالب بن أبجر ، فمرض في الطريق ، فقدمنا المدينة وهو مريض ، فعاده ابن أبي عتيق فقال لنا : عليكم بهذه الحبيبة السوداء فخذوا منها خمسا أو سبعة فاسحقوها ، ثم اقطروها في أنفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب ، فإن عائشة رضي الله عنها حدثتني أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء ، إلا من السام . قلت وما السام ؟ قال : الموت »

٥٦٨٨ — حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني أبو سلمة وسعيد ابن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبرهما أنه « سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : في الحبة السوداء شفاء من كل داء ، إلا السام . قال ابن شهاب : والسام الموت ، والحبة السوداء الشونيز »

٨ — باب التليينة للمريض^(١)

٥٦٨٩ — حدثنا جبان بن موسى أخبرنا عبد الله حدثنا يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة « عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتليين للمريض ، وللمحزون على الهالك ، وكانت تقول : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن التليينة تحم^(٢) فؤاد المريض ، وتذهب ببعض الحزن »

٥٦٩٠ — حدثنا فروة بن أبي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن أبيه « عن عائشة أنها كانت تأمر بالتليينة وتقول : هو البغيض النافع »

٩ — باب السعوط^(٣)

٥٦٩١ — حدثنا معلق بن أسيد حدثنا وهيب عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما « عن النبي صلى الله عليه وسلم : احتجم ، وأعطى الحجامة أجره ، واستعط^(٤) »

(١) هي حساء يعمل من دقيق أو نخالة ويجعل فيه غسل أو اللبن سميت تليينة تشبها لها باللبن في بياضها ورقتها .

(٢) تحم : تريح ، أي فيها راحة لفؤاد المريض .

(٣) السعوط ما يجعل في الأنف مما يتداوى به .

(٤) أي استعمل السعوط وهو أن يستلقى على ظهره ويجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر رأسه ويقطر في أنفه ماء أو دهن فيه دواء مفرد أو

١٠ - باب السُّعُوط بالقُسْط الهندي والبحري

وهو الكُسْتُ ، مثل الكافور والقافور ومثل كُشِطَت وقُشِطَت : نُزِعَتْ . وقرأ عبدُ الله : قُشِطَت

٥٦٩٢ - حدثنا صدقةُ بن الفضل أخبرنا ابنُ عُيَيْنَةَ قال سمعتُ الزُّهْرِيَّ عن عُبيدِ الله عن أمِّ قَيْسِ بنتِ مُحِصَنٍ قالت « سمعتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يقول : عليكم بهذا البُعُودِ الهندي فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ^(١) : يُسْتَعَطُّ به من العُدْرَةِ ^(٢) ، ويُلد به من ذات الجنب »

[الحديث ٥٦٩٢ - أطرافه في : ٥٧١٣ ، ٥٧١٥ ، ٥٧١٨]

٥٦٩٣ - « ودخلتُ على النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم باهِنٍ لِي لم يأكلِ الطعامَ ، فبال عليه ، فدعا بجاءٍ فَرَشَّ عليه »

١١ - باب أى ساعةٍ يحتجم ؟ واحتجمَ أبو موسى ليلاً

٥٦٩٤ - حدثنا أبو مَعْمَرٍ حدثنا عبدُ الوارثِ حدثنا أيوبُ عن عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ قال « احتجمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وهو صائمٌ »

١٢ - باب الحَجَمِ في السفر والإحرام ، قاله ابنُ بَهِينَةَ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

٥٦٩٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « احْتَجَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحَرَّمٌ » .

١٣ - باب الحِجَامَةِ مِنَ الدَّاءِ ^(٣)

٥٦٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الْحِجَامِ فَقَالَ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، حَجَمَهُ أَبُو طَبِيَّةَ ، وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ ، وَكَلِمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَقُوا عَنْهُ ، وَقَالَ : إِنْ أَمَثَلُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ . وَقَالَ : لَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمَزِ مِنَ الْعُدْرَةِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ »

(١) جمع شفاء كدواء وأدوية .

(٢) هى وجع فى الحلق يمتدى للصبيان غالباً وقيل هى قرحة تخرج بين الأذن والحلق أو فى الخرم الذى بين الأنف والحلق . ويُلد به : يسقى فى أحد شقى الفم .

(٣) الحِجَامَةُ تنقى سطح البدن أكثر من الفصد ، والفصد لأعماق البدن والحِجَامَةُ للصبيان وفى البلاد الحارة أولى من الفصد وآمن غائلة وقد تغنى عن كثير من الأدوية .

٥٦٩٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ ثَلَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ وَهْبٍ أَنَّهُ بَكِيرٌ حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ « أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَادَ الْمَقْعَ ثُمَّ قَالَ : لَا أُبْرِحُ حَتَّى يَخْتَجِمَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ فِيهِ شِفَاءٌ »

١٤ - بَابُ الْحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ

٥٦٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُحَيْنَةَ يُحَدِّثُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ - بِلُحْيِي جَمَلٍ ^(١) مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ - وَهُوَ مُحَرَّمٌ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ »

٥٦٩٩ - وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ فِي رَأْسِهِ »

١٥ - بَابُ الْحِجَامَةِ مِنَ الشَّقِيقَةِ ^(٢) وَالصَّدَاعِ

٥٧٠٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحَرَّمٌ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ بِنَاءً يُقَالُ لَهُ لَحْيٌ جَمَلٌ »

٥٧٠١ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاءٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فِي رَأْسِهِ مِنْ شَقِيقَةٍ كَانَتْ بِهِ »

٥٧٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَسِيلِ قَالَ حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ فَفِي شَرِيَةِ عَسَلٍ ، أَوْ شَرْطَةِ مِحْجَمٍ ، أَوْ لَذْعَةٍ مِنْ نَارٍ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ »

١٦ - بَابُ الْخَلْقِ مِنَ الْأَذَى

٥٧٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبٍ - وَهُوَ ابْنُ عُجْرَةَ - قَالَ « أَتَى عَلِيٌّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحَدْيِيَّةِ وَأَنَا أَوْقَدُ تَحْتَ بُرْمَةٍ وَالْقَمْلُ يَتَنَازَرُ عَنْ رَأْسِي ^(٣) ، فَقَالَ : أَيُّ ذَلِكَ هَوَأُمُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَاحْلِقْ وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةً ، أَوْ انْصَلِّ »

(١) هي بقعة معروفة وهي عقبة الحنفية على سبعة أميال من السقيا ، وزعم بعضهم أنه الآلة التي احتجم بها أي احتجم معظم أهل .
(٢) وجع يأخذ من أحد جانبي الرأس أو في مقدمته وذكر أهل الطب أنه من الأمراض المزمنة وسببه أبرة مرتفعة أو أخلط حار أو باردة ترتفع إلى الدماغ ، فإن لم ينجح منه فحدث الصداع ، فإن مال إلى أحد شقي الرأس أحدث الشقيقة وإن ملك قمة الرأس أحدث داء البيضة .
(٣) لأنهم كانوا في حالة حرب بالصحراء ، وقد نواوا العمرة ومن كان كذلك لا يجوز له حلق شعره إلا بعد تمام العمرة .

نسيكة . قال أيوب لا أدري بأيتهن بدأ .

١٧ - باب من اَكْتَوَى أو كَوَى غيره ، وَفَضِل مَنْ لَمْ يَكْتُوْ

٥٧٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ شِفَاءٌ فَفِي شَرْطَةِ مَحْجَمٍ ، أَوْ لَذْعَةِ بَنَارٍ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوَى »

٥٧٠٥ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ ^(١) . فَذَكَرْتُهُ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمْرُونَ مَعَهُمُ الرِّهْطَ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى رَفَعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هَذَا ؟ أَمَتَى هَذِهِ ؟ قِيلَ : بَلَى هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ . قِيلَ : انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلَأُ الْأَفْقَ . ثُمَّ قِيلَ لِي : انْظُرْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا - فِي آفَاقِ السَّمَاءِ - فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأَفْقَ ، قِيلَ : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَيدْخُلُ الْجَنَّةُ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ . ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ ، فَأَفَاضَ الْقَوْمُ وَقَالُوا : نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ فَنَحْنُ هُمْ ، أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ ، فَإِنَّا وَلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَبَلَغَ النَّبِيُّ فَخَرَجَ فَقَالَ : هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَنْتَطِرُونَ ، وَلَا يَكْتُونُ ، وَعَلَى رِجْلِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فَقَالَ عِكَاشَةُ بْنُ مَحْصَنٍ : أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ : أَمِنْهُمْ أَنَا ؟ قَالَ : سَبَقَكَ بِهَا عِكَاشَةُ »

١٨ - باب الْإِنْتِمَادِ وَالْكَحْلِ ^(٢) مَنْ الرَّمَدُ فِيهِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ

٥٧٠٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً تُوُفِّيَ زَوْجُهَا ، فَاشْتَكَتْ عَيْنَهَا ، فَذَكَرُوهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرُوا لَهُ الْكَحْلَ وَأَنَّهُ يُخَافُ عَلَى عَيْنِهَا ، فَقَالَ : لَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمَكُّتُ فِي بَيْتِهَا فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا - أَوْ فِي أَحْلَاسِهَا فِي شَرِّ بَيْتِهَا - فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بَعْرَةً ، فَلَا ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا »

١٩ - باب الْجُذَامِ ^(٣)

٥٧٠٧ - وَقَالَ عَفَّانٌ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ . وَفِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَقَرُّ مِنَ الْأَسَدِ »

[الحديث ٥٧٠٧ - أطرافه في : ٥٧١٧ ، ٥٧٥٧ ، ٥٧٧٠ ، ٥٧٧٣ ، ٥٧٧٥]

(١) الحمة كل هامة ذات سم من حية أو عقرب .

(٢) أى بسبب الرمذ . والأتمذ : حجر معروف أسود يضرب إلى الحمرة يكون في بلاد الحجاز وأجوده يؤق به من أصهبان .

(٣) هو جلة رديئة تحدث من إنتشار المذبة . سمي بذلك لتجذم الأصابع وتقطعها .

٢٠ — باب المن شفاء للعين

٥٧٠٨ — حدثني محمد بن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك قال سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد قال « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : الكماء^(١) من المن ، وماؤها شفاء للعين » قال شعبة : وأخبرني الحكم عن الحسن العرنى عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال شعبة : لما حدثني به الحكم لم أنكره من حديث عبد الملك .

٢١ — باب اللدود^(٢)

٥٧٠٩ ، ٥٧١٠ ، ٥٧١١ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان قال حدثني موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة « أن أبا بكر رضى الله عنه قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت »

٥٧١٢ — قال « وقالت عائشة : لددناه في مرضه فجعل يشير إلينا أن لا تلدوني ، فقلنا : كراهية المريض للدواء . فلما أفاق قال : ألم أنحكم أن تلدوني ؟ قلنا : كراهية المريض للدواء ، فقال : لا يبقى في البيت أحد إلا لدد وأنا أنظر ، إلا العباس فإنه لم يشهدكم »

٥٧١٣ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله عن أم قيس قالت « دخلت باني لى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أعلقت عنه من العذرة ، فقال : علي م تدعرن أولادكن بهذا العلاق ؟ عليكن بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشفية ، منها ذات الجنب ، يسعط من العذرة ويلد من ذات الجنب . فسمعت الزهري يقول : بين لنا اثنين ولم يبين لنا خمسة . قلت لسفيان فإن معمرا يقول : أعلقت عليه . قال : لم يحفظ ، إنما قال أعلقت عنه ، حفظته من في الزهري ، ووصف سفيان الغلام بخنك بالإصبع ، وأدخل سفيان في خنكه — إنما يعني رفع خنكه بإصبعه ، ولم يقل أعلقوا عنه شيئا »

٢٢ — باب

٥٧١٤ — حدثنا بشر بن محمد ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا معمر ويونس ، قال الزهري : أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « لما قُتل رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه استأذن أزواجه في أن يمرض في بيتي ، فأذن له ، فخرج بين رجلين — تخط رجلاه في الأرض — بين عباس وآخر . فأخبرت ابن عباس ، قال : هل تدرى من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة ؟ قلت : لا . قال هو علي . قالت عائشة : فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما دخل بيتها واشتد به وجعه : هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن ، لعلي أعهد إلى الناس . قالت : فأجلسناه في

(١) الكماء نبات برى لا ورق لها ولا ساق . توجد في الأرض من غير أن تزرع . قيل سميت بذلك لإستارها يقال كما الشهادة إذا كتمها .

(٢) هو الدواء الذي يصب في أحد جانبي فم المريض . واللدود بالضم الفعل . ولددت المريض فعلت ذلك به .

مِخْضِبٍ لِحَفْصَةِ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ ، حَتَّى جَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتَن . قَالَتْ : وَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ وَخَطَبَهُمْ »

٢٣ - باب العذرة^(١)

٥٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنْ أُمَ قَيْسٍ بِنْتُ مِحْصَنٍ الْأَسَدِيَّةِ - أَسَدُ خَزِيمَةَ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ اللَّاتِي بَايَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ أُخْتُ عَكَاشَةَ أَخْبَرْتَهُ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنٍ لَهَا قَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعَذْرَةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَا تَذَعَّرَنَ^(٢) أَوْلَادُكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ ؟ عَلَيْهِمْ هَذَا الْعَوْدُ الْهِنْدِيُّ ، فَإِنْ فِيهِ سَبْعَةٌ أَشْفِيَةٌ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ ، يَرِيدُ الْكُسْتُتَ وَهُوَ الْعَوْدُ الْهِنْدِيُّ » . وَقَالَ يُونُسُ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ « عُلِقَتْ عَلَيْهِ »

٢٤ - باب دَوَاءِ الْمَبْطُونِ^(٣)

٥٧١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أَخِي اسْتَطَلَّقَ بَطْنَهُ ، فَقَالَ : اسْقِهِ عَسَلًا ، فَسَقَاهُ ، فَقَالَ : إِنِّي سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطْلَاقًا ، فَقَالَ : صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ » . تَابِعَهُ النَّضَرُ عَنْ شُعْبَةَ

٢٥ - باب باب لَا صَفَرَ^(٤) . وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَطْنَ .

٥٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا بَالُ أَبِي تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظُّبَاءُ فَيَتَأْتِي الْبَعِيرَ الْأَجْرَبَ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيَجْرِبُهَا ؟ فَقَالَ : فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ ، رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَيَّانَ بْنِ أَبِي سَنَانَ .

٢٦ - باب ذَاتُ الْجَنْبِ^(٥)

٥٧١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنْ أُمَ قَيْسٍ بِنْتُ مِحْصَنٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ اللَّاتِي بَايَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهِيَ

(١) هو وجع الحلق وهو الذي يسمى سقوط اللهاة . واللهاة بفتح اللام اللحمة التي في أقصى الحلق .

(٢) والدغر غمز الحلق .

(٣) المراد بالمبطون من اشتكى بطنه لإفراط الإسهال . وأسباب ذلك متعددة .

(٤) هي حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس وهي أعدى من الحرب عند العرب فعلى هذا فالمراد بنفى الصفر ما كانوا يعتقدونه فيه من العدوى .

(٥) هو ورم حار يعرض في الغشاء الحشوي الذي تكلم عليه الأطباء

أخت عكاشة ابن محصن — أخبرته أنها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابتها وقد علقت عليه من العذرة ، فقال : اتقوا الله ، على م تدعرن أولادكن بهذه الأعلاق ؟ عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشقية ، منها ذات الجنب . يريد الكُست ، يعنى القسطنط ، قال وهى لغة »

٥٧١٩ ، ٥٧٢٠ ، ٥٧٢١ — حدثنا عازم حدثنا حماد قال « قرئ على أيوب من كتب أى قلابة — منه ما حدث به ، ومنه ما قرئ عليه — وكان هذا فى الكتاب : عن أنس أن أبا طلحة وأنس بن النضر كوياه ، وكواه أبو طلحة بيده » وقال عباد بن منصور عن أيوب عن أى قلابة عن أنس بن مالك قال « أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بيت من الأنصار أن يرقوا من الحمة والأذن » . قال أنس « كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حى ، وشهدنى أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت ، وأبو طلحة كوانى »

[الحديث ٥٧١٩ — طرفه فى : ٥٧٢١]

٢٧ — باب حرق الحصى ليسد به الدم

٥٧٢٢ — حدثنا سعيد بن عفير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارئ عن أى حازم عن سهل بن سعيد الساعدي قال « لما كسرت على رأس النبى صلى الله عليه وسلم البيضة^(١) وأدمى وجهه وكسرت راعيته ، وكان على يختلف بالماء فى الحن ، وجاءت فاطمة تغسل عن وجهه الدم ، فلما رأته فاطمة عليها السلام الدم يزيد على الماء كثرة عمدت إلى حصى فأحرقتها وألصقتها على جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرقا الدم^(٢) »

٢٨ — باب الحمى من فيج جهنم

٥٧٢٣ — حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب قال حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما « عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الحمى من فيج جهنم ، فاطفئوها بالماء »

قال نافع : وكان عبد الله يقول : اكشِف عَنَّا الرَّجَزَ

٥٧٢٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن فاطمة بنت المنذر « أن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما كانت إذا أتيت بالمرأة قد حُمْتُ تَدْعُوها ، فأخذت الماء فصبت بينا وبين جيها وقالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نبردّها بالماء »

٥٧٢٥ — حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا هشام أخبرنى أى عن عائشة « عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الحمى من فيج جهنم ، فأبردوها بالماء »

٥٧٢٦ — حدثنا مسدد حدثنا أبو الأحوص حدثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جدّه

(١) وكان ذلك فى وقعة أحد .

(٢) أى انقطع واستمسك .

رافع بن خديج قال سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول « الحمى من فَوْحِ جَهَنَّمَ ، فأبرُدوها بالماء »

٢٩ - باب مَنْ خَرَجَ مِنْ أَرْضِ لاثَلَاثِيَةِ^(١)

٥٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ « أَنَّ نَاسًا - أَوْ رَجُلًا - مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ ، وَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ . وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ . فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَوْدٍ وَبِرَاعٍ^(٢) ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيُشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا . فَانْطَلَقُوا ، حَتَّى كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاسْتَأْفَقُوا الذَّوْدَ . فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ ، وَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ ، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ »

٣٠ - باب مَا يُذَكَّرُ فِي الطَّاعُونَ

٥٧٢٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَحْدُثُ سَعْدًا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ فِي أَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا ، فَقُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ يَحْدُثُ سَعْدًا وَلَا يُنْكِرُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ »

٥٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرَّغٍ^(٣) لَقِيَهِ أُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ عُمَرُ : ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، فَدَعَاهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ فِي الشَّامِ ، فَاخْتَلَفُوا : فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ خَرَجْنَا لِأَمْرٍ ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُوا لِي الْأَنْصَارَ ، فَدَعَوْهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافَهُمْ . فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ ، فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصَيِّحٌ عَلَى ظَهَرٍ ، فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ : فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ، نَعَمْ نَفَرُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ . أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُذُوتَانِ^(٤) :

(١) أى لا توافقه إما في صحته أو في معاشه ، أو في غير ذلك من أسباب الإستقرار وقد تقدمت الإشارة إليها قريباً ، وكأنه أشار إلى أن الحديث الذى أورده بعده في النهي عن الخروج من الأرض التى وقع فيها الطاعون ليس على عموميه . وإنما هو مخصوص بمن خرج فراراً منه .

(٢) أى بإبل وراعها .

(٣) سرغ : موضع كان معموراً في شرق الأردن .

(٤) العذوة : المكان المرتفع من الواحات .

إحداهما خَصِيصَة ، والأخرى جَدْبَة ، أليسَ إن رَعِيَتِ الخَصِيصَة رَعِيَتِها بِقَدَرِ اللَّهِ ، وإن رَعِيَتِ الجَدْبَة رَعِيَتِها بِقَدَرِ اللَّهِ ؟ قال فجاء عبد الرحمن بن عوف — وكان متعياً في بعض حاجته — فقال : إن عندى في هذا علماً ، سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم يقول : إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه . قال فحمدَ اللَّهُ عمرُ ، ثم انصَرَفَ .

[الحديث ٥٧٢٩ — طرفاه في : ٥٧٣٠ ، ٦٩٧٣]

٥٧٣٠ — حدثنا عبدُ اللَّهِ بن يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهاب عن عبدِ اللَّهِ بن عامرٍ « أن عمرَ خَرَجَ إلى الشام ، فلما كان بسرَّغَ بَلَغَهُ أَنَّ الوَبَاءَ قد وَقَعَ بالشام ، فَأَخْبِرَهُ عبدُ الرحمنِ بنِ عوفٍ أَنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم قال : إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وَقَعَ بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه »

٥٧٣١ — حدثنا عبدُ اللَّهِ بن يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن نُعيمِ المُجَمَّرِ عن أَى هِريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عنه قال « قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم : لا يَدْخُلُ المَدِينَةَ المَسِيحُ^(١) ولا الطاعون »

٥٧٣٢ — حدثنا موسى بن إسماعيلَ حدثنا عبدُ الواحدِ حَدَّثَنَا عاصِمٌ حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بنتُ سِيرِينَ قالت « قال لى أَنَسُ بن مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عنه : يَحْيَى بَمَ مات ؟ قلتُ : من الطاعون . قال : قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم : الطاعونُ شَهادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . »

٥٧٣٣ — حدثني أبو عاصِمٍ عن مالكٍ عن سُمَيٍّ عن أَى صالحٍ عن أَى هِريرةَ عن النَبِيِّ صلى اللَّهُ عليه وسلم قال « المَبْطُونُ شهيدٌ ، والمَطْعُونُ شهيدٌ »

٣١ — باب أجرة الصابر على الطاعون^(٢)

٥٧٣٤ — حَدَّثَنَا إِسْحاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانٌ حَدَّثَنَا داودُ بن أَى الفراتِ حَدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ بن بُرَيْدَةَ عن يحيى ابنِ يَعْمَرَ « عن عائشةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى اللَّهُ عليه وسلم أنها أَخْبَرَتْهُ أنها سألتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم عن الطاعون ، فَأَخْبَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم أنه كان عَذَاباً يبعثُهُ اللَّهُ على من يشاء ، فجعلهُ اللَّهُ رَحْمَةً للمؤمنين ، فليسَ من عبدٍ يَقَعُ الطاعونُ فيمَكُثُ في بلدِهِ صابراً يَعْلَمُ أنه لن يُصِيبَهُ إلا ما كَتَبَهُ اللَّهُ له إلا كان له مثلُ أَجرِ الشَهِيدِ »

تابعهُ التَّضَرُّعُ عن داود

٣٢ — باب الرُقَى بالقرآن والمعوذات

٥٧٣٥ — حَدَّثَنِي إبراهيمُ بن موسى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عن مَعْمَرٍ عن الزُّهْرِيِّ عن عروةَ عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عنها « أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللَّهُ عليه وسلم كن يَتَّقُثُ على نفسه — في المرضِ الَّذِي مات فيه — بالمعوذات ، فلما ثَقُلَ

(١) أى المسيح الدجال . وهو أعور اليهود الذى أُنذر النَّبِيُّ ﷺ أمته به .

(٢) أى سواء وقع به أو وقع ببلد هو مقيم بها .

كُنْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بَهْنٌ ، وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ نَفْسَهُ لِبَرَكَتِهَا »
فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ : كَيْفَ يَنْفُثُ ؟ قَالَ : كَانَ يَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ

٣٣ - باب الرُّقَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . وَيَذْكُرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٧٣٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي يَسْرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَلَمْ يَقْرُوهُمْ ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ لُدَّ سَيْدٌ أَوْلَئِكَ ، فَقَالُوا : هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ ؟ فَقَالُوا : إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُوا وَلَا نَفْعُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جَعْلًا . فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ . فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، وَيَجْمَعُ بَرَاقَهُ وَيَتَفَلَّلُ ، فَبَرًّا ، فَأَتَوْا بِالشَّاءِ ، فَقَالُوا لَا تَأْخُذْهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلُوهُ ، فَضَحِكَ وَقَالَ : وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ خَذُوهَا ، وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ »

٣٤ - باب الشروط في الرُّقِيَّةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٥٧٣٧ - حَدَّثَنَا سَيِّدَانُ بْنُ مُضَارِبٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْبَصْرِيُّ - هُوَ صَدُوقٌ - يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ أَبُو مَالِكٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا^(١) بِمَاءٍ فِيهِمْ لِدَيْغٌ - أَوْ سَلِيمٌ - فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ ؟ إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لِدَيْغًا ، أَوْ سَلِيمًا . فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ ، فَبَرًّا . فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ وَقَالُوا : أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، حَتَّى قَدَمُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ »

٣٥ - باب رُقِيَّةِ الْعَيْنِ^(٢)

٥٧٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ أَمَرَ - أَنْ يَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ »

٥٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بْنُ عَطِيَّةِ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ^(٣) فَقَالَ : اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ النَّظْرَةَ » وَقَالَ عُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ

(١) أي يقوم نزول على الماء .

(٢) قال الحفاظ : العين نظر باستحسان مشوب بحسد من إنسان خبيث الطبع ، يحصل منه للمنتظر ضرر .

(٣) قال إبراهيم الحزقي : هو سواد في العين .

٣٦ - باب العين حق^(١)

٥٧٤٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْعَيْنُ حَقٌّ . وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ»^(٢)
[الحديث ٥٧٤٠ - طرفه في : ٥٩٤٤]

٣٧ - باب رُقِيَةِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ

٥٧٤١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقِيَةِ مِنَ الْحَمَةِ»^(٣) فَقَالَتْ : رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّقِيَةَ مِنْ كُلِّ ذِي حَمَةٍ

٣٨ - باب رُقِيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤)

٥٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ «دَخَلْتُ أَنَا وَثَابِتٌ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، فَقَالَ ثَابِتٌ : يَا أَبَا حَمْرَةَ اشْتَكَيْتُ . فَقَالَ أَنَسٌ أَلَا أَرَاكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : بَلَى . قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، مُذْهَبِ الْبَاسِ ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»

٥٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعُوذُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِمَسْحِ يَدَيْهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، أَذْهَبِ الْبَاسَ ، وَاشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي . لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»
قَالَ سُفْيَانُ حَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا ، فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ . . نَحْوَهُ

٥٧٤٤ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْقِي يَقُولُ : امْسَحِ الْبَاسَ ، رَبَّ النَّاسِ ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ»

٥٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ رَيْهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ : بِسْمِ اللَّهِ ، تَرَبُّةً أَرْضُنَا ، بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا ، يَشْفِي سَقِيمَنَا ، بِإِذْنِ رَبِّنَا»

[الحديث ٥٧٤٥ - طرفه في : ٥٧٤٦]

٥٧٤٦ - حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ رَيْهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الرُّقِيَةِ : بِسْمِ اللَّهِ تَرَبُّةً أَرْضُنَا ، وَرِيقَةً بَعْضُنَا ، يَشْفِي سَقِيمَنَا ،

(١) قال الحافظ : أى الإصابة بالعين شئ ثابت موجود .

(٢) الوشم : غرز إبرة في موضع من جلد البدن حتى يسيل الدم ، ثم يحشى ذلك الموضع بالحكل أو نحوه فيخضر . ومن جملة الباعث على عمل الوشم تغيير صفة المشوم لئلا تصيبه العين فنهى عن الوشم مع إثبات العين ، وإن التحيل بالوشم وغيره لا يفيد شيئاً .

(٣) أى من لدغة ذات السموم . (٤) أى التى كان يرقى بها .

بإذن ربنا »

٣٩ - باب النفث في الرقية

٥٧٤٧ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ حِينَ يَسْتَيْقِظُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، وَيَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ »

وقال أبو سَلَمَةَ : فَإِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنَ الْجَبَلِ ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَمَا أَبَالِيهَا

٥٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَفَثَ فِي كَفْيِهِ بَقْلٍ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَبِالْمَعْوَذَتَيْنِ جَمِيعًا ، ثُمَّ يَمْسُحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا اشْتَكَيْتُ كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ » . قَالَ يُونُسُ : كُنْتُ أَرَى ابْنَ شِهَابٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ إِذَا أَتَى إِلَى فِرَاشِهِ

٥٧٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشَرَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْطَلَقُوا فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى نَزَلُوا فِي حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمْ . فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ قَدْ نَزَلُوا بِكُمْ ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ . فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ ، إِنْ سَيِّدُنَا لَدَغَ ، فَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ شَيْءٌ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ ، وَاللَّهِ إِنْ لَرَأَى ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّقُوا ، فَمَا أَنَا بِرَأَى لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا . فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْقَتَمِ . فَاِنْطَلَقَ فَجَعَلَ يَتَقَلَّبُ وَيَقْرَأُ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ حَتَّى لَكَأَنَّهَا نَشْطٌ مِنْ عِقَالٍ ، فَاِنْطَلَقَ يَمْسُحُ مَابَهُ قَلْبَهُ ^(١) . قَالَ فَأَوْفَوْهُمْ جُعَلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اقْسِمُوا . فَقَالَ الَّذِي رَقَى : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَذَكَّرَ لَهُ الَّذِي كَانَ ، فَتَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا . فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ : وَمَا يَذَرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ ؟ أَصَبْتُمْ ، اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسْمِهِمْ »

٤٠ - باب مسح الرقاق الوجع بيده اليمنى

٥٧٥٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ بَعْضَهُمْ بِمَسْحِهِ بِيَمِينِهِ : أَذْهَبِ الْبَاسَ ، رَبِّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يَغَادِرُ سَقَمًا » . فَذَكَرْتُهُ لِمَنْصُورٍ فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .. بِنَحْوِهِ

٤١ - باب المرأة ترقى الرجل

٥٧٥١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ

(١) أى مابه ألم يتقلب بسببه في فراشه

عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يَنْفِثُ على نفسه في مرضه الذي قُبِضَ فيه بالمعوذات ، فلما ثَقُلَ كُنْتُ أنا أَنْفِثُ عليه بهن ، فأَمْسَحُ بيد نفسه ليركتها . فسألت ابن شهاب : كيف كان يَنْفِثُ ؟ قال يَنْفِثُ على يديه ، ثُمَّ يَمْسَحُ بهما وجهه

٤٢ - باب مَنْ لَمْ يَرِقْ

٥٧٥٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ : عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ، فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيُّ مَعَ الرَّجُلِ وَالنَّبِيُّ مَعَ الرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَ الرَّهْطِ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ . وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ ، فَرَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ أُمْتِي ، فَقِيلَ : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ . ثُمَّ قِيلَ لِي : انْظُرْ ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ ، فَقِيلَ لِي : انْظُرْ هَكَذَا وَهَكَذَا ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ ، فَقِيلَ : هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ ، وَمَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ . فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ . فَتَذَاكُرُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : أَمَا نَحْنُ فَوَلَدُنَا فِي الشَّرْكِ ، وَلَكِنَّا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ هُمْ أَبْنَاؤُنَا . فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : هُمُ الَّذِينَ لَا يَنْطَهَرُونَ ، وَلَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ ، وَعَلَى رِجْلَيْهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مَخْصَنٍ فَقَالَ : أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ : أَمِنْهُمْ أَنَا ؟ فَقَالَ : سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ »

٤٣ - باب الطَّيْرَةِ (١)

٥٧٥٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا عَدُوَّ وَلَا طَيْرَةَ ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ : فِي الْمَرْأَةِ ، وَالْدارِ ، وَالْذَّابَةِ »

٥٧٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا طَيْرَةَ ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ . قَالُوا : وَمَا الْفَأَلُ ؟ قَالَ : الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ »

[الْحَدِيثُ ٥٧٥٤ - طَرَفُهُ فِي : ٥٧٥٥]

٤٤ - باب الْفَأَلِ

٥٧٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا طَيْرَةَ ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ . قَالُوا : وَمَا الْفَأَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ »

٥٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(١) هي التشاؤم . وأصل الطير أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير فإذا خرج أحدهم لأمر فإن رأى الطير طار بمئة تيمن به واستمر ، وإن رآه طار يسرة تشاءم به ورجع ، وربما كان أحدهم يبيع الطير ليطير فيعتدها ، فجاء الشرع بالنبي عن ذلك .

عليه وسلم قال : لا عدوى ولا طيرة ، ويُعجِنِي الفأل الصالح ، الكلمة الحسنة »

[الحديث ٥٧٥٦ -- طرفه في : ٥٧٧٦]

٤٥ - باب لا هامة

٥٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَاصِنٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صقر »

٤٦ - باب الكهانة^(١)

٥٧٥٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُقَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ اقْتَتَلتا ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ ، فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ ، فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا ، فَاتَّخَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَضَى أَنْ دِيَّةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ . فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي غَرِمَتْ : كَيْفَ أَغْرَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكْلَ ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهْلَ ، فَمَثَلُ ذَلِكَ يُطْلَ^(٢) . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هَذَا^(٣) مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ »

[الحديث ٥٧٥٨ - أطرافه في : ٥٧٥٩ ، ٥٧٦٠ ، ٦٧٤٠ ، ٦٩٠٤ ، ٦٩٠٩ ، ٦٩١٠]

٥٧٥٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ رَمَتِ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ، فَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْرَةً : عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ »

٥٧٦٠ - وَعَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بَغْرَةً : عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ . فَقَالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ : كَيْفَ أَغْرَمَ مَا لَا أَكْلَ وَلَا شَرْبَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهْلَ ، وَمَثَلُ ذَلِكَ يُطْلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ »

٥٧٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ « عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ^(٤) الْكَاهِنِ »

٥٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَرَبَةَ ابْنِ الزَّبِيرِ « عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلَ نَاسٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكُهَّانِ فَقَالَ : لَيْسَ بِشَيْءٍ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَنَا أَحْيَانًا بِشَيْءٍ فَيَكُونُ حَقًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجِنُّ فَيَقْرُأُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ ، فَيَخْلُطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ » قَالَ عَلِيُّ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : مَرَسَلٌ « الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ » ، ثُمَّ بَلَّغْنِي أَنَّهُ أَسَدَهُ بَعْدَ .

(١) ادعاء علم الغيب كالأخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب .

(٢) أي يهدر .

(٣) أي لمشابهة كلامه كلامهم .

(٤) المال الذي يأخذه نظير كهانة

٤٧ - باب السَّحَرِ (١)، وقول الله تعالى ﴿ولكن الشياطين كفروا﴾ ، يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت ، وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتنه فلا تكفروا ، فيتعلمون منهما ما يقرءون به بين المرء وزوجه ، وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ، ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ، ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ﴿﴾ ، وقوله تعالى ﴿ولا يفلح الساحر حيث أتى﴾ ، وقوله ﴿أفقتون السحر وأنتم تبصرون﴾ ، وقوله ﴿يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى﴾ ، وقوله ﴿ومن شر النفاث في العقد﴾ . والنفاث : السواحر . تسحرون : تغمون .

٥٧٦٣ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها قالت : سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق يقال له لييد بن الأعصم ، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُخِيلُ إليه أنه كان يفعل الشيء وما فعله . حتى إذا كان ذات يوم - أو ذات ليلة - وهو عندي ، لكئنه دعا ودعا ثم قال : يا عائشة ، أشعرت أن الله أفتانى فيما استفتيته فيه ؟ أتاني رجلان ، فقعد أحدهما عند رأسي ، والآخر عند رجلي ، فقال أحدهما لصاحبه : ما وجع الرجل ؟ فقال : مطبوب (٢) . قال : من طبه ؟ قال : لييد بن الأعصم . قال : في أي شيء ؟ قال : في مُشِطٍ ومُشاطة ، وجف طلع نخلة ذكر . قال : وأين هو ؟ قال : في بئر ذروان . فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه . فجاء فقال : يا عائشة ، كأن ماءها نقاعة الحناء ، وكأن رعوس نخلها رعوس الشياطين . قلت يا رسول الله أفلا استخرجته ؟ قال : قد عافاني الله ، فكرهت أن أثير على الناس فيه شراً . فأمر بها فلففت « تابعه أبو أسامة وأبو ضمرة وابن أبي الزناد عن هشام . وقال الليث وابن عُيينة عن هشام « في مُشِطٍ ومشاطة » . ويقال : المشاطة ما يخرج من الشعر إذا مُشط ، والمشاطة من مُشاطة الكتان .

٤٨ - باب . الشرك والسحر من الموبقات (٣)

٥٧٦٤ - حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن أبي العيث « عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اجتنبوا الموبقات : الشرك بالله والسحر » .

٤٩ - باب . هل يستخرج السحر ؟

وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طَبٌّ - أو يُؤَخَذُ عن امرأته - أمجل عنه أو يُنْشَرُ (٤) ؟ قال : لا بأس به ؛ إنما يريدون به الإصلاح . فأما ما ينفع فلم يُنه عنه

٥٧٦٥ - حدثني عبد الله بن محمد قال سمعت ابن عُيينة يقول : أول من حدثنا به ابن جريج يقول : حدثني آل عروة ، فسألت هشاماً عنه فحدثنا عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر ، حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتين . قال سفيان : وهذا أشد ما يكون من

(١) قال النووي : عمل السحر حرام ، وهو من الكبائر بالاجماع . وعده النبي ﷺ من السبع الموبقات .

(٢) مطبوب : مسحور . ومن طبه ؟ أي ومن سحره ؟

(٣) أي المهلكات في الآخرة .

(٤) ينشر من النشرة وهي علاج من يظن أن به سحراً أو مساً من الجن .

السحر إذا كان كذا . فقال : يا عائشة ، أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه ؟ أفتاني رجلان ، فقام أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي ، فقال الذي عند رأسي للآخر : ما بال الرجل ؟ قال : مطبوب . قال : ومن طبه ؟ قال : لبيد بن الأعصم رجل من بني زريق حليف لليهود كان منافقاً . قال : وفيهم ؟ قال : في مُشيط ومشاطة . قال : وأين ؟ قال : في جُف طلعة ذكر تحت رَعُوفَةٍ في بئر ذَرَوَان ، قالت : فتأتني النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه ، فقال هذه البئر التي أريتها ، وكان ماءها نُقاعة الجناء ، وكان نخلها رَعُوس الشياطين . قال فاستخرج . قالت فقلت : أفلا - أي تشررت - ؟ فقال : أما والله فقد شفاني ، وأكره أن أثير على أحد من الناس شراً .

٥٠ - باب السحر

٥٧٦٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَنَّهُ لَيَحْتَلُّ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاهُ ثُمَّ قَالَ : أَشْعَرْتُ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ؟ قُلْتُ : وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : جَاءَنِي رَجُلَانِ ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخَرُ عِنْدَ رَجُلِي ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : مَا وَجَعَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ . قَالَ : وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ . قَالَ : فِيمَاذَا ؟ قَالَ : فِي مُشِيطٍ وَمَشَاطَةٍ وَجُفٍ طُلُعَةٍ ذَكَرَ . قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ فِي بَيْرٍ ذِي أَرَوَانَ . قَالَ فَذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبَيْرِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَكُنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْجِنِّ ، وَلَكُنَّ نَخْلُهَا رَعُوسُ الشَّيَاطِينِ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَأَخْرَجْتَهُ ؟ قَالَ : لَا ، أَمَا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ وَشَفَانِي ، وَخَشِيتُ أَنْ أَتَوَزَّ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا . وَأَمْرٌ بِهَا فَدَفَنْتُ . »

٥١ - باب إن من البيان سحراً

٥٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَنَظَرَا ، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لِسِحْرًا ، أَوْ إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ سِحْرٌ . »

٥٢ - باب الدواء بالعجوة للسحر

٥٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزَنَةَ مَرْوَانُ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ سُمْ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ . » وَقَالَ غَيْرُهُ « سَبْعَ تَمْرَاتٍ . »

٥٧٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ « سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمْ وَلَا سِحْرٌ . »

٥٣ - باب . لا هامة

٥٧٧٠ - **حدثني** عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا عدوى ولا صفر ولا هامة . فقال أعرابي : يا رسول الله ، فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء ^(١) فيخالطها البعير الأجرب فيجربها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فمن أعدى الأول ؟ ^(٢) »

٥٧٧١ - وعن أبي سلمة سمع أبا هريرة بعد يقول « قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا يوردن ممرض على مصح ^(٣) » وأنكر أبو هريرة حديث الأول . وقلنا : ألم تحدث أنه لا عدوى ؟ فطعن بالحشية . قال أبو سلمة : فما رأيته نسي حديثاً غيره

[الحديث ٥٧٧١ - طرفه في : ٥٧٧٤]

٥٤ - باب . لا عدوى ^(٤)

٥٧٧٢ - **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله وحمزة أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا عدوى ولا طيرة ، إنما الشؤم في ثلاث : في الفرس والمرأة والدار »

٥٧٧٣ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا عدوى »

٥٧٧٤ - قال أبو سلمة بن عبد الرحمن « سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا توردوا الممرض على المصح »

٥٧٧٥ - وعن الزهري قال أخبرني سنان بن أبي سنان الدؤلي أن أبا هريرة رضي الله عنه قال « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا عدوى . فقام أعرابي فقال : رأيته الإبل تكون في الرمال أمثال الظباء ، فيأتيها البعير الأجرب فتجرب ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم : فمن أعدى الأول ؟ »

٥٧٧٦ - **حدثني** محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة « عن أنس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا عدوى ولا طيرة ، ويعجنني الفأل ، قالوا :

(١) شبهها بها في النشاط والقوة والسلامة من الداء .

(٢) وهو جواب في غاية البلاغة والرشاقة . وحاصلة من أين جاء الحرب للذي أعدى برعهم ؟ فإن أجيب من بعد آخر لزم التسلسل أو سبب آخر فليصح به ، فإن أجيب بأن الذي فعله في الأول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى ، وهو أن الذي فعل بالجميع ذلك هو الخالق القادر على كل شيء .

(٣) الممرض الذي له إبل مريض ، والمصح الذي له إبل صحاح .

(٤) ما ورد في النصوص الإسلامية عن نفى العدوى يراد أن الفاعل الحقيقي لكل شيء هو الله ، ولو كانت أسباب العدوى من الجراثيم مريية يومئذ بالمكبرات كما هي الآن لأمر الإسلام الواقع من تسببها كما يقرر كل سبب لكل شيء .

ومن هنا نشأ موقف أبي هريرة تجاه خير « لا عدوى » وخير « لا يوردن ممرض على مصح » وخير « فر من المجدوم » فذهب إلى أن الثاني ناسخ للأول وأمثاله .

وما الفأل ؟ قال : كلمة طيبة » .

٥٥ - باب ما يذكر في سَمِ النبي صلى الله عليه وسلم ،

رواه عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٥٧٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً فِيهَا سَمٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْمَعُوا لِي مِنْ كَانَ هَاهُنَا مِنَ الْيَهُودِ ، فَجُمِعُوا لَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونَ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ : فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَبُوكُمْ ؟ قَالُوا أَبُونَا فَلَانٌ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَذَبْتُمْ بِلِ أَبُوكُمْ فَلَانٌ فَقَالُوا : صَدَقْتَ وَبَرَرْتَ . فَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونَ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آيِنَا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ فَقَالُوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْسِئُوا فِيهَا ، وَاللَّهِ لَا تَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا . ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : هَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونَ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . فَقَالَ : هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . فَقَالَ : مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا : أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ مِنْكَ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ » .

٥٦ - باب شُرْبِ السُّمِّ والدَّوَاءِ بِهِ وَمَا يَخَافُ مِنْهُ وَالْخَبِيثُ^(١)

٥٧٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ ذَكَوَانَ يَحْدُثُ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مَحْلَدًا فِيهَا أَبَدًا . وَمَنْ تَحَسَّى سَمًا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مَحْلَدًا فِيهَا أَبَدًا . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَبْجَأُ^(٢) بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مَحْلَدًا فِيهَا أَبَدًا » .

٥٧٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَسِيرٍ أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ ابْنِ سَعْدٍ قَالَ « سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ اصْطَبَحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجُوزًا لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ » .

٥٧ - باب أَلْبَانِ الْأَتَنِ

٥٧٨٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ « عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُثَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ » . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ حَتَّى أَتَيْتُ الشَّامَ .

(١) أى الدَّوَاءِ الْخَبِيثُ .

(٢) أى يَطْعَنُ بِهَا .

٥٧٨١ - وزاد الليث : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ « وَسَأَلْتُهُ : هَلْ تَتَوَضَّأُ أَوْ تَشْرَبُ أَلْبَانَ الْأُتُنِ أَوْ مَرَارَةَ السَّيِّعِ أَوْ أَبْوَالَ الْإِبِلِ ؟ فَقَالَ : قَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَدَاوَوْنَ بِهَا فَلَا يَرَوْنَ بِهَا بِذَلِكَ بَأْسًا . فَأَمَّا أَلْبَانَ الْأُتُنِ فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لَحْمِهَا ، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَلْبَانِهَا أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ . وَأَمَّا مَرَارَةُ السَّيِّعِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخَشَنِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ »

٥٨ - باب إذا وقع الذُّبَابُ فِي الْإِنَاءِ

٥٧٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ مَوْلَى بَنِي تَمِيمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى بَنِي زُرَيْقٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧٧) كِتَابُ الدُّبَّاسِ

١ - **باب قول الله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ ﴾ ؟**
وقال النبي صلى الله عليه وسلم « كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا ، في غير إسراف ولا مخيلة »
وقال ابن عباس : كل ما شئت والبس ما شئت ، ما أخطأتك اثنتان : سرف أو مخيلة
٥٧٨٣ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ يُخْبِرُونَهُ « عَنْ**
ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ »

٢ - **باب من جر إزاره من غير خيلاء**

٥٧٨٤ - **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ**
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَّ أَحَدَ شِقَاقِي إِزَارِي يَسْتَرَحِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ ^(١) . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَسْتُ
مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خِيَلَاءَ »

٥٧٨٥ - **حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :**
خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَنَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ يَجْرُ ثَوْبَهُ مُسْتَعْجِلًا ^(٢) حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ ، وَثَابَ
النَّاسَ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَجَلَّى عَنْهَا . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا وَقَالَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ
مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يَكْشِفَهَا »

٣ - **باب التشمير ^(٣) في الثياب**

٥٧٨٦ - **حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ**
أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ « قَالَ ... فَرَأَيْتُ بِلَالًا جَاءَ بِعَنْزَةٍ فَرَكَّزَهَا ^(٤) ، ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) لأن جسم أبي بكر الصديق رضي الله عنه كان نحيفاً فيسترخي عنه إزاره إذا غفل عنه .

(٢) أي أن جره ثوبه كان بسبب الإستعجال ، فلا يدخل في مضى النبي .

(٣) التشمير : رفع أسفل الثوب .

(٤) العنزة : عصا بمقدار نصف الرمح وفيها سنان مثل سنان الرمح ، وكانت تركز بين يدي النبي ﷺ إذا صلى لفلا يقطع صلاحه المارون

خَرَجَ فِي حُلَّةٍ مَشْمَرًا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ إِلَى الْعَنْزَةِ ، وَرَأَيْتِ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ وَرَاءِ الْعَنْزَةِ »

٤ - باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار

٥٧٨٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَقِيَ النَّارُ »

٥ - باب مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ^(١)

٥٧٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا »

٥٧٨٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ ، مَرَجَلٌ جَمَّتْهُ^(٢) إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »

٥٧٩٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ إِذْ خَسِفَ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » . تَابِعُهُ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَلَمْ يَرْفَعُهُ شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ عَمِّهِ جَرِيرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ « كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو عَلَى بَابِ دَارِهِ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. نَحْوَهُ »

٥٧٩١ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا شَيْبَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ لَقِيتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ عَلَى فَرَسٍ وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ^(٣) ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَنِي فَقَالَ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَقُلْتُ لِمُحَارِبَ : أَذْكَرَ إِزَارَهُ ؟ قَالَ : مَا خَصَّ إِزَارًا وَلَا قَمِيصًا » تَابِعُهُ جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ وَزَيْدُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ يَعْنِي عَنْ ابْنِ عَمْرِو مِثْلَهُ . وَتَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ وَعَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَقِدَامَةُ بْنُ مُوسَى عَنْ سَالِمِ بْنِ عَمْرِو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ »

٦ - باب الإزار المهدَّب^(٤)

وَيُذَكَّرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَبِي بَكْرٍ بِنِ مُحَمَّدٍ وَحَمْرَةَ بِنِ أَبِي أَسِيدٍ وَمَعَاوِيَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُمْ لَبَسُوا ثِيَابًا مَهْدَبَةً

٥٧٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -

(١) الخيلاء : الإعجاب بالنفس والاستكبار والبطر .

(٢) أي مسح شعر رأسه .

(٣) أي مجلس قضائه بالكوفة .

(٤) أي الذي له أهذاب ، وهي أطراف من سدى بغير لحمة ، وقد تكون للتجمل والزينة .

زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — قَالَتْ « جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ الْقُرْظَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا جَالِسَةٌ وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ تَحْتَ رِفَاعَةَ فطَلَقَنِي فَبِتُّ طَلَاقًا ، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ الزُّبَيْرِ ، وَإِنَّ اللَّهَ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ — وَأَخَذَتِ هُدْبَةً مِنْ جِلْبَابِهَا — فَسَمِعَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ قَوْلَهَا وَهُوَ بِالْبَابِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ — قَالَتْ فَقَالَ خَالِدٌ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَا تَنْهَى هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَلَا وَاللَّهِ مَا يَزِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّبَسُّمِ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ، لَا ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتُكَ وَتَذُوقِيَ عُسَيْلَتِهِ . فَضَارَ سِنَّةٌ بَعْدَهُ »

٧ — بَابُ الْأُرْدِيَةِ^(١) . وَقَالَ أَنَسٌ جَبَذَ أَعْرَابِيٌّ رِدَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢)

٥٧٩٣ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ ابْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ « أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ .. فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى بِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي ، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حِمْرَةٌ فَاسْتَأْذَنَ ، فَأَذِنُوا لَهُمْ .. »

٨ — بَابُ لِبْسِ الْقَمِيصِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ يُوسُفَ :

﴿ اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا ، فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أُنَى يَأْتِ بِصِيرًا ﴾

٥٧٩٤ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْحَرَمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَلْبَسُ الْحَرَمُ الْقَمِيصَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ، وَلَا الرِّبَاسَ ، وَلَا الْحُفَيْنَ ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ التَّعْلِينَ فَلْيَلْبَسْ مَا هُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْكَعْبَيْنِ »

٥٧٩٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ عُمَرَ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَى بَعْدَ مَا أُدْخِلَ قَبْرُهُ ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ وَوُضِعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ ، وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ^(٣) . فَاللَّهُ أَعْلَمُ »

٥٧٩٦ — حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ « لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُهُ فِيهِ ، وَصَلَّ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ . فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ وَقَالَ لَهُ : إِذَا فَرَعْتَ مِنْهُ فَأَذِنَا . فَلَمَّا فَرَعَ آذَنَهُ بِهِ ، فَجَاءَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَجَذَبَهُ عُمَرُ فَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فَقَالَ ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ فَتَزَلَّتْ ﴿ وَلَا تَصِلْ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ »

(١) جمع رداء بالمد وهو ما يوضع على العاتق أو بين الكتفين من الثياب .

(٢) جِذْ بمعنى جذب .

(٣) إكراماً لابنه عبد الله ، وكان من خاتم الصحابة المتقين .

٩ - باب جيب^(١) القميص من عند الصدر وغيره

٥٧٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ طَاوُسٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تُدْيِهِمَا وَتِرَاقِيهِمَا ، فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تُغْشَى أَنْامِلُهُ وَتَعْفُو أَثَرُهُ . وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هُمْ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِإِصْبَعِيهِ هَكَذَا فِي جَيْبِهِ ، فَلَوْ رَأَيْتُهُ يُوسِعُهَا وَلَا تَتَوَسَّعُ تَابَعَهُ ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، وَأَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ فِي الْجُبَّتَيْنِ وَقَالَ حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ طَاوُسًا سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « جُبَّتَانِ » . وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ « جُبَّتَانِ »

١٠ - باب لبس جبة ضيقة الكمين في السفر

٥٧٩٨ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ خَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الضُّحَى قَالَ حَدَّثَنِي مَسْرُوقٌ قَالَ « حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ، فَتَلَقَّيْتُهُ بِمَاءٍ ، فَتَوَضَّأَ ، وَعَلِيهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كَمِيهِ ، فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ بَدَنِهِ فغسلهما ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَيْهِ »

١١ - باب لبس جبة الصوف في الغزو

٥٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا كِرْيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُروَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ : أَمَعَكُمَا مَاءٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ الْإِدَاوَةَ فغسل وجهه ويديه ، وَعَلِيهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهَا مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَةِ ، فغسل ذِرَاعِيهِ ، ثُمَّ ، مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفَيْهِ . فَقَالَ : دَعُوهمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ ، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا »

١٢ - باب القباء وفروج حرير وهو القباء ، ويقال هو الذي له شق من خلفه

٥٨٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةَ وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا ، فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا بَنِيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَقَالَ : ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي ، فَقَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلِيهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ : خَبَأْتُ هَذَا لَكَ . قَالَ فَظَنَرُ إِلَيْهِ فَقَالَ : رَضِيَ مَخْرَمَةَ ؟ »

٥٨٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرُوجَ حَرِيرٍ ، فَلَبَسَهُ ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَزَعُهُ نَزْعًا شَدِيدًا - كَالْكَارِهِ لَهُ - ثُمَّ قَالَ : لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ »

(١) هو ما يقطع من الثوب ليخرج منه الرأس أو اليد أو غير ذلك واعترضه الإسماعيلي فقال : الجيب الذي يحيط بالعنق ، جيب الثوب أي جعل فيه ثقب . والمراد هنا الأول

تابعه عبد الله بن يوسف عن الليث . وقال غيره « فَرُوجٌ حَرِيرٌ » .

١٣ - باب البرانس

٥٨٠٢ - وقال لي مسدّد حدثنا معتمر قال سمعت أبا قال « رأيت على أنس بُرنساً أصفر من خَرٍ »^(١)

٥٨٠٣ - حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن نافع « عن عبد الله بن عمر أن رجلاً قال : يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تلبسوا القمص ، ولا العمام ، ولا السراويلات ، ولا البرانس ، ولا الخفاف ، إلا أحد لا يجذ النعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين . ولا تلبسوا من الثياب شيئاً منه الزعفران ولا الورس » .

١٤ - باب السراويل

٥٨٠٤ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر عن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل ، ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين » .

٥٨٠٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال « قام رجل فقال : يا رسول الله ما تأمرنا أن نلبس إذا أحرمانا ؟ قال : لا تلبسوا القميص والسراويل والعمائم والبرانس والخفاف ، إلا أن يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين أسفل من الكعبين . ولا تلبسوا شيئاً من الثياب مسّه زعفران ولا ورس » .

١٥ - باب العمام

٥٨٠٦ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت الزهري قال أخبرني سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوباً مسّه زعفران ولا ورس ولا الخفين ، إلا لمن لم يجد النعلين فإن لم يجدهما فليقطعهما أسفل من الكعبين » .

١٦ - باب التفتع^(٢) . وقال ابن عباس : « خرج النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عصاة دسما »^(٣) قال أنس « وعصب النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه حاشية برد »

٥٨٠٧ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قال « هاجر إلى الحبشة رجال من المسلمين ، وتجهز أبو بكر مهاجراً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلك ، فإني أرجو أن يؤذن لي . فقال أبو بكر : أوترجوه بأني أنت ؟ قال : نعم : فحبس أبو بكر نفسه على النبي صلى الله عليه وسلم لصحبته ، وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمرة أربعة أشهر . قال عروة قالت عائشة : فبينما نحن يوماً جلوس في بيتنا في نحر الظهيرة ، فقال قائل لأبي بكر : هذا رسول الله صلى الله عليه

(١) هو ما غلظ من الدياج وأصله من وبر الأرنب .

(٢) وهو تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو غيره .

(٣) الدسما : ضد النظيفة .

وسلم مُقبلاً مُتَقَنّاً في ساعة لم يكن يأتينا فيها . فقال أبو بكر : فبدأ لك بأبي وأُمِّي ، والله إن جاء به في هذه الساعة إلا لأمر . فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن ، فأذن له ، فدخل فقال حين دخل لأبي بكر : أخرج من عندك . قال : إنما هم أهلِكَ بأبي أنت يا رسول الله . قال : فإني قد أذن لي في الخروج . قال : فالصُّحبة بأبي أنت يا رسول الله . قال : نعم . قال : فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتَي هاتين . قال النبي صلى الله عليه وسلم : بالثمن . قالت : فجهزناهما آحتَّ الجهاز ، ووضعنا لهما سُفرة في جراب ، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فأوكأت به الجراب — ولذلك كانت تُسمى ذات النطاقين — ثم لحق النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في جبل يقال له ثور ، فمكث فيه ثلاث ليالٍ ، يبيتُ عندهما عبدُ الله بن أبي بكر — وهو غلامٌ شابٌ لَقْنٌ ثَقِفٌ — فيرحلُ من عندهما سَحْراً فيُصبحُ من قُرَيْش بمكة كباث ، فلا يسمعُ أمراً يُكادانِ به إلا وعاهُ ، حتى يأتِيهما بخبر ذلك حين يختلطُ الظلام ، ويرعى عليهما عامرُ بن فهيرة مولى أبي بكر منحةً من غنم ، فيرعى عليهما حين تذهب ساعة من العشاء ، فيبيتان في رِثْلَيْهما حتى يتعقَ بهما عامرُ بن فهيرة بقلَس . يفعلُ ذلك كل ليلة من تلك الليالي الثلاث »

١٧ — باب المِغْفَر^(١)

٥٨٠٨ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ »

١٨ — باب البرود^(٢) والخبر والشَّمْلَة

وقال حَبَّابٌ شَكَّوْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ

٥٨٠٩ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ نَجْرَانِي غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ، فَأَذْرَكُهُ أَعْرَافِي فَجَبَذَهُ بِرَدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ ، فَالْتَقَتْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ضَحَكَ ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعِطَاءٍ »

٥٨١٠ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ — قَالَ سَهْلٌ : هَلْ تَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجَةٌ فِي حَاشِيَتِهَا — قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدَيَّ أَكْسَوْتُهَا ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْتَاجاً إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا وَإِنِهَا لِإِزَارُهُ ، فَجَسَّهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَكْسَيْتَهَا ، قَالَ : نَعَمْ : فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنْتَ ،

(١) المغفر : زرد من نسيج الدروع على قدر الرأس بليس كالقلنسوة

(٢) كساء أسود مربع فيه صور تلبسه الأعراب ، الشملة مايشتمل به من الأكسية أى يلتحف والحر جمع حيرة بردمان موشى مخطط يصنع من القطن وكان أشرف الثياب عندهم .

سألتها إياه وقد عرفت أنه لا يرُدُّ سائلاً ، فقال الرجل : والله ما سألتها إلا لتكون كفنِي يوم أموت . قال سهل : فكانت كفنهُ

٥٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هِيَ سَبْعُونَ أَلْفًا ، تُضَيُّ وَجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ ، قَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مَحْصَنٍ الْأَسْلَمِيُّ يَرْفَعُ نَمْرَةً ^(١) عَلَيْهِ قَالَ : ادْعُ اللَّهَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ . ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَبَقَكَ عَكَاشَةُ »

[الحديث ٥٨١١ - طرفه في : ٦٥٤٢]

٥٨١٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ « عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قُلْتُ لَهُ : أَيُّ الثِّيَابِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : الْحَبْرَةُ »

[الحديث ٥٨١٢ - طرفه في : ٥٨١٣]

٥٨١٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحَبْرَةُ »

٥٨١٤ - حَدَّثَنِي أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تَوَفَّى سَجَى ^(٢) بَرَزَ حَبْرَةً »

١٩ - بَابُ الْأَكْسِيَةِ وَالْحَمَائِصِ ^(٣)

٥٨١٥ ، ٥٨١٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ « أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : لَمَّا نُزِّلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفَقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةَ عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ : لعنةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، يَحْذَرُ مَا صَنَعُوا .

٥٨١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ ، فَظَنَرُ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً ، فَلَمَّا سَلِمَ قَالَ : اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ ، فَإِنِهَا أَهْنَتْنِي آتِفًا عَنْ صَلَاتِي ، وَاتَّوَنَى بِأَنْبِجَانِيَةِ أَبِي جَهْمٍ بِنَ حُذَيْفَةَ ابْنِ غَاثٍ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ »

٥٨١٨ - حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ « أُخْرِجَتْ

(١) أَمْرَةٌ : الشَّمْلَةُ فِيهَا خُطُوطٌ مُلَوْنَةٌ ، كَأَنَّهَا أُخِذَتْ مِنْ جِلْدِ الْهَرَمْرِ لِاشْتِرَاكِهَا فِي التَّلَوْنِ .

(٢) سَجَى : غَطَى ، يُقَالُ سَجَيْتُ الْمَتَّ إِذَا مَدَدْتْ عَلَيْهِ الثِّيَابَ .

(٣) الْأَكْسِيَةُ جَمْعُ كِسَاءٍ وَهُوَ مَا يَلْبَسُ . وَالْحَمَائِصُ جَمْعُ خَمِيصَةٍ ، وَهِيَ كِسَاءٌ أَسْوَدُ مِنْ صُوفٍ أَوْ خَزٍّ مَرْبُوعَةٌ لَهَا أَعْلَامٌ وَلَا يُسَمَّى الْكِسَاءُ

خَمِيصَةً إِلَّا إِنْ كَانَ لَهَا عَلَمٌ .

إلينا عائشة كساء وإزاراً غليظاً فقالت : قُبِضَ رُوحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَيْنِ «

٢٠ - باب اشتغال الصَّماء^(١)

٥٨١٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُثَيْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ « عَنْ أُمِّ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ : بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفَعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْ شَيْءٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءَ »

٥٨٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي غَامِرُ بْنُ سَعْدٍ « أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَيْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ ، نَهَى عَنِ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ ، وَالْمَلَامَةِ^(٢) لِمَسِّ الرَّجُلِ ثَوْبَ الْآخَرِ يَدُهُ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يَقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ ، وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ ثَوْبَهُ وَيَنْبِذَ الْآخَرُ ثَوْبَهُ وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْعَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرْضَى . وَاللَّيْسَتَانِ اشْتِغَالُ الصَّمَاءِ - وَالصَّمَاءُ أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدٍ عَاتِقِهِ فَيَنْدُو أَحَدَ شِقِيهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ - وَاللَّيْسَةُ الْآخَرَى احْتِثَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْ شَيْءٍ »

٢١ - باب الاحتباء في ثوب واحد

٥٨٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أُمِّ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَيْسَتَيْنِ : أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْ شَيْءٍ ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ شِقِيهِ . وَعَنِ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ »

٥٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أُمِّ سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ اشْتِغَالِ الصَّمَاءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْ شَيْءٍ »

٢٢ - باب الحميصة السوداء

٥٨٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ فُلَانٍ - هُوَ عَمْرُو - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ - عَنْ « أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ قَالَتْ أَتَى النَّبِيَّ بَشِيَابٍ فِيهَا حَمِيصَةٌ سَوْدَاءٌ صَغِيرَةٌ فَقَالَ : مَنْ تَرَوْنَ أَنْ نَكْسُوَ هَذِهِ ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ . قَالَ : أَتَشَوْنِي بِأُمِّ خَالِدٍ ، فَأَتَمَّتْ بِهَا ثُحْمَلٌ ، فَأَخَذَ الْحَمِيصَةَ يَدُهُ فَأَلْبَسَهَا وَقَالَ : أَلْبِي وَأُحْلِقِي . وَكَانَ فِيهَا عَلَمٌ أَحْضَرُ أَوْ أَصْفَرُ ، فَقَالَ : يَا أُمُّ خَالِدٍ هَذَا سَنَاهُ^(٣) ، وَسَنَاهُ بِالْحَمِيصَةِ »

٥٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ

(١) اشتغال الصماء أن يرمى بطرف الثوب على شقة الأيسر فيضرب جانبه الأيسر مكشوفاً ليس عليه من الغطاء شيء فتتكشف عورته إذا لم يكن عليه ثوب آخر ، فإذا خالف بين طرفي الثوب الذي اشتغل به لم يكن صماء .

(٢) الملامسة والمنابذة نوعان من أنواع البيوع كانت في الجاهلية .

(٣) فسرهما بأن معناها : حسنة .

Made searchable using ScribeTools.com

غُفِرَ لَهُ

٢٥ - باب لبس الحرير للرجال ، وقدر ما يجوز منه

٥٨٢٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ قَالَ « أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِأَذْرِيحَاجَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِيهِ اللَّتَيْنِ تَلْيَانِ الْإِبْهَامِ . قَالَ فِيمَا عَلَّمَنَا أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ »

[الحديث ٥٨٢٨ - أطرافه في : ٥٨٢٩ ، ٥٨٣٠ ، ٥٨٣٤ ، ٥٨٣٥]

٥٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرِيحَاجَانَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ لِبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا - وَصَفَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إصْبَعِيهِ ، وَرَفَعَ زُهَيْرُ الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ »

٥٨٣٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ « كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يُلْبَسُ الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لَمْ يُلْبَسْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْآخِرَةِ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ - وَأَشَارَ أَبُو عَثْمَانَ بِأَصْبَعِيهِ الْمُسْبِيحَةِ وَالْوُسْطَى »

٥٨٣١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ « كَانَ حُذَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ فَامْتَسَقَى ، فَأَتَاهُ دَهْقَانُ بَئَاءَ فِي إِثْنَاءِ مِنْ فِضَّةٍ ، فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ : إِنْ لَمْ أَرْمِهِ إِلَّا أَتَى نَهْيَتُهُ فَلَمْ يَنْتَهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَالْحَرِيرُ وَالذَّبْيَاجُ هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ » .

٥٨٣٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ أَعَنِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ شَدِيدًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : مَنْ لِبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ »

٥٨٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ : قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ لِبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ »

٥٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي ذِيَّانَ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ لِبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ » . وَقَالَ لَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ قَالَتْ مُعَاذَةَ أَخْبَرْتَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. نَحْوَهُ »

٥٨٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ قَالَ « سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَرِيرِ فَقَالَتْ : أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَلُّهُ ، قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : سَلِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو حَفْصٍ - يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا تَخْلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . فَقُلْتُ صَدَقَ وَمَا كَذَبَ أَبُو حَفْصٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

وقال عبد الله بن رجاء حدثنا حرب عن يحيى حدثني عمران .. وقصَّ الحديث

٢٦ - باب مَسَّ الحرير من غير لبس

ويُروى فيه عن الزُّبَيْدِيِّ عن الزُّهْرِيِّ عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٨٣٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَهْدَيْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبَ حَرِيرٍ ، فَجَعَلْنَا نَلْمُسُهُ وَنَتَعَجَّبُ مِنْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : مُنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا »

٢٧ - باب افتراش الحرير . وقال عُبَيْدَةُ : هو كلبسه

٥٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَشْرَبَ فِي أُنْيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا ، وَعَنْ لِبْسِ الْحَرِيرِ وَالذِّبْيَاجِ ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ »

٢٨ - باب لبس القسي^(١) . وقال عاصم عن أبي بُرْدَةَ قَالَ قُلْتُ لَعَلِي : مَا الْقَسِيَّةُ ؟ قَالَ : ثِيَابٌ أَتَتْهَا مِنَ الشَّامِ - أَوْ مِنْ مِصْرَ - مُضْلَعَةٌ فِيهَا حَرِيرٌ وَفِيهَا أَمْثَالُ الْأَثَرِجِ^(٢) ، وَالمِثْرَةُ ، كَانَتْ النِّسَاءُ تُصْنَعُهُ لُبَعُولَتِهِنَّ مِثْلَ الْقَطَائِفِ يَصْفُونَهَا . وَقَالَ جَرِيرٌ عَنْ يَزِيدَ فِي حَدِيثِهِ : الْقَسِيَّةُ ثِيَابٌ مُضْلَعَةٌ يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ فِيهَا الْحَرِيرُ ، وَالمِثْرَةُ جُلُودُ السَّبَاعِ^(٣) . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَاصِمٌ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ فِي المِثْرَةِ

٥٨٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ سُوَيْدٍ عَنْ مَقْرَنٍ عَنْ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ « نَهَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ المِثَاثِ الْحُمْرِ وَعَنِ الْقَسِيِّ »

٢٩ - باب ما يُرَخَّصُ للرجال من الحرير للحِجَّة^(٤)

٥٨٣٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي لِبْسِ الْحَرِيرِ لِحِجَّةَ بَهِمَا »

٣٠ - باب الحرير للنساء

٥٨٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَسَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةَ سَيَرَاءٍ^(٥) ، فَخَرَجْتُ فِيهَا ، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي »

(١) قماش نسب إلى بلد يقال لها القس وهي حصن بالقرب من تيسس والفرما بالقرب من الشام .

(٢) أى أن الأضلاع التي فيها غليظة معوجة .

(٣) قال النووي : هو تفسير باطل مخالف لما أطبق عليه أهل الحديث . قلت : وليس هو باطل ، بل يمكن توجيهه ، وهو ما إذا كانت المِثْرَةُ وطء صنعت من جلد ثم حشيت ، والنهى حيثئذ عنها إما لأنها من زى الكفار ، أو لأنها لا تعمل فيها الزكاة ، أو لأنها تركى غالباً فيكون فيه حجة لمن منع لبس ذلك لو دعي .

(٤) الحِجَّة نوع من الجرب .

(٥) قال الأصمعي السرياء : ثياب فاسا خطوط من حرير أو قطن ، يقال لها معاء لثياب الخطوط فيها .

٥٨٤١ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي جُوَيْرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ « أَنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى حُلَّةَ سَيِّرَاءٍ تَبَاغُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ لَوْ ابْتَعْتَهَا تَلْبِسُهَا لِلْوَفْدِ إِذَا أَتَوْكَ وَالْجُمُعَةُ . قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مِنْ لَا خِلَاقَ لَهُ . وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى عَمَرَ حُلَّةَ سَيِّرَاءٍ حَرِيرًا كَسَاهَا إِيَّاهُ ، فَقَالَ عَمَرُ : كَسَوْنِيهَا ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوَهَا »

٥٨٤٢ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ « أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كَلثُومٍ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُرْدَ حَرِيرٍ سَيِّرَاءٍ »

٣١ — بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَجَوَّزُ مِنَ اللَّبَاسِ وَالْبُسْطِ

٥٨٤٣ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمِيدٍ عَنْ حَنِينٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَبِثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَمَرَ عَنِ الْمَرَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَعَلْتُ أَهَابَهُ ، فَزَلَّ يَوْمًا مَنَزَلًا^(١) فَدَخَلَ الْأَرَاكَ ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ فَقَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ . ثُمَّ قَالَ : كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا نَعُدُّ النِّسَاءَ شَيْعًا . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَذَكَرَ اللَّهُ رَأْيَنَا لَهُنَّ — بِذَلِكَ — عَلَيْنَا حَقًّا ، مِنْ عَيْرٍ أَنْ تُدْخِلَهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا^(٢) . وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي كَلَامٌ ، فَأَغْلَظْتُ لِي ، فَقُلْتُ لَهَا : وَإِنَّكَ لَهُنَاكَ ؟ قَالَتْ : تَقُولُ هَذَا لِي وَابْنَتِكَ تُؤْذِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَتَيْتُ حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا : إِنِّي أَحْذَرُكَ أَنْ تَعْصِيَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . وَتَقْدِمْتُ إِلَيْهَا فِي أَذَاهٍ . فَأَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ لَهَا . فَقَالَتْ : أَعْجَبَ مِنْكَ يَا عَمْرُ ، قَدْ دَخَلْتَ فِي أُمُورِنَا ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزْوَاجِهِ . فَزِدْتِ . وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدْتُهُ أَتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ ، وَإِذَا غَبَثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدْتُ أَنِّي بِنَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ مِنْ حَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اسْتَقَامَ لَهُ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَلِكُ غَسَّانَ بِالشَّامِ كُنَّا نَخَافُ أَنْ يَأْتِينَا . فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا بِالْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ أَمْرًا ، قُلْتُ لَهُ : وَمَا هُوَ ؟ أَجَاءَ الْغَسَّانِيُّ ؟ قَالَ : أَعْظُمُ مِنْ ذَلِكَ ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ . فَجِئْتُ ، فَإِذَا الْبِكَاءُ فِي حُجْرِهِمْ كُلِّهِمْ ، وَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ صَعِدَ فِي مَشْرِئِهِ لَهُ ، وَعَلَى بَابِ الْمَشْرِئِ وَصِيفٌ ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِي ، فَأَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ ، فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ مِرْفَقَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَنُوهَا لَيْفٌ ، وَإِذَا أُهْبٌ مُعْلَقَةٌ وَقَرْطٌ ، فَذَكَرْتُ الَّذِي قُلْتُ لِحَفْصَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ، وَالَّذِي رَدَّتْ عَلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَبِثْتُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلُ »

٥٨٤٤ — حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَتْنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْفَتَنِ ؟ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ ؟ مِنْ يَوْقُظُ صَوَاحِبَ الْحَجَرَاتِ ؟ كَمْ مِنَ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا غَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

(١) فِي إِحْدَى مَرَاكِحِ الْحَجِّ وَهُمْ عَائِدُونَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي سَنَةِ مَقْتَلِ عَمْرِ .

(٢) لِأَنَّهُ إِدْخَالُهُنَّ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ كَثِيرًا مَا يَفْسِدُهَا ، لِأَنَّهَا تَبْنِي أَحْكَامَهَا عَلَى الْعَاطِفَةِ .

قال الزُّهري : وكانت هندٌ لها أزرارٌ في كمّيهما بين أصابعها ^(١)

٣٢ - باب ما يُدعى لمن ليس ثوباً جديداً

٥٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ خَالِدِ بِنْتُ خَالِدٍ قَالَتْ « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَثْيَابَ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ ، قَالَ مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوها هَذِهِ الْخَمِيصَةَ ؟ فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ . قَالَ : ائْتُونِي بِأَمِّ خَالِدٍ ، فَأَتَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَلْبَسْنِيهَا بِيَدِهِ وَقَالَ : أَبْلَى وَأَخْلَقَى - مَرَّتَيْنِ - فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عِلْمِ الْخَمِيصَةِ وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ وَيَقُولُ : يَا أُمَّ خَالِدٍ ، هَذَا سِنَا . وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَبْشَةِ : الْحَسَنُ . قَالَ إِسْحَاقُ : حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ أَنِهَا رَأَتْهُ عَلَى أُمِّ خَالِدٍ »

٣٣ - باب النهي عن التزَعُفَر للرجال

٥٨٤٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ »

٣٤ - باب الثوبِ المزعفر

٥٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْبَسَ الْحَرَمُ ثَوْباً مَصْبُوغاً بَوْرْسٍ أَوْ بَزْعَفَرَانٍ »

٣٥ - باب الثوبِ الأحمر

٥٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوعاً ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَةٍ حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْهُ »

٣٦ - باب الميْثَرَةِ الْحَمْرَاءِ ^(٢)

٥٨٤٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ مُقَرِّنٍ عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ : عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ . وَنَهَانَا عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَالِدِييَاجِ ، وَالْقَسِيِّ ، وَالْأَسْتَبْرِقِ ، وَالْمِيَاثِرِ الْحَمْرِ »

٣٧ - باب الثَّعَالِ السَّبْتِيَةِ وَغَيْرِهَا ^(٣)

٥٨٥٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ « سَأَلْتُ أَنَساً : أَمَا كَانَ النَّبِيُّ

(١) قال الحافظ : إن هند بنت عتبة كانت تحشى أن يبدو من جسدها شيء بسبب سعة كمّيهما فكانت ترزق ذلك لفلا يبدو منه شيء فتدخل في قوله : « كاسية عارية » وهكذا كان البخاري يضرب للمسلمين الأمثال من سيرة السلف رجالاً ونساءً ليعملوا بسنن الإسلام .

(٢) الميْثَرَةُ : وساد يوضع على سرج الفرس أو على رحل البعير يكون من الأرجوان ويمشى بقطن أو ريش ، يجعله الراكب تحته .

(٣) هي المدبوغة بالقرظ ، وحلق عنها الشعر ، والسبت : القطع .

صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه ؟ قال : نعم »

٥٨٥١ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ عُيَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لَعَبْدَ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا . قَالَ : مَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ ؟ قَالَ : رَأَيْتَكَ لَا تَمْسُ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِينَ ، وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتَكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرِ ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَمَّا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُ إِلَّا الْيَمَانِينَ ، وَأَمَّا النِّعَالُ السَّبْتِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا ، وَأَمَّا الصُّفْرُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبُغُ بِهَا فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا ، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَلِّ حَتَّى تَبْعَثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ »

٥٨٥٢ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْبَسَ الْحَرَمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ ، وَقَالَ : مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ »

٥٨٥٣ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِزَارٌ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ »

٣٨ — بَابُ بَيْدَاً بِالنَّعْلِ الْيَمْنِيِّ

٥٨٥٤ — حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ سَمِعْتُ أُنَى يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي طَهْوَرِهِ وَتَرَجُلِهِ وَتَنَعْلِهِ »

٣٩ — بَابُ يَنْزَعُ نَعْلَهُ الْيُسْرَى

٥٨٥٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ ، وَإِذَا انْتَرَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ ، لِتَكُنَ الْيَمْنَى أَوَّلَهُمَا تَنَعَلَ ، وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ »

٤٠ — بَابُ لَا يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ

٥٨٥٦ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، لِيُخَفِّفَهُمَا أَوْ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا »

٤١ — بَابُ قِبَالَيْنِ فِي نَعْلٍ ، وَمَنْ رَأَى قِبَالًا وَاحِدًا وَسَاعَا

٥٨٥٧ — حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ « حَدَّثَنَا أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَعْلَى النَّبِيِّ صَلَّى

الله عليه وسلم كان لهما قبيلان^(١)»

٥٨٥٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ « أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ لهما قِبَالَانِ ، فَقَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ : هَذِهِ نَعْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٤٢ - باب القبة الحمراء من آدم

٥٨٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ أَيْ زَائِدَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَيْ جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي قَبَةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ يَتَّبِدِرُونَ^(٢) الْوَضُوءَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يُصَبِّ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ »

٥٨٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ح وقال الليث : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْأَنْصَارِ وَجَمَعَهُمْ فِي قَبَّةٍ مِنْ أَدَمَ »^(٣)

٤٣ - باب الجلوس على الحصير ونحوه

٥٨٦١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَيْ بَكْرٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَيْ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْتَجِرُ بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي ، وَيَسْطُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ^(٤) . فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَوَبُّونَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَصِلُونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا ، فَأَقْبَلَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، تُحْذَوْنَ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطْلِقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمْلَأُ حَتَّى تَمْلُوا ، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ »

٤٤ - باب المزَّزر بالذهب^(٥)

٥٨٦٢ - وقال الليث حَدَّثَنِي ابْنُ أَيْ مُلَيْكَةَ « عَنْ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ أَبَاهُ مَخْرَمَةَ قَالَ لَهُ : يَا بُنَيَّ إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَتْ عَلَيْهِ أَقْبِيَّةٌ فَهُوَ يَقْسِمُهَا ، فَازْهَبْ بِنَا إِلَيْهِ . فَذَهَبْنَا فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلِهِ ، فَقَالَ لِي : يَا بُنَيَّ ادْعُ لِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَعْظَمْتُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : أَدْعُو لَكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ ، فَدَعَوْتُهُ ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيْبَاجٍ مَزَّرَ بِالذَّهَبِ ، فَقَالَ : يَا مَخْرَمَةَ ، هَذَا خَبَأَنَاهُ لَكَ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ »

٤٥ - باب خواتيم الذهب

٥٨٦٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ بْنِ مَقْرَنٍ قَالَ سَمِعْتُ

(١) القبال هو الزمام ، أى السير الذى يعقد فيه شسع النعل ويكون بين أصبعي الرجل اللابس .

(٢) أى يتسابقون إلى أخذ قطرات منه يتبركون بها .

(٣) كان ذلك في غزوة حنين .

(٤) وذلك في حجرته ، وجدار الحجرة قصير ، وهى متصلة بالمسجد النبوى . ويحتجر الحصير : يتخذ حجرة لنفسه .

(٥) أى الثوب أو القباء المزَّزر بالذهب

البراء بن عازب رضى الله عنهما يقول « نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع : نهى على خاتم الذهب — أو قال : حلقة الذهب — وعن الحرير والإستبرق والديباغ والميثرة الحمراء والقسى وأنية الفضة . وأمرنا بسبع : بعبادة المريض ، وأتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، ورد السلام ، وإجابة الداعى ، وإبرار المقسيم ، ونصر المظلوم .

٥٨٦٤ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَشَارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهيكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ » وَقَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ النَّضَرَ سَمِعَ بَشِيرًا . . . مثله

٥٨٦٥ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ ، فَرُمِيَ بِهِ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ — أَوْ فِضَّةٍ »

[الحديث : ٥٨٦٥ — أطرافه في : ٥٨٦٦ ، ٥٨٦٧ ، ٥٨٧٢ ، ٥٨٧٦ ، ٦٦٥١ ، ٧٢٩٨]

٤٦ — باب خاتم الفضة

٥٨٦٦ — حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ — أَوْ فِضَّةٍ — وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ مِثْلَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ قَدْ اتَّخَذُوهَا رُمِيَ بِهِ وَقَالَ : لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا . ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الْفِضَّةِ . قَالَ ابْنُ عَمَرَ : فَلَيْسَ الْخَاتَمُ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عُثْمَانُ ، حَتَّى وَقَعَ مِنْ عُثْمَانَ فِي بَعْرِ أَرِيْسَ »

٤٧ — باب

٥٨٦٧ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَتَبَذَهُ فَقَالَ : لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا فَتَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ »

٥٨٦٨ — حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا ، ثُمَّ إِنْ النَّاسُ اصْطَبَعُوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرَقٍ وَلَبَسُوهَا ، فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمَهُ ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ »

تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ وَزِيَادٌ وَشُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ ابْنُ مُسَافِرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَرَى خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ

٤٨ — باب فص الخاتم

٥٨٦٩ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا حَمِيدٌ قَالَ « سُئِلَ أَنَسٌ : هَلْ اتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا ؟ قَالَ : آخِرَ لَيْلَةِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْضِ^(١)

(١) وبَيْضُ خَاتَمِهِ : بَرِيقُهُ .

خاتمه ، قال : إن الناس قد صلُّوا وناموا ، وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتُموها »

٥٨٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ حُمَيْدًا يُحَدِّثُ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ شَاتِمُهُ مِنْ فِئْتِهِ ، وَكَانَ فَصُهُ مِنْهُ » . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنِي حَمِيدٌ سَمِعَ أَنَسًا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٤٩ - باب خاتم الحديد

٥٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ « جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : جِئْتُ أَهَبَ نَفْسِي . فَقَامَتْ طَوِيلًا ، فَتَنَظَّرَ وَصَوَّبَ ، فَلَمَّا طَالَ مُقَامُهَا قَالَتْ رَجُلٌ . زَوْجِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ . قَالَ : عِنْدَكَ شَيْءٌ تُصَدِّقُهَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : انْظُرْ . فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا . قَالَ : أَذْهَبُ فَاتَمَسُّ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ . فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ قَالَ : لَا وَاللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ . وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِءَاءٌ ، فَقَالَ : أَصْدَقُهَا إِزَارِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِزَارُكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، فَتَنَحَّى الرَّجُلُ فَجَلَسَ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَلِّيًا ، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ ، فَقَالَ : مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : سُورَةُ كَذَا وَكَذَا - لِسُورَةٍ عَدَّدَهَا - . قَالَ : قَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »

٥٠ - باب نقش الخاتم

٥٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ - أَوْ أَنَاسٍ - مِنَ الْأَعَاجِمِ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ ، فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ نَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . فَكَأَنِّي بَوْبِصٌ - أَوْ بَيْصِصٌ - الْخَاتَمُ فِي إِصْبَعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ فِي كَفِّهِ »

٥٨٧٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ، وَكَانَ فِي يَدِهِ ؛ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عَثْمَانَ ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بَشْرِ أُرَيْسَ ، نَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ »

٥١ - باب الخاتم في الخنصر

٥٨٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا قَالَ : إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا ، فَلَا يَنْقُشُ عَلَيْهِ أَحَدٌ . قَالَ : فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِهِ . »

٥٢ - باب اتخاذ الخاتم ليُحْتَمَ بِهِ الشَّيْءُ ، أَوْ لِيَكْتُبَ بِهِ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ

٥٨٧٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا أَرَادَ

النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم قيل له : إنهم لن يقرعوا كتابك إذا لم يكن مختوماً . فاتخذ خاتماً من فضة ونقشه : محمد رسول الله . فكأنما أنظر إلى يياضه في يده .

٥٣ - باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه

٥٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُورِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَنَعَ خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ ، وَجَعَلَ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ إِذَا لَبِسَهُ ، فَاصْطَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَرَفَى الْمَنْبَرُ ، فَحَمَدَ اللَّهُ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ اصْطَنَعْتُهُ ، وَإِنِّي لَا أَلْبِسُهُ . فَنَبَذَهُ ، فَنَبَذَ النَّاسُ . قَالَ جُورِيَّةُ : وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ : فِي يَدِهِ الْيَمْنَى

٥٤ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لا ينقش على نقش خاتمه

٥٨٧٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ فَضَّةٍ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَقَالَ : إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتِماً مِنْ وَرَقٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ »

٥٥ - باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر ؟

٥٨٧٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتَخْلَفَ كَتَبَ لَهُ ^(١) ، وَكَانَ نَقَشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ : مُحَمَّدٌ سَطْرٌ ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ ، وَاللَّهُ سَطْرٌ »

٥٨٧٩ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَ فِي أَحْمَدَ : حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ، فَلَمَّا كَانَ عَثْمَانُ جَلَسَ عَلَى بئرِ أَرَيْسَ قَالَ فَأَخْرَجَ الْخَاتَمَ فَجَعَلَ يَعْثُ بِهِ ، فَسَقَطَ . قَالَ فَاخْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَعَ عَثْمَانَ فَتَنَزَّحَ الْبِئْرَ ، فَلَمْ نَجِدْهُ »

٥٦ - باب الخاتم للنساء ، وكان على عائشة خواتيم الذهب

٥٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ « فَأَتَى النِّسَاءَ فَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَحَ ^(١) وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ » .

٥٧ - باب القلائد والسخاب ^(٢) للنساء ، يعنى قلادة من طيب وسك

٥٨٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ

(١) كتب له الصدقة التي أمر الله بها رسوله .

(٢) الفتخ : جمع فتخة ، وهي خواتيم كانت تلبسها النساء في أصابع الرجلين .

(٣) السخاب : جمع سخب وهي قلادة تتخذ من قرنفل وعُمل وسك وطيب ونحوه .

الله عنهما قال « خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يُصلِّ قبل ولا بعد . ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة ، فجعلت المرأة تُصَدِّق بِخُرْصِهَا^(١) وسيخابها »

٥٨ - باب استعارة القلائد

٥٨٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ حُدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ قِلَادَةً لِأَسْمَاءَ ، فَبِعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَلَبِهَا رَجَالًا ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَلَيْسُوا عَلَيَّ وَضُوءٌ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً ، فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ »

زاد ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة « استعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ »

٥٩ - باب القرط للنساء

وقال ابن عباس : أَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْصَّدَقَةِ ، فَأَرَاتَهُنَّ يَهْوِينَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَخُلُوقِهِنَّ

٥٨٨٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيداً « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا . ثُمَّ أَتَى النَّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ . فَأَمَرَهُنَّ بِالْصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي قُرْطَهَا »

٦٠ - باب السخاب للصبيان

٥٨٨٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَوَاقِ الْمَدِينَةِ^(٢) ، فَانْصَرَفَ فَانْصَرَفْتُ ، فَقَالَ : أَيْنَ لُكْعُ^(٣) ؟ ثَلَاثًا . ادْعُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ، فَقَامَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَمْشِي فِي عُنُقِهِ السَّخَابَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ هَكَذَا ، فَقَالَ الْحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا ، فَالْتَزَمَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ ، وَأَحِبُّ مِنْ يُحِبُّهُ » وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ « فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ »

٦١ - باب المتشبهون بالنساء ، والمتشبهات بالرجال

٥٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ »

(١) الخرص : حلقة صغيرة من ذهب أو فضة .

(٢) هو سوق بني قينقاع .

(٣) أراد به الصغير وهو سبطه الحسن

تابعه عمر وأخبرنا شعبة

[الحديث ٥٨٨٥ - طرفاه في : ٥٨٨٦ - ٦٨٣٤]

٦٢ - باب إخراج المشبهين بالنساء من البيوت

٥٨٨٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ، وَقَالَ : أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بَيْوتِكُمْ . قَالَ فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَانًا ، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانَةَ »

٥٨٨٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا فِي الْبَيْتِ مَخْنَثٌ ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمْ غَدَا الطَّائِفَ فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتَدْبُرُ بَثْنًا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكَ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتَدْبُرُ يَعْنِي أَرْبَعَ عَكَنٍ بَطْنَهَا ، فَهِيَ تُقْبَلُ بِهِنَّ ، وَقَوْلُهُ وَتَدْبُرُ بَثْنًا يَعْنِي أَطْرَافَ هَذِهِ الْعُكَنِ الْأَرْبَعِ لِأَنَّهَا مُحِيطَةٌ بِالْجَنِينِ حَتَّى لَحِقَتْ ، وَإِنَّمَا قَالَ بَثْنًا وَلَمْ يَقُلْ بِثَانِيَةِ وَوَاحِدِ الْأَطْرَافِ وَهُوَ ذَكَرَ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِثَانِيَةِ أَطْرَافِ

٦٣ - باب قصُّ الشارب

وكان ابنُ عمر يُحْفَى شَارِبُهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى بَيَاضِ الْجِلْدِ وَيَأْخُذَ هَذِينَ ، يَعْنِي بَيْنَ الشَّارِبِ وَاللِّحْيَةِ

٥٨٨٨ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ . قَالَ أَصْحَابُنَا عَنِ الْمَكِّيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ » . [الحديث ٥٨٨٨ - طرفه في : ٥٨٩٠]

٥٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّانَ سَفِيَّانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاةُ « الْفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ ^(١) - الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَتَنْفُ الْإِيطِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ » [الحديث ٥٨٨٩ - طرفاه في : ٥٨٩١ ، ٦٢٩٧]

٦٤ - باب تقليم الأظفار

٥٨٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مِنَ الْفِطْرَةِ حَلْقُ الْعَانَةِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ »

٥٨٩١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَتَنْفُ الْآبَاطِ »

(١) أى التى فطر الله الناس عليها واستحبها لهم ليكونوا على أكمل الصفات وأنفاها وأشرفها صورة .

٥٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَالَفُوا الْمُشْرِكِينَ ، وَوَفَّروا اللَّحْيَ وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ »
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ قَبِضَ عَلَى لَحْيَتِهِ ، فَمَا فَضَّلَ أَخَذَهُ
[الحديث ٥٨٩٢ - طرفه في : ٥٨٩٣]

٦٥ - باب أعفاء اللحي^(١) : وعفوا : كثروا وكثرت أموالهم

٥٨٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَهَكُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللَّحْيَ »

٦٦ - باب ما يُذكر في الشَّيب^(٢)

٥٨٩٤ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَّابٌ عَنْ أَيُّوبَ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا : أَخْضَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ إِلَّا قَلِيلًا »

٥٨٩٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ « سَأَلَ أَنَسٌ عَنِ خَضَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ مَا يَخْضِبُ ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعِدَّ شَمْطَاتِهِ^(٣) فِي لَحْيَتِهِ »

٥٨٩٦ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ « أُرْسِلَنِي أَهْلِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ ، وَقَبِضَ إِسْرَائِيلُ ثَلَاثَ أَصَابِعَ مِنْ قُصَّةٍ فِيهَا شَعْرٌ مِنَ شَعْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ عَيْنَ أَوْ شَيْءٍ بَعَثَ إِلَيْهَا مَخْضِبَهُ ، فَاطْلَعْتُ فِي الْجُلُجْلِ^(٤) فَرَأَيْتُ شَعْرَاتِ حُمْرًا »

[الحديث ٥٨٩٦ - طرفاه : ٥٨٩٧ ، ٥٨٩٨]

٥٨٩٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَلَامٌ « عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْضُوبًا . »

٥٨٩٨ - وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا نُصَيْرُ بْنُ الْأَشْعَثِ « عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَرَتْهُ شَعْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْمَرَ . »

٦٧ - باب الخِضَابِ^(٥)

٥٨٩٩ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ فَخَالِفُوهُمْ »

(١) أى تركها حتى تطول وتكثر .

(٢) أى هل يصبغ أو يترك ؟

(٣) الشَّمَطَاتُ : الشعرات التى ظهر فيها البياض .

(٤) الإِنَاءُ المَخْضَبُ الذى يستعمل لصبغ الشعر . والجُلُجْلُ شبه الجرس ، وقد نزع منه الخصلة التى تتحرك فيه فيستعمل كالإِنَاءِ .

(٥) أى تغيير لون شيب الرأس واللحية بصبغة .

٦٨ - باب الجعد^(١)

٥٩٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبُطِ . بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً : فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَتَوَفَاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِينَ سَنَةً ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيضاء »

٥٩٠١ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ « سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ فِي حُلَةِ حِمَاءٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِي عَنْ مَالِكٍ إِنَّ جُمُتَهُ^(٢) لَتَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنَكِبَيْهِ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، مَا حَدَّثَ بِهِ قَطُّ إِلَّا ضَحَكَ » . تَابَعَهُ شُعْبَةُ « شَعْرَةُ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ »

٥٩٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَرَأَيْتَ اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، فَرَأَيْتَ رَجُلًا أَدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ ، لَهُ لِمَةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ اللَّحْمِ قَدْ رَجَّحَلَهَا ، فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً ، مَتَكِّمًا عَلَى رَجُلَيْنِ - أَوْ عَلَى عَوَاتِقَ رَجُلَيْنِ ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ، وَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ قَطَطٍ ، أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنَةُ طَافِيَةٍ ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : الْمَسِيحُ الدِّجَالُ »

٥٩٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جِبَانٌ حَدَّثَنَا هِمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « حَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ مَنَكِبَيْهِ »
[الْحَدِيثُ ٥٩٠٣ - طَرَفُهُ فِي ٥٩٠٦]

٥٩٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ : كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَ رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَكِبَيْهِ »

٥٩٠٥ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا ، لَيْسَ بِالسَّبُطِ وَلَا بِالْجَعْدِ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ »
[الْحَدِيثُ ٥٩٠٥ - طَرَفُهُ فِي : ٥٩٠٦]

٥٩٠٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخَمَ الْيَدَيْنِ لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَكَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا ، لَا جَعْدًا وَلَا سَبُطًا »

٥٩٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ

(١) أَيُّ الشَّعْرِ الْجَعْدُ ، وَهُوَ ضِدُّ السَّبُطِ الْمُسْتَرْمَلِ .

(٢) جُمَتُهُ شَعْرُ رَأْسِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

صلى الله عليه وسلم ضَخَمَ اليَدَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، حَسَنَ الْوَجْهِ ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ وَلَا قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَكَانَ بَسِطَ الْكَفَيْنِ «
[الحديث ٥٩٠٧ - أطرافه في : ٥٩٠٨ - ٥٩١٠ - ٥٩١١]

٥٩٠٨، ٥٩٠٩ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَافٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - أَوْ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخَمَ الْقَدَمَيْنِ - حَسَنَ الْوَجْهِ ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ »

٥٩١٠ - وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَتَنَ الْقَدَمَيْنِ وَالْكَفَيْنِ »

٥٩١١، ٥٩١٢ - وَقَالَ أَبُو هَلَالٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ - أَوْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخَمَ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ شَيْهًا لَهُ »

٥٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ ابْنِ عَوْنٍ « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَذَكَرُوا الدِّجَالَ فَقَالَ : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ أَسْمَعْهُ قَالَ ذَاكَ وَلَكِنَّهُ قَالَ : أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ ^(١) ، وَأَمَّا مُوسَى فَرَجُلٌ آدَمُ جَعَدَ عَلَى جَمَلٍ أَجْمَرَ مَخْطُومٌ بِخُلْبَةٍ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا اخْتَدَرَ فِي الْوَادِي يُلْبِي »

٦٩ - بَابُ التَّلْبِيدِ ^(٢)

٥٩١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : مَنْ ضَغَرَ فَلْيَحْلُقْ ، وَلَا تَشْبِهُوا بِالتَّلْبِيدِ ، وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُلْبِدًا . »

٥٩١٥ - حَدَّثَنِي جَبَّانُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَلُّ مُلْبِدًا يَقُولُ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنْ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ . لَا يَزِيدُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ . »

٥٩١٦ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو « عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلَّوْا بِعُمَرَةَ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمَرَتِكَ ؟ قَالَ : إِنْ لَبَّدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَحُلُّ حَتَّى أُخْرَ . »

(١) يعني نفسه صلى الله عليه وسلم بقوله « صاحبكم » .

(٢) التلبيد جمع الشعر ولزقه بالخطم أم الصفة فلا تشعشع في السنة

٧٠ - باب الفرق^(١)

٥٩١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرِقُونَ رِعَاسَهُمْ ، فَسَدَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاصِيَتَهُ ، ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ »

٥٩١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الزُّكَيْرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَسْوَدِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيضِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ « فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧١ - باب الذَّوَابِ^(٢)

٥٩١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَنَسَةَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشَرٍ ح . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَثُّ لَيْلَةٍ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بَنَتْ الْحَارِثَ خَالَتِي ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا ، قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَمِئْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، قَالَ فَأَخَذَ بِذَوَاتِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ » حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشَرٍ هَذَا وَقَالَ : بِذَوَاتِي أَوْ بِرَأْسِي »

٧٢ - باب القَرْعِ^(٣)

٥٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي مَخْلَدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ خَفْصٍ أَنَّ عَمْرَ بْنَ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ الْقَرْعِ ؟ قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ ، قُلْتُ وَمَا الْقَرْعُ ؟ فَأَشَارَ لَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ قَالَ : إِذَا حَلَقَ الصَّبِيُّ وَتَرَكَ شَاهِنًا شَعْرَةً وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا ، فَأَشَارَ لَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَتِهِ وَجَانِبِي رَأْسِهِ . قِيلَ لِعُيَيْدِ اللَّهِ ، فَالْجَارِيَةُ وَالْغُلَامُ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، هَكَذَا قَالَ « الصَّبِيُّ » . قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ : وَعَاوَدَتْهُ فَقَالَ : أَمَّا الْقَصَّةُ وَالْقَفَا لِلْغُلَامِ فَلَا بَأْسَ بِهِمَا ، وَلَكِنَّ الْقَرْعَ أَنْ يُتْرَكَ بِنَاصِيَتِهِ شَعْرٌ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ غَيْرُهُ . وَكَذَلِكَ شَقَّ رَأْسَهُ هَذَا وَهَذَا »

[الحديث ٥٩٢٠ - طرفه في : ٥٩٢١]

٥٩٢١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُنْثَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقَرْعِ »

(١) أى فرق شعر الرأس ، وهو قسمته في وسطه .

(٢) الذوَاب جمع زوَابة ، وهو ما يتدلى من شعر الرأس .

(٣) القَرْع جمع قَرْعة : القطعة من السحاب ، وسمي شعر الرأس إذا حلق بعضه وترك بعضه قَرْعاً تشبيهاً بالسحاب المنفرد .

٧٣ - باب تطيب المرأة زوجها بيدها^(١)

٥٩٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَيَّبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيَّ لِحُرْمِهِ^(٢) ، وَطَيَّبْتُهُ بِمَنِي قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ »

٧٤ - باب الطيب في الرأس واللحية

٥٩٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَطِيبٍ مَا يَجِدُ^(٣) ، حَتَّى أَجِدَ وَبَيْضَ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ .

٧٥ - باب الامتنشاط

٥٩٢٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي دَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكُ رَأْسَهُ بِالْمَدْرَى^(٤) - فَقَالَ : لَوْ عَلِمْتَ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعْتَ بِهَا فِي عَيْنِكَ ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنَ مِنْ قَبْلِ الْأَبْصَارِ »

[الحديث ٥٩٢٤ - طرفاه في : ٦٢٤١ ، ٦٩٠١]

٧٦ - باب ترجيل الحائض زوجها^(٥)

٥٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ »

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ . . مثله

٧٧ - باب الترجيل ، والتيمين فيه^(٦)

٥٩٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ التَّيْمَنُ مَا اسْتَطَاعَ فِي تَرْجُلِهِ وَوَضُوئِهِ » .

(١) قال الحافظ : الوارد في الفرق بين طيب الرجل والمرأة ، وأن طيب الرجل ما ظهر ريحه وخفى لونه ، والمرأة بالعكس . فلو كان ذلك ثابتاً لامتنت المرأة من تطيب زوجها بطيبه ، لما يعلق يديها ويدنها منه حالة تطيبها له ، وكان يكفيها أن يطيب نفسه .

(٢) لحرمه أي لإحرامه بالحج .

(٣) قال ابن بطال : يؤخذ منه أن طيب الرجال لا يجعل في الوجه بخلاف طيب النساء لأنهن يطيبن وجوههن ويتزين بذلك بخلاف الرجال ، فإن تطيب الرجل في وجهه لا يشرع لمنعه من التشبه بالنساء .

(٤) المدرى : تطلق على نوعين أحدهما صغير يتخذ من أنبوس أو عاج أو حديد يكون طوله المسئلة يتخذ لفرق الشعر فقط . ثانيهما كبير وهو عود مخروط من أنبوس أو غيره وفي رأسه قطعة منحوتة في قدر الكف .

(٥) أي تسريحها شعره .

(٦) التيمين في الترجيل أن يبدأ التسريح بالحائض الأيمن ثم الأيسر .

٧٨ - باب ما يُذكر في المسك

٥٩٢٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُلُّ عَمَلٍ ابْنُ آدَمَ لَهُ ، إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أُجْزَى بِهِ ، وَلِخَلُوفٍ فَمِ الصَّامِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » .

٧٩ - باب ما يستحبُّ من الطَّيِّبِ

٥٩٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عَثَانَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَطْيِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ » .

٨٠ - باب من لم يَرُدِّ الطَّيِّبَ

٥٩٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا غَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ثَمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ » ^(١) .

٨١ - باب الذَّرِيرَةِ ^(٢)

٥٩٣٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ - أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ سَمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمَ يُخْبِرَانِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي بِذَّرِيرَةٍ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ لِلْجَلِّ وَالْإِحْرَامِ » .

٨٢ - باب المتفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ^(٣)

٥٩٣١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جُرَيْرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمَتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ إِلَى ﴿ فَانْتَهَوْا ﴾ » .

٨٣ - باب وصلِ الشَّعْرَ ^(٤)

٥٩٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ « سَمِعَ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ عَامَ حَجِّ وَهُوَ عَلَى الْمَنَرِ وَهُوَ يَقُولُ - وَتَنَاوَلُ قُصَّةً ^(٥) مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ بِيَدِ حَرَمِي - : أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ : إِنَّمَا هَلَكْتَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ

(١) لا يرده إذا أهدى إليه أو قدم له .

(٢) الذريرة : نوع من الطيب مركب ، تجمع مفرداته ثم تسحق وتخل وتذر في الشعر وغيره .

(٣) المتفلجات التي تصنع الفلج ، وهو إنفراج ما بين التبتين والرباعيات من الأسنان بالبرد ونحوه .

(٤) هو الزيادة فيه من شعر امرأة أخرى .

(٥) قصة من الشعر أي خصلة من الشعر .

اتخذ هذه نساؤهم »

٥٩٣٣ - وقال ابن أبي شيبة حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار « عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة » .

٥٩٣٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمَ بْنِ يَتَاقٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ جَارِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ ، وَأَنَّهَا مَرَضَتْ فَتَمَعَطَ شَعْرُهَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُوهَا ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ »
تابعه ابن إسحاق عن أبان بن صالح عن الحسن عن صفية عن عائشة

٥٩٣٥ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أُمِّي « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : إِنِّي أَنْكَحْتُ ابْنَتِي ، ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى فَتَمَزَّقَ رَأْسُهَا ، وَزَوْجُهَا يَسْتَحْثِنِي بِهَا ، أَفَأَصِلُ رَأْسَهَا ؟ فَسَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ »
[الحديث ٥٩٣٥ - طرفاه ق : ٥٩٣٦ - ٥٩٤١]

٥٩٣٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ »

٥٩٣٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ » . وقال نافع : الوشم في اللثة
[الحديث ٥٩٣٧ - أطرافه ق : ٥٩٤٠ ، ٥٩٤٢ ، ٥٩٤٧]

٥٩٣٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ « قَدِمَ معاويةُ المدينةَ آخرَ قَدَمَةٍ فِدْمَهَا ، فَأَخْرَجَ كَبَةً مِنْ شَعْرٍ قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ ، إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَاهُ الزُّورَ . يَعْنِي الْوَاصِلَةَ فِي الشَّعْرِ »

٨٤ - بَابُ الْمُتَمَصِّصَاتِ (١)

٥٩٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : لَعَنَ عَبْدُ اللَّهِ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُتَمَصِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحَسَنِ الْمَغِيرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ . فقالت أم يعقوب ما هذا ؟ قال عبدُ اللَّهِ ومالَى لا ألعن من لعن رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي كتابِ اللَّهِ . قالت : والله لقد قرأتُ ما بين اللوحين فما وجدته . فقال والله لئن قرأتِهِ لَقَدْ وَجَدْتِهِ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾

(١) المتمصصة : التي تطلب لإزالة شعر الوجه بالتمصص .

٨٥ - باب الموصولة

٥٩٤٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ . وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ » .

٥٩٤١ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ « سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ : سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَأَتَمَّرَقُ شَعْرَهَا ^(١) ، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا أَفَاصِلَ فِيهِ ؟ فَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ » .

٥٩٤٢ - حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ . يَعْنِي لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٥٩٤٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفْيَانٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَمَصِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحَسَنِ ، الْمَغْيِرَاتِ تَخْلَقُ اللَّهُ ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُلْعُونٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ » ؟

٨٦ - باب الواشمة

٥٩٤٤ - حَدَّثَنِي يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ « عَنْ أُمِّ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْعَيْنُ حَقٌّ . وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ » .

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ قَالَ ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ حَدِيثَ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ أُمِّ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . . . مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ

٥٩٤٥ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمِّ جُحَيْفَةَ قَالَ : رَأَيْتُ أُمِّي فَقَالَ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَآكَلِ الرِّبَا وَمُوكَلِهِ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ » .

٨٧ - باب المستوشمة

٥٩٤٦ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أُمِّ زُرْعَةَ « عَنْ أُمِّ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى عَمْرُؤَ بامرأَةٍ تَشْمُ ، فَقَامَ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ مَنْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوَشْمِ ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَمْتُ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا سَمِعْتُ . قَالَ : مَا سَمِعْتُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا تَشْمَنَّ وَلَا تَسْتَوْشِمَنَّ » .

٥٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ » .

(١) تنائر وسقط من المرض .

٩١ - باب ما وُطئ من التصاوير

٥٩٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ - وَمَا بِالْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ مِنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ « سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرَتْ بِقِرَامٍ لِي ^(١) عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَتَكَهَ وَقَالَ : أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ . قَالَتْ : فَجَعَلْنَاهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ »

٥٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَعَلَّقْتُ دُرْنُوكًا ^(٢) فِيهِ تَمَائِيلٌ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْزِعُهُ ، فَنَزَعْتُهُ »

٥٩٥٦ - « وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ »

٩٢ - باب من كَرِهَ القَعُودَ عَلَى الصُّورِ

٥٩٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ الْقَاسِمِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثَمَرَةً فِيهَا ^(٣) تَصَاوِيرٌ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَقُلْتُ : أَتَوُبُّ إِلَى اللَّهِ مَاذَا أَذْنِبْتُ ؟ قَالَ : مَا هَذِهِ الثَّمَرَةُ ؟ قُلْتُ : لِنَجْلِسَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا . قَالَ : إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ . »

٥٩٥٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ جَالِدٍ « عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ . قَالَ بُسْرٌ : ثُمَّ اشْتَكَيْ زَيْدُ فَعُدْنَاهُ ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ ، فَقُلْتُ لَعَبِيدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِي رَيْبٌ مِمَّنْ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنْ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ ؟ فَقَالَ غَيْبُ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ حِينَ قَالَ : إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ » . وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ : أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ ابْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ بُكَيْرٌ حَدَّثَهُ بُسْرٌ حَدَّثَهُ زَيْدٌ حَدَّثَهُ أَبُو طَلْحَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٩٣ - باب كراهية الصلاة في التصاوير ^(٤)

٥٩٥٩ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمِيطِي عَنِّي ، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تُعَرِّضُ لِي فِي صَلَاتِي . »

(١) القِرَام : ستر فيه رقم ، ونقش ، والسهوة : الكوة ، أو صفة من جانب البيت .

(٢) الدرنوك والدرومك : ثوب غليظ له خمل ، يصلح أن يفرش بساطاً ، وأن يعلق ستراً .

(٣) الثمرة واحدة التارق وهي الوسائد التي يجلس عليها ويصف بعضُها إلى بعض .

(٤) أى في الثياب المصورة .

٩٤ - باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة

٥٩٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «وَعَدَ جَبْرِيلُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ^(١) ، حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقِيَهُ ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ ،

٩٥ - باب من لم يدخل بيتاً فيه صورة

٥٩٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ غُرْقَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ » فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ، وَإِلَى رَسُولِهِ ، مَاذَا أَذْنِبْتُ ؟ قَالَ : مَا بَالُ هَذِهِ الْغُرْقَةِ ؟ فَقَالَتْ : اشْتَرَيْتُهَا لَتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَها . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ . وَقَالَ : إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ ،

٩٦ - باب من لَعَنَ المصوِّرَ

٥٩٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ «عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ اشْتَرَى غُلَامًا حُجَامًا فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِّ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ ، وَلَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَالْمَصُورَ »

٩٧ - باب مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ

٥٩٦٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ سَمِعْتُ الثَّوْرَانَ بْنَ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ يَحْدُثُ قَتَادَةَ قَالَ « كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ وَلَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى سَأَلَ فَقَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ »

٩٨ - باب الارتداف على الدابة^(٢)

٥٩٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو صَمَوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَذَكَاهُ^(٣) ، وَأَرْدَفَ أَسَامَةَ وَرَاءَهُ »

(١) بمعنى تأخر عن مواعده .

(٢) أى أن الراكب على الدابة يركب وراءه راكباً آخر .

(٣) الإكاف : السرج ، والقطيفة الفديكة منسوبة إلى فديك من أعمال المدينة بالحجاز .

٩٩ - باب الثلاثة على الدابة

٥٩٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ ۖ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَهُ أَغْلِيْمَةٌ بَنَى عَبْدَ الْمُطَّلِبِ ^(١) ، فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ ۖ

١٠٠ - باب حَمَلِ صَاحِبِ الدَّابَّةِ غَيْرَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : صَاحِبِ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِ الدَّابَّةِ ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ

٥٩٦٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ۖ « ذَكَرَ شَرُّ الثَّلَاثَةِ عِنْدَ عِكْرَمَةَ فَقَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ حَمَلَ قَتْمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْفَضْلُ خَلْفَهُ - أَوْ قَتْمٌ خَلْفَهُ وَالْفَضْلُ بَيْنَ يَدَيْهِ - فَأَيُّهُمْ شَرُّ أَوْ أَيُّهُمْ خَيْرٌ ؟ »

١٠١ - باب إِرَادِيفِ الرَّجُلِ خَلْفَ الرَّجُلِ

٥٩٦٧ - حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا أَنَا وَرَدِيفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاذُ ، قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ : هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . فَقَالَ : هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ »

١٠٢ - باب إِرَادِيفِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ الرَّجُلِ ذَا مُحَرَّمٍ

٥٩٦٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَخْيِيرٍ ، وَإِنِّي لَرَدِيفُ أُمِّ طَلْحَةَ ، وَهُوَ يَسِيرُ وَبَعْضُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) ، إِذْ عَثَرَتِ النَّاقَةُ ، فَقُلْتُ : الْمَرْأَةُ ، فَتَزَلَّتْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهَا أُمُّكُمْ ، فَشَدَدْتُ الرَّحْلَ وَرَكِبْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا دَنَا - أَوْ رَأَى الْمَدِينَةَ - قَالَ : آيُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ »

(١) أى عند فتحها . وأغليمة تصغير غلطة وهو جمعه غلام .

(٢) الرديف الراكب خلف الراكب بإذنه ، مأخوذ من الردف وهو العجز . وردف كل شيء مؤخره

(٣) هى صفية بنت حى حين تزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر .

١٠٣ — باب الاستلقاء ، ووضع الرجل على الأخرى

٥٩٦٩ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ « عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْطَجِعُ فِي الْمَسْجِدِ رَافِعاً إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْآخَرِ »^(١)

(۷۸) کتاب الاحیاء

٥٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : الْوَلِيدُ بْنُ عَزِيزٍ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ « أَخْبَرَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَوَّلُ مَا بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - قَالَ حَدَّثَنِي بِهِ ، وَلَوْ اسْتَرَدَدْتُهُ لَزَادَنِي

٥٩٧١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عِمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرُمَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ قَالَ : أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ ثُمَّ أَبُوكَ »

٣ - باب لا يجاهد إلا باذن الأئمة

٥٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَبِيبٌ ح . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَجَاهِد . قَالَ : لَكَ أَبُوَانِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَفِيهِمَا فَجَاهِد »

٤ - باب لا يَسُبُّ الرجلُ والدَّيه^(١)

٥٩٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالَّذِي . قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالَّذِي ؟ قَالَ : يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ ،

(١) الأدب استعمال ما بحمد قولاً وفِعلاً ، وهو الأخذ بمكارم الأخلاق ، والوقوف مع المستحسنات وسمى أدباً من المأدبة وهي الدعوة إلى الطعام والأدب دعوة إلى غذاء النفس بالحكمة والأخلاق الكريمة والشمال الفاضلة .

(٢) لأن ذلك من عقوب الوالدين وأن عقوبهما من الكيثر .

ويسب أمه فيسب أمه »

٥ - باب إجابة دعاء من برّ والديه

٥٩٧٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقَبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتِمَّاشُونَ أَحَدَهُمُ الْمَطَرُ ، فَمَالُوا إِلَى غَارٍ فِي الْجَبَلِ ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : انظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا لِلَّهِ صَالِحَةً فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يَفْرُجُهَا . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَلِي صَبِيَّةٌ صَغِيرَةٌ كُنْتُ أُرْعَى عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ فَحَلَبْتُ بِدَأْتُ بِوَالِدَيْهِمَا أَسْقِيهِمَا قَبْلَ وَلَدِي ، وَإِنَّهُ نَاءٌ لِي الشَّجَرُ^(١) فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أَمْسَيْتُ ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا ، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ ، فَجَعْتُ بِالْحَلَابِ فَقُمْتُ عِنْدَ رِءُوسِهِمَا ، أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصَّبِيِّ قَبْلَهُمَا وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمِي^(٢) ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي وَدَائِهِمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً تَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ ، فَفَرَّجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً حَتَّى يَرَوْنَ مِنْهَا السَّمَاءَ . وَقَالَ الثَّانِي اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ أَحِبَّهَا كَأَشَدِّ مَا يَحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ ، فَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ حَتَّى أَتَيْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ فَلَقِيَتْهَا بِهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ^(٣) ، فَقُمْتُ عَنْهَا ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي قَدْ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا ، فَفَرَّجَ لَهُمْ فُرْجَةً . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفَرِّقُ أَرْزَ ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ : أَعْطِنِي حَقِّي ، فَفَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ ، فَتَرَكُهُ وَرَغَبَ عَنْهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرِعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا ، فَجَاءَنِي وَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي وَأَعْطِنِي حَقِّي . فَقُلْتُ : اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيَهَا . فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَهْزَأْ لِي . فَقُلْتُ : إِنِّي لَا أَهْزَأُ بِكَ ، فَخَذْتُ تِلْكَ الْبَقَرَ وَرَاعِيَهَا ، فَأَخَذَهُ فَانْطَلَقَ . فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ مَا بَقِيَ ، فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ »

٦ - باب عقوق الوالدين من الكبائر . قاله ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٩٧٥ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ وَرَادٍ « عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عَقُوقَ الْأُمّهَاتِ ، وَمَنْعًا وَهَاتِ^(٤) ، وَوَادَ الْبَنَاتِ . وَكَرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ^(٥) ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ^(٦) ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ »

٥٩٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ عَنِ الْجُبَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا أُبَيِّكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ

(١) أى بعد به عن منزلة طلبه الشجر لرعى ماشيته من ورقها .

(٢) بمعنى يبيكون من جوعهم طالبيين الطعام .

(٣) المراد منه بعقد شرعى .

(٤) أى منع ما يحسن إعطائه ، وطلب ما لا يستحق أخذه .

(٥) القيل والقال : الإكثار بإشاعات الناس ، وتداول ما يقول بعض الناس في بعض .

(٦) السؤال المذموم الإستجداء والإلحاح .

ثلاثاً : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين . وكان متكئاً فجلس فقال : ألا وقول الزور . وشهادة الزور . ألا وقول الزور ، وشهادة الزور . فما زال يقيها حتى قلْتُ لا يسكت »

٥٩٧٧ — حَدَّثَنِي محمد بن الوليد حَدَّثَنَا محمد بن جعفر حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بن أبي بكرٍ قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ذكرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر — أو سئل عن الكبائر — فقال : الشرك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين . فقال : ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قال : قول الزور . أو شهادة الزور . قال شُعْبَةُ : فأكثر ظني أنه قال . شهادة الزور .

٧ — باب صلة الوالد المشرك

٥٩٧٨ — حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سفيان حَدَّثَنَا هشام بن عروة أَخْبَرَنِي أبي « أَخْبَرَتْنِي أسماءُ ابنةُ أبي بكرٍ رضي الله عنهما قالت : أتتني أمي رابعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم أصلها ؟ قال : نعم : قال ابن عُيَيْنَةَ : فأنزل الله تعالى فيها ﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ﴾ »

٨ — باب صلة المرأة أمها ولها زوج

٥٩٧٩ — وقال الليث حَدَّثَنِي هشام بن عروة « عن أسماء قالت قَدِمَتْ أمي وهي مشركة — في عهد قريش ومَدَّتْهم إذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم — مع أبيها ، فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : إن أمي قَدِمَتْ وهي رابعة ، قال : نعم ، صلي أُمَّك »

٥٩٨٠ — حَدَّثَنَا يحيى حَدَّثَنَا الليث عن عُقَيْل عن ابن شهاب عن عُبيد الله بن عبد الله « أن عبد الله بن عباس أَخْبَرَهُ أَنَّ أبا سفيان أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقِلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : فما يأمر ؟ يعني النبي صلى الله عليه وسلم : فقال : يأمرنا بالصلاة والصدقة والعفاف والصلة »

٩ — باب صلة الأخ المشرك

٥٩٨١ — حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا عبد العزيز بن مسلم حَدَّثَنَا عبد الله بن دينار قال « سمعتُ ابنَ عمر رضي الله عنهما يقول : رأى عمرُ حُلَّةَ سيِّءِ تَبَاع ، فقال : يا رسول الله ، ابتع هذه والبسها يوم الجمعة وإذا جاءك الوفود . قال : إنما يلبس هذه من لا خلاق له . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم منها يحُلُّ ، فأرسل إلى عمر بحلته فقال : كيف ألبسها وقد قلت فيها ما قلت ؟ قال : إني لم أعطكها لتلبسها ، ولكن تبيعها أو تكسوها . فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم »

١٠ — باب فضل صلة الرحم^(١)

٥٩٨٢ — حَدَّثَنَا أبو الوليد حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قال أَخْبَرَنِي ابنُ عثمانَ سَمِعْتُ موسى بن طلحة « عن أبي أيوب قال : قيل يا رسول الله أَخْبِرْنِي بعمل يُدْخِلُنِي الجنة ... » ح

(١) الرحم الأقارب ، وهم من بينه وبين الآخر نسب ، سواء كان يرثه أم لا ، سواء كان ذا محرم أم لا .

٥٩٨٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسْرٍ حَدَّثَنَا بُهْزُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ وَأَبُوهُ عَثْمَانُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ « عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : مَالُهُ مَالُهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرْبَ مَالِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتَقِيْمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتُصَلِّ الرِّجْمَ . ذَرَاهَا . قَالَ كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ »

١١ - باب إثم القاطع^(١)

٥٩٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ « إِنْ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ »

١٢ - باب من بُسِطَ لَهُ فِي الرِّزْقِ بِصَلَةِ الرَّحْمَنِ

٥٩٨٥ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَبْسُطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ^(٢) فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ »

٥٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَبْسُطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ . وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ »

١٣ - باب من وصل وصله الله

٥٩٨٧ - حَدَّثَنِي يَسْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَى سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَخْدُثُ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ قَالَتِ الرَّحْمُ هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ ، قَالَ : نَعَمْ ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصْلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ ؟ قَالَتْ بَلَى يَا رَبِّ . قَالَ : فَهَوَ لَكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾

٥٩٨٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الرَّحْمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ^(٣) ، فَقَالَ اللَّهُ : مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتَهُ ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتَهُ »

٥٩٨٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الرَّحْمُ شُجْنَةٌ ، فَمَنْ وَصَلَهَا

(١) أى القاطع لرحمه .

(٢) يؤخر أجله ويبارك في عمره .

(٣) أصل الشجنة : عروق الشجر

وَصَلَّتهُ ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَتْهُ »

١٤ - بَابُ تَبْلِ الرَّحْمِ بَيْلَاهَا^(١)

٥٩٩٠ - حَدَّثَنِي عمرو بن عباس حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ « أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَهَاراً غَيْرَ سِرٍّ - يَقُولُ : إِنْ آلَ أَبِي - قَالَ عَمْرُو فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ : بَيَاضٌ - لَيْسُوا بِأَوْلِيَاءِي ، إِنَّمَا وَلِيُّ اللَّهِ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » زَادَ عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ بَيَانَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبْلَاهُ بَيْلَاهُ ، يَعْنِي أَصْلَهَا بِصَلَّتْهَا »

١٥ - بَابُ لَيْسَ الْوَاضِلُ بِالْمُكَافِئِ

٥٩٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ وَالْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو وَفَطْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - قَالَ سُفْيَانُ : لَمْ يَرْفَعُهُ الْأَعْمَشُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفَعَهُ الْحَسَنُ وَفَطْرٌ - عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَيْسَ الْوَاضِلُ بِالْمُكَافِئِ^(٢) » ، وَلَكِنْ الْوَاضِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَةُ وَصْلَهَا .

١٦ - بَابُ مَنْ وَصَلَ رَحْمَةً فِي الشُّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ^(٣)

٥٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أُمُوراً كُنْتُ أَتَحَنُّتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، مِنْ صَلَةِ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ ، هَلْ كَانَ لِي فِيهَا مِنْ أَجْرٍ ؟ قَالَ حَكِيمٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ » . وَقَالَ أَيْضاً عَنْ أَبِي الْيَمَانِ « أَتَحَنُّتُ » . وَقَالَ مَعْمَرٌ وَصَالِحُ ابْنُ الْمَسَافِرِ « أَتَحَنُّتُ » وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : التَّحَنُّتُ التَّثَبُّرُ . وَتَابِعَهُ هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

١٧ - بَابُ مَنْ تَرَكَ صَبِيَّةً غَيْرَهُ حَتَّى تَلْعَبَ بِهِ ، أَوْ قَبَّلَهَا أَوْ مَارَحَهَا^(٤)

٥٩٩٣ - حَدَّثَنَا حِبَانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ « أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَبِي وَعَلِيٍّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَنَّهُ سَنَهُ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَهِيَ بِالْحَبِشَةِ : حَسَنَةٌ . قَالَتْ : فَذَهَبَ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النَّبَوَةِ ، فَرَبَّرَنِي أَبِي . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعَهَا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبِلِي وَأَخْلَقِي ثُمَّ أَبِلِي وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبِلِي وَأَخْلَقِي^(٥) . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَبَقِيَّتْ حَتَّى ذَكَرَ .. يَعْنِي مِنْ بَقَائِهَا »

(١) قَالَ الْخَطَّاطُ وَغَيْرُهُ : بَلَّتْ الرَّحِمَ بِلَا بِلَالٍ أَيْ نَدَبَتْهَا بِالصَّلَةِ .

(٢) أَيْ الَّذِي يُعْطَى لِغَيْرِهِ نَظِيرَ مَا أُعْطَاهُ ذَلِكَ الْغَيْرُ .

(٣) أَيْ هَلْ يَكُونُ لَهُ فِي ذَلِكَ ثَوَابٌ ؟

(٤) الْبَابُ مَعْقُودٌ لِتَأْنِيْسِ صِغَارِ الْأَطْفَالِ وَمِمَّا رَحِمَتْهُمُ .

(٥) قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَسَاهَا ثَوْباً جَدِيداً . وَدَعَا لَهَا بِأَنْ تَعِيشَ حَتَّى يَبْلُ ثَوْبُهَا وَيَصِيرَ خَلْقاً .

١٨ - **باب رحمة الولد وتقيله ومعانقته** . وقال ثابت عن أنس : أخذ النبي صلى الله عليه وسلم إبراهيم فقبله وشمه

٥٩٩٤ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل **حَدَّثَنَا** مهدي **حَدَّثَنَا** ابن أبي يعقوب عن أبي نعيم قال « كنت شاهداً لابن عمر وسأله رجل عن دم البعوض فقال : ممن أنت ؟ قال : من أهل العراق . قال : انظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوض ، وقد قتلوا ابن النبي صلى الله عليه وسلم . وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : هما ريحائتا من الدنيا »

٥٩٩٥ - **حَدَّثَنَا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال **حَدَّثَنَا** عبد الله بن أبي بكر أن عروة بن الزبير أخبره « أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَتْ** قالت : جاءتني امرأة معها ابنتان تسألني ، فلم تجد عندي غير تمر واحدة ، فأعطيتها ، فقسمتها بين ابنتيها ، ثم قامت فخرجت ، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم **فَحَدَّثَتْ** ، فقال : من يَلِي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كن له ستراً من النار »

٥٩٩٦ - **حَدَّثَنَا** أبو الوليد **حَدَّثَنَا** الليث **حَدَّثَنَا** سعيد المقبري **حَدَّثَنَا** عمرو بن سليم « **حَدَّثَنَا** أبو قتادة قال : خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وأمامه بنت أبي العاص على عاتقه فصلى ، فإذا ركع وضعها ، وإذا رفع رفعها »

٥٩٩٧ - **حَدَّثَنَا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري **حَدَّثَنَا** أبو سلمة بن عبد الرحمن « أن أبا هريرة رضي الله عنه قال : **قَبِلَ** رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً ، فقال الأقرع : إن لي عشرة من الولد ما قبلك منهم أحداً . فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : من لا يرحم لا يرحم »

٥٩٩٨ - **حَدَّثَنَا** محمد بن يوسف **حَدَّثَنَا** سفيان عن هشام عن عروة « عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : تقبلون الصبيان فما تقبلهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة » .

٥٩٩٩ - **حَدَّثَنَا** ابن أبي مريم **حَدَّثَنَا** أبو غسان قال **حَدَّثَنَا** زيد بن أسلم عن أبيه « عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي ، فإذا امرأة من السبي تحلب ثديها تسقى (١) إذا وجدت صبياً في السبي أخذته فألصقته ببطنها وأرضعته . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أترون هذه طارحة ولدها في النار ؟ قلنا : لا ، وهي تقدر على أن لا تطرحه . فقال : الله أرحم بعباده من هذه بولدها »

١٩ - **باب جعل الله الرحمة في مائة جزء**

٦٠٠٠ - **حَدَّثَنَا** الحكم بن نافع البهراني أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرنا سعيد بن المسيب « أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : **جَعَلَ** الله الرحمة في مائة جزء ، فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً ، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً ، فمن ذلك الجزء تتراحم الخلق ، حتى ترفع الفرس حافرهما عن ولدها

خَشْيَةُ أَنْ تَصِيْبَهُ »

[الحديث ٦٠٠٠ - طرفه و : ٦٤٦٩]

٢٠ - باب قتل الولد خشية أن يأكل معه

٦٠٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ ؟ قَالَ : أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلْقُكَ . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ »

٢١ - باب وضع الصبي في الحجر

٦٠٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَ صَبِيًّا فِي حِجْرِهِ يُحَنِّكُهُ فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَاتْبَعَهُ »

٢٢ - باب وضع الصبي على الفخذ

٦٠٠٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَارِمٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ يَحْدُثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمَةَ يَحْدُثُ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ يَحْدُثُهُ أَبُو عَثْمَانَ « عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُنِي فَيُقْعِدُنِي عَلَى فَخْذِهِ وَيُقْعِدُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى فَخْذِهِ الْآخَرَ ثُمَّ يَضُمُّهُمَا ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ ارْحَمْهُمَا فَإِنِّي أَرْحُمُهُمَا . وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ التَّيْمِيُّ « فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مِنْهُ شَيْءٌ قُلْتُ : حَدَّثْتُ بِهِ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي عَثْمَانَ ، فَنَظَرْتُ فَوَجَدْتُهُ عِنْدِي مَكْتُوبًا فِيمَا سَمِعْتُ »

٢٣ - باب حسن العهد من الإيمان

٦٠٠٤ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ - وَلَقَدْ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ - لَمَّا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا . وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يَبْشِرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ . وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يَهْدِي فِي خُلَّتِهَا ^(١) مِنْهَا »

٢٤ - باب فضل من يعول يتيمًا

٦٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَنَا وَكَافُلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا . وَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى »

(١) أى خللتها ومعارفها من النساء في مدة حياتها ولاسيما في سنوات زواجها بالنبي صلى الله عليه وسلم .

٢٥ - باب الساعى على الأرملة^(١)

٦٠٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ « عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : السَّاعَى عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ » حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّبْلِيِّ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . مثله

٢٦ - باب الساعى على المسكين

٦٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : السَّاعَى عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَأَحْسَبُهُ قَالَ يَشْكُ الْقَعْبَنِي : كَالْقَائِمِ لَا يَقْتَرُ وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ »

٢٧ - باب رحمة الناس والبهائم

٦٠٠٨ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ « أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبَابَةٌ مُتَقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً ، فَظَنُّنَا أَنَا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا ، وَسَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا فَأَخْبَرَنَا ، وَكَانَ رَقِيقًا رَحِيمًا ، فَقَالَ : ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ ، وَمُرُوهُمْ ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي ، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذَنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ . »

٦٠٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَى مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ أَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بَعْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ نِي ، فَنَزَلَ الْبَعْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرٌ ؟ فَقَالَ : فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ »

٦٠١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةٍ وَقَمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَأْنِي وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمَحَمَّدًا ، وَلَا تُرَحِّمْ مَعَنَا أَحَدًا . فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْأَعْرَأْنِي : لَقَدْ حَجَرْتَ وَاسِعًا . يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ »

٦٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ « سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمِثْلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى »

٦٠١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . مثله

وسلم قال ما من مُسلم غرس غرساً فأكل منه إنسان أو دابة إلا كان له ^(١) صدقة .

٦٠١٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ »
[الحديث ٦٠١٣ - طرفه في : ٧٣٧٦]

٢٨ - باب الوصاة بالجار

وقول الله تعالى ﴿واعبدوا الله ولا تُشركوا به شيئاً ، وبالوالدين إحساناً﴾ - إلى قوله - مُختلاً فحوراً ﴿ .
٦٠١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا زَالَ جَبْرِيلُ يوصيني بالجوار حتى ظننتُ أنه سيورثه »
٦٠١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا زَالَ جَبْرِيلُ يوصيني بالجوار حتى ظننتُ أنه سيورثه »

٢٩ - باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه ^(٢) . يويقهه : يهلكه . مويقاً : مهلكاً

٦٠١٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ عَنْ سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي شَرِيحٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ . قِيلَ : وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الَّذِي لَا يَأْمَنُ جاره بوائقه » . تابعه شُبابَةُ وَأَسَدُ بْنُ مُوسَى . وقال جُمَيْدُ بْنُ الْأَسودِ وَعُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ ابْنِ أَبِي ذئبٍ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٣٠ - باب لا تحقرن جارة لجارتها

٦٠١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَانَسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لَا تَحْقِرَنَّ ^(٣) جارة لجارتها ولو فرسن شاة »

٣١ - باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره

٦٠١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جاره ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَكْرَمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ »

(١) هذه سنة الإسلام في تعمير العمران وتوسيع نطاق الزرع والغرس .

(٢) البوائق جمع بائقة وهي الداهية والشيء المهلك والأمر الشديد الذي يوافق بغته .

(٣) أى لا تحقرن الجارة أن تهدي إلى جارتها شيئاً ، ولو أن تهدي لها أضع الأشياء إذا كانت لا تقدر على ما هو خير منه . وفرسن الشاة حافرها .

٦٠١٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ « عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ أُذُنَايَ وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ ، قِيلَ وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : يَوْمَ وَلِيلَةٍ ، وَالضَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ وراءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ » .

[الحديث ٦٠١٩ — طرفاه في : ٦١٣٥ ، ٦٤٧٦]

٣٢ — باب حق الجوار في قرب الأبواب

٦٠٢٠ — حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ قَالَ سَمِعْتُ طَلْحَةَ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ ، فَأَيُّهُمَا أُهْدِي ؟ قَالَ : إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا » .

٣٣ — باب كل معروف صدقة

٦٠٢١ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدَرِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ » ^(١)

٦٠٢٢ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ : فَيَعْمَلُ بِيَدَيْهِ ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : فَيَعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : فَلْيَأْمُرْ بِالْخَيْرِ . أَوْ قَالَ بِالْمَعْرُوفِ . قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : فَلْيَمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ »

٣٤ — باب طيب الكلام ^(٢) . وقال أبو هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الكلمة الطيبة صدقة

٦٠٢٣ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ خَيْثَمَةَ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ . قَالَ شُعْبَةُ : أَمَا مَرَّتَيْنِ فَلَا أَشْكُ ، ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ »

٣٥ — باب الرفق في الأمر كله ^(٣)

٦٠٢٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُروَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السَّأَمُ عَلَيْكُمْ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَفَهَّمْتُهَا فَقُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ السَّأَمُ وَاللَّعْنَةُ . قَالَتْ :

(١) تبادل المعروف بين الناس هو نظام الاخلاق الإنساني ، والدين الذي يعتبر تبادل المعروف صدقة يثيب الله عليه يوم القيامة هو دين الاخلاق والإنسانية .

(٢) قال ابن بطال : طيب الكلام من جليل عمل البر لقول الله تعالى : ﴿ أَدْفَعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ والدفع قد يكون بالقول كما يكون بالفعل .

(٣) الرفق : لين الجانب بالقول والفعل .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مهلاً يا عائشة ، إِنَّ اللهَ يَحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ . فقلت : يا رسول الله ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد قلت وعليكم »

٦٠٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَامُوا إِلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَزِرْ مَوَاهِجَهُ (١) . ثُمَّ دَعَا بَدَلُو مِنْ مَاءٍ فَصَبَّ عَلَيْهِ »

٣٦ - بَابُ تَعَاوُنِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ

٦٠٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالنَّبِيَّانِ يَشُدُّ بَعْضُهُمُ بَعْضًا . ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ » .

٦٠٢٧ - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ أَوْ طَالِبُ حَاجَةٍ ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ : « اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا (٢) » ، وَلِيقْضَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ »

٣٧ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا »

وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا ، وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتِبًا ﴿

كِفْلٌ : نَصِيبٌ . قَالَ أَبُو مُوسَى : كِفْلَيْنِ أَجْرَيْنِ بِالْحَبْشِيَّةِ

٦٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ - أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ - قَالَ : اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا وَلِيقْضَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ »

٣٨ - بَابُ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَاحِشًا

٦٠٢٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ سَمِعْتُ مَسْرُوقًا قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ح . وَحَدَّثَنَا قَتِيبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ « عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مَعَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ ، فَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَاحِشًا . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . إِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا » .

٦٠٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودًا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا . السَّامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : عَلَيْكُمْ ، وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ . قَالَ : مهلاً يا عائشة ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنفَ وَالْفُحْشَ . قَالَتْ : أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ : أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ » .

(١) أَى لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ بَوْلَهُ .

(٢) أَى أَعِينُوا طَالِبَ هَذِهِ الْحَاجَةِ بِقُلُوبِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ وَإِمكَانِيَاتِكُمْ ، فَإِنْ جَزَاء ذَلِكَ الْأَجْرُ عِنْدَ اللَّهِ .

٦٠٣١ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى - هُوَ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ - عَنْ هَلَالِ بْنِ أَسَمَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَاباً وَلَا فَحَاشاً وَلَا لَعَاناً ، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ : مَا لَهُ تَرَبَّ جِئْتُهُ » (١) ؟

[الحديث ٦٠٣١ - طرفه في : ٦٠٤٦]

٦٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاءٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ : بَيْتُ أَخِي الْعَشِيرَةِ وَبَيْتُ ابْنِ الْعَشِيرَةِ . فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ . فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا ، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهْدَتَنِي فَاحِشاً ؟ إِنْ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهَ النَّاسُ اتَّقَاءَ شَرِّهِ » (٢)

[الحديث ٦٠٣٢ - طرفاه في : ٦٠٥٤ - ٦١٣١]

٣٩ - بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ وَالسَّخَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الْبَخْلِ

وقال ابنُ عباسٍ . كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَأَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ
وقال أَبُو ذَرٍّ لَمَّا بَلَغَهُ مَبْعُثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِأَخِيهِ : ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ فَرَجَعَ فَقَالَ : رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ

٦٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ . وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَاَنْطَلَقَ النَّاسُ قَبْلَ الصَّوْتِ ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَبَقَ النَّاسُ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ يَقُولُ : لَمْ تُرَاعُوا ، لَمْ تُرَاعُوا ، لَمْ تُرَاعُوا وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَنَّى طَلْحَةَ عُرْيٍ مَا عَلَيْهِ سَرَجٌ ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ ، فَقَالَ : لَقَدْ وَجَدْتُهُ بَحْرًا (٣) ، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ . »

٦٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ « قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : مَا سَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ : لَا » (٤)

٦٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ « عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يُحَدِّثُنَا إِذْ قَالَ : لَمْ يَكُنِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشاً ، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقاً . »

٦٠٣٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُرْدَةٍ - فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ : أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ : هِيَ شَمْلَةٌ .

(١) كلمة تقولها العرب جرت على ألسنتهم ، كقولهم رغم أنفه ، ولا يراد معناها .

(٢) قال الخافظ : لأنه من جفافة العرب . (٣) أى وجد النمرس جواداً سهلاً كالبحر .

(٤) قالوا : ليس المراد أنه يعطى ما يطلب منه جزماً . بل المراد أنه لا ينطق بالرد ، بل إن كان عنده أعطى إن كان الإعطاء سائغاً ، وإلا سكت .

فقال سهل هي شملة منسوجة فيها حاشيتها - فقالت : يا رسول الله ، أكسوك هذه ، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها فلبسها ، فرآها عليه رجل من الصحابة فقال : يا رسول الله ، ما أحسن هذه ، فأكسبها . فقال : نعم ، فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم لامه أصحابه فقالوا : ما أحسنت حين رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذها محتاجاً إليها ثم سألتها إياها ، وقد عرفت أنه لا يسأل شيئاً فيمنعه . فقال : رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله عليه وسلم لعلى أكفن فيها »

٦٠٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ ، وَيُلْقَى الشَّحُّ ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ . قَالُوا : وَمَا الْهَرَجُ ؟ قَالَ : الْقَتْلُ ، الْقَتْلُ » .

٦٠٣٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ سَمِعَ سَلَامَ بْنَ مَسْكِينٍ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتًا يَقُولُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَدِمْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ ، فَمَا قَالَ لِي أَفْ ، وَلَا : لَمْ صَنَعْتُ ؟ وَلَا أَلَا صَنَعْتُ ؟ »

٤٠ - بَابُ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ ؟

٦٠٣٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ « سَأَلْتُ عَائِشَةَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ ؟ قَالَتْ : كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ ^(١) ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ »

٤١ - بَابُ الْيَقَظَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ^(٢)

٦٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبَبَهُ » فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبَبُوهُ ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ »

٤٢ - بَابُ الْحَبِّ فِي اللَّهِ ^(٣)

٦٠٤١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يَحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَتَّى أَنْ يُقَدِّفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ ، وَحَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا » .

(١) أى فيما يتاح له من خدمة منزله : بأن يحيط ثوبه ، ويخفف نعله ويعمل ما يعمل أى رجل في بيته .

(٢) المقة المحبة ، وأصلها الوقى ، كالوعد والعدة .

(٣) هى للأسباب التى يحبها الله لا لغرض دنيوى .

٤٣ - باب قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرَ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾ - إلى قوله - فأولئك هم الظالمون ﴿﴾ .

٦٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ : نَبِيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَضْحَكُ الرَّجُلُ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْفُسِ ، وَقَالَ : بِمَ يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ أَمْرَأَتَهُ ضَرْبَ الْفَحْلِ ثُمَّ لَعَلَهُ يُعَانِقُهَا » . وَقَالَ الثَّوْرِيُّ وَوَهَيْبٌ وَأَبُو معاوية عَنْ هِشَامٍ « جَلَدَ الْعَبْدُ » .

٦٠٤٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنِي : أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ : فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ . أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : بَلَدٌ حَرَامٌ ، أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : شَهْرٌ حَرَامٌ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ ^(١) كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا » .

٤٤ - باب ما يُنبئ عن السَّبَابِ واللَّعْنِ ^(٢)

٦٠٤٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » . تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ

٦٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّيْلَمِيَّ حَدَّثَهُ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ » .

٦٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا لَعَانًا وَلَا سَبَابًا ، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ : مَالُهُ تَرَبَّ جِيبَتُهُ » .

٦٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى مِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَلَيْسَ عَلَى ابْنِ آدَمَ تَزْرُ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ » .

٦٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا فَاسْتَدَّ غَضَبَهُ حَتَّى انْتَفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ . فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ

(١) العرض موضع المدح والذم من الشخص ، قال الحافظ ، وهو أعم من أن يكون في نفس الشخص أن نسبه أو حسبه . قال حسان :

فإن أئى وولده وعرضى لعرض محمد منكم وقاء

يخاطب بذلك من كان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم ، وأكثر ما يقع تهاجمهم في مدح الآباء وذمهم .

(٢) اللعن طلب المنع من رحمة الله .

الشيطان . فقال أترى بي بأس ، أمجنون أنا^(١) ؟ اذهب .

٦٠٤٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ « حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخَيِّرَ النَّاسَ بَلِيلَةَ الْقَدَرِ ، فَتَلَّاحِي^(٢) رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَرَجْتُ لِأُخَيِّرَكُمْ^(٣) فَتَلَّاحِي فَلَانٌ وَفَلَانٌ ، وَإِنِهَا رُفِعَتْ ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ ، فَاتَّمَسُوها فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ » .

٦٠٥٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ هُوَ ابْنُ سُؤَيْدٍ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : رَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدًا وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدًا ، فَقُلْتُ : لَوْ أَخَذْتَ هَذَا فَلَيْسَتْ كَانَتْ حُلَّةً ، وَأَعْطَيْتُهُ ثَوْبًا آخَرَ ، فَقَالَ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ^(٤) كَلَامٌ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً ، فَتَلْتُ مِنْهَا ، فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي : أَسَابَيْتَ فَلَانًا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ أَفَلَيْتَ مِنْ أُمِّهِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : إِنَّكَ أَمَرُو فَيْكَ جَاهِلِيَّةً^(٥) . قُلْتُ : عَلَى حِينٍ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السِّنِّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا يَكْلَفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ ، فَإِنْ كَلَفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ »

٤٥- باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير^(٦)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « ما يقول ذو اليدين ؟ » وما لا يُرَادُ بِهِ شَيْنُ الرَّجُلِ

٦٠٥١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظَّهَرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ - وَفِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ - وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ فَقَالُوا قَصُرَتِ الصَّلَاةُ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوهُ ذَا الْيَدَيْنِ فَقَالَ يَانَبِيَّ اللَّهِ أَنْسَيْتَ أَمْ قَصُرَتْ ؟ فَقَالَ : لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ ، قَالُوا بَلْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ صَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ، فَقَامَ فَصَلَّى^(٧) رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ وَضَعَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ » .

٤٦- باب الغيبة . وقول الله تعالى ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾

أَيْحُبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴿

٦٠٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

(١) قال الحفاظ : قيل أن الرجل كان من جفافة لأعراب ، وظن أنه لا يستعيد من الشيطان إلا من به جنون ولم يعلم أن الغضب نوع من شر الشيطان ولهذا يخرج به عن ضوره ، ويزين له إفساد ماله كتقطيع ثوبه وكسر آتيته ونحو ذلك مما يتعاطاه من يخرج عن الاعتدال .

(٢) تلاحى : تنازع وتجادل . وتلاحيا في دين كان لأحدهما على الآخر .

(٣) أى بليلة القدر وتعيين وقتها .

(٤) هذا الرجل هو بلال مؤذن الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٥) المراد أنه به بقية من أخلاق الجاهلية التي جاء الإسلام بتقويمها وإصلاحها وقد جعل التفاضل بالتقوى .

(٦) قال الحفاظ : هذه الترجمة معقودة لبیان حكم الألقاب وما لا يعجب الرجل أن يوصف به مما هو فيه . وجاصله أن الملقب إذا كان مما يعجب الملقب ، ولا إطرأ فيه مما يدخل في نهي الشرع ، فهو جائز أو مستحب ، وإن كان مما لا يعجبه فهو حرام أو مكروه . إلا أن تعين طريقاً إلى التعريف به حيث يشتهر به ولا يتميز عن غيره إلا بذكره .

(٧) بدل الركعتين اللتين فاتتاه إذ نسي وسها .

رضي الله عنهما قال : « مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال : إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير : أما هذا فكان يمشی بالثيمة . ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين ، فغرس على هذا واحداً ، ثم قال : لعله يُخفف عنهما ما لم ييبسا » .

٤٧ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « خير دور الأنصار ... »^(١)

٦٠٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ » .

٤٨ - باب ما يجوز من اغتياح أهل الفساد والريب^(٢)

٦٠٥٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمَكْدَرِ سَمِعْتُ عُروَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ قَالَ : « اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : ائْذِنُوا لَهُ ، بِشَىْءٍ أَخُو الْعَشِيرَةِ أَوْ ابْنِ الْعَشِيرَةِ . فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتُ ثُمَّ أَكُنْتُ لَهُ الْكَلَامَ . قَالَ : أَىْ عَائِشَةَ ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ - أَوْ وَدَّعَهُ النَّاسُ - إِنْقَاءَ فُحْشِهِ » .

٤٩ - باب الثَّيْمَةُ مِنَ الْكِبَائِرِ

٦٠٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَعْضِ حِيطَانِ^(٣) الْمَدِينَةِ ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يَعْذِبَانِ فِي قُبُورِهِمَا ، فَقَالَ : يَعْذِبَانِ ، وَمَا يَعْذِبَانِ فِي كَبِيرَةٍ ، وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ : كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَالْآخَرُ يَمْشِي بِالثَّيْمَةِ . ثُمَّ دَعَا بِحَبِيذَةٍ فَكَرَّهَا بِكَسْرَتَيْنِ - أَوْ ثَتْنَيْنِ - فَجَعَلَ كِسْرَةً فِي قَبْرِ هَذَا وَكِسْرَةً فِي قَبْرِ هَذَا ، فَقَالَ : لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَا » .

٥٠ - باب ما يُكره من الثَّيْمَةِ . وقوله تعالى

﴿ هَمَّازٌ مِثْلُ بَنِمٍ ﴾^(٤) ، ﴿ وَيَلْ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٌ ﴾ يَهْمُزُ وَيَلْمُزُ وَيَعِيبُ وَاحِدٌ

٥٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ « عَنْ هَمَّامٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ فَقِيلَ لَهُ : أَنْ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عَثْمَانَ . فَقَالَ : حُذَيْفَةُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ^(٥) .

٥١ - باب قول الله تعالى ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾^(٦)

٦٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ عَنْ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

(١) قال ابن التين : فيه دليل على جواز المفاضلة بين الناس لمن يكون عالماً بأحوالهم ، لينبه على فضل على من لا يلحق بدرجته في الفضل ، وهو من تنزيل الناس منازلهم ، وليس بغيبة .

(٢) قال الحافظ : قال العلماء تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً حيث يتعين طريقاً إلى الوصول إليه بها : كالنظم ، والإستفتاء ، والمحاكمة وجواب الإستشارة في النكاح . وكذا من رأى متفقهاً يتردد إلى مبتدع أو غاسق ويخاف عليه الإقتداء به .

(٣) حيطان المدينة : حدائقها وبساتين النخل التي فيها .

(٤) همز الإنسان اغتياحة ، والثَّيْمَةُ إظهار الحديث بالوشاية ، وأصلها الهمس والحركة . والهُمَزَةُ : الذي يكثر منه الهمز ، واللمز الذي يتبع المعايير ، والمشاقة الذي يمشي . (٥) القَتَات : الذي يتسمع من حيث لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه .

(٦) الزور الكذب ، قيل له ذلك لـ

الله عليه وسلم قال : من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل^(١) فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه » قال أحمد : أفهمني رجل إسناده^(٢) .

٥٢ - باب ما قيل في ذى الوجهين

٦٠٥٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهِينَ ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بُوْجِهٍ وَهَوْلَاءَ بُوْجِهٍ » .

٥٣ - باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه

٦٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَةً ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : وَاللَّهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ هَذَا وَجْهَ اللَّهِ ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَمَعَّرَ وَجْهَهُ وَقَالَ : رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى ، لَقَدْ أَوْدَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصِيرٌ »

٥٤ - باب ما يُكره من التماح^(٣)

٦٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَتَنَبَّأُ عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي الْمَدْحَةِ ، فَقَالَ : أَهْلَكْتُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلِ » .

٦٠٦١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْحَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ - يَقُولُهُ مِرَارًا - إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسَبُ كَذَا وَكَذَا ، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَاللَّهُ حَسِيئَةٌ وَلَا يُزَكَّى عَلَى اللَّهِ أَحَدًا » قَالَ وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ « وَيْلَكَ » .

٥٥ - باب من أثنى على أخيه بما يعلم^(٤)

وقال سعد : « مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِلَّا لَعَبِدِ اللَّهِ ابْنِ سَلَامٍ » .

٦٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) أى وهو صالم .

(٢) قال الحافظ : والمعنى أنه لما سمع أحمد الحديث من ابن أبي ذئب لم يتيقن إسناده من لفظ شيخه ، فأفهمه رجل كان معه في المجلس ، وهذا الرجل لعله ابن أنس بن أبي ذئب كما في رواية أبي داود .

(٣) أى تبادل المدح والثناء بين اثنين أو أكثر .

(٤) قال الحافظ : أى فهو جائز ومستثنى من الذى قبله . قال : والضابط أن لا يكون في المدح مجازفة ، وأن يؤمن على الممدوح الإعجاب والفتنة .

صلى الله عليه وسلم حينَ ذكرَ في الإزار ما ذكر ، قال أبو بكر : يا رسولَ الله ، إن إزارى يسقط من أحدِ شقيه ، قال : إنك لست منهم »

٥٦ - باب قول الله تعالى ﴿إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾

ويُنهى عن الفحشاء والمنكر والبغى^(١) ، يَعظكم لعلكم تذكرون ﴿

وقوله ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمْ عَنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ وقوله ﴿ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَهُ اللَّهُ﴾ وترك إثارة الشرِّ على مسلم أو كافر

٦٠٦٣ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَثَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا وَكَذَا يَحْتَلُّ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِي . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَفْتَانِي فِي أَمْرِ اسْتَفْتَيْتَهُ فِيهِ ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رَأْسِي ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي : مَا بِأَلِ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ — يَعْنِي مَسْحُورًا — قَالَ : وَمِمَّنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : كَبِيدٌ بَنُ أَعْصَمٍ قَالَ : وَفِيمَ ؟ قَالَ : فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرَ فِي مَشْطٍ وَمُشَاطَةٍ تَحْتَ رَعُوفَةٍ فِي بَيْتِ ذُرَّوَانَ^(٢) . فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : هَذِهِ الْبَيْتُ الَّتِي أَرَيْتَهَا ، كَأَنَّ رُعُوسَ نَحْلِهَا رُعُوسُ الشَّيَاطِينِ ، وَكَأَنَّ مَاءَهَا نَقَاعَةُ الْحَنَاءِ . فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُخْرِجَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَهَلَا تَعْنِي تَنْشِيرُ^٣ ؟ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا اللَّهُ فَقَدْ شَفَانِي ، وَأَمَا أَنَا فَأَكْرَهُ أَنْ أَثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا . قَالَتْ : وَلِيَيْدُ بْنُ أَعْصَمٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ ، حَلِيفٌ لِيَهُودٍ »

٥٧ - باب ما يُنهى عن التحاسُّد والتَّدابير . وقوله تعالى ﴿وَمَنْ شَرَّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾

٦٠٦٤ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مِنْبَةَ « عَنْ أَنَى هَريرةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ . وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا تَحْسَسُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا »

٦٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ »

[الحديث ٦٠٦٥ - طرفه في : ٦٠٧٦]

٥٨ - باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ ، إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ . وَلَا تَحْسَبُوا﴾

٦٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَنَى الرَّزَّادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَنَى هَريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ . وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا تَحْسَبُوا ،

(١) البغى الإستعلاء بغير حق ، والعرب تقول : بغى الجرح إذا فسد .

(٢) الحنف : العشاء الذي يكون على طلع النخلة . والرعوثة حجر يوضع على رأس البئر يجلس عليه الذي يظفها . والماشطة ما يعلق بين أسنان

المشط من الشعر عند التصریح .

ولا تَنَاجَشُوا^(١) ولا تَحَاسَدُوا ، ولا تَبَاغَضُوا ولا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا .

٥٩ -- باب ما يجوز من الظن

٦٠٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِن دِينِنَا شَيْئًا . قَالَ اللَّيْثُ : كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ [الحديث ٦٠٦٧ - طرقة في ٦٠٦٨]

٦٠٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بِهَذَا « وَقَالَتْ : دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ دِينَنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ »

٦٠ - باب ستر المؤمن على نفسه

٦٠٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمَجَاهِرِينَ وَإِنَّ مِنَ الْمَجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ »

٦٠٧٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَمْرِو كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي النَّجْوَى ؟ قَالَ : يَذْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ : عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، وَيَقُولُ : عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقْرُؤُهُ ثُمَّ يَقُولُ إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ »

٦١ - باب الكبر^(٢) . وقال مجاهد ﴿ ثَانِي عِظْفِهِ ﴾ : مُسْتَكْبِرًا فِي نَفْسِهِ . عِظْفُهُ : رِقَّتُهُ

٦٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَاعَفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ . أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ ؟ كُلُّ عُثْلٍ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ »

٦٠٧٢ - وقال محمد بن عيسى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ « كَانَتِ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذَ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنْطَلِقَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ »^(٣)

(١) النجاش أن يزيد رجل في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها ليقع غيره في الثمن الزائد .

(٢) شر الكبر : إستعلاء الإنسان على ربه بأن يمتنع عن قبول الحق ولا يرى واجباً عليه الإذعان له بالطاعة .

(٣) أى أنه صلى الله عليه وسلم ينفذ حتى للأمة الرقيقة في التوجه معها لقضاء مصلحة ها . ولا يستكر عن ذلك ، ولا يقصر في القيام بواجبات أفراد الناس مهما كانوا .

٦٠٧٣ ، ٦٠٧٤ ، ٦٠٧٥ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ ابْنُ الطَّفِيلِ هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ وَهُوَ ابْنُ أُخَيٍّ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَمَّهَا - « أَنْ عَائِشَةُ حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ لَنُتْنِيَنَّ عَائِشَةُ أَوْ لِأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا ^(١) » ، فَقَالَتْ : أَهْوُ قَالَ هَذَا ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَتْ هُوَ اللَّهُ عَنِّي نَذَرُ أَنْ لَا أَكَلِمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا . فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهِ حِينَ طَالَبَ الْهَجْرَةَ فَقَالَتْ : لَا وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا وَلَا أَتَحْتُّ إِلَى نَذْرِي . فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلِمَ الْمَسُورُ بْنُ مَخْرُومَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنُ عَبْدِ يَغُوثَ - وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ - وَقَالَ لَهَا : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ لَمَا أَدْخَلْتَنِي عَلَى عَائِشَةَ فَأَيُّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذَرَ قَطِيعَتِي . فَأَقْبَلَ بِهِ الْمَسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلِينَ بِأَرْدِيَّتِهِمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، أُنْذِخْ ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ : ادْخُلُوا . قَالُوا : كَلْنَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ادْخُلُوا كَلَّكُمْ - وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ - فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفَّقَ يَنَاشِدُهَا وَيَبْكِي ، وَطَفَّقَ الْمَسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يَنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلِمَتُهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ ، وَيَقُولَانِ : إِنْ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّنْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ طَفَقَتْ تَذَكَّرُهُمَا وَتَبْكِي وَتَقُولُ : إِنْ نَذَرْتُ ، وَالتَّنْذَرُ شَدِيدٌ . فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلِمْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ . وَأَعْتَقْتُ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رُبْعَةً . وَكَانَتْ تَذَكَّرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تُبَلِّ دُمُوعُهَا خَمَارَهَا » .

٦٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ « عَنْ أُمِّ
أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ،
يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » .

٦٣ - باب ما يجوز من الهجران لمن عصى^(٢)

وقال كعب حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم « ونهى النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا »
وذكر خمسين ليلة

٦٠٧٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لِأَعْرِفُ غَضَبَكَ وَرِضَاكَ . قَالَتْ : قُلْتُ وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً قُلْتَ بَلَىٰ وَرَبُّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتَ سَاخِطَةً قُلْتَ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ . قَالَتْ قُلْتُ : أَجَلٌ ، لَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ . » .

(١) موقف ابن الزبير هنا من عائشة أم المؤمنين - وهو ريبها وابن اختها وبمنزلة ابنها - كموقفه في أمور أخرى جرّت عليه وعلى الأمة المتاعب ولو كان في منزلة عبد الله بن عمر من القناعة والبعد عن التوثب لكان ذلك خيراً له وللمناس .

(٢) أى يستثنى من الحكم بمنع الجحان فوق ثلاث ما كان لمن صدرت منه معصية لكف عنها .

٦٤ - باب هل يزور صاحبه كل يوم ، أو بكرة وعشيا ؟

٦٠٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ « أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَى إِلَّا وَهِيَ يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرْ عَلَيْهِمَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِيَانِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَةً . فَبَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أُمِّ بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهْرِ قَالَ قَائِلٌ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِيَانِي فِيهَا ^(١) ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ . قَالَ : إِنِّي قَدْ أَذِنَ لِي بِالخُرُوجِ »

٦٥ - باب الزيارة . ومن زار قوماً فطعمَ عندهم

وزار سلمان أبا الدرداء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأكل عنده ^(٢)

٦٠٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَارَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَطَعَمَ عَنْدهم طَعَاماً ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَمَرَ بِمَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَتَضَيَّعَ لَهُ عَلَى بَسَاطٍ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَدَعَا لَهُمْ »

٦٦ - باب من تجمل للوفود

٦٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ « قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : مَا الْإِسْتَبْرَقُ ؟ قُلْتُ : مَا غُلِظَ مِنَ الدِّيَاجِ وَخَشَنَ مِنْهُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ : رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَةً مِنْ اسْتَبْرَقٍ ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْتَرِ هَذِهِ فَالْبَسْهَا لِيَوْفِدَ النَّاسَ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ . فَقَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ . فَمَضَى فِي ذَلِكَ مَا مَضَى . ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِحُلَةٍ ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِهَذِهِ ، وَقَدْ قُلْتُ فِي مِثْلِهَا مَا قُلْتُ : قَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَصِيبَ بِهَا مَالاً . فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ الْعِلْمَ فِي الثَّوْبِ لِهَذَا الْحَدِيثِ »

٦٧ - باب الإحياء والحلف ^(٣)

وقال أبو جحيفة « أَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ »

وقال عبد الرحمن بن عوف « لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ »

٦٠٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، فَأَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ »

(١) لأنه إنما كان يأتيهم طرف النهار بكرة وعشية .

(٢) أى باب مشروعية الزيارة بين الأقارب والمعارف والذين بينهم صلة ، وأن من تمامها أن يقدم المزور للزائر ما حضره بلا تكلف ، وذلك ما ثبت المودة ، ويزيد في المحبة .

(٣) الإحياء يكون بين فرد وفرد ، والحلف هو عقد التعاون الجماعي .

٦٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ « قُلْتُ لَأَنْسَ بَنَ مَالِكٍ : أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ : قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قَرِيْشٍ ^(١) وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي »

٦٨ - بَابُ التَّبَسُّمِ وَالضَّحِكِ ^(٢)

وَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ « أَسْرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِكْتُ »
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « إِنْ اللَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى »

٦٠٨٤ - حَدَّثَنَا جُبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبِتَّ طَلَاقُهَا ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَهَا ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَإِنَّ اللَّهَ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهَدِيَّةِ - لَهَا بَعْدَ أَخَذَتِهَا مِنْ جِلْبَابِهَا - قَالَ وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ سَعِيدٍ بَنِي الْعَاصِ جَالِسٌ بِيَابِ الْحَجَرَةِ لِيُؤَدِّنَ لَهُ ، فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ ، يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَرَجُرُ هَذِهِ عَمَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ وَمَا يَزِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّبَسُّمِ ، ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّكَ تَرِيدِينَ أَنْ تُرْجِعَنِي إِلَى رِفَاعَةَ ؟ لَا ، حَتَّى تَذُوقَ عُسَيْيَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْيَتَكَ »

٦٠٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بَنِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « اسْفَاذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قَرِيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ثَبَاذَنَ الْحِجَابَ ، فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلَ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ ، فَقَالَ : أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَأْنِي أَنْتَ وَأُمِّي . فَقَالَ : عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاقِي كُنَّ عِنْدِي ، لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ثَبَاذَنَ الْحِجَابَ . فَقَالَ : أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : يَا عَدُوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ ، أَتَمَهَنْتُنِي وَلَمْ تَهْبَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قُلْنَ : إِنَّكَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِيْهِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجَأً إِلَّا سَلَكَ فَجَأًا غَيْرَ فَجْكِ »

٦٠٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ « لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالطَّائِفِ قَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَبْرَحْ أَوْ تَفْتَحْهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ . قَالَ فَغَدَوْا فَقَاتَلُوهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا ، وَكَثُرَ فِيهِمُ الْجِرَاحَاتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ

(١) كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْهَجْرَةِ ، وَكَانَ ذَلِكَ الْخَلْفَ يَتَوَارَثُ فِيهِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَيَتَعَاوَنُونَ وَيَتَنَاصَرُونَ ، ثُمَّ نَسَخَ الْمِيزَانُ وَبَقِيَ كُلُّ تَعَاوُنٍ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

(٢) التَّبَسُّمُ مَبَادِيءُ الضَّحِكِ ، وَالضَّحِكُ انْبِسَاطُ الْوَجْهِ حَتَّى تَظْهَرَ الْأَسْنَانُ مِنَ السَّرُورِ ، فَإِنْ كَانَ بِصَوْتٍ يَحِثُّ بِسَمْعٍ مِنْ بَعْدِ فَهَوِ الْقَهْقَهَةِ ، وَلَا فَهَوِ الضَّحِكِ .

شاء الله . قال : فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال الحميدى : حَدَّثَنَا سفيان بالخبر كله .

٦٠٨٧ — حَدَّثَنَا موسى حَدَّثَنَا إبراهيم أَخْبَرَنَا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضى الله عنه قال « أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هَلَكْتُ ، وقعت على أهل في رمضان . قال : أعتق رقبة ، قال : ليس لي . قال فصم شهرين مُتتابعين ، قال : لا أستطيع . قال : فأطعم ستين مسكيناً ، قال : لا أجده . فأنتى بعرقي فيه تمر . قال إبراهيم : العرق المكثل — فقال : أين السائل ؟ تصدق بها . قال : على أفقر مني ؟ والله ما بين لاتبها^(١) أهل بيت أفقر منا . فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، قال : فأنتم إذا » .

٦٠٨٨ — حَدَّثَنَا عبد العزيز بن عبد الله الأوسى حَدَّثَنَا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال « كنت أمشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه بُرْدَةٌ نَجْرَانِي غليظ الحاشية ، فأدركه أعرابي فجَبَذَ بردائه جَبَذَةً شديدة ، قال أنس فنظرتُ إلى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد أثرت فيها حاشية الرداء من شدة جَبَذته ، ثم قال : يا محمد ، مُر لي من مال الله الذي عندك . فالتفت إليه فضحك ، ثم أُنْزِلَ له بعاء » .

٦٠٨٩ — حَدَّثَنَا ابنُ ثُمير حَدَّثَنَا ابنُ إدريس عن إسماعيل عن قيس « عن جرير : قال ما حَجَبَنِي النبي صلى الله عليه وسلم منذ أسلمتُ ، ولا رَأَى إلا تبسمَ في وجهي » .

٦٠٩٠ — « ولقد شكوتُ إليه أنى لا أثبتُ على الخيل ، فضربَ بيده في صدرى وقال : اللهم ثبته واجعله هادياً مَهْدِيّاً » .

٦٠٩١ — حَدَّثَنَا محمد بن المنثى حَدَّثَنَا يحيى عن هشام قال أَخْبَرَنِي أنى عن زينب بنت أم سلمة « عن أم سلمة أن أم سليم قالت : يا رسول الله ، إن الله لا يستحي من الحق ، هل على المرأة غُسل إذا احتلمت ؟ قال : نعم إذا رأتِ الماء . فضحكت أم سلمة فقالت : أتحلُمُ المرأة ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : فيم شبه الولد ؟ » .

٦٠٩٢ — حَدَّثَنَا يحيى بن سليمان قال حَدَّثَنِي ابنُ وهب أَخْبَرَنَا عمرو أن أبا النضر حَدَّثَهُ عن سليمان بن يسار « عن عائشة رضى الله عنها قالت : ما رأيتُ النبي صلى الله عليه وسلم مستجعماً قطُّ ضاحكاً حتى أرى منه هَوَاتِهِ ، إنما كان يتبسم » .

٦٠٩٣ — حَدَّثَنَا محمد بن محبوب حَدَّثَنَا أبو عوانة عن قتادة عن أنس . وقال لي خليفة حَدَّثَنَا يزيد بن زريع حَدَّثَنَا سعيد عن قتادة « عن أنس رضى الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يَخْطُبُ بالمدينة فقال : قَحَطَ المطر ، فاستسق ربك . فنظر إلى السماء ، وما نرى من سحاب ، فاستسقى ، فنشأ السحابُ بعضُهُ إلى بعض ، ثم مُطِرُوا حتى سالتِ مِثَابُ المدينة ، فما زالت إلى الجمعة المظيلة ما تُقْلَعُ ، ثم قام ذلك الرجل ، أو غيره — والنبي صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ فقال : غرقنا ، فادع ربك يحبسها عنا ،

(١) أى ليس بين طرفى المدينة .

فضحك ثم قال : اللهم حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا — مرتين أو ثلاثاً ، فجعل السحابُ يتصدّع عن المدينة يميناً وشمالاً يُمطر ما حَوَالَيْنَا ، وَلَا يُمطر فيها شيء ، يريد الله كرامة نبيه صلى الله عليه وسلم وإجابة دعوته »

٦٩ — باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾^(١)
وما ينهى عن الكذب

٦٠٩٤ — حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقَ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا ، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا »^(٢)

٦٠٩٥ — حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ نَافِعٍ بْنِ مَالِكٍ بْنِ أَبِي غَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اتَّمَعَ خَانَ »

٦٠٩٦ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ « سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي قَالَا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَابَ يَكْذِبُ بِالْكَذِبَةِ تُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »

٧٠ — باب الهدى الصالح^(٣)

٦٠٩٧ — حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ أَحَدَثَكُمْ الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ شَقِيقًا قَالَ « سَمِعْتُ حَذِيفَةَ يَقُولُ : إِنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ ذُلًّا وَجَمًّا وَهَدْيًا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَابْنُ أُمِّ عَبْدِ ، مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ لَا نَدْرِي مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ إِذَا خَلَا »

٦٠٩٨ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُخَارِقٍ قَالَ سَمِعْتُ طَارِقًا قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٦٠٩٨ — طرّفه في : ٧٢٧٧]

٧١ — باب الصبر في الأذى^(٤) . وقول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا يَوْفَى الصَّابِرُونَ إَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾

٦٠٩٩ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ

(١) الصادق هو الذي يطابق قوله ما في ضميره ، أو ما يخبر عنه . وقد يستعمل الصدق والكذب في كل ما يحق ويحصل في الإعتقاد والفعل ، نحو : صدق ظني ، وصدق في القتال ، وصدقت الرؤيا .

(٢) أي يحكم عليه بذلك عند الله ، وينتشر ذلك في قلوب من يعرفه من خلق الله .

(٣) الهدى الصالح هو الطريقة المستقيمة في الحياة بنظر الإسلام وفقاً لسننه الحميدة .

(٤) الصبر في الأذى هو الحلم .

أبى عبد الرحمن السُّلَمي « عن أبى موسى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ليس أحد — أو ليس شيء أصبر على أذى سمعه من الله ، إنهم ليدعون له ولدًا ، وإنه ليعافهم ويرزقهم »

[الحديث ٦٠٩٩ — طرفه في : ٧٣٧٨]

٦١٠٠ — حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أبى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ شَقِيقًا يَقُولُ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة — كبعض ما كان يقسم ^(١) — فقال رجل من الأنصار : والله إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله . قلت : أما لأقولن للنبي صلى الله عليه وسلم . فأتيتُه — وهو في أصحابه — فسأرتُه ، فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه وغضب ، حتى وددت أنى لم أكن أخبرته . ثم قال : قد أودى موسى بأكثر من ذلك فصبر »

٧٢ — باب من لم يواجه الناس بالعتاب ^(٢)

٦١٠١ — حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أبى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ « قَالَتْ عَائِشَةُ : صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَرَحَّصَ فِيهِ ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً »

[الحديث ٦١٠١ — طرفه : ٧٣٠١]

٦١٠٢ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ — هُوَ ابْنُ أَبِي عَتَبَةَ مَوْلَى أَنَسٍ — « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْقَدَرَاءِ فِي خِدْرَاهَا ، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ »

٧٣ — باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال

٦١٠٣ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا ^(٣) . وَقَالَ عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦١٠٤ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا »

٦١٠٥ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ « عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ خَلَفَ بِلْمَةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدْبَ بِهِ

(١) أى كبعض ما كان يقسم للمسلمين مما يفهم الله عليهم من الرزق .

(٢) أى حياء منهم .

(٣) لأن المدعو إن كان كافراً حقاً فالذى دعا بذلك صادق ، وإن كان مؤمناً فكفيراً المؤمن كفر .

في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله . ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله »

٧٤ - باب من لم ير إكفاراً من قال ذلك متولاً أو جاهلاً . وقال عمر لحاطب بن أبي بلتعة إنه نافع ، قال النبي صلى الله عليه وسلم « وما يُدريك لعَلَّ الله قد أطلع إلى أهل بدر فقال : قد غفرت لكم »

٦١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُزَيْدُ أَخْبَرَنَا سَلِيمٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمُ الصَّلَاةَ ، فَقَرَأَ بِهِمُ الْبَقْرَةَ ، قَالَ فَتَجَوَّزَ رَجُلٌ فَصَلَّى صَلَاةً خَفِيفَةً^(١) ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا فَقَالَ : إِنَّهُ مَنَافِقٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا ، وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا ، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى بِنَا الْبَارِحَةَ فَقَرَأَ الْبَقْرَةَ فَتَجَوَّزَتْ ، فَزَعَمَ أَنِي مَنَافِقٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مُعَاذُ أَفَتَأْتُنِي أَنْتَ ؟ ثَلَاثًا . أَقْرَأَ الشَّمْسُ وَضُحَاهَا ، وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَنَحْوَهُمَا .

٦١٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَغيرة حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ خَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي خَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فليقل لا إله إلا الله ، وَمَنْ قَالَ لَصَاحِبِهِ تَعَالَى أَقَامِرِكَ فليصدق ،

٦١٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَدْرَكَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَخْلِفُ بِأَيْبِهِ ، فَنَادَاهُمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، فَمَنْ كَانَ خَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ ، وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ » .

٧٥ - باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى وقال الله تعالى ﴿ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾

٦١٠٩ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي الْبَيْتِ قَرَامٌ فِيهِ صُورٌ ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَنَكَهُ . وَقَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَصُورُونَ هَذِهِ الصُّوَرِ »

٦١١٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا ، قَالَ فَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمًا . قَالَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُتَّقِرِينَ ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ »

٦١١١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي رَأْيِي فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً فَحَكَهَا بِيَدِهِ ، فَتَغَيَّظَ ثُمَّ قَالَ : إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ حَيَالٌ وَجْهِهِ ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَ حَيَالٌ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ » .

٦١١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا وَبِعَةَ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبِثِ « عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجَهَنِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ : عَرَفَهَا سَنَةٌ ثُمَّ اعْرِفْ وَكَأَنَّهَا وَعِافَا سَهَا ثُمَّ اسْتَفَقَ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رُبُّهَا فَأَذَّهَا إِلَيْهِ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَضَالَةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : تُحْذَاهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَضَالَةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ فَقَضَيْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ - أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ - ثُمَّ قَالَ : مَالِكٌ وَلَهَا ؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا »

٦١١٣ - وَقَالَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ « عَنْ زَيْدِ ابْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : احْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجِيرَةً مَحْصُفَةً - أَوْ حَصِيرًا - فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي إِلَيْهَا ، فَتَبَعَ إِلَيْهِ رَجَالٌ وَجَاعُوا يَصْلُونَ بِصَلَاتِهِ . ثُمَّ جَاعُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا ، وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمْ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مُغَضِبًا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتُمُ عَلَيْكُمْ ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ ، فَإِنْ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَرْءُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ »

٧٦ - بَابُ الْحَذَرِ مِنَ الْغَضَبِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كِبَائرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ ، وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴾ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ الَّذِينَ يُتَفَقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ، وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ ، وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾

٦١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ ^(١) ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ »

٦١١٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ « حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ صُرْدٍ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ ، وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ مُغَضِبًا قَدْ احْمَرَّ وَجْهُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ ، لَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . فَقَالُوا لِلرَّجُلِ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ »

٦١١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ - هُوَ ابْنُ عِيَّاشٍ - عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصِنِي . قَالَ : لَا تَغْضَبْ . فَرَدَّدَ مَرَارًا ^(٢) ، قَالَ : لَا تَغْضَبْ »

(١) الصرعة الذي يصرع الناس كثيراً بقوته ، والماء للمبالغة في الصفة .

(٢) أى رد السؤال يلتمس أكثر من ذلك أو أعم . قال الخطاى : معنى قوله لا تغضب اجتنب أسباب الغضب ، ولا تعرض لما يجلبه ، وأما نفس الغضب فلا يتأتى النهى عنه ، لأنه أمر طبيعي لا يزول من الحيلة .

٧٧ - باب الحياء

٦١١٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي السَّوَّارِ الْعَدَوِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ . فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ : مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ : إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَاراً وَإِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ سَكِينَةً . فَأَحَدَّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَحَدَّثَنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ ؟

٦١١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يِعْتَابُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ يَقُولُ : إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي - حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ : قَدْ أَضْرَبَكَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ »

٦١١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مَوْلَى أَنَسٍ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي عُتْبَةَ - سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا »

٧٨ - باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

٦١٢. - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ « حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ مَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأَوَّلَى : إِذَا لَمْ تَسْتَحْيَ فاصْنَعْ مَا شِئْتَ »

٧٩ - بَابُ مَا لَا يُسْتَحْيَا مِنَ الْحَقِّ ، لِلتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ

٦١٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَتْ أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِبُّ مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلُ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ »

٦١٢٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ خَضِرَاءَ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَلَا يَنْحَاثُ . فَقَالَ الْقَوْمُ : هِيَ شَجَرَةُ كَذَا ، هِيَ شَجَرَةُ كَذَا ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ - وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌ - فَاسْتَحْيَيْتُ ، فَقَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ . »
وَعَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا حُجَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ .. مِثْلَهُ « فَحَدَّثْتُ بِهِ عَمَرَ فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ قَلْتُهَا لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا »

٦١٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ سَمِعْتُ ثَابِتًا أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ «جَاءَتْ، امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَقَالَتْ: هَلْ لَكَ حَاجَةٌ فِي؟ فَقَالَتْ ابْنَتُهُ^(١): مَا أَقْلُ حَيَاءَهَا. فَقَالَ: هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ، عَرَضَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهَا»

(١) أى إبنة أنس بن مالك . قال الحافظ ، اسمها فمما أظن أمينة .

٨٠ — باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « يسروا ولا تعسروا » . وكان يُحب التخفيف والتسري على الناس

٦١٢٤ — حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا النُّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ « مَا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ لهما : يَسِرَا وَلَا تَعْسِرَا ، وَيَسِّرَا وَلَا تَنْفِرَا ، وَتَطَاوَعَا . قَالَ أَبُو مُوسَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا بِأَرْضٍ يَصْنَعُ فِيهَا شَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ يُقَالُ لَهُ الْبَتْعُ ، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُقَالُ لَهُ الْبِزْرُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ »

٦١٢٥ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَسِرُوا وَلَا تَعْسِرُوا ، وَسَكِّنُوا وَلَا تَنْفِرُوا »

٦١٢٦ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا ، مَا لَمْ يَكُنْ إِتْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِتْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ . وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمُ بِهَا اللَّهُ »

٦١٢٧ — حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ « كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ بِالْأَهْوَازِ قَدْ نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ ، فَجَاءَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ عَلَى فَرَسٍ فَصَلَّى وَخَلَّى فَرَسَهُ » فَانْطَلَقَ الْفَرَسُ ، فَتَرَكَ صَلَاتَهُ وَتَبِعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا فَأَخَذَهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلَاتَهُ ، وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ ^(١) ، فَأَقْبَلَ يَقُولُ : انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ ^(٢) ، فَأَقْبَلَ فَقَالَ : مَا عَنَّفَنِي أَحَدٌ مِنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ : إِنْ مَنَزَلِي مَتَرًا . فَلَوْ صَلَّيْتُ وَتَرَكَتُ لَمْ آتِ أَهْلِي إِلَى اللَّيْلِ . وَذَكَرَ أَنَّهُ صَحَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَى مِنْ تَيْسِيرِهِ

٦١٢٨ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتَيْبَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَثَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقْفَعُوا بِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ — أَوْ سَجَلًا ^(٣) مِنْ مَاءٍ — فَإِنَّمَا يُعْثِمُ مَيْسَرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ »

٨١ — باب الانبساط إلى الناس

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : خَالِطِ النَّاسَ ، وَدِينُكَ لَا تَكْلِمُنْهُ ^(٤) . وَالدُّعَايَةُ مَعَ الْأَهْلِ ^(٥)

٦١٢٩ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ : يَا أَبَا عُمَيْرٍ ، مَا فَعَلَ النَّعِيرُ ؟ »

[الْحَدِيثُ ٦١٢٩ — طَرَفُهُ فِي : ٦٢٠٣]

(١) أَيْ يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ .

(٢) هَذَا مِنَ الْأَعْدَارِ الشَّرْعِيَّةِ ، لِأَنَّ الصَّلَاةَ تَقْضَى فِيمَا بَعْدَ ، وَالْفَرَسَ قَدْ لَا تَعُودُ ، وَهَذَا مِنَ التَّيْسِيرِ الشَّرْعِيِّ .

(٣) الذُّنُوبُ وَالسَّجَلُ : الدُّلُوعُ .

(٤) أَيْ لَا تَجْرِحْهُ . (٥) الدُّعَايَةُ : الْمَلَاظِفَةُ فِي الْقَوْلِ بِالْمَزَاحِ وَغَيْرِهِ .

٦١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت « كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ مِنْهُ ^(١) فَيُسِّرُّ بِهِنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي »

٨٢ - باب المداراة مع الناس ^(٢)

وَيُذَكِّرُ عَنْ أَى الدَّرَاءِ « إِنَّا لَنَكْشُرُ فِي وَجْهِهِ أَقْوَامٌ وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَنُهُمْ » ^(٣)

٦١٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ ابْنِ الْمَكْدَرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ : ائْذِنُوا لَهُ ، فَبَشَّرَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ - أَوْ بَشَّرَ أَخُو الْعَشِيرَةِ - فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتُ مَا قُلْتُ ، ثُمَّ أَلَسْتُ لَهُ فِي الْقَوْلِ . فَقَالَ : أَى عَائِشَةَ ، إِنْ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ تَرْكَةٍ - أَوْ وَدَعَهُ - النَّاسُ اتِّقَاءَ فَحْشِهِ »

٦١٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَى مُلَيْكَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَةَ مِنْ دِيْبَاجٍ مُزْرَرَةٍ بِالذَّهَبِ ، فَقَسَمَهَا فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَحْرَمَةٍ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : حَبَّاتُ هَذَا لَكَ . قَالَ أَيُّوبُ بِتَوْبِهِ أَنَّهُ يَرِيهِ إِيَّاهُ . وَكَانَ فِي تَخْلُقِهِ شَيْءٌ . » . وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ . وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَى مُلَيْكَةَ عَنْ الْمِسُورِ « قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةَ »

٨٣ - باب لا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ ^(٤) مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ . وَقَالَ مُعَاوِيَةُ : لَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجَرِبَةٍ

٦١٣٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَى هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ »

٨٤ - باب حَقِّ الضَّيْفِ

٦١٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَى كَثِيرٍ عَنْ أَى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ ، قُمْ وَتَمِّمْ ، وَصُِّمْ وَأَفْطِرْ ، فَإِنَّ لِحْجَتَكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنْ لَعْنَتُكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَزُورُكَ ^(٥) عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَزُوجُكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّكَ عَسَى أَنْ يَطُولَ بِكَ عُمْرٌ ^(٦) »

(١) يتقمعن : يستحيين ويدخلن من وراء الستر كما تدخل المرأة في قمعها .

(٢) المداراة هي الرفق بالجاهل في التعليم ، وبالفاسق في النهي عن فعله .

(٣) من القلى وهو البغض . والكشر أول ظهور الأسنان ، وأكثر ما يطلق عند الضحك .

(٤) اللدغ بالبدال المهملة والغين المعجمة ما يكون من ذوات السموم ، واللدغ بالذال المعجمة والذال المهملة ما يكون من النار والجحمر المحرق الذى تختبئ فيه الحية أو العقرب وأمثالهما .

(٥) أى لزارئيك .

(٦) أى فتتعب فى شيخوختك من التزام ما ألزمت نفسك به فى شبابك .

وإن من حسنك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، فإن بكل حسنة عشر أمثالها ، فذلك الدهر كله : قال : فشددت فشددت على . قلت : فإنى أطيق غير ذلك ، قال : فصم من كل جمعة ثلاثة أيام قال : فشددت فشددت على ، قلت : إنى أطيق غير ذلك ، قال فصم صوم نبي الله داود ، قلت : وما صوم نبي الله داود ؟ قال : نصف الدهر »

٨٥ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ، وقوله تعالى ﴿ ضَيْفَ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴾

قال أبو عبد الله : يقال هو زور وهؤلاء زور ، وضيف ومعناه أضيافه وزواره ، لأنها مصدر مثل قوم رضا وعدل . ويقال ماء غور وماء غور ومياه غور . ويقال : العور الغائر لا تناله الدلاء كل شيء غرت فيه فهو مغارة . تزاور تُمِيل من الزور ، والأزور الأميل

٦١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْكَعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ ^(١) يَوْمَ وَلِيلَةٍ ، وَالضَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَلَّى ^(٢) عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ » . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ ... مثله وزاد « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ » .

٦١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ » .

٦١٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَبْعُنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَا ، فَمَا تَرَى فِيهِ ؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخَذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ » .

٦١٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَجْمَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ » .

٨٦ - باب صنع الطعام ، والتكلف للضيف

٦١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَخَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سُلَيْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ فَزَارَ سُلَيْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مَبْذِلَةً ، فَقَالَ لَهَا : مَا شَأْنُكِ ؟ قَالَتْ : أَخَوْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا . فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ : كُلْ ، فَإِنِ صَائِمٌ . فَقَالَ : مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلِ ، فَأَكَلَ ^(٣) . فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ ، فَقَالَ : نَمَ »

(١) أى ما يجتاز به الطريق من طعام وماء .

(٢) لا يحل للضيف أن يقيم عند مضيفه أطول من ذلك .

(٣) قال الحافظ : وقع في التكلف للضيف حديث سليمان « نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتكلف للضيف » أخرجه أحمد والحاكم .

فنام . ثم ذهب يقوم ، فقال : نم . فلما كان آخر الليل قال سلمان : قم الآن . قال فصلياً . فقال له سليمان : إن لربك عليك حقاً ، ولنفسك عليك حقاً ، ولأهلك عليك حقاً ، فأعط كل ذي حق حقه . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : صدق سلمان . أبو جحيفة وهب الشواشي ، يقال : وهب الخير

٨٧ - باب ما يُكره من الغضب والجزع عند الضيف

٦١٤٠ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ « عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَضَيَّفَ رَهْطاً فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : دُونَكَ أَضْيَافُكَ فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَفْرَغَ مِنْ قِرَاحِهِمْ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ . فَاَنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَاهُمْ بِمَا عِنْدَهُ فَقَالَ : اطْعَمُوا . فَقَالُوا : أَيْنَ رَبُّ مَنْزِلِنَا ؟ قَالَ : اطْعَمُوا . قَالُوا مَا نَحْنُ بِأَكْلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنْزِلِنَا . قَالَ : اقْبَلُوا عَنَّا قِرَاحَ ، فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا لَتَلْقَيْنَ مِنْهُ . فَأَبَوْا فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ . فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ : مَا صَنَعْتُمْ . فَأَخْبِرُوهُ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَسَكَتَ . ثُمَّ قَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسَكَتُ . فَقَالَ : يَا غُثْرَ ، أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا جِئْتُ . فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ : سَلْ أَضْيَافَكَ . فَقَالُوا صَدَّقَ ، أَتَانَا بِهِ . قَالَ : فَإِنَّمَا أَنْتَ تَرْتَمَوْنِي ، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ . فَقَالَ الْآخَرُونَ : وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى نَطْعَمَهُ . قَالَ : لَمْ أَرُ فِي الشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ . وَيَلَكُمْ ، مَا أَنْتُمْ ؟ لَمْ لَا تَقْبَلُونَا عَنَّا قِرَاحَ ؟ هَاتِ طَعَامَكَ . فَجَاءَهُ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، الْأَوَّلَى لِلشَّيْطَانِ . فَأَكَلَ وَأَكَلُوا »

٨٨ - باب قول الضيف لصاحبه والله لا آكل حتى تأكل . فيه حديث أبي جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٦١٤١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ عَدَى عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : « قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بَضِيْفَ لَهُ - أَوْ بِأَضْيَافَ لَهُ - فَأَمْسَى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ أُمِّي : احْتَبَسْتَ عَنْ ضَيْفِكَ - أَوْ أَضْيَافِكَ - اللَّيْلَةَ قَالَ : أَوْ مَا عَشَيْتُهُمْ ؟ فَقَالَتْ : غَرَضْنَا عَلَيْهِ - أَوْ عَلَيْهِمْ - فَأَبَوْا ، أَوْ فَأَيَّ . فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ فَسَبَّ وَجَدَّعَ وَحَلَفَ لَا يَطْعَمُهُ . فَاخْتَبَأْتُ أَنَا ، فَقَالَ : يَا غُثْرَ ، فَحَلَفْتُ الْمَرْأَةَ لَا تَطْعَمُهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ أَوْ الْأَضْيَافُ أَنْ لَا يَطْعَمَهُ - أَوْ يَطْعَمُوهُ - حَتَّى يَطْعَمَهُ . فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ : كَأَنَّ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَدَعَا بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا . فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَآهَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا . فَقَالَ يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا ؟ فَقَالَتْ : وَقُرَّةُ عَيْنِي إِنَّمَا الْآنَ لِأَكْثَرُ قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ ، فَأَكَلُوا ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا »

٨٩ - باب إكرام الكبير ، وبيد الأكبر بالكلام والسؤال

٦١٤٢ ، ٦١٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَشْمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحِيصَةَ ابْنَةَ مَسْعُودٍ أَتَيَا خَيْرَ فَتَرَفَا فِي النَّحْلِ فَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَخُوَيْصَةُ وَمُحِيصَةُ ابْنَتَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ - فَقَالَ

النبي صلى الله عليه وسلم : كَبُرَ الْكِبَرُ . قال يحيى : يَلِيَّ الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ . فتكلموا في أمر صاحبهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أَسْتَحْقُّونَ قَتِيلَكُمْ — أو قال صاحبكم — بأيمان خمسين منكم ؟ قالوا يا رسول الله ، أمر لم نره قال : فْتُرُوكُمْ يَهُودُ فِي أَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ : قالوا : يا رسول الله ، قوم كفار : فَوَادَّهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله . قال سهل « فَأَدْرَكْتُ نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ فَدَخَلْتُ مِرْبَدًا لَهُمْ فَكَضَمْتُ بَرَجْلَهَا ، قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ بُشَيْرٍ عَنْ سَهْلٍ ، قَالَ يَحْيَى : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مَعَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بُشَيْرٍ عَنْ سَهْلٍ وَحْدَهُ »

٦١٤٤ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَافِعٌ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ تَوْقَى أَكْلُهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ، وَلَا تَحْتُ وَرَقُهَا ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَثُمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هِيَ النَّخْلَةُ . فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قُلْتُ يَا أَبَتَاهُ « وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ . قَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَهَا ؟ لَوْ كُنْتُ قُلْتُهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : مَا مَنَعْنِي إِلَّا أَنِّي لَمْ أَرْكَ وَلَا أَبَا بَكْرٍ تَكَلَّمَتَا ، فَكَرِهْتُ »

٩٠ — بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشَّعْرِ وَالزَّجَرِ وَالْحَدَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنْهُ

وقوله تعالى ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾^(١) ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ، وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ، وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ، وَانْتَضَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا . وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿ . قال ابن عباس في كل لغو يَخُوضُونَ .

٦١٤٥ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ مِرْوَانَ بْنَ الْحَكِيمِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبِي بَنِي كَعْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً »

٦١٤٦ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدِيًّا يَقُولُ « بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي إِذْ أَصَابَهُ حَجَرٌ فَعَثَرَ ، فَدَمِيَّتْ أَصْبَعُهُ فَقَالَ ^(٢) : هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيَّتْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتْ

٦١٤٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ . وَكَأَذَى أَمِيَّةٍ أَيْ الصَّلَاتِ أَنْ يَسْلَمَ »

٦١٤٨ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ « عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَسَرْنَا لَيْلًا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ

(١) قال المفسرون في هذه الآية : المراد بالشعراء هنا مشركون .

(٢) قال الحافظ : دل على جواز وقوع الكلام المنظوم منه صلى الله عليه وسلم من غير قصد إلى ذلك ، بل وقع في آيات القرآن ما هو منطوق على وزن الشعر كآية ﴿ الْحَامِدُونَ السَّاجِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ ﴾ وآية ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وذلك كثير .

الأكوع : ألا تُسمعنا من هُنياتك ؟ قال وكان عامر رجلاً شاعراً ، فنزلَ يحدو بالقوم يقول :
 اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
 فاغفر فداءً لك ما اقتنينا وثبت الأقدام إن لاقينا وألقين سكينه علينا
 إنا إذا صيغ بنا أتينا وبالصباح عولوا علينا
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من هذا السائق ؟ قالوا : عامر بن الأكوع . فقال : يرحمه الله فقال
 رجل من القوم : وجبت يانبي الله ، لولا أمتعتنا به . قال فأتينا خير فحاصرناهم حتى أصابتنا محمصة شديدة ،
 ثم إن الله فتحها عليهم ، فلما أمسى الناس اليوم الذي فتحت عليهم أوقدوا نيراناً كثيرة ، فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم : ما هذه النيران ، على أي شيء توقدون ؟ قالوا : على لحم ، قال : على أي لحم ؟ قالوا : على لحم
 حمر إنسية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أهرقوها واكسروها . فقال رجل : يا رسول الله أو نهرقها
 ونفسلها . قال : أو ذاك فلما تصاف القوم ، كان سيف عامر فيه قصر ، فتناول به يهودياً ليضربه ، ويرجع ذباب
 سيفه ، فأصاب رُكبة عامر فمات منه . فلما قفلوا قال سلمة : رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم شاجياً فقال
 لي : مالك ؟ فقلت : فدى لك أُنَى وأُمَى ، زعموا أن عامراً أحبط عمله . قال : من قاله ؟ قلت : قال فلان
 وفلان وفلان وأسيّد بن الحضير الأنصاري ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذّب من قاله ، إن له لأجرين
 — وجمع ين إصبعيه — إنه لجاهدٌ مجاهد ، قلّ عربى نشأ بها مثله .

٦١٤٩ — حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا إسماعيلٌ حَدَّثَنَا أيوبٌ عن أبي قلابة « عن أنس بن مالك رضى الله عنه
 قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه — ومعهن أم سليم — فقال : ويحك يا أنجشة ، زويدك
 سوقاً بالقوارير » قال أبو قلابة : « فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها
 عليه » .

[الحديث ٦١٤٩ — أطرافه في : ٦١٦١ ، ٦٢٠٢ ، ٦٢٠٩ ، ٦٢١٠ ، ٦٢١١]

٩١ — باب هجاء المشركين

٦١٥٠ — حَدَّثَنَا محمدٌ حَدَّثَنَا عبدةٌ أَخْبَرَنَا هشامٌ بنُ عروةَ عن أبيه « عن عائشة رضى الله عنها قالت :
 استأذنَ حسانُ بن ثابت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين . فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم : فكيف بنسى ؟ فقال حسان : لأسلتُك منهم كما تُسلُّ الشعرة من العجين » . وعن هشام بن عروة عن
 أبيه قال « ذهبتُ أسبُ حسانَ عند عائشة فقالت : لا تُسبِّه ، فإنه كان يُنافحُ عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم » .

٦١٥١ — حَدَّثَنَا أصبغٌ قال أَخْبَرَنِي عبدُ الله بن وهب قال أَخْبَرَنِي يونسُ عن ابن شهاب أن الهيثم بن أبي
 سنان أَخْبَرَهُ أنه « سمعَ أبا هريرةَ في قَصَصِهِ يذكرُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن أحمأ لكم لا يقول
 الرُفث — يعنى بذلك ابن رواحة — قال :

فينا رسول الله يتلو كتابه إذا انشق معروف من الفجر ساطع
 أرانا الهدى بعا أن ما قال واقع

يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَنَقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمُضَاجِعُ
تَابَعَهُ عَقِيلُ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَالْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

٦١٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ « سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَيَقُولُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تَشْدُكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَا حَسَانَ أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ » .

٦١٥٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ « عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِحَسَانَ : اهْجُهم - أَوْ قَالَ : هَاجِهم - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ »

٩٢ - بَابُ مَا يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الْغَالِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ الشَّعْرُ
حَتَّى يَصُدَّهُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ

٦١٥٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ « عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا »

٦١٥٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قِيحًا حَتَّى يَرِيهِ ^(١) ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا »

٩٣ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَرَبَّتْ يَمِينُكَ » ^(٢) وَ « عَقَرَى ، حَلَقَى » ^(٣)

٦١٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُروَةَ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ أَفْلَحَ أَخَا أُمِّ الْقَيْسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ ، فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَذْنُ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنْ أَخَا أُمِّ الْقَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي ، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةٌ أُمِّ الْقَيْسِ . فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ الرَّجُلُ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي ؛ وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَتُهُ . قَالَ ائْذَنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَكَ ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ . قَالَ عُروَةَ فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : حَرَّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ »

٦١٥٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْفَرَ فَرَأَى صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ خَبَائِثِهَا كَتِيبَةً حَزِينَةً لِأَنَّهَا حَاضَتْ ، فَقَالَ : عَقَرَى ، حَلَقَى . لُغَةُ قُرَيْشٍ . إِنَّكَ لِحَابِسَتُنَا ^(٤) » ثُمَّ قَالَ : أَكُنْتُ أَفْضُتُ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ يَعْنِي الطَّوَافُ . قَالَتْ :

(١) قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يَرِيهِ مِنَ الْوَرَى بوزن الرمي . قَالَ أَبُو عبيد : الْوَرَى هُوَ أَنْ يَأْكُلَ الْقَيْحَ جَوْفَهُ .

(٢) قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : أَصْلُ تَرَبَّتْ افْتَقَرَتْ . وَلَا يَرَادُ بِهَا الدَّعَاءُ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ التَّحْرِيزُ عَلَى الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ ، وَلَئِنْ خَالَفَ أَسَاءَ . وَقَالَ النَّحَّاسُ : مَعْنَاهُ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ لَمْ يَحْصُلْ فِي يَدِكَ إِلَّا التُّرَابُ .

(٣) الْمَعْنَى عَقَرَهَا - اللَّهُ وَحَلَقَهَا . قَالَ الْخَافِظُ : فِيهِ مِنَ الْقَوْلِ مِثْلُ مَا تَقَدَّمَ فِي « تَرَبَّتْ » .

(٤) إِلَى أَنْ تَطْهَرَ فَتَطُوفَ طَوَافَ الْوُدَّاعِ .

٩٤ — باب ما جاء في « زعموا »

٩٥ - باب ما جاء في قول الرجل « ويلك »

(۱ ۲ ۳ ۴ ۵ ۶ ۷ ۸ ۹ ۱۰ ۱۱ ۱۲ ۱۳ ۱۴ ۱۵ ۱۶ ۱۷ ۱۸ ۱۹ ۲۰ ۲۱ ۲۲ ۲۳ ۲۴ ۲۵ ۲۶ ۲۷ ۲۸ ۲۹ ۳۰ ۳۱ ۳۲ ۳۳ ۳۴ ۳۵ ۳۶ ۳۷ ۳۸ ۳۹ ۴۰ ۴۱ ۴۲ ۴۳ ۴۴ ۴۵ ۴۶ ۴۷ ۴۸ ۴۹ ۵۰)

السهم من الرمية ، يُنظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ، ثم يُنظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء ، ثم يُنظر إلى نضيه فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء^(١) ، سبق الفرث والدم . يخرجون على حين فرقة من الناس ، آيتهم رجل إحدى يديه مثل ثدى المرأة — أو مثل البضعة — تدردر^(٢) . قال أبو سعيد : أشهدُ لسمعته من النبي صلى الله عليه وسلم ، وأشهدُ أني كنتُ مع على حين قاتلهم ، فالتمس في القتلى فأتى به على النعت الذي نعت النبي صلى الله عليه وسلم .

٦١٦٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ . قَالَ : وَيَحْكَ ! قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ . قَالَ : أَعَتَقَ رَقَبَةً . قَالَ : مَا أَجَدُهَا . قَالَ : قَصَمْتُ شَهْرَيْنِ مُتَابَعِينَ . قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ . قَالَ : فَأَطْعَمْتُ سِتِينَ مَسْكِينًا . قَالَ : مَا أَجَدُ . فَأَتَيْتُ بِعَرَقٍ^(٣) ، فَقَالَ : خُذْهُ فَتَصَدِّقْ بِهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْلَى غَيْرِ أَهْلِي ؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَيْنَ طُغْيَى^(٤) الْمَدِينَةِ أَحْوَجَ مِنِّي . فَضَحَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ . قَالَ : خُذْهُ .
تَابِعَهُ يُونُسُ عَنِ الزَّهْرِيِّ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ « وَبَلَكَ »

٦١٦٥ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ الزَّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْهَجْرَةِ . فَقَالَ : وَيَحْكَ إِنَّ شَأْنَ الْهَجْرَةِ شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرُكَ^(٥) مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا .

٦١٦٦ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَيَلَكُمْ — أَوْ وَيَحْكُم ، قَالَ شُعْبَةُ : شَكٌّ هُوَ — لَا تُرْجِعُوا بَعْدَى كِفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »
وَقَالَ النَّضَرُ عَنْ شُعْبَةَ « وَيَحْكُم » . وَقَالَ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ « وَيَلَكُمْ ، أَوْ وَيَحْكُم »

٦١٦٧ — حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ ؟ قَالَ : وَيَلَكَ وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ : إِنَّكَ مَعَ مِنْ أَحَبَّيْتِ . فَقُلْنَا : وَنَحْنُ كَذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَفَرَحْنَا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا . فَمَرَّ غُلَامٌ لِلْمَغِيرَةِ — وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي — فَقَالَ : إِنَّ أَخْرَجَ هَذَا فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ »
وَاخْتَصَرَهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... »

(١) النصل حديدة السهم ، والرصاف عصبه الذي يكون فوق مدخل النصل . والنضى : عود السهم قبل أن يراش وينصل ويكون بين الريش والنصل . والقذذ جمع قذذة . وهى ريش السهم .

(٢) تدردر : تترجرج ، ونحىء وتذهب .

(٣) العرق : المكتل ، وهو الزبيل .

(٤) أى ما بين طرفيها .

(٥) أى لن ينقصك .

٩٦ - باب علامة الحب في الله . لقوله تعالى ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾

٦١٦٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ »
[الحديث ٦١٦٨ - طرفه في : ٦١٦٩]

٦١٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ »
تَابِعَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ وَأَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ . قَالَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ »
تَابِعَهُ أَبُو معاوية ومحمد بن عبيد

٦١٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عمرو بن مُرَّةَ عَنْ سالم بن أبي الجعد « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا . مَنْ كَثُرَ صَلَاةٌ وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ ، وَلَكِنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ : أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ »

٩٧ - باب قول الرجل للرجل : احسأ

٦١٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سلم بن زُرَيْرٍ سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ « سَمِعْتُ أَبَانَ عِبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابن صائد : قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا ، فَمَا هُوَ ؟ قَالَ : الدُّخَانُ . قَالَ : احسأ »

٦١٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قَبْلَ ابْنِ صَيَادٍ ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فِي أَطْمِ بْنِ مِقَالَةَ - وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَادٍ يَوْمَئِذٍ الْحِلْمَ - فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَظَنَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَادٍ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَضَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ . ثُمَّ قَالَ لابن صَيَادٍ : مَاذَا تَرَى ؟ قَالَ : يَأْتِنِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لُحِيطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا . قَالَ : هُوَ الدُّخَانُ . قَالَ : احسأ ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ . قَالَ عَمْرٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَأْذَنُ لِي فِيهِ أَضْرِبَ عَنْقَهُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَكُنْ هُوَ لَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا تَحِيرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ »

٦١٧٤ - قال سالم « فَمَنْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا لَمْ يَكُنْ يَكُنْ هُوَ لَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِ »

وَأَبَىٰ بَن كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ يُؤْمَانِ النَّخْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَادٍ ، حَتَّىٰ إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّقَىٰ يَجْدُوْع النَّخْلَ — وَهُوَ يَخْتَلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَادٍ شَيْئاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، وَابْنُ صَيَادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَىٰ فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ — أَوْ زَمْزَمَةٌ — فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَادٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقَىٰ يَجْدُوْع النَّخْلَ ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَادٍ أَيْ صَافٍ — وَهُوَ اسْمُهُ — هَذَا مُحَمَّدٌ . فَتَنَاهَىٰ ابْنُ صَيَادٍ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكْتُهُ بَيْنَ »

٦١٧٥ — قَالَ سَالِمٌ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَىٰ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : إِنِّي أَنْذِرُكُمْوه ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ ، وَلَقَدْ أَنْذَرْتُ نُوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ »
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : خَسَأَتِ الْكَلْبُ بَعْدَتَهُ ، خَاسِئِينَ مَبْعِدِينَ

٩٨ — بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ « مَرَجَبًا » وَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِفَاطِمَةَ : مَرَجَبًا بِابْنَتِي وَقَالَتْ أُمُّ هَانِءٌ : جِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَرَجَبًا بِأُمِّ هَانِءٍ

٦١٧٦ — حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو الْتِيَّاحِ عَنْ أَبِي هِجْرَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا قَدِمَ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَرَجَبًا بِالْوَفْدِ الَّذِينَ جَاءُوا غَيْرَ خَزَايَا وَلَا تَدَامَى . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا جِئْنَا مِنْ رِبْعَةٍ ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مُضَرٌ ، وَإِنَّا لَا نَصُلُّ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ^(١) ، فَمَرْنَا بِأَمْرِ فَصَلْ نَدْخُلْ بِهِ الْجَنَّةَ ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا . فَقَالَ : أَرْبَعٌ وَأَرْبَعٌ : أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَآتُوا الزَّكَاةَ ، وَصُومُوا رَمَضَانَ ، وَأَعْطُوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ . وَلَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ ، وَالْحَنْمِ ، وَالثَّقْمِ ، وَالْمَرْقَتِ ^(٢) »

٩٩ — بَابُ مَا يَدْعَى النَّاسُ بِآبَائِهِمْ

٦١٧٧ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الْغَادِرَ يُرْفَعُ لَهُ لُؤَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فَلَانِ ابْنِ فَلَانٍ »

٦١٧٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الْغَادِرَ يَنْصَبُ لَهُ لُؤَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فَلَانِ ابْنِ فَلَانٍ »

١٠٠ — بَابُ لَا يَقُلُّ « خَبِثَتْ نَفْسِي »

٦١٧٩ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسُوفَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِي وَلَكِنْ لِيَقُلْ لِقِسْتِ نَفْسِي ^(٣) »

(١) الشهر الحرام كان يطل فيه القتال في نظام الجاهلية ، وكانت مضرة وسائر العرب تعمل به قبل إسلامها .

(٢) هذه أسماء أوائل كانت تحفظ فيها الخمر .

(٣) لقيست : غثت . قال أبو عبيدة : لقيست وخبثت بمعنى واحد ، وإنما كره صلى الله عليه وسلم اسم الخبث فاختار اللفظة السالمة من ذلك وكان من سنته تبديل الاسم القبيح بالحسن .

٦١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ الزَّهْرِيِّ « عَنْ أَيْ أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِئْتُ نَفْسِي » . تَابَعَهُ عُقَيْلٌ

١٠١ - بَاب لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ

٦١٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ « قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ : يَسُبُّ بَنُو آدَمَ الدَّهْرَ ، وَأَنَا الدَّهْرُ ^(١) ، بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ »

٦١٨٢ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُسْمُوا الْعَنْبَ الْكَرَمَ . وَلَا تَقُولُوا خَبِثَ الدَّهْرُ ^(٢) ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ » [الحديث ٦١٨٢ - طرفه في : ٦١٨٣]

١٠٢ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّمَا الْكِرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ »
وقد قال « إِنَّمَا الْمَفْلَسُ الَّذِي يُفْلِسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » كَقَوْلِهِ « إِنَّمَا الصَّرْعَةُ الَّتِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » ^(٣) كَقَوْلِهِ « لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ » ، فَوَصَفَهُ بِانْتِهَاءِ الْمَلِكِ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمُلُوكَ أَيْضاً فَقَالَ ﴿ إِنْ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا ﴾
٦١٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيَقُولُونَ الْكِرْمَ إِنَّمَا الْكِرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ »

١٠٣ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ : فِدَاكَ أَيْ وَأُمِّي . فِيهِ التَّزْيِيرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦١٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ « عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْدَى أَحَدًا غَيْرَ سَعْدٍ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَرْمِ فِدَاكَ أَيْ وَأُمِّي ، أَظْنَهُ يَوْمَ أَحَدٍ »

١٠٤ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ : جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَدَيْنَاكَ بَابَاتِنَا وَأُمَّهَاتِنَا

٦١٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفِيَّةُ مُرَدِّفَهَا عَلَى

(١) قال الحافظ : معنى التبي من سب الدهر أن من اعتقد أنه الفاعل للمكروه فيه أخطأ . فإن الله هو الفاعل .

(٢) الخيبة الحرمان ، قال الحافظ : كأنه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه فندبه متفجعاً عليه أو متوجعاً منه .

(٣) قال الحافظ : غرض البخاري أن الحصر ليس على ظاهره ، وإنما المعنى أن الأحق باسم الكرم قلب المؤمن ، ولم يرد أن غيره لا يسمى كرمًا ولم يرد أن من يفلس في الدنيا لا يسمى مفلساً

راحلتِهِ . فلما كانوا ببعض الطريق عَثِرَتِ الناقةُ ، فصَرَخَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَرْأَةُ^(١) ، وَأَنَّ أَبَا طَلْحَةَ - قَالَ أَحْسَبُ اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ ، فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا ، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ ، فَشَدَّ لَهَا عَلَى رَاِحَتَيْهَا فَرَكِبَا فَسَارُوا ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَظَهْرِ الْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ أَشْرَقُوا عَلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آيُونَ ؟ تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ .

١٠٥ - بَابُ أَحَبِّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٦١٨٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ « عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلَامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمُ ، فَقُلْنَا : لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا كِرَامَةَ . فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ »

١٠٦ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي »

قَالَ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦١٨٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلَامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمُ ، فَقَالُوا : لَا نَكْنِيهِ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي »

٦١٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي »

٦١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ « سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : وَلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلَامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمُ ، فَقَالُوا : لَا نَكْنِيكَ بِأَبَى الْقَاسِمِ وَلَا تُنْعَمَكَ عَيْنًا . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ »

١٠٧ - بَابُ اسْمِ الْحَزَنِ^(٢)

٦١٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : الْحَزَنُ . قَالَ : أَنْتَ سَهْلٌ ، قَالَ : لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَانِيهِ أُنَى . قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : فَمَا زَالَتِ الْحَزُونَةُ فِينَا بَعْدُ » . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمَحْمُودٌ - هُوَ ابْنُ

(١) أَى وَقَعَا عَنِ الرَّاحِلَةِ إِلَى الْأَرْضِ .

(٢) الْحَزَنُ ضِدُّ السَّهْلِ . تَوْصَفُ بِهِ الْأَرْضُ ، وَتَوْصَفُ بِهِ قِسَاوَةُ الْأَخْلَاقِ .

غيلان — قالوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ . . . بهذا
[الحديث ٦١٩٠ - طرف في : ٦١٩٣]

١٠٨ — باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه

٦١٩١ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلٍ قَالَ : أَتَى بِالْمُنْذِرِ ابْنَ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وَلَدَ ، فَوَضَعُهُ عَلَى فَخْذِهِ — وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ — فَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشْيءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ فَخْذِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَاِسْتَفَاقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟ فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : قَلْبَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : مَا اسْمُهُ ؟ قَالَ : فُلَانٌ . قَالَ : وَلَكِنْ أُسْمِهِ الْمُنْذِرَ ، فَسَمَاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ »

٦١٩٢ — حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمَهَا بَرَّةً ، فَقِيلَ : تُزَكِّيْ نَفْسَهَا ، فَسَمَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ »

٦١٩٣ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي جَرِيحٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَبْرِ ابْنُ شَيْبَةَ قَالَ « جَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَحَدَّثَنِي أَنَّ جَدَّهُ حَزَنًا قَدِيمًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : اسْمِي حَزَنٌ ، قَالَ : بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ ، قَالَ : مَا أَنَا بِمُغْيِرِ اسْمًا سَمَانِيهِ أَبِي . قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : فَمَا زَالَتْ فِينَا الْحَزُونَةُ بَعْدَ »

١٠٩ — باب من سَمَّى بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ . وَقَالَ أَنَسٌ : قَبَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبْرَاهِيمَ ، يَعْنِي ابْنَهُ

٦١٩٤ — حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ « حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى : رَأَيْتَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : مَاتَ صَغِيرًا ؛ وَلَوْ قُضِيَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيٌّ عَاشَ ابْنُهُ ، وَلَكِنْ لَا نَبِيٌّ بَعْدَهُ »

٦١٩٥ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ « سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ : لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لَهُ مَرْضَعًا فِي الْجَنَّةِ »

٦١٩٦ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي ، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمُ أَقْسَمِ بَيْنِكُمْ » وَرَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦١٩٧ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِنٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي ، وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ صَوْرَتِي ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »

٦١٩٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي

موسى قال : وَلَدَ لِي غَلام ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَمَاهُ إِبراهيمَ ، فَحَنَنْكُهُ بِتَمْرَةٍ وَدَعَا لَهُ بِالْبِرْكََةِ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى »

٦١٩٩ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ « سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبراهيمُ » رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١١٠ — بَابُ تَسْمِيَةِ « الْوَلِيدِ »

٦٢٠٠ — أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعِيَاشَ بْنَ أَبِي رِييعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سَنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ »^(١)

١١١ — بَابُ مَنْ دَعَا صَاحِبَهُ فَتَقَصَّ مِنْ اسْمِهِ حَرْفًا^(٢)

وقال أبو حازم « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هَرٍّ »

٦٢٠١ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَائِشُ هَذَا جَبْرِيْلُ يَبْرئُكَ السَّلَامَ . قُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . قَالَتْ : وَهُوَ يَرَى مَا لَا تَرَى »

٦٢٠٢ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فِي الثَّقَلِ^(٣) وَأَنْجَشَةُ غَلامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسُوقُ بِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَنْجَشُ ، رُؤَيْدُكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ »^(٤)

١١٢ — بَابُ الْكِنْيَةِ لِلصَّبِيِّ وَقَبْلَ أَنْ يُولَدَ لِلرَّجُلِ

٦٢٠٣ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي الْتِيَّاحِ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا ، وَكَانَ لِي أَخٌ يَقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ — قَالَ أَحْسَبُهُ فَطِيمًا — وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ : يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ التَّغْيِيرُ^(٥) ؟ تُغَرَّرُ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ ، فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا ، فَيَأْمُرُ بِالْبَسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيَكْتَسُ وَيَنْضَحُ ، ثُمَّ يَقُومُ وَيَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا »

(١) وذلك في القنوت ، والقنوت في النازلة لا يختص بصلاة معينة .

(٢) مثل عائش من عائشة ، وأنجش من أنجشة .

(٣) الثقل : الإبل التي تحمل النساء والمثونة في السفر .

(٤) شبه النساء بالقوارير لضعفهن ، ولأنهن لا يتحملن السير العنيف .

(٥) التغير تصغير نغر : طائر يلعب به الطفل أخو أنس لأمه ، فمات الطائر فحزن عليه .

١١٣ - باب التكني بأبي تراب ، وإن كانت له كنية أخرى

٦٢٠٤ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : إِنْ كَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءَ عَلَى رِضَى اللَّهِ عَنْهُ إِلَيْهِ لِأَبِي تَرَابٍ ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَى بِهَا ، وَمَا سَمَاءُ أَبُو تَرَابٍ إِلَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : غَاضَبَ يَوْمًا فَاطِمَةَ ، فَخَرَجَ فَاضْطَجَعَ إِلَى الْجِدَارِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُهُ فَقَالَ : هُوَ ذَا مُضْطَجِعٍ فِي الْجِدَارِ ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَامْتَلَأَ ظَهْرُهُ تَرَابًا - فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ التَّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ وَيَقُولُ أَجْلِسْ يَا أَبَا تَرَابٍ »

١١٤ - باب أبغض الأسماء إلى الله

٦٢٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَخْنِي^(١) الْأَسْمَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأُمَلَاكِ » [الحديث ٦٢٠٥ - طرفه في : ٦٢٠٦]

٦٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً^(٢) قَالَ : أَخْنَعُ اسْمُ عِنْدَ اللَّهِ - وَقَالَ سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ : أَخْنَعُ الْأَسْمَاءُ عِنْدَ اللَّهِ - رَجُلٌ تَسْمَى بِمَلِكِ الْأُمَلَاكِ » قَالَ سُفْيَانُ : يَقُولُ غَيْرُهُ تَفْسِيرُهُ شَاهَانُ شَاهٍ

١١٥ - باب كنية المشرك . وقال مسور . سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إلا أن يُريدَ ابنَ أبي طالب

٦٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَذَكِيَّةٌ وَأَسَامَةُ وَرَاءَهُ يَعْوُذُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي حَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ، فَسَارَ ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَاذًا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودُ ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ حَمَرَ ابْنُ أَبِي أَنْفَةَ بَرْدَائِهِ وَقَالَ : لَا تُغَيِّرُوا عَلَيْنَا ، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنُ سَلُولٍ : أَيُّهَا الْمَرْءُ ، لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا ، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا ، فَمَنْ جَاءَكَ ، فَأَقْصِصْ عَلَيْهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاغْشَيْنَا فِي مَجَالِسِنَا ، فَإِنَّا نَحْبُ ذَلِكَ . فَاسْتَبْتِ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَسَاوَرُونَ . فَلَمَّ يَزِلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْفِضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا . ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَابَّتَهُ ، فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ سَعْدُ ، أَمْ تَسْمَعُ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ ؟ يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي . قَالَ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : أَيُّ رَسُولُ اللَّهِ ، بِأَبَى أَنْتَ ،

(١) أَخْنِي مِنَ الْخَنَاءِ وَهُوَ الْفَحْشُ ، أَيْ أَفْحَشِ الْأَسْمَاءَ .

(٢) أَيْ رَوَايَةً عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

اعف عنه واصفح ، فوالذي أنزل عليك الكتاب ، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ، ولقد اصطَلَحَ أهل هذه البحرة^(١) على أن يتوجوه ويَعْصِبُوهُ بالعصاية ، فلما رَدَّ الله ذلك بالحق الذي أعطاك شَرَقَ بذلك « فذلك فعل به ما رأيت . فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يَعْفُونَ عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله وَيَصْبِرُونَ على الأذى ، قال الله تعالى ﴿ وَلِتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ الآية . وقال ﴿ وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو عنهم ما أمره الله به ، حتى أذن له فيهم ، فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرًا فقتل الله بها من قتل من صناديد الكفار وسادة قريش ، فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه منصورين غائمين معهم أسارى من صناديد الكفار وسادة قريش قال ابن أبي سلول ومن معه من المشركين عبدة الأوثان : هذا أمر قد توجّه ، فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام ، فأسلموا .

٦٢٠٨ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ قَالَ : يَلْسَنُ رَسُولُ اللَّهِ ، هَلْ نَفَعَتْ أَبَا طَالِبٍ شَيْءٌ ؟ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضِبُكَ . قَالَ : نَعَمْ ، هُوَ فِي ضَحَضَاحٍ^(٢) مِنْ نَارٍ ، لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ .

١١٦ — بَاب . الْمَعَارِضُ مَدْنُوحة^(٣) عَنِ الْكَذْبِ وَقَالَ إِسْحَاقُ سَمِعْتُ أَنَسًا : مَاتَ ابْنُ لَأْنَى طَلْحَةَ ، فَقَالَ : كَيْفَ الْغُلَامُ ؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ هَدَّأَتْ نَفْسَهُ ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاخَ . وَظَنَّ أَنَّهَا صَادَقَةٌ

٦٢٠٩ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ لَهُ ، فَحَدَّثَ الْحَادِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اِرْفُقْ يَا أَنْجَشَةُ — وَبِحُكِّ — بِالْقَوَارِيرِ «

٦٢١٠ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ . وَأَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرٍ وَكَانَ غُلَامٌ يَحْدُو بِهِمْ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُوَيْدُكَ يَا أَنْجَشَةُ سَوِّقْ بِالْقَوَارِيرِ « . قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : يَعْنِي النِّسَاءَ

٦٢١١ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَدَّادٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَادٍ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رُوَيْدُكَ يَا أَنْجَشَةُ . لَا تُكْسِرِ الْقَوَارِيرَ ، قَالَ قَتَادَةُ : يَعْنِي ضَعْفَةَ النِّسَاءِ

٦٢١٢ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَجٌ ، فَركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً لأبي طلحة فقال : مارأينا من شيء ، وإن وجدناه^(٤) كبحراً «

(١) أى أهل هذه المقاطعة من الحجاز .

(٢) الضحَضَاح ما يبلغ الكب . أى تخفف عنه بسبب موقفه من ابن أخيه .

(٣) المعارض من التعريض خلاف التصريح ، وهو التورية بالشئ عن الشئ ، مندوحة : فسحة ومتسع .

(٤) أى الفرس ، واسمه المندوب ، شبه جريه بالبحر لأنه لا ينقطع .

١١٧ - باب قول الرجل للشيء « ليس بشيء » وهو ينوي أنه ليس بحق
وقال ابن عباس « قال النبي صلى الله عليه وسلم للقبرين . يُعَذَّبَانِ بِلَا كَبِيرٍ وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ »

٦٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيْجٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ « قَالَتْ عَائِشَةُ : سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكَهَانِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسُوا بِشَيْءٍ . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنَى فَيَقْرُهَا فِي أُذُنٍ وَلَيْهِ قَرُّ الدَّجَاجَةِ ، فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ . »

١١٨ - بِسَابِ رَفَعِ الْبَصَرَ إِلَى السَّمَاءِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ تُلْحَقُ ﴾
قال أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة « رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ »

٦٢١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ « أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ثُمَّ قَرَأَ عَنِ الْوَحْيِ ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِمَجْرَاءِ قَاعِدٍ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ »

٦٢١٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ عَنْ كُرَيْبٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَتَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ أَوْ بَعْضُهُ قَعَدَ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ »

١١٩ - باب من نكث العود^(١) في الماء والطين

٦٢١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَانَ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ^(٢) وَفِي يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . فَذَهَبَتْ ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ . ثُمَّ اسْتَفْتِحَ رَجُلٌ آخَرٌ ، فَقَالَ : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . فَإِذَا عُمَرُ ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ . ثُمَّ اسْتَفْتِحَ رَجُلٌ آخَرٌ - وَكَانَ مُتَكَيِّفًا فَجَلَسَ - فَقَالَ : افْتَحْ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَوَى تُصِيبُهُ - أَوْ تَكُونُ - فَذَهَبَتْ فَإِذَا عُمَانٌ ، فَفَتَحَتْ لَهُ ، وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ ، فَأَخْبَرَتْهُ بِالَّذِي قَالَ ، قَالَ : اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ »

١٢٠ - باب الرجل ينكث الشيء بيده في الأرض

٦٢١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ

(١) النكت : الضرب المؤثر .

(٢) أى فى حديقة من حداثتها .

عن أبي عبد الرحمن السلمي « عن علي رضي الله عنه قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة ، فجعل ينكت الأرض بعود ، فقال : ليس منكم من أحد إلا وقد فرغ من مقعده من الجنة والنار . فقالوا : أفلا تتكلم^(١) ؟ قال : اعملوا فكل ميسر ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴾ الآية »

١٢١ - باب التكبير والتسبيح عند التعجب

٦٢١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ « أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفَتَنِ ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحَجَرِ - يريدُ به أزواجه - حتى يُصَلِّينَ . رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ »

وقال ابنُ أبي ثور عن ابن عباس « عن عمر قال : قلتُ للنبي صلى الله عليه وسلم : طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ ؟ قال : لا . قلتُ الله أكبر »

٦٢١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ « أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُجَيْ رُجُومَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ - وهو مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْغَوَايرِ مِنْ رَمَضَانَ - فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ مَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْلِبُهَا^(٢) ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ مَسْكَنِ أُمِّ سَلَمَةَ رُجُومَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَقَدَّا ، فَقَالَ لهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكُمَا ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْ . قَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا مَا قَالَ ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغُ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا »

١٢٢ - باب النهي عن الخذف^(٣)

٦٢٢٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ صُهَيْبَانَ الْأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ الْمَزْنِيِّ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ وَلَا يَنْكُحُ الْعَدُوَّ ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ »

١٢٣ - باب الحميد للعاطس

٦٢٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : هَذَا حَمْدُ اللَّهِ ،

(١) أى يتكل كل إنسان منا على مصيره الذى كتبه الله عليه .

(٢) أى يعيدها إلى بيتها .

(٣) الخذف : الرمي بالحصى بين إصبعين .

وهذا لم يَحْمِدِ اللهَ »

[الحديث : ٦٢٢١ - طرفه في : ٦٢٢٥]

١٢٤ - باب تشميت العاطس إذا حمد الله . فيه أبو هريرة

٦٢٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ بْنِ مِقْرَنٍ « عَنْ الْهَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسَمِ . وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ - أَوْ قَالَ حَلَقَةِ الذَّهَبِ - وَعَنْ لِبْسِ الْحَرِيرِ ، وَالِدِيَّاجِ ، وَالسُّنْدُسِ ، وَالْمِيَاثِرِ »

١٢٥ - باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعُطَاسِ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّثَاؤُبِ^(١)

٦٢٢٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَحَقَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعَهُ أَنْ يَشْمِتَهُ . وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيُرَدِّهِ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِذَا قَالَ : هَاءَ ضَجَرَكَ مِنَ الشَّيْطَانِ » .

١٢٦ - باب إذا عطس كيف يُشْمَتُ ؟

٦٢٢٤ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ - أَوْ صَاحِبُهُ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَالَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَلْيَقُلْ : يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بِالْكَمِ » .

١٢٧ - باب لا يُشْمَتُ الْعَاطِسُ إِذَا لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ

٦٢٢٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشْمَتِ الْآخَرُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، شَمَّتْ هَذَا وَلَمْ تُشْمَتْنِي ، قَالَ : إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ وَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ » .

(١) قال الخطابي : معنى المحبة والكراهية فهما منصرف إلى سبهما ، وذلك أن العطاس يكون من خفة البدن وأنفتاح المسام وعدم الغاية من الشبع ، وهو بخلاف التثاؤب فإنه يكون من علة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئاً عن كثرة الأكل والتخليط فيه ، والأول يستدعي النشاط للعبادة والثاني على عكسه .

١٢٨ - باب إذا تئأب فليضع يده على فيه

٦٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّأَوُّبَ ^(١) ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمَدَ اللَّهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ . وَأَمَّا التَّأَوُّبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا تَنَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ »

(١) لأن العطاس من خفة البدن وعدم الغاية في الشبع ، والتأوب من امتلاء البدن وكثرة الأكل .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٧٩) كِتَابُ الاسْتِثْنَانِ

١ - باب بدء السلام

٦٢٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ^(١) ، طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعاً . فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ : إِذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَاكَ - تَقَرُّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمَعَ مَا يُحْيِيُونَكَ ، فَإِنِهَا تَحْيِيكَ وَتَحْيِي ذُرِّيَّتَكَ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالُوا السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَرَادَوْهُ وَرَحِمَهُ اللَّهُ . فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَ حَتَّى الْآنَ »

٢ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا ^(٢) وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ، ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُذَكَّرُونَ . فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ ، وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا ، هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ . لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾ . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ لِلْحَسَنِ : إِنْ نَسَاءَ الْعَجَمِ يَكْشِفْنَ صُدُورَهُنَّ وَرُءُوسَهُنَّ . قَالَ : أَصْرَفَ بَصْرِكَ عَنْهُنَّ ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ قَالَ قَتَادَةُ : عَمَا لَا يَحُلُّ لَهُمْ . ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ مِنَ النَّظَرِ إِلَى مَا نَهَى عَنْهُ . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : فِي النَّظَرِ إِلَى الَّتِي لَمْ تَحْضَ مِنَ النِّسَاءِ : لَا يَصْلَحُ النَّظَرُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُنَّ مِمَّنْ يُشْتَهَى النَّظَرُ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً . وَكَرِهَ عَطَاءُ النَّظَرَ إِلَى الْجَوَارِي اللَّاتِي يُبْعَنَ بِمَكَّةَ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ أَنْ يَشْتَرِيَ

٦٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بَسَّارٍ « أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ النَّحْرِ خَلْفَهُ عَلَى عَجْزٍ رَاحِلَتِهِ ، وَكَانَ الْفَضْلُ رَجُلًا وَضِيئًا فَوَقَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنَّاسِ يُفْتِيهِمْ ، وَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ

(١) المراد بالصورة الصفة ، والمعنى أن الله خلقه على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك وإن كانت صفات الله تعالى لا يشابهها

شئ .

(٢) أى تستأذنوا بتجنب وغرة . والاشارة الى قوله تعالى « وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا »

وَصِيْفَةٌ تَسْتَفْتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، فَأَخْلَفَ يِيده فَأَخَذَ بِذِقْنِ الْفَضْلِ فَعَدَلَ وَجْهَهُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهَا فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخاً كَبِيراً لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ »

٦٢٢٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ . فَقَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا . فَقَالَ : فَإِذَا أُنْتِمَ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ . قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرُدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ »

٣ — بَابُ السَّلَامِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . ﴿ وَإِذَا خُيِّتُمْ بِتَحِيَةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا ، أَوْ رُدُّوهَا ﴾

٦٢٣٠ — حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا إِذَا صَبَيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ . فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ « التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ — فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ — أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ يَتَخَوَّرُ بَعْدَ مِنَ الْكَلَامِ مَا شَاءَ »

٤ — بَابُ تَسْلِيمِ الْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ

٦٢٣١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَسْلُمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » [الْحَدِيثُ ٦٢٣١ — أَطْرَاقُهُ فِي : ٦٢٣٢ ، ٦٢٣٣ ، ٦٢٣٤]

٥ — بَابُ يَسْلُمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي

٦٢٣٢ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّهُ سَمِعَ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَسْلُمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ »

٦ — بَابُ يَسْلُمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ

٦٢٣٣ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا أَخْبَرَهُ — وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ — « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ

قال : يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير »

٧ - باب يسلم الصغير على الكبير

٦٢٣٤ - وقال إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عتبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار « عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ »

٨ - باب إفشاء السلام

٦٢٣٥ - حَدَّثَنَا بُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ معاوية بن سُوَيْدٍ بن مَقْرَنٍ « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعِ : بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ ، وَعَوْنِ الْمَظْلُومِ ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ . وَنَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي الْفُضَّةِ ، وَنَهَى عَنِ تَخَمِّمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ رُكُوبِ الْمِيَاثِرِ ، وَعَنِ لَبْسِ الْحَرِيرِ وَالِدِيَّاجِ ، وَالْقَسِيِّ وَالِاسْتَبْرَقِ »

٩ - باب السلام للمعرفة وغير المعرفة

٦٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ »

٦٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ « عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ ، يَلْتَقِيَانِ فَيَصْدُقُ هَذَا وَيَصْدُقُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » . وَذَكَرَ سَفِيَانُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

[مضى طرف لهذا الحديث برقم ٦٢٣٧]

١٠ - باب آية الحجاب^(١)

٦٢٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ « قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَشْرٍ سَنِينَ مَقَدَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، فَخَدَّمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرًا^(٢) حَيَاتِهِ ، وَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ ، وَقَدْ كَانَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ فِي مُبْتَنَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِزْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ : أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أى الآية التى نزلت فى نساء النبى بالاحتجاب من الرجال .

(٢) أى بقية حياته إلى أن مات .

بها عروساً ، فدعا القوم فأصابوا من الطعام ، ثم خرجوا وبقي منهم رهطٌ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطالوا المُكثَ ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه كى يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشيت معه ، حتى جاء عتبة حُجرة عائشة ، ثم ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم خرجوا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجعت معه ، حتى دخل على زينب فإذا هم جلوس لم يفرقوا ، فرجع النبي صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى بلغ عتبة حُجرة عائشة ، فظن أن قد خرجوا ، فرجع ورجعت معه فإذا هم قد خرجوا ، فأنزل آية الحجاب ، فضرب بينى وبينه سِتراً »

٦٢٣٩ — حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانُ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب دخل القوم فطعموا ، ثم جلسوا يتحدثون ، فأخذ كأنه يتبها للقيام فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام ، فلما قام قام من قام من القوم ، وقعد بقية القوم ، وإن النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليَدْخُلَ ، فإذا القوم جلوس ثم إنهم قاموا فانطلقوا ، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم ، فجاء حتى دخل ، فذهبت أدخل فألقي الحجاب بينى وبينه ، وأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي ﴾ الآية »

قال أبو عبد الله : فيه من الفقه أنه لم يستأذنها حين قام وخرج ، وفيه أنه تبها للقيام وهو يريد أن يقوموا

٦٢٤٠ — حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : احجُبْ نِسَاءَكَ . قَالَتْ : فلم يفعل . وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن ليلاً إلى ليل قبل المناسيع ، فخرجت سودة بنت زمعة — وكانت امرأة طويلة — فأراها عمرُ بن الخطاب وهو في المجلس فقال : عرفناكِ ياسودة — حرصاً على أن ينزل الحجاب — قالت : فأنزل الله عز وجل آية الحجاب »

١١ — باب الاستئذان من أجل البصر

٦٢٤١ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَفِظْتُهُ كَمَا أَنْكَرَ هَا هُنَا « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : اطلع رجلٌ من جحر^(١) في جحر النبي صلى الله عليه وسلم ، ومع النبي صلى الله عليه وسلم مَذْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ فَقَالَ : لو أعلم أنك تنظر لَطَعْتُكَ بِهِ فِي عَيْنِكَ ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ »

٦٢٤٢ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَشْقَصٍ^(٢) — أَوْ

(١) هو كل ثقب مستدير في أرض أو حائط .

(٢) نصل السهم إذا كان غير عريض . وهو في هذا الحديث مثل المذرى في الحديث الذى قبله .

بِمَشَاقِصَ — فكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْتَلُ (١) الرَّجُلَ لِيَطْعَنَهُ »

[الحديث ٦٢٤٢ — طرفاه في : ٦٨٨٩ ، ٦٩٠٠]

١٢ — باب زنا الجوارح دون الفرج

٦٢٤٣ — حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
لَمْ أَرْ شَيْئاً أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ (٢) مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .. » . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ طَاوُسٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ
كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانِ أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ : فَوَازَا الْعَيْنَ النَّظْرُ ، وَزَانَا اللِّسَانَ الْمَنْطِقُ ، وَالنَّفْسُ تَتَمَنَّى
وَتَشْتَهِي ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيُكَذِّبُهُ »

[الحديث ٦٢٤٣ — طرفه في : ٦٦١٢]

١٣ — باب التسليم والاستئذان ثلاثاً (٣)

٦٢٤٤ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُنْثَنِ حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ
أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثاً ، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثاً » .
٦٢٤٥ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ ، فَقَالَ : اسْتَأْذَنْتُ
عَلَى عَمْرِ ثَلَاثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ ، فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ ؟ قُلْتُ : اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ ، وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيْتَهُ .
أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ : وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ ،
فَكُنْتُ أَصْغَرُ الْقَوْمِ ، فَقُمْتُ مَعَهُ فَأَخْبِرْتُ عَمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ »
وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَيْنَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ بُسْرِ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَهْدِي

١٤ — باب إذا دُعِيَ الرَّجُلُ فَجَاءَ هَلْ يَسْتَأْذِنُ ؟

وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « هُوَ إِذْنُهُ »

٦٢٤٦ — حَدَّثَنَا أَوْ تَعِيمٌ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ ذَرٍّ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ ذَرٍّ
أَخْبَرَنَا مُجَاهِدٌ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ
فَقَالَ : أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَلْحَقِ أَهْلَ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ إِلَيَّ . قَالَ فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَدَخَلُوا »

(١) أى يطعن وهو غافل .

(٢) اللمم : هو زنا الجوارح دون الفرج .

(٣) أى سواء اجتمعوا أو انفردوا .

١٥ - باب التَّسْلِيمِ عَلَى الصَّبِيَّانِ

٦٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَسَارٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْعَلُهُ »

١٦ - باب تَسْلِيمِ الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ ، وَالنِّسَاءِ عَلَى الرِّجَالِ

٦٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ سَهْلِ قَالَ : كُنَّا نَقْرُحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . قُلْتُ لَسَهْلٍ : وَلَمْ ؟ قَالَ : كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَرْسُلُ إِلَى بُضَاعَةَ - نَحْلُ بِالْمَدِينَةِ - فَتَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السَّلْقِ فَتَطْرَحُهُ فِي قَدْرِ وَتُكْرِكُهُ ^(١) حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ أَنْصَرَفْنَا وَنَسَلَمُ عَلَيْهَا ، فَتَقْدُمُهُ إِلَيْنَا ، فَتَفْرَحُ مِنْ أَجْلِهِ ، وَمَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَنْغَدِي إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ »

٦٢٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ ، هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ ^(٢) عَلَيْكَ السَّلَامَ . قَالَتْ : قُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، تَرَى مَا لَا تَرَى . تَرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »
تَابَعَهُ شُعَيْبٌ . وَقَالَ يُونُسُ وَالتَّعْمَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ « وَبَرَكَاتُهُ »

١٧ - باب إِذَا قَالَ : مَنْ ذَا ؟ فَقَالَ : أَنَا

٦٢٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ « قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دِينَ كَانَ عَلَى أَبِي ، فَدَقَّقْتُ الْبَابَ ، فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟ فَقُلْتُ : أَنَا . فَقَالَ أَنَا أَنَا . كَأَنَّهُ كَرِهَهَا ^(٣) »

١٨ - باب مَنْ رَدَّ فَقَالَ : عَلَيْكَ السَّلَامُ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَدَّ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ

٦٢٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ - فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، ارْجِعْ

(١) أَى تَطْحَنُ .

(٢) وَحَكَى ابْنُ التَّيْنِ أَنَّ الدَّوْدِيَّ اعْتَرَضَ فَقَالَ : لَا يَقَالُ لِلْمَلَائِكَةِ رِجَالٌ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ذَكَرَهُمُ بِالْذِّكْرِ وَالْجَوَابُ أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ عَلَى صُورَةِ الرَّجُلِ .

(٣) قَالَ الْمُهَلَّبُ : إِنَّمَا كَرِهَ قَوْلَ أَنَا لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ إِلَّا أَنَّ كَانَ الْمُسْتَأْذِنُ مِمَّنْ يَعْرِفُ الْمُسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ صَوْتُهُ وَلَا يَلْبِسُ بَغْيَهُ وَقِيلَ إِنَّمَا كَرِهَ ذَلِكَ لِأَنَّ جَابِرًا لَمْ يَسْتَأْذِنْ بِلَفْظِ السَّلَامِ .

فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ . فَرَجَعَ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ ، فَقَالَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ .
فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ — أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا — عَلَّمَنِي يَارَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ
اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعاً ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ
قَائِماً ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِداً ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِساً ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِداً ، ثُمَّ ارْفَعْ
حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِساً ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا »
وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ فِي الْآخِرِ « حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِماً » .

٦٢٥٢ — حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِساً »

١٩ — بَابُ إِذَا قَالَ : فَلَا تَقْرَأُكَ السَّلَامَ

٦٢٥٣ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ سَمِعْتُ عَامِراً يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : إِنَّ جَبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ . قَالَتْ : وَعَلَيْهِ
السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ »

٢٠ — بَابُ التَّسْلِيمِ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ

٦٢٥٤ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « قَالَ أَخْبَرَنِي
أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ حِمَاراً عَلَيْهِ إِكَافٌ تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ قَدَكِيَّةٌ ، وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةُ بْنُ
زَيْدٍ وَهُوَ يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ — وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ — حَتَّى مَرَّ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ
أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودُ ، وَفِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَرْسَةَ سَلُولُ ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
رَوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَةِ حَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَةَ بِرِدَائِهِ ، ثُمَّ قَالَ : لَاتَغْبَرُوا عَلَيْنَا . فَسَلَّمَ
عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَرْسَةَ
سَلُولُ : أَيُّهَا الْمَرْءُ لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقّاً ، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا ، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ
مِنَّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ : اغْشَيْنَا فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَّا نَحْبُ ذَلِكَ . فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى
هَمُّوا أَنْ يَتَوَاثَبُوا ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّضُهُمْ ، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ
فَقَالَ : أَيُّ سَعْدُ ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ — يَرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي — قَالَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : أَعَفُ عَنْهُ
يَارَسُولَ اللَّهِ وَاصْفَحْ ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّهَ
فِي عَصَبُونِهِ بِالْعَصَابَةِ ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرِّكَ بِذَلِكَ ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ . فَغَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٢١ - مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ عَلَى مَنْ أَقْرَفَ (١) ذَلْبًا وَمَنْ لَمْ يُرِدْ سَلَامَهُ حَتَّى تَبَيَّنَ تَوْبَتُهُ
وإِلَى مَتَى تَبَيَّنَ تَوْبَةُ الْعَاصِي ؟ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : لَا تَسَلَّمُوا عَلَى شَرِّةِ الْخَمْرِ

٦٢٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ وَنَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَهْلَ حَرْكَ شَفَتَيْهِ بَرْدُ
السَّلَامِ أَمْ لَا ؟ حَتَّى كَمَلْتُ خَمْسُونَ لَيْلَةً ، وَآذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى الْفَجْرُ »

٢٢ - بَابُ كَيْفِ الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالسَّلَامِ ؟

٦٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُروَةُ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ : دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السَّامُ (٢) عَلَيْكَ ، فَفَهَمْتُهَا فَقُلْتُ :
عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ (٣) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهَلًا يَا عَائِشَةُ . فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ
كُلِّهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَدْ قُلْتُ عَلَيْكُمْ »

٦٢٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا سَلِمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ : السَّامُ عَلَيْكُمْ ، فَقُلْ :
وَعَلَيْكَ »

[الحديث ٦٢٥٧ - طرفه في : ٦٩٢٨]

٦٢٥٨ - حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بَنِ أَنَسٍ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ
مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا سَلِمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ »

[الحديث ٦٢٥٨ - طرفه في : ٦٩٢٦]

٢٣ - بَابُ مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابٍ مِنْ يُحَدِّثُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِيَسْتَبِينَ أَمْرَهُ

٦٢٥٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُهْلُولٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ
عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ « عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرُ
ابْنُ الْعَوَّامِ وَأَبَا مَرْثَدَ الْعَنَوِيُّ - وَكَلِنَا فَارِسٌ - فَقَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ (٤) ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ

(١) أَيْ اكْتَسَبَ وَهُوَ تَفْسِيرُ الْأَكْثَرِ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ الْإِقْرَافُ التَّهْمَةُ .

(٢) كَذَا فِي الْأَصُولِ بِالْفِ سَاكِنَةً ، وَسَيَأْتِي فِي الْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ الثَّانِي أَنَّهُ جَاءَ بِالْمُهْمَزِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ السُّومِ بِالْمَوْتِ فِي كِتَابِ الطَّبِّ وَقِيلَ
هُوَ الْمَوْتُ الْعَاجِلُ .

(٣) يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ عَائِشَةُ فَهَمَتْ كَلَامَهُمْ بِقِلْظَتِهَا فَأَنْكَرَتْ عَلَيْهِمْ وَظَنَّتْ أَنَّ النَّبِيَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ تَلَفَظُوا بِلَفْظِ السَّلَامِ فَبَالَغَتْ فِي الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ .

(٤) رَوْضَةُ خَاخَ مِنْ أَحْجَاءِ الْمَدِينَةِ بِقَرَبِ حِمْرَاءِ الْأَسَدِ تَقَعُ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ .

معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين . قال فأدركناها تسير على جمل لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال قلنا : أين الكتاب الذي معك ؟ قالت : مامعي كتاب : فأتينا بها فابتغينا في رحلها ، فما وجدنا شيئا . قال صاحبها : ما نرى كتابا . قال قلت : لقد علمت ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذي يُحلف به لُخرجن الكتاب أو لأجردنك . قال فلما رأت الجذ مني أهوت بيدها إلى حُجَرتها - وهي محتجزة بكساء - فأخرجت الكتاب . قال فانطلقنا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : ماحملك يا حاطب على ما صنعت ؟ قال : ما بي إلا أن أكون مؤمنا بالله ورسوله ، وما غيَّرت ولا بدلت . أردت أن تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي ، وليس من أصحابك هناك إلا وله من يدفع الله به عن أهله وماله . قال : صدق ، فلا تقولوا له إلا خيرا . قال فقال عمر بن الخطاب : إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، فدعني فأضرب عنقه . قال فقال : يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم ، فقد وجبت لكم الجنة ، قال فدَمَعَتْ عينا عمر وقال : الله ورسوله أعلم

٢٤ - باب كيف يُكتب إلى أهل الكتاب (١) ؟

٦٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي نَقْرِ مِنْ قَرِيشٍ - وَكَانُوا تَجَارًا بِالشَّامِ - فَأَتَوْهُ .. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - قَالَ : ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ ، فَإِذَا فِيهِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، إِلَى هِرْقُلَ عَظِيمِ الرُّومِ . السَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى . أَمَا بَعْدُ .. »

٢٥ - باب بِمَنْ يُبَدَأُ فِي الْكِتَابِ (٢)

٦٢٦١ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبْعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَجَرَّ خَشَبَةً فَجَعَلَ الْمَالُ فِي جَوْفِهَا وَكَتَبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةً : مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ »

٢٦ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : قوموا إلى سيديكم

٦٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حَكَمِ سَعِيدٍ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ فَجَاءَ ، فَقَالَ : قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ قَالَ : خَيْرِكُمْ - فَقَعَدَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ ، قَالَ :

(١) قال ابن بطال : فيه جواز كتابة بسم الله الرحمن الرحيم إلى أهل الكتاب وتقديم اسم الكاتب على المكتوب إليه .

(٢) أى بنفسه أو المكتوب إليه ؟

فإني أحكم أن تقتل مقاتلتهم ، وتسبى ذراريهم . فقال : لقد حكمت بما حكم به الملك .
قال أبو عبد الله : أفهمني بعضُ أصحابي عن أبي الوليد من قول أبي سعيد « إلى حكمك »

٢٧ - باب المصافحة

وقال ابن مسعود : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد وكفى بين كفيه . وقال كعب بن مالك :
« دخلت المسجد فإذا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحتني
وهتأني »

٦٢٦٣ - حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام « عن قتادة قال : قلت لأبي أنس أكانت المصافحة في
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم »

٦٢٦٤ - حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال أخبرني حيوة قال حدثني أبو عقيل زهرة بن
معبد سمع جده عبد الله بن هشام قال : « كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب »

٢٨ - باب الأخذ باليد . وصافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه

٦٢٦٥ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سيف قال سمعت مجاهداً يقول حدثني عبد الله بن سخرية أبو معمر
قال « سمعت ابن مسعود يقول : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم - وكفى بين كفيه - التشهد كما
يعلمني السورة من القرآن : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ،
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله - وهو بين
ظهرائنا ، فلما قبض قلنا : السلام . يعني على النبي صلى الله عليه وسلم »

٢٩ - باب المعاينة ، وقول الرجل : كيف أصبحت ؟

٦٢٦٦ - حدثنا إسحاق أخبرنا بشر بن شعيب حدثني أبي عن الزهري قال أخبرني عبد الله بن كعب
أن عبد الله بن عباس أخبره « أن علياً - يعني ابن أبي طالب - خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم .. »
ح . وحدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك
أن عبد الله بن عباس أخبره « أن علي بن أبي طالب رضى الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في
وجعه الذي توفي فيه ، فقال الناس : يا أبا حنسي كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أصبح
بحمد الله بارئاً . فأخذ بيده العباس ، فقال : ألا تراه ؟ أنت والله بعد ثلاث عبد العصا ، والله إني لأرى رسول
الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى في وجعه ، وإني لأعرف في وجوه بني عبد المطلب الموت . فاذهب بنا إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسأله فيمن يكون الأمر ؟ فإن كان فينا علمنا ذلك ، وإن كان في غيرنا أمرناه
فأوصي بنا^(١) . قال علي : والله لئن سألتها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعناها لا يعطيناها الناس أبداً ، وإني

(١) هذا الحديث من أصح الأحاديث النبوية دليل على فساد الأساس الذي قام عليه التشيع .

لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَدًا»

٣٠ - باب من أجاب بلييك وسعديك

٦٢٦٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ «عَنْ مُعَاذٍ قَالَ : أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، قُلْتُ لَبِيكَ وَسَعْدَيْكَ - ثُمَّ قَالَ مِثْلَهُ ثَلَاثًا - هَلْ تَذَرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، قُلْتُ لَبِيكَ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ : هَلْ تَذَرِي مَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ؟ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ .»

٦٢٦٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ «حَدَّثَنَا - وَاللَّهُ - أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ قَالَ : كُنْتُ أُمَشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً اسْتَقْبَلَنَا أُحَدِّثُ قَالَ : يَا أَبَا ذَرٍّ ، مَا أَحْبَبُّ أَنْ أُحَدِّثَ أَهْبَاءَ تَأْتِي عَلَى لَيْلَةٍ أَوْ ثَلَاثَ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا أَرْضَدُوهُ لَدُنِّي ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا - وَأَرَانَا بِيَدِهِ - ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا ذَرٍّ ، قُلْتُ لَبِيكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الْأَكْثَرُونَ هُمُ الْأَقْلُونَ ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا . ثُمَّ قَالَ لِي : مَكَانَكَ لَا تَبْرَحُ يَا أَبَا ذَرٍّ حَتَّى أَرْجِعَ . فَأَنْطَلَقَ حَتَّى غَابَ عَنِّي فَسَمِعْتُ صَوْتًا ، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرْضَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَبْرَحُ . فَمَكُنْتُ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ صَوْتًا خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرْضَ لَكَ ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَكَ فَقَمْتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَاكَ جَبْرِيلُ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ رَزَى وَإِنْ سَرَقَ . قَالَ : وَإِنْ رَزَى وَإِنْ سَرَقَ قُلْتُ لَزِيدٍ إِنَّهُ بَلَعَنِي أَنَّهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ : أَشْهَدُ لِحَدَّثَنِيهِ أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ « قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ نَحْوَهُ . وَقَالَ أَبُو شِهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ « يَمْكُنُ عِنْدِي فَوْقَ ثَلَاثِ »

٣١ - باب لا يُقيم الرجل الرجل من مجلسه

٦٢٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ .»

٣٢ - باب ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانْشُزُوا﴾ الْآيَةُ

٦٢٧٠ - حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرٌ ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسَ مَكَانَهُ .»

٣٣ - باب مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ أَوْ بَيْتِهِ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ أَصْحَابَهُ ، أَوْ تَهَيَّأَ لِلْقِيَامِ لِقَوْمِ النَّاسِ

٦٢٧١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زَيْنَبَ بنتَ جَحْشٍ دعا النَّاسَ طَعِمُوا ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ ، قال فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ ، فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام^(١) ، فلما قام قام من قام معه من الناس وبقي ثلاثة . وإن النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فإذا القوم^(٢) جُلُوسٌ ، ثم إنَّهم قاموا فانطلقوا ، قال فجئت فأخبرت النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أنَّهم قد انطلقوا ، فجاء حتى دَخَلَ ، فذهبتُ أدخُلُ فَأَرَخِي الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وأنزلَ اللهُ تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ -- إِلَى قَوْلِهِ -- إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ۝ ٦٢٧١ 》 .

٣٤ - باب الاختباء باليد ، وهو القرفصاء^(٣)

٦٢٧٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَرَامِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِفَنَاءِ^(٤) الْكَعْبَةِ مُحْتَبِئًا بِيَدِهِ هَكَذَا ... » .

٣٥ - باب مَنْ أَتَكَأَ بَيْنَ يَدَيِ أَصْحَابِهِ^(٥)

وقال خَبَابٌ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُوسَّدٌ بُرْدَةً ، فَقُلْتُ : أَلَا تَدْعُو اللَّهَ^(٦) ؟ فَقَعَدَ » .
٦٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ « عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ » قال : الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » .

٦٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ مِثْلَهُ « وَكَانَ مُتَكَبِّئًا فَجَلَسَ ، فَقَالَ : أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ، فَمَازَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ » .

٣٦ - باب مَنْ أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ لِحَاجَةٍ أَوْ قَصْدٍ^(٧)

٦٢٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ :

(١) متاعلاً من ليثهم أكثر مما ينبغي .

(٢) أى الثلاثة الذين بقوا بعد انصراف الناس .

(٣) تفسير البخارى للإحتباء أخذه من قول أبى عبيدة : القرفصاء جلسة المحتبى ، ويدبر ذراعيه ويديه على ساقيه . قال عياض : وقيل هى جلسة الرجل المستوفز ، وقيل جلسته على أليتيه .

(٤) أى فى جانبها من قبل الباب .

(٥) الإنكباء : قال الحافظ الإضطجاع ، وقال الخطاى : كل معتمد على شيء متمكن منه فهو متكئ .

(٦) أى أسرع لأمر مقصود : قال القاضى ابن العرى : المشى قدر الحاجة هو السنة . إسرأعاً . وبطأً ، لا التصنع فيه ولا التهور .

(٧) كان ذلك قبل الهجرة والمسلمون قلة فى مكة ، طلب خياب أن يستنصر الله لهم .

صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر ، فأسرع ثم دخل البيت »

٣٧ - باب السرير

٦٢٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَسَطَ السَّرِيرِ وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، تَكُونُ لِيَ الْحَاجَةُ فَأُكْرَهُ أَنْ أَقُومَ فَأَسْتَقْبِلَهُ ، فَأَنْسَلُ أَنْسِلَالًا »

٣٨ - باب مَنْ أَلْقَى لَهُ وَسَادَةٌ

٦٢٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ « قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ زَيْدٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ ، فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتِ الْوَسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ . فَقَالَ لِي : أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : خَمْسًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : سَبْعًا . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : تِسْعًا . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ إِحْدَى عَشْرَةَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ ، شَطَرَ الدَّهْرِ ، صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ »

٦٢٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ قَدِمَ الشَّامَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ ، فَاتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيسًا ، فَقَعَدَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ . فَقَالَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي كَانَ لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ - يَعْنِي حَذِيفَةَ - أَلَيْسَ فِيكُمْ ، أَوْ كَانَ فِيكُمْ ، الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي عَمَارًا - أَوْ لَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السُّوَاكِ وَالْوَسَادِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ . كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ قَالَ ﴿ وَالذِّكْرِ وَالْأَنْثَى ﴾ فَقَالَ : مَازَالَ هَؤُلَاءِ حَتَّى كَادُوا يَشْكُكُونِي ، وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٣٩ - باب القائلة^(١) بعد الجمعة

٦٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : كُنَّا نَقِيلُ وَنَتَغَدَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ ... »

٤٠ - باب القائلة في المسجد

٦٢٨٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ :

(١) القائلة والقبولة : النوم في وسط النهار .

ما كان لعلِّي اسم أحبَّ إليه من أبي تراب ، وإن كان ليفرح به إذا دعِيَ بها . جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة عليها السلام فلم يجذ علياً في البيت ، فقال : أين ابن عمك ؟ فقالت : كان بيني وبينه شيء ، فغاضبني ، فخرج ، فلم يقل عندي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لإنسان : أنظر أين هو ؟ فجاء فقال : يا رسول الله ، هو في المسجد راقداً . فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه فأصابه تراب ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول : قم أبأثراب ، قم أبأثراب

٤١ - باب من زار قوماً فقال عندهم^(١)

٦٢٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِطْعاً فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النَّطْعِ ، قَالَ : فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَتْ مِنْ عَرَقِهِ وَشَعْرِهِ فَجَمَعَتْهُ فِي قَارُورَةٍ ، ثُمَّ جَمَعَتْهُ فِي سَبَكٍ وَهُوَ نَائِمٌ . قَالَ : فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْوَفَاةَ أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنَوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السَّبَكِ ، قَالَ فَجُعِلَ فِي حَنَوطِهِ »

٦٢٨٢ ، ٦٢٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءَ^(٢) يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامَ بِنْتِ مِلْحَانَ فُتُطِعِمُهُ - وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ - فَدَخَلَ يَوْمًا فَأُطْعِمَتْهُ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ ، مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرَكْبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأُسْرَةِ - أَوْ قَالَ : مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأُسْرَةِ - يَشْكُ إِسْحَاقُ - قُلْتُ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ ، فَدَعَا ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ . فَقُلْتُ : مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرَكْبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأُسْرَةِ - أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأُسْرَةِ . فَقُلْتُ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ زَمَنَ مُعَاوِيَةَ ، فَضُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ ، فَهَلَكَتْ »

٤٢ - باب الجلوس كيفما تيسر^(٣)

٦٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لِيْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ ، وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِ الْإِنْسَانِ مِنْهُ شَيْءٌ . وَالْمَلَامَسَةِ ، وَالْمُنَابَذَةِ » .

تَابِعَهُ مَعْمَرٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ

(١) أي رقد عندهم في وقت القيلولة وهو وسط النهار .

(٢) قباء ضاحية المدينة المنورة .

(٣) قال المهلب : فهي - في حديث الباب - عن حالتين ، ففهم منهم إباحة غيرها مما تيسر من الهيئات والملابس إذا ستر العورة .

٤٣ - باب من ناجى بين يدي الناس ، ولم يُخبر بسير صاحبه ، فإذا مات أُخبر به^(١)

٦٢٨٥، ٦٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ أَبِي عَوَانَةَ حَدَّثَنَا فِرَاسٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ « حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : إِنَّا كُنَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ جَمِيعًا لَمْ تُفَاوِرْ مِنَّا وَاحِدَةٌ ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَمْشِي ، وَلَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَى مِشْيَتَهَا مِنْ مَشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ وَقَالَ : مَرْحَبًا يَا بِنْتِي ، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ - أَوْ عَنْ شِمَالِهِ - ثُمَّ سَارَهَا . فَبَكَتْ بِكَاءٍ شَدِيدًا ، فَلَمَّا رَأَى حُزْنَهَا سَارَهَا الثَّانِيَةَ . فَإِذَا هِيَ تَضْحَكُ : فَقُلْتُ لَهَا - أَنَا مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ - خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالسَّرِّ مِنْ بَيْنِنَا ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ . فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُهَا عَمَّا سَارَكِ ؟ قَالَتْ : مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرَّهُ ، فَلَمَّا تَوَفَّى قُلْتُ لَهَا : عَزَمْتُ عَلَيْكَ - بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ - لِمَا أَخْبَرْتَنِي . قَالَتْ : أَمَا الْآنَ فَنَعَمْ ، فَأَخْبَرْتَنِي قَالَتْ : أَمَا حِينَ سَارْتَنِي فِي الْأَمْرِ الْأَوَّلِ فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يَعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً ، وَإِنَّهُ قَدْ عَارَضَنِي بِهِ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ ، وَلَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَأَصْبِرِي ، فَإِنِّي نَعَمَ السَّلَفُ أَنَا لَكَ . قَالَتْ : فَبَكَيْتُ بِكَائِي الَّذِي رَأَيْتُ . فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارْتَنِي الثَّانِيَةَ قَالَ : يَا فَاطِمَةُ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ؟ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ »

٤٤ - باب الاستلقاء^(٢)

٦٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ مُسْتَلْقِيًا وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى »

٤٥ - باب لا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى - إِلَى قَوْلِهِ - وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ وَقَوْلُهُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ، ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ - إِلَى قَوْلِهِ - وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾

٦٢٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ »

٤٦ - باب حفظ السر^(٣)

٦٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

(١) وإفشاء السر جائز إذا زال ما يرتب على إفشائه من المضرة .

(٢) الاستلقاء : الاضطجاع على القفا ، وهو جائز إذا لم يؤد إلى كشف عوره .

(٣) قال ابن بطال : الذي عليه أهل العلم أن السر لا يباح به إذا كان على صاحبه منه مضرة ، وأكثرهم يقول : أنه إذا مات لا يلزم من كتمان

ما كان يلزم في حياته ، إلا أن يكون عليه

أَسْرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرًّا فَمَا أَخْبَرَتْ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي أُمُّ سَلِيمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ »

٤٧ — بَابُ إِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَا بَأْسَ بِالمَسَارَةِ والمَنَاجَاةِ

٦٢٩٠ — حَدَّثَنِي عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ ، أَجَلٌ ^(١) أَنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ »

٦٢٩١ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قِسْمَةً ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنْ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ . قُلْتُ أَمَا وَاللَّهِ لَا تَتَيْنُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتِيئُهُ وَهُوَ فِي مَلَأٍ فَسَارَرْتَهُ ، فَغَضِبَ حَتَّى أَحْمَرَّ وَجْهَهُ ، ثُمَّ قَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، أَوْ ذِي بَأْكَثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ »

٤٨ — بَابُ طَوْلِ النَّجْوَى

وقوله ﴿ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى ﴾ مصدر من نَجَّيْتُ ، فوصفهم بها ، والمعنى يَتَنَاجَوْنَ

٦٢٩٢ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَجُلٌ يَتَنَاجِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا زَالَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى »

٤٩ — بَابُ لَا تُتْرَكُ النَّارُ فِي الْبَيْتِ عِنْدَ النَّوْمِ

٦٢٩٣ — حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُتْرَكُ النَّارُ فِي بَيْتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ »

٦٢٩٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَحُدِّثَ بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ هَذِهِ النَّارُ إِلَّا مَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ ، فَإِذَا نَعِمْتَ فَأُطْفِئْهَا عَنْكُمْ »

٦٢٩٥ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ كَثِيرٍ — هُوَ ابْنُ شَيْنَظِيرٍ — عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَحْمَرُوا الْآتِيَةَ ، وَأَجِفُّوا الْأَبْوَابَ ، وَأُظْفِقُوا الْمَصَابِيحَ ^(٢) فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ رِمَا جَرَّتْ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ »

(١) أَمَى مِنْ أَجَلٍ .

(٢) تَحْمَرُوا الْآتِيَةَ : غَطَوْهَا بِخِمَارٍ ، وَأَجِفُّوا الْأَبْوَابَ : أَظْفَقُوا ، وَالْفَوَيْسِقَةُ : الْفَأْرَةُ .

٥٠ - باب غلق الأبواب بالليل

٦٢٩٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيْلِ إِذَا رَقَدْتُمْ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكَتُوا الْأَسْقِيَةَ ، وَخَمَرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ . قَالَ هَمَامٌ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : وَلَوْ بَعُوهُ يَعْرِضُهُ »

٥١ - باب الخِتان بعد الكِبَر وتنفِ الإبط

٦٢٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُزْعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْخِتانُ ، وَالْإِسْتِحْدَادُ^(١) ، وَتَنْفِ الْإِبطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ »

٦٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادُ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اخْتَنَنَّ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ ثَمَانِينَ سَنَةً ، وَاخْتَنَنَّ بِالْقُدُومِ « مَخْفَفَةً قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ وَقَالَ « بِالْقُدُومِ »^(٢) وَهُوَ مَوْضِعٌ مُشَدَّدٌ .

٦٢٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مَثْلَ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »^(٣) قَالَ : أَنَا يَوْمَئِذٍ مَخْتُونٌ . قَالَ : وَكَانُوا لَا يَخْتَنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ »

[الحديث ٦٢٩٩ - طرفه في : ٦٣٠٠]

٦٣٠٠ - وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا خَتَنٌ »

٥٢ - باب كلُّهُ باطلٌ إذا شغَلَهُ^(٤) عن طاعة الله . ومن قال لصاحبه : تعالَ أقامركَ

وقوله تعالى ﴿ وَمَنْ النَّاسُ مِنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾

٦٣٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَمَنْ قَالَ لِمَا حَلَفَ قَالَ أَقَامِرَكَ فَلْيَتَصَدَّقْ »

(١) الاستحْداد : لإزالة شعر العانة .

(٢) هو بلد في فلسطين معروف ، وهو بتشديد الدال .

(٣) أى في أى سن كنت يومئذ .

(٤) أى إذا شغل الالهى به .

٥٣ - باب ما جاء في البناء

قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : من أشرط الساعة إذا تطاول رعاة البهائم في البنيان

٦٣٠٢ - حدثنا أبو نعيم حدثنا إسحاق هو ابن سعيد عن سعيد « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم بنيت بيئاً يئدي يبتاً يكتني من المطر ويظلني من الشمس ، ما أعانني عليه أحد من خلق الله »^(١)

٦٣٠٣ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو « قال ابن عمر : والله ما وضعت لبننة على لبننة ولا غرست نخلة منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم . قال سفيان : فذكرته لبعض أهله قال : والله لقد بنى بيئاً^(٢) . قال سفيان : قلت فلعله قال قبل أن يبنى »

(١) يشمر إلى بساطة بنائه وخفة مؤنته .

(٢) قال الحافظ : يحتمل أن يكون الذي نفاه ابن عمر مازاد على حاجته ، والذي أثبتته بعض أهله بناء بيت لا يبد له منه أو إصلاح ما وهى من

بسم الله الرحمن الرحيم

(٨) كِتَابُ الدَّعَوَاتِ

وقول الله تعالى . ﴿ ادعوني أستجب لكم — إن الذين يستكبرون عن عبادتي ﴾ ^(١) سيدخلون جهنم داخرين ﴿

١ — باب لكل نبي دعوة مستجابة

٦٣٠٤ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لكل نبي دعوة مستجابة يدعوا بها ، وأريدُ أن أحتسبَ دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة » [الحديث : ٦٣٠٤ — طرفه في : ٧٤٧٤]

٦٣٠٥ — وقال لي خليفة قال معتمر سمعتُ أبي « عن أنسٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لكل نبي سأل سؤلاً — أو قال : لكل نبي دعوة قد دعا بها — فاستُجيب . فجعلتُ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة »

٢ — باب أفضل الاستغفار . وقوله تعالى ﴿ استغفروا ربكم إنه كان غفارا ، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ، وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَنَبِينَ ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَابًا ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا . وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ، وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَمْ يَصِرُوا عَلَى مَافَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾

٦٣٠٦ — حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ الْعَدَوِيُّ « قَالَ حَدَّثَنِي شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سيد الاستغفار أن يقول : اللهم أنت ربّي لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك عليّ ، وأبوء لك بذنبي ، فأغفر لي ، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . قال : ومن قالها من النهار مُوقِنًا بها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة ، ومن قالها من الليل وهو موقِنٌ بها

(١) عبر عن عدم التذلل والخضوع بالاستكبار ، ووضع « عبادتي » موضع دعائي . قال الحافظ : أن كل داع يستجاب له ، لكن تنوع الإجابة

فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ »

[الحديث ٦٣٠٦ — طرفه في ٦٣٢٣]

٣ — باب إستغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة

٦٣٠٧ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً »

٤ — باب التَّوْبَةِ^(١) . قَالَ قَتَادَةُ : تَوْبَةٌ تَصُوحًا . الصَّادِقَةُ : النَّاصِحَةُ

٦٣٠٨ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَيْنِ : أَحَدُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ . قَالَ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذَنْبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذَنْبَهُ كَذُبَابٍ مَرٌّ عَلَى أَنْفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا — قَالَ أَبُو شَهَابٍ يَدُهُ فَوْقَ أَنْفِهِ — ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ الْعَبِيدِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مِنْزِلًا وَبِهِ مَهْلِكَةٌ وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً ، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي ، فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ . تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَجَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . وَقَالَ أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ . وَقَالَ شُعْبَةُ وَأَبُو مُسْلِمٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ . وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ عَنِ الْأَسَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

٦٣٠٩ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ح . وَحَدَّثَنَا هُذَيْفَةُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ^(٢) وَقَدْ أَضْلَهُ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ »

٥ — باب الضَّجَعِ^(٣) عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ

٦٣١٠ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، فَإِذَا طَلَعَ

(١) قال الحفاظ : أشار البخاري بإيراد بابي الاستغفار ثم التوبة في أوائل كتاب الدعوات إلى أن الإجابة تسرع إلى من لم يكن متلبساً بالمعصية ، فإذا قدم التوبة والاستغفار قبل الدعاء كان أمكن لإجابته . سأل سائل ابن الجوزي : أليس أم استغفر ؟ فقال له : التوب الوسخ أجوز إلى الصابون من البخور .

(٢) أي صادفه وعثر عليه وظفر به ، ومنه قولهم « على الخير سقطت » .

(٣) الضجع والضجوع : أن يضع الإنسان جنبه بالأرض .

الفجرُ صلى ركعتين خفيفتين ، ثم اضطجع على شِقِّهِ الأيمن حتى يَجِيءَ المؤذن فيؤذنه »

٦ - باب إذا بات ظاهراً

٦٣١١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ مَنْصُورًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ « حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ ^(١) فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ . رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مُنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . فَإِنْ مِتُّ مَتًّا عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ . فَقُلْتُ أَسْتَذَكِرْهُنَّ : وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . قَالَ : لَا ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ » ^(٢)

٧ - باب ما يقول إذا نام

٦٣١٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا . وَإِذَا قَامَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا ، وَإِلَيْهِ التُّشْوُرُ » نَشَرَهَا : نَخْرَجُهَا

[الحديث ٦٣١٢ - أطرافه في : ٦٣١٤ ، ٦٣٢٤ ، ٧٣٩٤]

٦٣١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا « . ح ، وَحَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى رَجُلًا فَقَالَ : إِذَا أَرَدْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مُنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . فَإِنْ مِتُّ مَتًّا عَلَى الْفِطْرَةِ »

٨ - باب وَضْعُ الْيَدِ تَحْتَ الْحَدِّ الْيُمْنَى

٦٣١٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعِ « عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا ، وَإِلَيْهِ التُّشْوُرُ » .

(١) أى إذا أردت أن تضطجع لتنام .

(٢) أى قال « وبرسولك » ولم يقل « وبرسولك » .

٩ - باب التَّوَمُّ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ

٦٣١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَالَهُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ » .

١٠ - باب الدُّعَاءُ إِذَا انْتَبَهَ مِنَ اللَّيْلِ

٦٣١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سلمةَ عَنْ كُرَيْبٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَثُّ عِنْدَ مَيِّمُونَةٍ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى حَاجَتَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَأُطْلِقَ شَنَاقَهَا ^(١) ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ وَضُوءَيْنِ لَمْ يُكَثِّرْ وَقَدْ أَبْلَغَ ، فَصَلَّى فَقَمْتُ فتمطَّيْتُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَقِيهِ ^(٢) فتوضَّأتُ ، فَقَامَ يُصَلِّيُ فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَتَنَامَتْ صَلَاتُهُ ثَلَاثَ عَشْرَةِ رَكَعَةٍ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى تَفْخَ - وَكَانَ إِذَا نَامَ تَفَخَ - فَأَذَنُهُ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا وَفَوْقِي نُورًا ، وَتَحْتِي نُورًا ، وَخَلْفِي نُورًا ، وَاجْعَلْ لِي نُورًا . قَالَ كُرَيْبٌ : وَسَبَّحَ فِي التَّابُوتِ ^(٣) فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَ ، فَذَكَرَ عَصَبِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي ، وَذَكَرَ تَخَصُّلَتَيْنِ » .

٦٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيمَةُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ حَقٌّ ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلَمْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاعْفُرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمَقْدَمُ وَأَنْتَ الْمَوْخَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أَوْ - لَا إِلَهَ غَيْرُكَ » .

١١ - باب التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ عِنْدَ الْمَنَامِ

٦٣١٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَّتْ مَا تَلَقَّى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ خَادِمًا ، فَلَمْ تَجِدْهُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ ، قَالَ فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْتُ أَقُومُ ، فَقَالَ : مَكَانُكَ ، فَجَلَسَ بَيْنَنَا

(١) شَنَاقُهَا : رِبَاطُهَا الَّذِي يَشُدُّ عُنُقَهَا وَتَعْلُقُ بِهِ .

(٢) قَالَ الْخَطَّابِيُّ : أَيْ أَرْتَقِبُهُ .

(٣) قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : يَرِيدُ بِالتَّابُوتِ الصَّنَدُوقَ ، أَيْ سَبَّحَ مَكْتُوبَةً فِي صُنْدُوقٍ عِنْدَهُ لَمْ يَحْفَظْهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ .

حتى وجدت برداً قدّمه على صدري ، فقال : ألا أدلكما على ماهو خيرٌ لكما من خادم ؟ إذا أويتما إلى فراشكما - أو أخذتما مضاجعكما - فكبرا أربعاً وثلاثين ، وسبحا ثلاثاً وثلاثين واحمداً ثلاثاً وثلاثين ، فهذا خيرٌ لكما من خادم » . وعن شعبة عن خالد عن ابن سيرين قال : التسبيح أربع وثلاثون

١٢ - باب التَّعَوُّذِ وَالْقِرَاءَةِ عِنْدَ الْمَنَامِ

٦٣١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ تَفَثَ فِي يَدَيْهِ ، وَقَرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ ^(١) ، وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ » .

١٣ - باب

٦٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفِضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ ^(٢) ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنبِي ، وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أُمِسَكَتْ نَفْسِي فَارْحَمْهَا ، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ » . تَابِعَهُ أَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبُشَيْرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَرَوَاهُ مَالِكُ وَابْنُ عَجَلَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [الحديث ٦٣٢٠ - طرفه في : ٧٣٩٣]

١٤ - باب الدعاء نصف الليل

٦٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَ وَأَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَتَنَزَّلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟ »

١٥ - باب الدعاء عند الخلاء ^(٣)

٦٣٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ »

(١) هي سورة الإخلاص والفلق والناس . ذكر الإخلاص مع المعوذتين تفليها .

(٢) أي بطرف ثوبه .

(٣) أي عند ارادة الدخول إلى بيت الخلاء للاستنجاء .

١٦ - باب ما يقول إذا أصبح

٦٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أُبُوهُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ ، وَأُبُوهُ لَكَ بِذَنْبِي ، فَاغْفِرْ لِي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ إِلَّا أَنْتَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ . إِذَا قَالَ حِينَ يُعْمَى فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ - أَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - وَإِذَا قَالَ حِينَ يُصْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ مِثْلُهُ »

٦٣٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ جِرَاشٍ « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتْ وَأَحْيَا . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ »

٦٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحَرِّ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتْ وَأَحْيَا . فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ »

[الحديث ٦٣٢٥ - طرفه في : ٧٣٩٥]

١٧ - باب الدعاء في الصلاة

٦٣٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي ، قَالَ : قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ »

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو : قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعْيَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ بِهَا » أَنْزِلَتْ فِي الدُّعَاءِ

٦٣٢٨ - حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ . فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - الصَّالِحِينَ . فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَ كُلُّ عَبْدٍ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ صَالِحٌ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الثَّنَاءِ مَا شَاءَ »

١٨ - باب الدعاء بعد الصلاة

٦٣٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ عَنْ سُمَى عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالُوا يَارَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ ^(١) بِالدرجات والتَّعِيمِ الْمُقِيمِ . قَالَ : كَيْفَ ذَاكَ ؟ قَالَ : صَلُّوا كَمَا صَلَّيْنَا ، وَجَاهِدُوا كَمَا جَاهَدْنَا ، وَأَنْفَقُوا مِنْ فَضُولِ أَمْوَالِهِمْ ، وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ . قَالَ : أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَتَسْبِقُونَ مِنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ ، وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُمْ بِهِ إِلَّا مَنْ جَاءَ بِمِثْلِهِ : تُسَبِّحُونَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَتَحْمَدُونَ عَشْرًا ، وَتُكَبِّرُونَ عَشْرًا » . تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ سُمَى . وَرَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ سُمَى وَرَجَاءُ بْنُ خَيْوَةَ . وَرَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ . وَرَوَاهُ سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٣٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ « كَتَبَ الْمُغِيرَةُ إِلَى معاويةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ إِذَا سَلَّمَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » . وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ « سَمِعْتُ الْمُسَيْبَ »

١٩ - باب قول الله تبارك وتعالى ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ ، وَمَنْ خَصَّ أَخَاهُ بِالْدَّعَاءِ دُونَ نَفْسِهِ

٦٣٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سَلَمَةَ « حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَيَا عَامِرُ لَوْ أَسْمَعْتَنَا مِنْ هُتَيَاتِكَ ، فَتَزَلَّ يَخْدُو بِهِمْ يَذْكُرُ « تَالله لَوْلَا الله مَا اهْتَدَيْنَا » وَذَكَرَ شِعْرًا غَيْرَ هَذَا وَلَكِنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ هَذَا السَّائِقُ ؟ قَالُوا : عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ . قَالَ : يَرْحَمُهُ اللَّهُ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَارَسُولَ اللَّهِ لَوْلَا مَتَّعْتَنَا بِهِ . فَلَمَّا صَافَى الْقَوْمَ قَاتَلُوهُمْ ، فَأَصِيبَ عَامِرٌ بِقَائِمَةِ سَيْفٍ نَفْسَهُ ، فَمَاتَ . فَلَمَّا أَمْسَوْا أَوْقَدُوا نَارًا كَثِيرَةً . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا هَذِهِ النَّارُ ، عَلَى أَى شَيْءٍ تَوْقِدُونَ ؟ قَالُوا : عَلَى حُمْرِ إِنْسِيَةٍ . فَقَالَ : أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا وَكَسِّرُوهَا . قَالَ رَجُلٌ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تُهْرِيقُ مَا فِيهَا وَتَغْسِلُهَا ؟ قَالَ : أَوْ ذَاكَ »

٦٣٣٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ « سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ رَجُلٌ بِصَدَقَتِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ ، فَأَتَاهُ أَبِي فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى »

٦٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ « قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرًا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا تَرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ - وَهُوَ نُصُبٌ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ يُسَمُّى الْكَعْبَةَ الْبِجَامِيَّةَ - قُلْتُ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ . فَصَلِّكَ فِي صَدْرِي فَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا .

(١) الدثور جمع دثر وهو المال الكثير .

قال : فخرجت في خمسين من أحسن من قومي — وربما قال سفيان : فانطلقت في عصابة من قومي — فأتيتها فأحرقتها ، ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، والله ما أتيتك حتى تركتها مثل الجمل الأجر . فدعا لأحسن وتحيلها .

٦٣٣٤ — حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن قتادة « قال سمعت أنساً قال : قالت أم سليم للنبي صلى الله عليه وسلم : أنس خادمك . قال : اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له فيما أعطيته . »

٦٣٣٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يقرأ في المسجد ، فقال : رحمه الله ، لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطها في سورة كذا وكذا »

٦٣٣٦ — حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة أخبرني سليمان عن أبي وائل « عن عبد الله قال : قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسماً ، فقال رجل : إن هذه لقسمة مأريدها وجه الله ، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم ، فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه وقال : يرحم الله موسى لقد أودى بأكثر من هذا فصير »

٢٠ — باب ما يكره من السجع في الدعاء^(١)

٦٣٣٧ — حدثنا يحيى بن محمد بن السكن حدثنا حبان بن هلال أبو حبيب حدثنا هارون المقرئ حدثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة « عن ابن عباس قال : حدث الناس كل جمعة مرة ، فإن أتيت فمرتين ، فإن أكثرت ثلاث مرات ، ولا تمل الناس هذا القرآن ، ولا ألفيتك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم ، ولكن أنصت ، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه . فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه^(٢) ، فإن عهده رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الإجتنب »

٢١ — باب ليغزم المسألة ، فإنه لا مكره له^(٣)

٦٣٣٨ — حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل أخبرنا عبد العزيز « عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا دعا أحدكم فليغزم المسألة ، ولا يقولن اللهم إن شئت فأعطني ، فإنه لا مستكره له »

[الحديث ٦٣٣٨ — طرفه في : ٧٤٦٤]

٦٣٣٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت ، ليغزم المسألة ، فإنه لا مستكره له »

[الحديث ٦٣٣٩ — طرفه في : ٧٤٧٧]

(١) السجع : الكلام المنثور المقفى كالذى التزمه الجري في مقاماته .

(٢) قال الحفاظ : لما فيه من التكلف المانع للخشوع المطلوب في الموعظة إلا ما صدر منه من غير قصد .

(٣) المسألة سؤال الله في الدعاء . ليغزم المسألة بأن يجتهد ويلج ولا يقل إن شئت كالمستنى .

٢٢ - باب يُسْتَجَابُ للعبد ما لم يَعَجَلْ

٦٣٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعَجَلْ ، يَقُولُ : دَعَاؤُكُمْ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي »

٢٣ - باب رَفَعَ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ

وقال أبو موسى الأشعري : دعا النبي صلى الله عليه وسلم ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ
وقال ابن عمر : رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد

٦٣٤١ - قال أبو عبد الله : وقال الأَوْسِيُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَشَرِيكٍ « سَمِعَا أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ »

٢٤ - باب الدُّعَاءِ غَيْرِ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ

٦٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِنَا . فَتَغَيَّمَتِ السَّمَاءُ وَمُطَرْنَا حَتَّى مَا كَادَ الرَّجُلُ يَصُلُّ إِلَى مَنْزِلِهِ . فَلَمْ تَزَلْ تَمُطُّ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ ، فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنَّا ، فَقَدْ غَرَقْنَا . فَقَالَ . اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا . فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَقَطَّعُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَلَا يَمُطُّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ »

٢٥ - باب الدُّعَاءِ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ

٦٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هَذَا الْمَصَلَّى يَسْتَسْقِي ، فَدَعَا وَاسْتَسْقَى . ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلْبٌ رِدَائِهِ » .

٢٦ - باب دَعَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَادِمِهِ بِطَوِيلِ الْعُمُرِ وَبِكَثْرَةِ مَالِهِ

٦٣٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَتْ أُمِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خَادِمُكَ أَنَسٌ ادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ : اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَبَارِكْ لَهُ فِي مَا أُعْطِيَتْهُ »

٢٧ - باب الدُّعَاءِ عِنْدَ الْكَرْبِ

٦٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

رُبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَرُبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ »

[الحديث ٦٣٤٥ - أطرافه في ٦٣٤٦ ، ٧٤٢٦ ، ٧٤٣١]

٦٣٤٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ »
وقال وَهَبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ .. مثله

٢٨ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ

٦٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي سُمَيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَذَرْكَ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ » . قَالَ سُفْيَانُ : الْحَدِيثُ ثَلَاثُ زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً لَا أَدْرِي أَيُّهُنَّ هِيَ .

[الحديث ٦٣٤٧ - طرفه في : ٦٦١٦]

٢٩ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى

٦٣٤٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ - فِي رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ : لَنْ يُقْبِضَ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخَيَّرُ . فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ - وَرَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي - غَشَى عَلَيْهِ سَاعَةٌ ، ثُمَّ أَفَاقَ ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى ، قُلْتُ : إِذَا لَا يَخْتَارُنَا ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ ، قَالَتْ : فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمُ بِهَا : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى »

٣٠ - باب الدُّعَاءِ بِالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ

٦٣٤٩ - حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ « أَتَيْتُ خَبَّابًا وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعًا ، قَالَ : لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ »

٦٣٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ « قَالَ أَتَيْتُ خَبَّابًا ^(١) وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ »

٦٣٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُليَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) وخباب : ابن الأرت .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَضَرُّ نَزَلَ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَابَدٌ مُتَمَنِّيًا لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي »

٣١ — باب الدُّعَاءِ لِلصَّبْيَانِ بِالْبَرَكَةِ ، وَمَسْجِ رُعُوسِهِمْ

وقال أبو موسى : وَلَدَ لِي غُلَامٌ وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَرَكَةِ

٦٣٥٢ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : ذَهَبْتُ لِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعَ . فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ، ثُمَّ قَمْتُ إِلَى خَلْفِ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ »

٦٣٥٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ « عَنْ أَبِي عَقِيلٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ مِنَ السُّوقِ — أَوْ إِلَى السُّوقِ — فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ عَمْرٍ فَيَقُولَانِ : أَشْرَكْنَا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ فَيُشْرِكُهُ ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ ، فَيَعِثُّ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ »

٦٣٥٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ ، وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بَنِيهِمْ »

٦٣٥٥ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوتِي الصَّبْيَانَ فَيَدْعُو لَهُمْ ، فَأَتَى بِصَبِيٍّ قَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَا فَاتَبَعَهُ إِيَّاهُ ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ »

٦٣٥٦ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ — وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَسَحَ عَيْنَهُ — أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يُؤَيِّرُ بِرُكْعَةٍ »

٣٢ — باب الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٣٥٧ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ « لَقِيتُ كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ فَقَالَ : أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً ؟ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »

٦٣٥٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَزِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَّابٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّي ؟ قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ »

٣٣ - بَابُ هَلْ يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ، إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ .

٦٣٥٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ « عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ إِذَا أَتَى رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقَتِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ . فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى »

٦٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيُّ قَالَ « أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »

٣٤ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ آذَيْتُهُ فَاجْعَلْ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً »

٦٣٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَيْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قَرَبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٥ - بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

٦٣٦٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحْفُوهُ الْمَسْأَلَةَ ^(١) ، فَغَضِبَ ، فَصَعِدَ الْمَنِيرَ فَقَالَ : لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيْنْتُهُ لَكُمْ . فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَاقَ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي ، فَإِذَا رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى ^(٢) الرِّجَالَ يَدْعُو لَغَيْرِ أَبِيهِ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَيْ ؟ قَالَ : حُذَافَةُ . ثُمَّ أَنْشَأَ عَمْرُ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا . نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا وَرَاءَ الْحَائِطِ » . وَكَانَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِيثِ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ﴾

(١) أَيْ أَلْهَوْا عَلَيْهِ بِكَثْرَةِ الْأَسْئَلَةِ .

(٢) إِذَا لَاحَى الرِّجَالَ أَيْ إِذَا خَاصَمَهُمْ .

٣٦ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ غَلْبَةِ الرِّجَالِ

٦٣٦٣ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَلٍ « أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَبِي طَلْحَةَ : التَّمَسَّ لَنَا غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكَمْ يَخْذُمُنِي . فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدْفُنِي وَرَاءَهُ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا نَزَلَ ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ . فَلَمَّا أَرَلَ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُصَيْنٍ قَدْ حَارَهَا ، فَكُنْتُ أَرَاهُ يَحْوِي وَرَاءَهُ بَعَاءَةً — أَوْ كِسَاءً — ثُمَّ يُرِدْفُهَا وَرَاءَهُ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا فِي يَطْعٍ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجُلًا فَأَكَلُوا ، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا . ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى بَدَأَ لَهُ أُحُدٌ ، قَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا ، مِثْلَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدْهَمٍ وَصَاعِهِمْ »

٣٧ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

٦٣٦٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ « سَمِعْتُ أُمَّ خَالِدٍ بِنْتَ خَالِدٍ — قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَهَا — قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ »

٦٣٦٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ مُصَنَّبٍ قَالَ « كَانَ سَعْدٌ يَأْمُرُ بِخُمْسٍ وَيَذْكُرُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهِنَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا — يَعْنِي فِتْنَةَ الدَّجَالِ — وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ »

٦٣٦٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى عَجُوزَانِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتَا لِي : إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ ، فَكَذَّبْتُهُمَا ، وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا . فَخَرَجَتَا . وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ . . وَذَكَرْتُ لَهُ . فَقَالَ صَدَقَتَا ، إِنَّهُمَا يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا . فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ فِي صَلَاةٍ إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ »

٣٨ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ^(١)

٦٣٦٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَا وَالْمَمَاتِ »

(١) فتنة الحيا أى الأخطاء فى زمن الحيا ، وفتنة الممات أى أخطاء الذم ، قال الحافظ : وأصل الفتنة الامتحان والاختبار .

٣٩ - باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْمَأْثِمِ وَالْمَغْرَمِ^(١)

٦٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ ، وَالْمَأْثِمِ وَالْمَغْرَمِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرْدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ »

٤٠ - باب الاستِعَاذَةِ مِنَ الْجُبْنِ وَالْكَسَلِ . كُسَالَى وَكَسَالَى وَاحِدٌ^(٢)

٦٣٦٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو « قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ، وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ » .

٤١ - باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْبُخْلِ . الْبُخْلُ وَالْبَخْلُ وَاحِدٌ ، مِثْلُ : الْحُزْنِ وَالْحَزَنِ

٦٣٧٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مَصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ « عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهَوْلَاءِ الْخَمْسِ وَيُحَدِّثُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أُرْدَلِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ »

٤٢ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ أُرْدَلِ الْعُمَرِ . أَرَادُنَا : سَقَاطُنَا

٦٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ »

٤٣ - باب الدُّعَاءِ بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْوَجَعِ

٦٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدَّنَا وَصَاعِنَا » .

٦٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهُ

(١) المأثم ما يقتضى الإثم ، والمغرم ما يقتضى الغرم .

(٢) الفتح لغة بنى غيم ، قرأ بها الأعرج ، وقرأ الجمهور بالضم .

قال « عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةِ الْوَدَاعِ مِنْ شَكْوَى أَشَقَيْتُ مِنْهَا عَلَى الْمَوْتِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَلِّغْ نِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلَاثِي مَالِي ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ فَبِشَطْرِهِ ؟ قَالَ : الثَّلَاثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تُثْفِقَ تَفَقُّةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ ، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِتْنِ امْرَأَتِكَ . قُلْتُ : أَأَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدْتَ دَرَجَةً وَرَفَعَهُ . وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضِرَّ بِكَ آخَرُونَ . اللَّهُمَّ أَمْضِي لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ . لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ . قَالَ سَعْدُ : رَأَيْتُ لَهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْ تُوفَى بِمَكَّةَ »

٤٤ - باب الاستِعاذَةِ مِنْ أَرْدَلِ الْعُمَرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ

٦٣٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « تَعَوَّذُوا بِكَلِمَاتِ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ بِهِنَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَرُدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ » .

٦٣٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ ، وَالْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ النَّارِ وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرْدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ »

٤٥ - باب الاستِعاذَةِ مِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى

٦٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطْعِمٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ خَالَتِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ »

٤٦ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ

٦٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْ قَلْبِي بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرْدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ . وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْمَأْثَمِ »

٤٧ — باب الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة

٦٣٧٨ ، ٦٣٧٩ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَسٌ خَادِمُكَ إِدْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ : اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ » . وَعَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ . . . مِثْلَهُ
[الحدِيث ٦٣٧٩ — طَرَفُهُ فِي : ٦٣٨١]

باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة

٦٣٨٠ ، ٦٣٨١ — حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ : أَنَسٌ خَادِمُكَ إِدْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ : اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ »

٤٨ — باب الدعاء عند الاستخارة

٦٣٨٢ — حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مَصْعُبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ « عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الْاِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ : إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي — أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ — فَاقْدِرْهُ لِي . وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي — أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ — فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ . وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ »

٤٩ — باب الدعاء عند الوضوء

٦٣٨٣ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ — وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ — فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ »

٥٠ — باب الدعاء إذا علا عَقَبَةُ

٦٣٨٤ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَثَانَ « عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كِبْرًا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، أَرْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا ، وَلَكِنْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا . ثُمَّ أُنِيَ عَلَيَّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ ، قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَإِنَّهَا كُنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ . أَوْ قَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ هِيَ كُنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ »

٥١ — باب الدعاء إذا هَبَطَ وَادِيًا . فِيهِ حَدِيثُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٥٢ - باب الدعاء إذا أراد سَفَرًا ، أو رَجَعَ . فيه يحيى بن أبى إسحاق عن (١) أنس

٦٣٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حِجٍّ أَوْ عِمْرَةٍ يَكْبِرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صدَّقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ »

٥٣ - باب الدعاء للمتزوج

٦٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صَفْرَةٍ فَقَالَ : مَهْيِمٌ - أَوْ مَهٌ - قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ . أَوَّلِمَ ، وَلَوْ بِشَاةٍ »

٦٣٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو « عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : هَلَكَ أُمِّي وَتَرَكَ سَبْعَ - أَوْ تِسْعَ - بَنَاتٍ ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ قَالَ : بَكَرًا أَمْ ثِيًّا قُلْتُ : ثِيَّبٌ . قَالَ : هَلَا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ ، أَوْ تَضَاجِحُهَا وَتَضَاجِحُكَ ؟ قُلْتُ : هَلَكَ أُمِّي فَتَرَكَ سَبْعَ - أَوْ تِسْعَ - بَنَاتٍ ، فَفَكَرَهُتُ أَنْ أَجِئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ . قَالَ : فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ . لَمْ يَقُلْ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرٍو « بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ »

٥٤ - باب ما يقول إذا أتى أهله

٦٣٨٨ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا »

٥٥ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : ربنا آتينا في الدنيا حسنة

٦٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ »

٥٦ - باب التعوذ من فتنة الدنيا

٦٣٩٠ - حَدَّثَنَا فَرَوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ هُوَ ابْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ « عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا تُعَلِّمُ الْكِتَابَةَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبَنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ تُرَدَّنِي إِلَى أَرْضِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ »

(١) قال الحافظ : المراد بهذا الحديث فيما أظن الحديث الذي أوله « ان النبي ﷺ أقبل من خير وقد أردف صفية » .

٥٧ - باب تكرير الدعاء

٦٣٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ «عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طُبَّ^(١) حَتَّى أَتَى لِيُخِيلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ الشَّيْءَ وَمَا صَنَعَهُ . وَأَنَّهُ دَعَا رَبَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَشْعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : مَا وَجَّعَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ . قَالَ : مَنْ طَبَّهُ . قَالَ : لِبَيْدِ بْنِ الْأَعَصَمِ . قَالَ : فَمَاذَا ؟ قَالَ : فِي مُشِطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفٍّ طَلْعَةٍ . قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ : فِي ذُرْوَانَ . وَذُرْوَانٌ بَقْرٌ فِي بَنِي زُرَيْقٍ . قَالَتْ : فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُفَاعَةُ الْحَنَاءِ ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رَعُوسُ الشَّيَاطِينِ . قَالَتْ : فَأَتَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهَا عَنِ الْبَعْرِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلَا أَخْرَجْتَهُ ؟ قَالَ : أَمَا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا . » زَادَ عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَاللِّثُّ بْنُ سَعْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « سَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا وَدَعَا . . . » وَسَاقَ الْحَدِيثَ

٥٨ - باب الدعاء على المشركين . وقال ابن مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم أعنني عليهم بسبع كسبع يوسف . وقال : اللهم عليك بأبي جهل . وقال ابن عمر : دعا النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة وقال : اللهم العن فلاناً وفلاناً ، حتى أنزل الله عز وجل ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾

٦٣٩٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَحْزَابِ^(٢) فَقَالَ : اللَّهُمَّ تُنْزِلِ الْكِتَابَ ، سَرِّعِ الْحِسَابَ ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزَلْهُمْ »

٦٣٩٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ قَتَتْ . اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سَنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ »

٦٣٩٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَاصِمٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً يُقَالُ لَهُمُ الْقِرَاءُ ، فَأُصِيبُوا ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ^(٣) عَلَى شَيْءٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ ، فَقَتَتْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَيَقُولُ : إِنْ عُصِيَتْ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . »

٦٣٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ الْيَهُودُ يُسَلِّمُونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ : السَّامُ عَلَيْكُمْ . فَقَطِئَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ

(١) طب : سحر . ومطوب : مسجور .

(٢) الأحزاب هم أعداء الإسلام الذين تألبوا على النبي ﷺ مع قريش في غزوة الخندق .

(٣) أى حزن .

عنها إلى قلوبهم فقالت : عليكم السَّامُ واللعنة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مهلاً يا عائشة ، إن الله تعالى يحب الرفق في الأمر كله . فقالت : يا نبي الله أولم تسمع ما يقولون ؟ قال : أولم تسمعي أني أرد ذلك عليهم فأقول : وعليكم »

٦٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ « حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقَالَ : مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيَوْمَهُمْ نَاراً كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ . وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ »

٥٩ - باب الدعاء للمشركين

٦٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيانُ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّزَّادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمَ الطِّفِيلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ دَوَسَا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا . فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسَا ، وَأَبِ بِهِمْ »

٦٠ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت

٦٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى « عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ : رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَعَمْدِي ، وَجَهْلِي وَهَزْلِي ، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمَقْدُمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ : حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ

[الحديث ٦٣٩٨ - طرفه في : ٦٣٩٩]

٦٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى وَأَبِي بُرْدَةَ - أَحْسِبُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي وَجَدِّي ، وَخَطْئِي وَعَمْدِي ، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي »

٦١ - باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة^(١)

٦٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُؤَافِقُهَا مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يَصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ . وَقَالَ بِيَدِهِ ، قُلْنَا : يُقَلِّلُهَا ، يُزَهِّدُهَا »

(١) أي التي ترجى فيها إجابة الدعاء .

٦٢ — باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : يُسْتَجَابُ لَنَا فِي الْيَهُودِ ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِينَا^(١)

٦٤٠١ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكَ . قَالَ : وَعَلَيْكُمْ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : السَّامُ عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهْلًا يَا عَائِشَةُ ، عَلَيْكَ بِالرَّقِيقِ ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنفَ — أَوْ الْفُحْشَ — قَالَتْ : أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ : أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِينِي » .

٦٣ — باب التَّأْمِينِ^(٢)

٦٤٠٢ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا أَمَرَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَوْمِنُ ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِنَ الْمَلَائِكَةُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٦٤ — باب فَضْلِ التَّهْلِيلِ^(٣)

٦٤٠٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ جِزْرًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمَسَّى ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ . إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ » .

٦٤٠٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : « مَنْ قَالَ عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » . قَالَ عُمَرُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّقَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ .. مِثْلَهُ . فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ فَقَالَ : مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، فَأَتَيْتُ عَمْرًا بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ فَقَالَ : مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ فَقَالَ : مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَافَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَوْلَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَوْلَهُ . وَقَالَ آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ يَسَافٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ وَعَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَوْلَهُ . وَقَالَ الْأَعْمَشُ وَحُصَيْنٌ عَنْ هَلَالَ

(١) قال الحافظ : لَأَنَا نَدْعُو عَلَيْهِم بِالْحَقِّ ، وَهُمْ يَدْعُونَ عَلَيْنَا بِالظُّلْمِ .

(٢) أى قول « آمين » عقب الدعاء .

(٣) أى قول « لا إله إلا الله » .

عن الربيع عن عبد الله قوله . ورواه أبو محمد الحضرمي عن أنى أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم كان كمن أعتق رقبة من ولد إسماعيل ، قال أبو عبد الله : والصحيح قول عمرو . قال الحافظ أبو ذر الهروي صوابه عمر ، وهو ابن أنى زائدة . قال اليونيني قلت : وعلى الصواب ذكره أبو عبد الله البخاري في الأصل كما تراه لا عمرو

٦٥ — باب فضل التسبيح^(١)

٦٤٠٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ »^(٢)

٦٤٠٦ — حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ »

[الحديث ٦٤٠٦ — طرفاه في : ٦٦٨٢ ، ٧٥٦٣]

٦٦ — باب فضل ذكر الله عز وجل

٦٤٠٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِثْلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مِثْلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ »

٦٤٠٨ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ لَمْ يَلْمِزْكُمْ أَنْفُسُكُمْ يَلْمِزْكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَهْلُ الدُّنْيَا ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ ، قَالَ فَيَحْفُوهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، قَالَ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ عَنْهُمْ عَزَّ وَجَلَّ — وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ : مَا يَقُولُ عِبَادِي ؟ قَالَ يَقُولُ : يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحَمِّدُونَكَ وَيُسَبِّحُونَكَ . قَالَ فَيَقُولُ : هَلْ رَأَوْنِي ؟ قَالَ فَيَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ . قَالَ فَيَقُولُ : كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي ؟ قَالَ يَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً ، وَأَشَدَّ لَكَ تَعَجُّبًا وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا . قَالَ يَقُولُ : فَمَا يَسْأَلُونِي ؟ قَالَ : يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ . قَالَ يَقُولُ : وَهَلْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ يَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ يَارَبِّ مَا رَأَوْهَا . قَالَ فَيَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ أَنْتُمْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ يَقُولُونَ : لَوْ أَنْتُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا ، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا ، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً . قَالَ : فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ ؟ قَالَ يَقُولُونَ : مِنَ النَّارِ . قَالَ يَقُولُ : وَهَلْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ يَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ يَارَبِّ مَا رَأَوْهَا . قَالَ يَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ يَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا ، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً . قَالَ فَيَقُولُ : فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ . قَالَ يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ : فِيهِمْ فَلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ ، إِنَّمَا جَاءَ الْحَاجَةُ . قَالَ : هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْفِي جُلُوسُهُمْ » . رواه شعبه عن الأعمش ولم يرفعه^(٣)، ورواه

(١) يعني قول « سبحان الله » وقال الحافظ : ومعناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص .

(٢) هذا كناية عن المبالغة في الكثرة .

(٣) أي رواه موقوفًا على أبي هُرَيْرَةَ

سُهَيْل عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٧ - بَابُ قَوْلِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

٦٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ « عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَقَبَةٍ - أَوْ قَالَ فِي نَيْبَةٍ - قَالَ : فَلَمَّا عَلَا عَلَيْهَا رَجُلٌ نَادَى فَرَفَعَ صَوْتَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَقْلَتِهِ قَالَ : فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْمَ وَلَا غَائِبًا . ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ - أَلَا أُدْلِكُ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثَرِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . »

٦٨ - بَابُ اللَّهِ مِائَةَ اسْمٍ غَيْرَ وَاحِدٍ

٦٤١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ حَفْظَنَاهُ مِنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ (١) قَالَ : لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا - مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا - لَا يَحْفَظُهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَهُوَ وَثَرٌ يَحْبُ الْوَثَرُ . »

٦٩ - بَابُ الْمَوْعِظَةِ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ

٦٤١١ - حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ « كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قُلْتُ : أَلَا تَحِلِّسُ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَدْخُلُ فَأَخْرُجُ إِلَيْكُمْ صَاحِبِكُمْ ، وَإِلَّا جِئْتُ أَنَا فَجَلَسْتُ . فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ ، فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ : أَمَا إِنِّي أَخْبِرُ بِمَكَانِكُمْ ، وَلَكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا »

(١) أَيُ بَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٨١) كِتَابُ الرِّقَاقِ

١ - باب ماجاء في الرقاق ، وأن لا عيش إلا عيش الآخرة

٦٤١٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ - عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ^(١) : الصُّحَّةُ ، والفراغ »

وقال عباس العنبري حدثنا صفوان بن عيسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه « سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . مثله »

٦٤١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ معاوية بن قرّة « عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة ، فأصلح الأنصار والمهاجرة »

٦٤١٤ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ « حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَنْدَقِ ، وَهُوَ يَحْفَرُ وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ وَبَصُرْنَا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ » تَابَعَهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... مثله .

٢ - باب مثل الدنيا في الآخرة . وقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِيبٌ وَلَهُوَ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ ، كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ، ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ، ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا ، وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ ، وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾

٦٤١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ سَهْلٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَوْضِعُ سَوَاطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَقَدْ وَفَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةَ خَيْرٍ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »

(١) سميت أحاديث هذا الكتاب بالرقاق لأن في كل منها ما يحدث في القلب رقة . قال أهل اللغة : الرقة الرحمة ، ضد الغلظة ، ويقال لكثير الحياء : رقى وجهه استحياء : قال الراغب متى كانت الرقة في النفس فضدها القسوة ، كرقق القلب وقاسى القلب .

٣ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ »

٦٤١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْمُنْذِرِ الطَّفَاوِيُّ عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي ^(١) فَقَالَ : كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ » . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ « إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ . وَتُخَذُ مِنْ صَحَّتِكَ لِمَرْضِكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ »

٤ - باب في الأمل وطوله ^(٢) . وقول الله تعالى ﴿ فَمَنْ زُخْرِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ، وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ . ذُرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَمْتَعُوا وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ ، فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ وقال علي بن أبي طالب « ارْتَحَلَتِ الدُّنْيَا مُدِيرَةً ، وَارْتَحَلَتِ الْآخِرَةُ مُقْبِلَةً ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بُتُونٌ ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا ، فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ ، وَغَدًا حِسَابٌ وَلَا عَمَلٌ » . بِمَرْحُوحِهِ : بِمَبَاعَدِهِ

٦٤١٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفِيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُتَدِيرٍ عَنْ رَبِيعِ ابْنِ خُثَيْمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا مَرَبَعًا ، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ ، وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ وَقَالَ : هَذَا الْإِنْسَانُ ؛ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ - أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ ، وَهَذِهِ الْخُطُطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَتْهُ هَذَا ، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَتْهُ هَذَا »

٦٤١٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطُوطًا فَقَالَ : هَذَا الْأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ »

٥ - باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر

لقوله تعالى ﴿ أَوَلَمْ نَعْمَرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ ، وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ ﴾ ^(٣)

٦٤١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَفَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْمُقْبَرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَعَذَرَ اللَّهُ إِلَى أَمْرِي أَخَّرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَهُ سِتِينَ سَنَةً » تَابِعَهُ أَبُو حَازِمٍ وَابْنُ عَجَلَانَ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ

٦٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ : فِي حُبِّ الدُّنْيَا ، وَطَوِيلِ الْأَمَلِ » . قَالَ لَيْثٌ عَنْ يُونُسَ - وَابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ وَأَبُو سَلَمَةَ

(١) المنكب : مجمع العضد والكف .

(٢) قال الحافظ : الأمل رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى .

(٣) يعني الشيب .

٦٤٢١ — حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَتَانِ : حُبُّ الْمَالِ : وَطُولُ الْعُمُرِ » . رواه شعبة عن قَتَادَةَ

٦ — بَابُ الْعَمَلِ الَّذِي يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ . فِيهِ سَعْدٌ .

٦٤٢٢ — حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ — وَزَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ وَعَقَلَ مَجَّةٌ مَجْهًا مِنْ ذَلْوٍ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ .

٦٤٢٣ — قَالَ « سَمِعْتُ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ قَالَ : غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَنْ يُوَافِيَ عَبْدُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ »

٦٤٢٤ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ ^(١) مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ اخْتَسَبَهُ ^(٢) إِلَّا الْجَنَّةَ »

٧ — بَابُ مَا يُحْذَرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا ، وَالتَّنَافُسِ فِيهَا

٦٤٢٥ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ — وَهُوَ خَلِيفَةُ لِبْنِي عَامِرِ ابْنِ لُؤَيٍّ كَانَ شَهِيدَ بَدْرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ بِأَيِّ بَحْرَيْنِهِمَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمْرٌ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِهِ ، فَوَافَقَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَوْهُمْ وَقَالَ : أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَأَنَّهُ جَاءَ بِشَيْءٍ قَالُوا : أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ فَأَبْشَرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْسُطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسْطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتَلْهَيْكُمْ كَمَا أَلْهَيْتُمْ »

٦٤٢٦ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَذْبَحِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ . وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مِفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ — أَوْ مِفَاتِيحِ الْأَرْضِ — وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا »

٦٤٢٧ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(١) الصفي : الحبيب المصافي كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان .

(٢) احتسبه : صير على فقده راجعاً الأجر من الله .

الخُدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **إِنْ أَكْثَرَ مَا أَحَافَ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ ؟ قِيلَ وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ ؟ قَالَ : زَهْرَةُ الدُّنْيَا . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ؟ فَصَمَّتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسُحُ عَنْ جَبِينِهِ ، فَقَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ ؟ قَالَ : أَنَا . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَقَدْ حَمِدْنَاهُ حِينَ طَلَعَ لَذَلِكَ ، قَالَ : لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ ^(١) . إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ^(٢) ، وَإِنْ كُلُّ مَا أَتَيْتَ الرَّبِيعَ ^(٣) يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ ^(٤) ، إِلَّا آكَلَتِ الْخَضِرَةُ ^(٥) ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ فَاجْتَرَّتْ وَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلْتُ . وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلْوَةٌ : مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ ، وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ ، فَنَعِمَ الْمَعُونَةُ هُوَ . وَإِنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ »**

٦٤٢٨ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ مَرْثَدٍ قَالَ « سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، قَالَ عِمْرَانُ : فَمَا أَدْرِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَوْلِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَنْذَرُونَ وَلَا يُوقَفُونَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السُّمْنُ »

٦٤٢٩ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانُهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتُهُمْ »

٦٤٣٠ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ « قَالَ سَمِعْتُ خُبَابًا وَقَدْ اذْكُورُ يَوْمَئِذٍ سَبْعًا فِي بَطْنِهِ وَقَالَ : لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَذْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِالْمَوْتِ ، إِنْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصْهُمْ الدُّنْيَا شَيْئًا ، وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ »

٦٤٣١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ « قَالَ أَتَيْتُ خُبَابًا وَهُوَ بَيْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ : إِنْ أَصْحَابُنَا الَّذِينَ مَضَوْا لَمْ تَنْقُصْهُمْ الدُّنْيَا شَيْئًا ، وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ شَيْئًا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا فِي التُّرَابِ »

٦٤٣٢ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ خُبَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. »

(١) قال الحافظ : يؤخذ منه أن الرزق ولو كثر فهو من جملة الخير ، وإنما يعرض له الشر بعارض البخل به والإسراف في أنفاقه فيما لم يشرع ، فيخشى على من رزق الخير أن يعرض له في تصرفه فيه ما يجلب له الشر .

(٢) قال ابن الأثير : هذا للتشبيه ، وكأنه قال : المال كالبقلة الخضراء الحلوة .

(٣) الربيع : جدول الماء الجاري .

(٤) الحبط : انتفاخ البطن من كثرة الطعام .

(٥) الخضرة : ضرب من الكلال يعجب الماشية فتقبل على أكله ، شبه به تهاوت الناس على الإزدياد من المال والغنى بالانزلاق في التبذير والإسراف واستعمال المال في غير المواضع الصالحة .

٨ - **باب قول الله تعالى ﴿يا أيها الناس إن وعد الله حق﴾** ؛ فلا تَغْرَثْكُمْ الحياة الدنيا ، ولا يَغْرَثْكُمْ بالله الغرور . إن الشيطان لكم عدوٌ فاتخذوه عدوًا ، إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير ﴿ . جمعه : سَعَرٌ ^(١) . قال مجاهد : الغرور الشيطان

٦٤٣٣ - **حَدَّثَنَا** سعد بن حفص **حَدَّثَنَا** شيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم القرشي قال أخبرني معاذ ابن عبد الرحمن أن ابن أبا ن أخبره قال : « أتيت عثمان بن عفان بطهور وهو جالس على المقاعد فتوضأ فأحسن الوضوء ثم قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وهو في هذا المجلس فأحسن الوضوء ثم قال : من توضأ مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه » . قال : وقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا تغثروا » ^(٢)

٩ - **باب** ذهاب الصالحين . ويقال : الذهاب المطر

٦٤٣٤ - **حَدَّثَنِي** يحيى بن حماد **حَدَّثَنَا** أبو عوانة عن بيان عن قيس بن أبي حازم « عن مرداس الأسلمي قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : يذهب الصالحون الأول فالأول ، ويبقى حفالة كحفالة ^(٣) الشعير أو التمر لا يبالهم الله بالة » . قال أبو عبد الله : يقال حفالة وحفالة

١٠ - **باب** ما يُتقى من فتنه المال ^(٤) وقول الله تعالى ﴿ إنما أموالكم وأولادكم فتنة ﴾

٦٤٣٥ - **حَدَّثَنِي** يحيى بن يوسف أخبرنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تبعس عبد الدينار والدراهم والقطيفة والخميصة ، إن أعطى رضى ، وإن لم يعط لم يرض »

٦٤٣٦ - **حَدَّثَنَا** أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال « سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب »

[الحديث ٦٤٣٦ - طرقة في ٦٤٣٧]

٦٤٣٧ - **حَدَّثَنِي** محمد أخبرنا مخلص أخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول « سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لو أن لابن آدم ملاء واد ملاء لأحب أن له إليه مثله ؛ ولا يملأ عين ابن آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب » . قال ابن عباس : فلا أدري من القرآن هو أم لا . قال : وسمعت ابن الزبير يقول ذلك على المنبر

(١) السعير قال الحافظ : بوزن فاعيل بمعنى مفعول من السعير - بفتح أوله وسكون ثانيه - وهو الشهاب من النار .

(٢) أى لا تحملوا الغفران عمومته في جميع الذنوب فتتسلسلوا إتكالاً على غفرانها بالصلاة فإن الصلاة التي تكفر الذنوب هي المقبولة ، ولا إطلاع لأحد عليها

(٣) قال الخطابي : الحفالة والحفالة الرديء من كل شيء .

(٤) فتنه المال : هي أن يكون سبباً في الانفاق

٦٤٣٨ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْعَسِيلِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمَنِيرِ بِمَكَّةَ فِي خُطْبَتِهِ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وادياً مِلاًّ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِياً ، وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِياً أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثاً ، وَلَا يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ . وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ »

٦٤٣٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ « قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وادياً مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ »

٦٤٤٠ — وَقَالَ لَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ « عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي قَالَ : كُنَّا نَرَى هَذَا مِنْ الْقُرْآنِ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿ أَهْلَاكُمْ التَّكَاثُرَ ﴾ »

١١ — بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلُوهٌ » وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْخَرْثِ ، ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ . قَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ إِلَّا أَنْ تَفْرَحَ بِمَا زَيَّنْتَهُ لَنَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ أَنْفَقَهُ فِي حَقِّهِ .

٦٤٤١ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ « عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذَا الْمَالَ — وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ لِي يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ — خَضِرَةٌ حُلُوهٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطَيْبِ نَفْسٍ بَوْرَكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُيَارَكَ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى »

١٢ — بَابُ مَا قَدَّمَ (١) مِنْ مَالِهِ فَهُوَ لَهُ

٦٤٤٢ — حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّكُمْ مَالٌ وَارَثَهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا مِمَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ ، قَالَ : فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ ، وَمَالٌ وَارَثَهُ مَا آخَرَ »

١٣ — بَابُ الْمَكْثُورُونَ هُمُ الْمُقْلُونَ (٢) . وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ مَنْ كَانَ يَرْيِدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَتْهَا تُؤَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْجِسُونَ . أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ ، وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا ، وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾

٦٤٤٣ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحْدَهُ وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ ،

(١) فِي سَبِيلِ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ

(٢) أَيْ أَنَّ الْمَكْثُورِينَ مِنْ أَمْوَالِ الدُّنْيَا هُمُ الْمُقْلُونَ مِنَ الثَّوَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

قال ، فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد ، قال فجعلت أمشي في ظل القمر^(١) ، فالتفت فرآني فقال : من هذا ؟ قلت : أبو ذر جعلني الله فداءك . قال : يا أبا ذر ، تعال . قال فمشيت معه ساعة ، فقال لي : إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة ، إلا من أعطاه الله خيراً فنفع فيه يمينه وشماله ، وبين يديه ووراءه ، وعمل فيه خيراً . قال فمشيت معه ساعة فقال لي : اجلس هاهنا ، قال فأجلسني في قاع حوله حجارة ، فقال لي : اجلس هاهنا حتى أرجع إليك . قال فانطلق في الحرّة حتى لا أراه ، فلبث عني فأطال اللبث ، ثم إني سمعته وهو مقبل وهو يقول : وإن سرق ، وإن زنى ؟ قال فلما جاء لم أصبر حتى قلت : يا نبي الله ، جعلني الله فداءك ، من تكلم في جانب الحرّة ؟ ما سمعت أحداً يرجع إليك شيئاً . قال : ذلك جبريل عليه السلام عرّض لي في جانب الحرّة قال : بشّر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، قلت : يا جبريل ، وإن سرق ، وإن زنى ؟ قال : نعم . قال قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم ، قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ قال نعم . قال النضر أخبرنا شعبة وحدثنا حبيب بن أبي ثابت والأعمش وعبد العزيز بن رُفيع حدثنا زيد بن وهب بهذا . قال أبو عبد الله : حديث أبي صالح عن أبي الدرداء مرسل لا يصح ، إنما أوردنا للمعرفة^(٢) والصحيح حديث أبي ذر . قيل لأبي عبد الله : حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء ؟ قال : مرسل أيضاً لا يصح ، والصحيح حديث أبي ذر . وقال : اضربوا على حديث أبي الدرداء هذا « إذا مات قال : لا إله إلا الله عند الموت »

١٤ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « ما يسترني أن عندى مثل أحد هذا ذهباً »

٦٤٤٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ « قَالَ أَبُو ذَرٍّ كُنْتُ أُمَشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَقْبَلَنَا أُحُدٌ فَقَالَ : يَا أَبَا ذَرٍّ ، قُلْتُ : كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : مَا يَسُرُّنِي أَنْ عِنْدِي مِثْلُ أُحُدٍ هَذَا ذَهَبًا تَمْضِي عَلَى ثَالِثَةٍ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ ، إِلَّا شَيْئًا أَرْصُدُهُ لِيَذِينَ ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هُكَذَا وَهَكَذَا — عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ ، وَمِنْ خَلْفِهِ — ثُمَّ مَشَى ثُمَّ قَالَ : إِنْ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْمَقْلُوبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَنْ قَالَ هُكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا — عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ — وَقَلِيلٌ مَا هُمْ . ثُمَّ قَالَ لِي : مَكَانَكَ ، لَا تَبْرُخْ حَتَّى آتِيكَ . ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا قَدْ ارْتَفَعَ ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ عَرَضَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ لِي : لَا تَبْرُخْ حَتَّى آتِيكَ ، فَلَمْ أَبْرُخْ حَتَّى أَتَانِي ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتًا تَخَوَّفْتُ ، فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ : وَهَلْ سَمِعْتَهُ ؟ قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ : ذَاكَ جَبْرِيلُ أَتَانِي فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ »

٦٤٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُوسُفَ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُوسُفُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ

عُمَيْدُ اللَّهِ بن عبد الله بن عتبة « قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كان لي مثل أحد ذهباً ما يسرنى أن لا تمرّ عليّ ثلاث ليالٍ وعندي منه شيء إلا شيئاً أرضدّه للدين »

(١) أى فى المَعَانِ الذى ليس للقمر فيه ضوء ليخفى شخصه .

(۲) قال الحافظ : أي إنما أردنا أن نذكر السيرة على

١٥ — **باب الغنى غنى النفس** ^(١) . وقال الله تعالى ﴿ أَيْخِسُوا أُنَّ مَا يَمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ — إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى — مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ ﴾ . قال ابن عبيّنه : لم يَعْمَلُوهَا ، لَأَبَدٌ مِنْ أَنْ يَعْمَلُوهَا

٦٤٤٦ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ^(٢) ، وَلَكِنَّ الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ »

١٦ — باب فضل الفقر

٦٤٤٧ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ : مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا ؟ فَقَالَ : رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ ، هَذَا وَاللَّهِ خَرِيٌّ إِنْ خُطِبَ أَنْ يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشْفَعَ . قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، هَذَا خَرِيٌّ إِنْ خُطِبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِنْ مِثْلِ هَذَا »

٦٤٤٨ — حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ « عُذْنَا حَبَابًا فَقَالَ : هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَمَتْنَا مِنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ نَمْرَةً ، فَإِذَا غَطَيْنَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخَرِ . وَمِنَّا مَنْ أَيْبَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا »

٦٤٤٩ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ زَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » . تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَعَوْفٌ . وَقَالَ صَخْرٌ وَحَمَادُ بْنُ تَجِيحٍ : عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

٦٤٥٠ — حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خِوَانٍ حَتَّى مَاتَ ، وَمَا أَكَلَ خَبِيراً مَرَقَقاً حَتَّى مَاتَ »

٦٤٥١ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَقَدْ تُوْفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ ، إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رَفِيٍّ لِي ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ ، فَكَلِّتُهُ فَفَنَى »

١٧ — باب كيف كان عيشُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابِهِ ، وَتَحَلُّيهِمْ عَنِ الدُّنْيَا

٦٤٥٢ — حَدَّثَنِي أَبُو نَعِيمٍ بِنَحْوِ مَنْ نَصَفَ هَذَا الْحَدِيثَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ حَدَّثَنَا إِجَاهُ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ

(١) أى سواء كان المتصف بذلك قليل المال أو كثيره .

(٢) أى بسبب العرض الكثير ، وهو ما ينتفع به من متاع الدنيا .

كان يقول « الله الذي لا إله إلا هو ، إن كنت لأعتمد بكيدي على الأرض من الجوع ، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع . ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه ، فمر أبو بكر فسألته عن آية من كتاب الله ، ما سألته إلا ليشبعني ، فمر ولم يفعل ، ثم مر بي عمر فسألته عن آية من كتاب الله ، ما سألته إلا ليشبعني ، فمر فلم يفعل ، ثم مر بي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم فتيسم حين رآني وعرف ما في نفسي وما في وجهي ، ثم قال يا أبا هر ، قلت : لبيك رسول الله ، قال : الحق ، ومضى . فتبعته فدخل فاستأذن فأذن لي ، فدخل فوجد لبناً في قدح فقال : من أين هذا اللبن ؟ قالوا أهداؤه لك فلان — أو فلانة — قال : أبا هر ، قلت لبيك يا رسول الله ، قال : الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي . قال : وأهل الصفة أضياف الإسلام ، لا يأتون على أهل ولا مال ولا على أحد ، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً ، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم^(١) فيها ، فساغى ذلك ، فقلت وما هذا اللبن في أهل الصفة ؟ كنت أحق أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها ، فإذا جاءوا أمرني فكنت أنا أعطيهم ، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن ، ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بُد فأتيتهم فدعوتهم ، فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت . قال : يا أبا هر ، قلت : لبيك يا رسول الله ، قال خذ فأعطهم ، فأخذت القدح فجعلت أعطي الرجل فيشرب حتى يروى ، ثم يرد علي القدح فأعطي الرجل فيشرب حتى يروى ، ثم يرد علي القدح ، فجعلت أعطي الرجل فيشرب حتى يروى ، ثم يرد علي القدح حتى انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى القوم كلهم ، فأخذ القدح فوضعه على يده ، فنظر إلي فتيسم فقال أبا هر ، قلت لبيك يا رسول الله . قال بقيت أنا وأنت . قلت صدقت يا رسول الله ، قال اقعد فاشرب . فقعدت فشربت ، فقال اشرب ، فشربت فما زال يقول : اشرب ، حتى قلت : لا والذي بعثك بالحق ، ما أجد له مسلكا . قال فأرني ، فأعطيته القدح ، فحمد الله وسمى وشرب الفضلة »

٦٤٥٣ — حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن إسماعيل حدثنا قيس « قال سمعت سعداً يقول : إني لأول العرب رمي بسهم في سبيل الله ، ورأيتنا نغزو ومالنا طعاماً إلا ورق الحبلية وهذا السم^(٢) ، وإن أحدنا ليضع كما تضع الشاة ماله يخلط^(٣) ، ثم أصبحت بنو أسيد تغزوني على الإسلام ، خبت إذا وضل سقي »

٦٤٥٤ — حدثني عثمان حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود « عن عائشة قالت : ما شبع آل محمد — منذ قدم المدينة — من طعام بر ثلاث ليال يتاعاً حتى قبض »

٦٤٥٥ — حدثني إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن حدثنا إسحاق هو الأزرق عن مسعر بن كدام عن هلال الوزان عن عروة « عن عائشة رضى الله عنها قالت : ما أكل آل محمد صلى الله عليه وسلم أكلتين في يوم إلا إحداهما تمر »

٦٤٥٦ — حدثني أحمد بن رجاء حدثنا النضر عن هشام قال أخبرني أبي « عن عائشة قالت : كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من آدم وحشوة ليف »

(١) لأنه عليه السلام كان يقبل الهدية لنفسه وأهل بيته .

(٢) قال أبو عبيدة وغيره : هما نوعان من شجر البادية .

(٣) أى يصير براً لا يخلط من شدة البرد .

٦٤٥٧ — حَدَّثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ : « كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَخَبَّازَهُ قَامَ وَقَالَ : كُلُوا فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَغِيفًا مَرْقَقًا حَتَّى لَحَقَّ بِاللَّهِ ، وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيطًا بَعَيْنَهُ قَطُّ »

٦٤٥٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنِي أَبِي « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ مَا نَوْقِدُ فِيهِ نَارًا ، إِنَّمَا هُوَ التَّمْرُ وَالْمَاءُ ، إِلَّا أَنْ نُؤْتَى بِاللَّحْمِ »

٦٤٥٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ : ابْنُ أَخْتِي ، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى لَهْلَالِ ثَلَاثَةِ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أَوْقَدْتُ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارًا . فَقُلْتُ : مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَهُمْ مَنَائِحُ وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ آيَاتِهِمْ ، فَيَسْتَقِينَاهُ . »

٦٤٦٠ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتًا »

١٨ — بَابُ الْقَصْدِ ^(١) وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَى الْعَمَلِ

٦٤٦١ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَشْعَثَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ مَسْرُوقًا « قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : الدَّائِمُ . قَالَ : قُلْتُ فِي أَيِّ حِينٍ كَانَ يَقُومُ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ ^(٢) »

٦٤٦٢ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَتَوَمَّعُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ . »

٦٤٦٣ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَرْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَنْ يَنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ . سَدَّدُوا وَقَارِبُوا ^(٣) وَاعْدُوا وَرَوَّحُوا ^(٤) ، وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ ^(٥) وَالْقَصْدُ الْقَصْدُ ثَبُلُفُوا ^(٦) »

٦٤٦٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَدَّدُوا وَقَارِبُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ لَنْ يُدْخَلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ

(١) قَالَ الْخَافِضُ : الْقَصْدُ سُلُوكُ الطَّرِيقِ الْمُنْتَزِلَةِ ، أَيْ اسْتِحْبَابُ ذَلِكَ .

(٢) الصَّارِخُ : الذِّبْكَ حِينَ يَصْحُو فِي الْفَجْرِ .

(٣) سَدَّدُوا أَقْصَدُوا السَّدَادَ أَيْ الصَّوَابَ ، وَقَارِبُوا أَيْ لَا تَفَرُّطُوا فَجْهَلُوا أَنْفُسَكُمْ فِي الْعِبَادَةِ يَفْضِي ذَلِكَ بِكُمْ إِلَى الْيَلَالِ .

(٤) الْغَدُو : السَّيْرُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ ، وَالرَّوَّاحُ : السَّيْرُ مِنْ أَوَّلِ النَّصْفِ الثَّانِي مِنَ النَّهَارِ .

(٥) الدَّلْجَةُ : سَيْرُ اللَّيْلِ ، أَرَادَ بِهِ الْعِبَادَةَ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ .

(٦) أَيْ الزَّمُوا الْإِعْتِدَالَ وَالطَّرِيقَ الْوَسْطَ .

الجنة ، وأن أحب الأعمال أذومها إلى الله وإن قلَّ :

[الحديث ٦٤٦٤ - طرفه في : ٦٤٦٧]

٦٤٦٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ : أَذْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ . وَقَالَ : اكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ » .

٦٤٦٦ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : « سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، كَيْفَ كَانَ عَمَلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئاً مِنَ الْأَيَّامِ ؟ قَالَتْ : لَا ، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً ، وَأَيُّكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَطِيعُ ؟ »

٦٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَدُّوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا ، فَإِنَّهُ لَا يُدْخِلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ ، قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ » . قَالَ : أَظْنَهُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ . وَقَالَ عَفَانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَدُّوا وَأَبْشِرُوا » . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : « سَدَاداً سَدِيداً صِدْقاً » ^(١)

٦٤٦٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى لَنَا يَوْمًا الصَّلَاةَ ، ثُمَّ رَقِيَ الْمُنِيرَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ قَبْلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : قَدْ أُرِيتِ الْآلَانَ - مُنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ - الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مِثْلَتَيْنِ فِي قَبْلِ هَذَا الْجِدَارِ فَلَمْ أَرِ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، فَلَمْ أَرِ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ » .

١٩ - بَابُ الرَّجَاءِ مَعَ الْخَوْفِ ^(٢) . وَقَالَ سُفْيَانُ

مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ عَلَى مَنْ « لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ » ^(٣)

٦٤٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ ، فَأَمْسَكَ عَنْدَهُ تِسْعاً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً . وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلَّهُمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً ؛ فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَنَاسَ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُسْلِمُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ

(١) قال الحافظ : الذي ثبت عن مجاهد عند الفريابي والطبري وغيرهما من طريق ابن أبي نجيع عن مجاهد قوله تعالى ﴿ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ قال : سداداً والسداد بالفتح العدل المعتدل الكافي ، وبالكسر : ما يسد الخلل والذي وقع في الرواية بالفتح .

(٢) قال الحافظ : أي استحباب ذلك ، فلا يقطع النظر في الرجاء عن الخوف ، ولا في الخوف عن الرجاء ، فلا يفضي في الأول إلى المكر ، والثاني إلى القنوط ، وكل منهما مذموم .

(٣) الخطاب في الآية لأخبار اليهود ، لأنها نزلت في مالك بن الصيف وجماعة من الأخبار فآثروا للنبي صلى الله عليه وسلم : ألسنت تزعم أنك على ملة إبراهيم وتؤمن بما في التوراة وتشهد أنها حق ؟ قال : بلى ، ولكنكم كتمتم منها ما أمرتم ببيانه ، فأنا أبرأ مما أحدثتموه . وكان هذا الحوار سبب نزول هذه الآية .

لم يأمن من النار»

٢٠ — باب الصبر عن محارم الله ﴿ إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾
وقال عمر : وجدنا خير عيشنا بالصبر

٦٤٧٠ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ « أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَسْأَلْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَعْطَاهُ ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ نَفِدَ كُلُّ شَيْءٍ أَنْفَقَ بِيَدِيهِ : مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ لَا أَذْخِرُهُ عَنْكُمْ ؛ وَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعِفُّ يَعْطَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ ، وَلَنْ تُعْطُوا عَطَاءَ خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ . »

٦٤٧١ — حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ قَالَ : « سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي حَتَّى تَرْمَ — أَوْ تَنْتَفِخَ — قَدَمَاهُ ، فَيَقَالُ لَهُ ، فَيَقُولُ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ؟ »

٢١ — باب ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ وقال الربيع بن خثيم : من كل ما ضاق على الناس

٦٤٧٢ — حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ : هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ »

٢٢ — باب ما يُكْرَهُ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ^(١)

٦٤٧٣ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَغِيرَةُ وَفَلَانٌ وَرَجُلٌ ثَالِثٌ أَيْضًا عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ مَعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمَغِيرَةِ أَنْ اكْتُبَ إِلَيَّ بِحَدِيثِ سَمْعَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمَغِيرَةُ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . قَالَ : وَكَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ ، وَعَقُوقِ الْأُمَهَاتِ وَوَادِ الْبَنَاتِ «
وعن هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ وَرَادًا يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمَغِيرَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٣ — باب حِفْظِ اللِّسَانِ^(٢) . وَمَنْ كَانَ يَوْمُنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ
وقوله تعالى ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾

٦٤٧٤ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ

(١) أى النهى عن الغررة والإكثار من الكلام بما لا فائدة فيه . قال الحب الطبرى : والحكمة فى النهى عن ذلك أن كثرة الكلام لا يؤمن معها وقوع الخطأ وذهب بعضهم إلى أن المراد حكاية أقاويل الناس والبحث عنها بما يكره حكايته .

(٢) قال الحافظ : أى عن النطق بما لا يسوغ شرعاً بما لا حاجة للمتكلم به .

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من يَضْمَنْ لى ما بينَ لَحْيَيْهِ^(١) وما بينَ رجلَيْهِ أضمنَ له الجنةُ «
[الحديث ٦٤٧٤ - طرفه في : ٦٨٠٧]

٦٤٧٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ »

٦٤٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ « عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ : سَمِعَ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الضَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ جَائِزَتُهُ . قِيلَ : وَمَا جَائِزَتُهُ ؟ قَالَ : يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ . قَالَ : وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ »

٦٤٧٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ فِيهَا ، يَزُلْ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ «
[الحديث ٦٤٧٧ - طرفه في : ٦٤٧٨]

٦٤٧٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَثُورٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقَى لَهَا بِالْأُفْعَى اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقَى لَهَا بِالْأُفْعَى يَهْوَى بِهَا فِي جَهَنَّمَ »

٢٤ - بَابُ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٦٤٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَبْعَةٌ يَظْلُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ : رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ »

٢٥ - بَابُ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ^(٢)

٦٤٨٠ - حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ « عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَخَذُّوْنِي فَذَرُّوْنِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ . فَفَعَلُوا بِهِ ، فَجَمَعَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ ؟ قَالَ : مَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إِلَّا مَخَافَتُكَ . فَغَفَرَ لَهُ »

٦٤٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ سَلَفَ - أَوْ قَبْلَكُمْ - أَنَاَهُ اللَّهُ مَالًا

(١) ما بين لحيته أى العظمتين اللذين فى جانبيه الفم والمراد بما بينهما اللسان . وما بين رجليه الفرج .

(٢) قال الحافظ : هو من المقامات العلقية ، وهو من لوازم الإيمان .

وولداً ، يعنى أعطاه . قال فلما حضر قال لبيه : أى أب كنتُ لكم ؟ قالوا : خير أب . قال فإنه لم يَبْشُرْ عند الله خيراً . فسرها قتادة : لم يدخر . وإن يقدّم على الله يعذبه . فانظروا ، فإذا متُّ فأحرقوني ، حتى إذا صرْتُ فحماً فاسحقوني — أو قال : فاسهكوني^(١) — ثم إذا كان ريح عاصف فأذروني فيها ، فأخذ موثيقهم على ذلك ورئى^(٢) . ففعلوا . فقال الله : كن . فإذا رجل قائم . ثم قال : أى عبدى ، ما حملك على ما فعلت ؟ قال : مخافتك . أو فرق منك . فما تلافاه أن رحمه الله . فحدثتُ أبا عثمان فقال : سمعتُ سلمان ، غير أنه زاد « فأذروني في البحر » أو كما حدث . وقال مُعَاذٌ حدثنا شعبة عن قتادة سمعتُ أبا سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٦ — باب الانتهاء عن المعاصي

٦٤٨٢ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَثَلُ وَمِثْلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ كَمِثْلَ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ : رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعَيْنِي ، وَإِنِّي أَنَا التَّذِيرُ الْعَرِيَانِ ، فَالْتَّجَاءُ النَّجَاءُ . فَأَطَاعَتُهُ طَائِفَةٌ فَأَذَلُّوهُ عَلَى مَهْلِهِمْ فَتَجَاوَا ، وَكَذَّبَتْهُ طَائِفَةٌ فَصَبَحَهُمُ الْجَيْشُ فَاجْتَنَحَهُمْ »

[الحديث ٦٤٨٢ — طرفه في : ٧٢٨٣]

٦٤٨٣ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّمَا مَثَلُ وَمِثْلُ النَّاسِ كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا ، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَزْعُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا فَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ مِنَ النَّارِ وَأَنْتُمْ تَقْتَحِمُونَ فِيهَا »

٦٤٨٤ — حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ »

٢٧ — باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لو تعلمون ما أعلم^(٣) لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً »

٦٤٨٥ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَكْرِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً »

[الحديث ٦٤٨٥ — طرفه في : ٦٦٣٧]

٦٤٨٦ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً »

(١) السهك : هو السحق ، أو هو دونه .

(٢) أى من قال لمن أوصاه بذلك : قل ورئى لأفعلن .

(٣) من أهوال النزوع والموت والقيبر واليوم الآخر .

٢٨ - بَابُ حُجَبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ

٦٤٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : حُجَبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ »

٢٩ - بَابُ الْجَنَّةِ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ

٦٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَثَّابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ .

٦٤٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا تَخَلَا اللَّهُ بَاطِلٌ » (١).

٣٠ - بَابُ لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ ، وَلَا يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ

٦٤٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِنْ فَضْلٍ عَلَيْهِ » .

٣١ - بَابُ مَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ (٢)

٦٤٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ أَبُو عَثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارْدِيُّ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ ، فَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هُوَ هُمْ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعِيفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ . وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هُوَ هُمْ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً » .

٣٢ - بَابُ مَا يَتَّقِي مِنْ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ (٣)

٦٤٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشُّعْرِ ، إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَوْبِقَاتِ » قَالَ أَبُو

(١) تمامه : وكل نعيم لاهيالة زائل ، هو من شعر لبيد بن ربيعة وكان في عصر النبي .

(٢) قال الحافظ : أهم : ترجيح قصد الفعل ، تقول : همت بكذا أى قصدته بهتني .

(٣) التعبير بمحقرات الذنوب وقع في حديث سهل بن سعد رفعه « إياكم ومحقرات الذنوب ، فإنما مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد ، فجاء ذا يعود وجاء ذا يعود حتى جمعوا ما أنضجوا به خبزهم ، وأن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها تهلكه » أخرجه أحمد بسند حسن ، وعند النسائي وابن ماجه عن عائشة « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : يَا عَائِشَةُ إِيَّاكَ وَمَحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ ، فَإِنْ لَهَا مِنَ اللَّهِ طَالِبًا » صححه ابن حبان .

عبد الله : يعنى بذلك المهلكات

٣٣ - باب الأعمال بالخواتيم ، وما يُخاف منها

٦٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ الْأَنْهَافِيُّ الْحَمَصِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : نَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَجُلٍ يُقَاتِلُ الْمَشْرِكِينَ - وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءَ عَنْهُمْ - فَقَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا ، فَتَبِعَهُ رَجُلٌ ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى جُرِحَ ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَقَالَ بِذُبَابَةِ سَيْفِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ فَتَحَامَلَ عَلَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ - فِيمَا يَرَى النَّاسُ - عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَيَعْمَلُ - فِيمَا يَرَى النَّاسُ - عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا » .

٣٤ - باب العزلة راحة من خلط (١) السوء

٦٤٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ قَالَ : « قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ .. » ح . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، وَرَجُلٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » . تَابِعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَسَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَالنَّعْمَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ - أَوْ عُبَيْدِ اللَّهِ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ يُونُسُ وَابْنُ مَسَافِرٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ خَيْرٌ مَالِي الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ الْغَنَمُ يَتَّبِعُ بِهَا شَتَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَفِرُّ بَدِينَهُ مِنَ الْفِتَنِ »

٣٥ - باب رفع الأمانة (٢)

٦٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا قُلَيْبُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فانتظر الساعة . قَالَ : كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِذَا أُسِنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانتظر الساعة »

٦٤٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ « حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ ، حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذَرِ

(١) قال الخطاطي خلط جمع خلط يطلق على الواحد والجمع .

(٢) بحيث يكون الأمين معدوماً أو شبه المعدوم .

قلوب الرجال ، ثم علموا من القرآن ، ثم علموا من السنة ، وحدثنا عن رفعها قال : ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه ، فيظل أثرها مثل أثر الوكت . ثم ينام النومة فتقبض ، فيبقى أثرها مثل المجل ، كجمر دخرجته على رجلك فتفقط ، فتراه منتبراً^(١) وليس فيه شيء . فيصبح الناس يتبايعون ، فلا يكاد أحدهم يؤدى الأمانة ، فيقال : إن بنى فلان رجلاً أميناً . ويقال للرجل ما أعقله وما أظرفه وما أجلده ، وما فى قلبه مثقال حبة خردل من إيمان . ولقد أتى على زمان وما أبالى أيكم بايعت ، لكن كان مسلماً رده على الإسلام ، وإن كان نصرانياً رده على ساعيه . فأما اليوم فما كنت أباع إلا فلاناً وفلاناً^(٢)

قال الفربري قال أبو جعفر : حدثت أبا عبد الله فقال : سمعت أبا أحمد بن عاصم يقول سمعت أبا عبيد يقول قال الأصمعي وأبو عمرو وغيرهما : جذر قلوب الرجال ، الجذر الأصل من كل شيء . والوكت أثر الشيء اليسير منه . والمجل أثر العمل فى الكف إذا غلظ

[الحديث ٦٤٩٧ - طرفاه فى : ٧٠٨٦ ، ٧٢٧٦] .

٦٤٩٨ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله « أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنما الناس كالأبل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة »^(٣)

٣٦ - باب الرياء والسُّنعة

٦٤٩٩ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني سلمة بن كهيل ح . وحدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن سلمة قال سمعت جندباً يقول « قال النبي صلى الله عليه وسلم - ولم أسمع أحداً يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره ، فذئوت منه فسمعتة يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم - من سمع سمع الله به ، ومن يرائي يرائي الله به »

[الحديث ٦٤٩٩ - طرفه فى : ٧١٥٢]

٣٧ - باب من جاهد نفسه فى طاعة الله^(٤)

٦٥٠٠ - حدثنا هذبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك « عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : بينا أنا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه إلا آخرة الرجل فقال : يا معاذ ، قلت : ليك يا رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة ، ثم قال : يا معاذ ، قلت : ليك رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة ، ثم قال : يا معاذ بن جبل ، قلت : ليك رسول الله وسعديك . قال : هل تدري ما حق الله على عباده ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً . ثم سار ساعة ثم قال : يا معاذ بن جبل ، قلت : ليك رسول الله وسعديك . قال : هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : حق العباد على الله أن لا يعذبهم »

(١) منتبراً وهو المنتفط .

(٢) أى لست آمن أحد على بيع ولا شراء إلا فلاناً وفلاناً .

(٣) أى لا تكاد تجد فى المائة من الإبل واحدة نجية سهلة الإنقياد وتصلح للركوب .

(٤) هو من كف نفسه عن إرادتها

٣٨ - باب التواضع

٦٥٠١ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حَمِيدٌ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةٌ . . . ح . قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْمَى الْعَضْبَاءُ ، وَكَانَتْ لَا تُسَبِّقُ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَّحَهَا ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَالُوا . سَبَّحْتَ الْعَضْبَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنْ حَقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ »

٦٥٠٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي شَرِيكُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمْرٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ اللَّهُ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتَهُ بِالْحَرْبِ . وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتَهُ عَلَيْهِ . وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحْبَبَهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْظَمِيهِ ، وَلَوْ اسْتَعَاذَ بِي لِأَعْيَضَنَّهُ . وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ »

٣٩ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ »

﴿ وَمَا أَمُرُّ السَّاعَةَ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ ، إِنْ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

٦٥٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ . وَيُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ فِيمَهُمَا »

٦٥٠٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ - هُوَ الْجَعْفِيُّ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَأَبِي التَّيَّاحِ « عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ »

٦٥٠٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ . يَعْنِي إِصْبَعَيْنِ » . تَابِعَهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ

٤٠ - باب

٦٥٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ ، فَذَاكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ تَبَشَّرَ الرَّجُلَانِ تَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتْبَاعِيَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انصَرَفَ الرَّجُلُ بِلْبَنِ لِقَحْتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقَى فِيهِ . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَحَدُكُمْ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا »

٤١ - باب مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ

٦٥٠٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ « عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(١) قَالَ ابْنُ عَدَى : هَذَا الْحَدِيثُ غَرِيبٌ جَدًّا . وَلَوْلَا هَيْئَةُ الصَّحِيحِ لَعُدَّ مِنْ مُنْكَرَاتِ خَالِدِ بْنِ تَخْلَدٍ .

عليه وسلم قال : من أحب لقاء الله أحب لقاء الله ، ومن كره لقاء الله كره لقاء الله . قالت عائشة — أو بعض أزواجه — إنا لنكره الموت قال : ليس ذلك ، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته ، فليس شيء أحب إليه مما أمامه ، فأحب لقاء الله وأحب لقاء الله . وإن الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته ، فليس شيء أكره إليه مما أمامه ، فكره لقاء الله وكره لقاء الله .
اختصره أبو داود وعمره عن شعبة . وقال سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعيد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٦٥٠٨ — حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة « عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أحب لقاء الله أحب لقاء الله ، ومن كره لقاء الله كره لقاء الله »

٦٥٠٩ — حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيب وعروة ابن الزبير في رجال من أهل العلم أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح : إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يُخبر ، فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم أفاق ، فأشخص بصره إلى السقف ثم قال : اللهم الرفيق الأعلى . قلت إذا لا يختارنا ، وعرفت أنه الحديث الذي كان يحدثنا به . قالت : فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله : اللهم الرفيق الأعلى »

٤٢ — باب سكرات الموت^(١)

٦٥١٠ — حدثني محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال أخبرني ابن أبي مليكة أن أبا عمرو ذكوان مولى عائشة أخبره أن عائشة رضى الله عنها كانت تقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه ركوة — أو غلبة فيها ماء ، يشك عمر — فجعل يدخل يده في الماء فيمسح بها وجهه ويقول : لا إله إلا الله ، إن للموت سكرات . ثم نصب يده فجعل يقول : في الرفيق الأعلى . حتى قبض ومالت يده .
قال أبو عبد الله : العلبة من الخشب ، والركوة من الأدم

٦٥١١ — حدثني صدقة أخبرنا عبدة عن هشام عن أبيه « عن عائشة قالت : كان رجال من الأعراب جفاة يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه : متى الساعة ؟ فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول : أن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم » قال هشام : يعني موتهم

٦٥١٢ — حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة بن ربعي الأنصاري أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجزارة فقال : مستريح ومستراح منه . قالوا : يا رسول الله ، ما المستريح والمستراح منه ، قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله عز وجل ، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب .

[الحديث ٦٥١٢ — طرفه في : ٦٥١٣]

(١) سكرات الموت : الغشي الذي يعرض للمحتضر من آلام التزعزع .

٦٥١٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ رِيهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ ، الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ »

٦٥١٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ »

٦٥١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عَرَضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ غَدَوَةٌ وَعَشِيًّا : إِمَّا النَّارُ وَإِمَّا الْجَنَّةُ ، فَيَقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْهِ »

٦٥١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا »

٤٣ - بَابُ نَفْخِ الصُّورِ . قَالَ مُجَاهِدٌ : الصُّورُ كَهَيْئَةِ الْبُوقِ ^(١) . زَجْرَةٌ : صَيِّحَةٌ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : النَّاقُورُ الصُّورُ . الرَّاجِفَةُ : النَّفْخَةُ الْأُولَى . وَالرَّادِفَةُ : النَّفْخَةُ الثَّانِيَةُ

٦٥١٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ . قَالَ فغَضِبَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمَرَ الْمُسْلِمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيَّقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مُوسَى فَيَمْنِ صَعِقَ فَأُفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَشْنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ »

٦٥١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَصْعَقُ النَّاسُ حِينَ يَصْعَقُونَ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ قَامَ ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ ، فَمَا أَدْرِي أَكَانَ فَيَمْنِ صَعِقَ » . رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٤ - بَابُ يَقْبُضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . رَوَاهُ نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقْبُضُ اللَّهُ الْأَرْضَ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ ؟ »

(١) أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَةُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : « جَاءَ أَغْرَافِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَا الصُّورُ ؟ قَالَ قَرْنٌ يَنْفَخُ فِيهِ » .

٦٥٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَبِيزَةً وَاحِدَةً يَتَكَفَّوْهَا ^(١) الْجِبَارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خَبِزَتَهُ فِي السَّفَرِ ^(٢) . نَزَلُوا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ . فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ : بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ بَلَى : قَالَ تَكُونُ الْأَرْضُ خَبِيزَةً وَاحِدَةً - كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِإِدَامِهِمْ ^(٣) ؟ قَالَ : إِدَامِهِمْ بِالْأَمِّ وَتُونَ ^(٤) . قَالُوا : وَمَا هَذَا ؟ قَالَ : تَوَّرَ وَتُونَ ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبَدَّهْمَا سَبْعُونَ أَلْفًا ،

٦٥٢١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يُحَشِّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بِيضَاءُ عَفْرَاءٍ كَقَرَصَةِ النِّقْيِ ^(٥) . قَالَ سَهْلٌ - أَوْ غَيْرُهُ - لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ »

٤٥ - بَابُ الْحَشْرِ ^(٦)

٦٥٢٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يُحَشِّرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ رَاغِبِينَ وَرَاهِبِينَ ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَيَحَشِّرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارَ ثَقِيلٌ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا وَيَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا »

٦٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، كَيْفَ يُحَشِّرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّيه عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ قَتَادَةُ : بَلَى وَعِزَّةُ رَبِّنَا »

٦٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزْظَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّكُمْ مَلَاقُوا اللَّهَ حُفَاةَ عُرَاةٍ مُشَاةَ غُرُلَا ^(٧) » قَالَ سَفِيَانُ : هَذَا مِمَّا نَعُدُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٥٢٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرُو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّكُمْ مَلَاقُوا اللَّهَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلَا »

(١) يَتَكَفَّوْهَا : يَمِيلُهَا ، مِنْ كَفَأَتْ الْإِنَاءَ إِذَا قَلَبْتَهُ .

(٢) يَعْنِي خَبِزَ الْمَلَّةَ الَّتِي يَصْنَعُهَا الْمَسَافِرُ ، فَإِنَّهَا لَا تَدْحَى كَمَا تَدْحَى الرِّقَاقَةُ وَإِنَّمَا تَقْلَبُ عَلَى الْأَيْدِي حَتَّى تَسْتَوِيَ .

(٣) أَيْ مَا يَزُكُّ كُلُّ بِهِ الْخَبِزِ .

(٤) فَأَمَّا تُونَ فَهُوَ الْحَوْتَ عَلَى مَا فُسِّرَ فِي الْحَدِيثِ وَأَمَّا بِالْأَمِّ فَدَلَّ التَّفْسِيرُ مِنَ الْيَهُودِيِّ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ لِلتَّوَرِ .

(٥) أَيْ كَالْقَرَصِ الْمَجْعُونِ مِنَ الدَّقِيقِ النَّقْيِ الْخَالِي مِنَ النِّخَالَةِ وَالْفَشِ .

(٦) الْحَشْرُ : الْجَمْعُ .

(٧) غُرُلَا : جَمْعُ أَغْرَلٍ وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَقْطَعْ الْخَاتَمَيْنِ جِلْدَةَ عَوْرَتِهِ .

٦٥٢٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ : إِنَّكُمْ مَخْشُورُونَ حُفَاةَ عَرَاةٍ غُرْلًا ﴿١﴾ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ﴿٢﴾ الْآيَةُ . وَإِنْ أَوَّلَ الْخَلْقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ ، وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ أَصِحْحَانِ ، فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدِّكَ ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ﴿٣﴾ وَكَنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - الْحَكِيمُ ﴿٤﴾ قَالَ فَيَقَالُ : لَأَنْهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ﴿٥﴾ .

٦٥٢٧ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عَرَاةٍ غُرْلًا . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ؟ فَقَالَ : الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهْمَّهُمْ ذَاكَ »

٦٥٢٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ ﴿١﴾ فَقَالَ : أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسَلِّمَةٌ ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرِّ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ »

[الحديث ٦٥٢٨ - طرفه : ٦٦٤٢]

٦٥٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ ، فَرَأَى ذُرِّيَّتَهُ فَيَقَالُ : هَذَا أَبُوكَ آدَمُ ، فَيَقُولُ : لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ فَيَقُولُ : أَخْرِجْ بَعَثْ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ كَمْ أَخْرَجَ ؟ فَيَقُولُ أَخْرَجَ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا أَخَذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا ؟ قَالَ : إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأُمِّ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ »

٤٦ - بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنْ زُلْزِلَتِ السَّاعَةُ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ . ﴿أَزْفَتِ الْآرَافَةُ﴾ : اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ

٦٥٣٠ - حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَقُولُ اللَّهُ يَا آدَمُ ، فَيَقُولُ : لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ . قَالَ يَقُولُ : أَخْرِجْ بَعَثْ النَّارَ ﴿١﴾ ، قَالَ : وَمَا بَعَثَ النَّارَ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ ، فَذَاكَ حِينَ يَسِيبُ

(١) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ عَنْ قَبِيصَةَ قَالَ : هُمُ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ . بَعِينَ حَتَّى قَتَلُوا وَمَاتُوا عَلَى الْكُفْرِ .

(٢) زَادَ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى « نَحْوُ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا » .

(٣) أَيْ مِيزُوا أَهْلَ النَّارِ .

الصغير ، وتَضَعُ^(١) كُلَّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلُهَا ، وترى الناسَ سَكْرَى وما هم بسكْرَى ولكنَّ عذابَ الله شديد . فاشتدَّ ذلك عليهم فقالوا : يا رسولَ الله أينما ذلك الرجلُ ؟ قال : أبشروا ، فإن من يأجوج ومأجوج ألفاً ومنكم رجل . ثم قال : والذي نفسى بيده ، إني لأطمعُ أن تكونوا ثلثَ أهل الجنة . قال فحمدنا الله وكبرنا . ثم قال : والذي نفسى بيده ، إني لأطمعُ أن تكونوا شطرَ أهل الجنة . إن مثلكم في الأمم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود ، أو كالرقمة في ذراع الحمار »

٤٧ - باب قول الله تعالى ﴿ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وقال ابن عباس ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾^(٢) قال : الوصلات في الدنيا

٦٥٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ قال : يقوم أحدهم في رشحهِ إلى أنصافِ أدنْيِهِ »^(٣)

٦٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعاً ، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ »

٤٨ - باب القصاص يوم القيامة^(٤) ، وهى الحاقّة^(٥) لأن فيها الثوب وحواق الأمور الحقّة والحاقّة واحد ، والقارعة والغاشية والصاخة . وألتغابن غبن أهل الجنة أهل النار

٦٥٣٣ - حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حفص حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ « سمعت عبد الله رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم : أول ما يقضى بين الناس في الدماء »

[الحديث ٦٥٣٣ - طرقة في : ٦٨٦٤]

٦٥٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فليتحلله منها ، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم ، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته ، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرح عليه . »

٦٥٣٥ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ « وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ » قال حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) قال النووي : التقدير أن الحال ينتهي إلى أنه لو كانت النساء حيثن حوامل لوضعت كما تقول العرب أصابنا أمر يشيب منه الوليد .

(٢) الأسباب هي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا .

(٣) أخرج الحاكم من حديث عقبة بن عامر رفعه « تدنو الشمس من الأرض يوم القيامة فيعرق الناس فمنهم من يبلغ عرقه عقبه ، ومنهم من يبلغ نصف ساقه ، ومنهم من يبلغ ركبته ، ومنهم من يبلغ فخذه ، ومنهم من يبلغ خصرته ، ومنهم من يبلغ منكبه ومنهم من يبلغ فاه — وأشار بيده فألجمها فاه — ومنهم من يغطي عرقه ، وضرب بيده على رأسه . »

(٤) القصاص مأخوذ من القص وهو القطع ، قال الحافظ : أو من اقتصاص الأثر وهو تتبعه لأن المقتص يتبع جناية الجاني لياخذ مثلها .

(٥) الضمير هنا للقيامة ، سميت بذلك لأن فيها الدواب وحواق الأمم .

وسلم : يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ ، فَيُحْبِسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَيَقْصُرُ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمِ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا هُذِبُوا وَتَقَوُّوا أَذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ . فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَحْذَهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا »

٤٩ - بَابُ مَنْ تُوقَشُ ^(١) الْحَسَابُ عَذَبُ

٦٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى عَنْ عَثَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تُوقَشُ الْحَسَابُ عَذَبُ . قَالَتْ : قُلْتُ أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حَسَابًا ﴾ يَسِيرًا ؟ قَالَ : ذَلِكَ الْعَرَضُ » ^(٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَثَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ « سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . مِثْلَهُ »
وَتَابِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَعُمَرُ بْنُ سُلَيْمٍ وَأَيُّوبُ وَصَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٥٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ « حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيْسَ أَحَدٌ يَحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَوْتَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حَسَابًا ﴾ يَسِيرًا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَتَنَاقَشُ الْحَسَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَذَبُ . »

٦٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ عَنْ قَتَادَةَ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ الْأَرْضِ ذَهَبًا أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقَالُ لَهُ : قَدْ كُنْتَ سَأَلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ »

٦٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي خَيْثَمَةُ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيَّكَلُمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ ، ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قُدَّامَهُ ، ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقَى النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ »

٦٥٤٠ - قَالَ الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ حَاتِمٍ عَنْ خَيْثَمَةَ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضْ وَأَشَاحْ ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ . ثُمَّ أَعْرَضْ وَأَشَاحْ ثَلَاثًا حَتَّى ظَنَنْتُمْ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا . ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِيكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ »

(١) قال الحافظ : المراد بالناقشة الاستقصاء في المحاسبة ، والمطالبة بالخليل والحقير وترك المساعدة .

(٢) إنما هو أن تعرض أعمال المؤمن عليه في سترها عليه في الدنيا وفي عفوه عنها في الآخرة . كما أن الحساب اليسير عند عرض الناس على الميزان ، فمن كان من أهل العافية ينظر في كتابه فيتجاوز له عنه وأما من كان من المتحرفين عن الجادة فهو الذي يتناقش عند الحساب .

٥٠ - باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب^(١)

٦٥٤١ - حَدَّثَنَا عمران بن ميسرة حَدَّثَنَا ابن فضيل حَدَّثَنَا حُصَيْن . ح . وَحَدَّثَنِي أُسَيْدُ بن زيد حَدَّثَنَا هُثَيْم عن حُصَيْن قال : كُنْتُ عند سعيد بن جُبَيْر فقال « حَدَّثَنِي ابن عباس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : غُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ يَمْرُؤًا مَعَهُ الْأُمَّةُ ، وَالنَّبِيُّ يَمْرُؤًا مَعَهُ الْعَشْرَةُ ، وَالنَّبِيُّ يَمْرُؤًا مَعَهُ الْخَمْسَةُ وَالنَّبِيُّ يَمْرُؤًا وَحْدَهُ ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ ، قُلْتُ : يَا جَبْرِيلُ هَؤُلَاءِ أَمْتِي ؟ قال : لا ولكن انظر إلى الأفق ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ ، قال : هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ ، وَهَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا قَدَّمَاهُمْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ . قُلْتُ : وَلَمْ ؟ قال : كَانُوا لَا يَكْتُمُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ، وَعَلَى رِئْهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . فَقَامَ إِلَيْهِ عُكَّاشَةُ بن محصن فقال : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ . قال : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ . ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ . قال : سَبِّحْ بِهَا عُكَّاشَةُ »

٦٥٤٢ - حَدَّثَنَا معاذ بن أسد أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يونسُ عن الزُّهْرِيِّ قال حَدَّثَنِي سَعِيدُ بن المسيَّب « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أَمْتِي زَمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا نَضِيءٌ وَجُوهُهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ . فَقَامَ عُكَّاشَةُ بن محصن الْأَسَدِيُّ يَرْفَعُ غَمْرَةً عَلَيْهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ ، قال : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ . ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ ، فَقَالَ : سَبِّحْ بِهَا عُكَّاشَةُ »

٦٥٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قال حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بن سَعْدٍ قال قال النبي صلى الله عليه وسلم . لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أَمْتِي سَبْعُونَ أَلْفًا - أَوْ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ ، شَكٌّ فِي أَحَدِهِمَا - مَتَنَاسِكِينَ ، آخِذٌ بَعْضُهُمْ بَعْضٌ ، حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُهُمْ وَآخِرُهُمُ الْجَنَّةَ وَوُجُوهُهُمْ عَلَى ضَوْءِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ »

٦٥٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن عبيدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بن إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّ عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال : يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ : يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ ، وَيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ ، خُلُودٌ »

[الحديث ٦٥٤٤ - طرفه في : ٦٥٤٨]

٦٥٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عن الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : يَقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ ، وَلِأَهْلِ النَّارِ يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ »

٥١ - باب صفة الجنة والنار

وقال أبو سعيد : قال النبي صلى الله عليه وسلم « أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زَيْدَةُ كَبِدِ حَوْتٍ عَدَنٌ : خُلْدٌ . عَدَنَتْ بِأَرْضٍ : أَقَمَتْ . وَمِنْهُ الْمَعْدَنُ . ﴿ فِي مَعْدَنٍ صَدَق ﴾ : فِي مَنِيَّتِ صَدَقَ

(١) مضى في الباب السابق أن من نوقش الحساب عذب ، وأن من المكلفين من يحاسب حساباً يسيراً ، وعقد البخاري هذا الباب للصفوة الذين لا يحاسبون أصلاً .

٦٥٤٦ — حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ « عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اطلعتُ في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء ، واطلعتُ في النار فرأيت أكثر أهلها النساء » (١)

٦٥٤٧ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ « عَنْ أَسَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَةً مِنْ دَخَلِهَا الْمَسَاكِينُ ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ (٢) مَحْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أَمُرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ . وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَةٌ مِنْ دَخَلِهَا النَّسَاءُ »

٦٥٤٨ — حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ جَاءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يَجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، ثُمَّ يُذْبِحُ ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٌ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ ، يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ ، فَيَزِدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ ، وَيَزِدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ »

٦٥٤٩ — حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ يَقُولُونَ لِبَيْتِكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ . فَيَقُولُ : هَلْ رَضِيتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : وَمَالَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ . فَيَقُولُ : أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا : يَا رَبِّ ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُ : أَحَلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي ، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا »

[الحديث ٦٥٤٩ — طرفه في : ٧٥١٨]

٦٥٥٠ — حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حَمِيدٍ قَالَ « سَمِعْتُ أَنْسَا يَقُولُ : أَصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ — وَهُوَ غَلَامٌ — فَجَاعَتِ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتُ مَنَزِلَةَ حَارِثَةِ مَنِيٍّ فَإِنْ يَكُ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ . وَإِنْ تَكُنِ الْآخِرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ ؟ فَقَالَ : وَيَحِلُّكَ — أَوْ هَبَلَتْ — أَوْ جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ ؟ إِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِنَّهُ لَفِي جَنَّةِ الْفَرْدُوسِ » .

٦٥٥١ — حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا بَيْنَ مَنْكَبِي الْكَافِرِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمَسْرِعِ »

٦٥٥٢ — قَالَ وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ : إِنْ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا »

٦٥٥٣ — قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَحَدَّثْتُ بِهِ الثُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَاشٍ فَقَالَ « حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادُّ أَوْ الْمَضْمُرُ السَّرِيعُ مِائَةَ عَامٍ وَمَا يَقْطَعُهَا »

٦٥٥٤ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ — أَوْ سَبْعُمِائَةٍ أَلْفَ ، لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَيُّهُمَا قَالَ — مُتَمَسِكُونَ

(١) لأن أكثر تصرفهن بالعاطفة والهوى .

(٢) أصحاب الجد هم الأغنياء .

أخذ بعضهم بعضاً لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم ، وجوههم على صورة القمر ليلة البدر »

٦٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاوُنَ الْعُرْفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاوُنَ الْكُوكَبُ فِي السَّمَاءِ »

٦٥٥٦ - قَالَ أُمِّي : فَحَدَّثْتُ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ لِسَمْعَتِ أَبِي سَعِيدٍ يُحَدِّثُ وَيَزِيدُ فِيهِ : كَمَا تَرَاوُنَ الْكُوكَبُ الْغَارِبُ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ وَالْغَرْبِيُّ »

٦٥٥٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ : لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقُولُ : أَرَدْتَ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لَا تُشْرِكَ لِي شَيْئاً ، فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ لِي »

٦٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَمْرِو « عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ كَأَنَّهُمُ الثَّعَالِيرُ ^(١) قُلْتُ : وَمَا الثَّعَالِيرُ ؟ قَالَ الضَّغَائِيرُ ^(٢) . وَكَانَ قَدْ سَقَطَ فَمِنْهُ ^(٣) ، فَقُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ : أَبَا مُحَمَّدٍ سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَخْرُجُ بِالشَّفَاعَةِ مِنَ النَّارِ . قَالَ : نَعَمْ »

٦٥٥٩ - حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا مَسَّهُمْ مِنْهَا سَفْعٌ ^(٤) ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، فَيُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ : الْجَهَنَّمِيِّينَ » [الحديث ٦٥٥٩ - طرفه في : ٧٤٥٠]

٦٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَبٌ حَدَّثَنَا عَمْرِو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أُمِّي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ يَقُولُ اللَّهُ : مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ ، فَيَخْرُجُونَ قَدْ امْتَحَشُوا وَعَادُوا حُمَمًا ، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ ^(٥) فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، أَوْ قَالَ حَمِيَّةِ السَّيْلِ ^(٦) . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَنْبُتُ صَفَرَاءَ مُلْتَوِيَةً ؟ »

٦٥٦١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ « سَمِعْتُ النُّعْمَانَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَجُلٍ تَوَضَّعَ فِي أَحْمَصٍ ^(٧) قَدَمِيهِ

(١) قال ابن الأعرابي : الثعالب هي قعاء صغار . وقيل هي نبت في أصول الثام كالقطن نبت في الرمل ينسبط عليه ولا يطول .

(٢) قال الأصمعي : هو شيء نبت في أصول الثام يشبه الخليون يسلق ثم يؤكل بالزيت والخل .

(٣) فيلفظ الشاء شيئا ، أو الشين ثاء .

(٤) السفع : سواد فيه زرقاة أو صفرة ، يقال سفعته النار إذا لقمته فغيرت لون بشرته .

(٥) الحبة بالكسر : بزور النبات ، وهي جمع وواحدتها حبة بالفتح .

(٦) حميل السيل : ما ينحى به السيل من طين أو غثاء وغيره .

(٧) الأحمص : ما لا يصل إلى الأرض من نبات القمح عند الحصاد .

جَمْرَةٌ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ »

[الحديث ٦٥٦١ - طرفه في : ٦٥٦٢]

٦٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ أَهْلَ النَّارِ أَهْلَ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ عَلَى أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي الْمَرْجُلُ ^(١) بِالْقَمَقِمِ »

٦٥٦٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ خَيْثَمَةَ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكْلَمَةً طَيِّبَةً »

٦٥٦٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَزْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَابٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ : لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ : فَيُجْعَلُ فِي ضَخْضَخِ ^(٢) مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيَّةَ يَغْلِي مِنْهُ أُمُّ دِمَاغِهِ »

٦٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ : لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ الَّذِي خَلَقْتَ اللَّهَ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّنَا . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ^(٣) ، وَيَقُولُ : ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ . فَيَأْتُونَهُ ، فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ^(٤) ، ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا . فَيَأْتُونَهُ ، فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ^(٥) ، ائْتُوا مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ . فَيَأْتُونَهُ ، فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ، فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ^(٦) ، ائْتُوا عِيسَى . فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ^(٧) . ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ . فَيَأْتُونِي ، فَاسْتَأْذِنَ عَلَيَّ رُبِّي ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ لَهُ سَاجِداً ، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُقَالُ لِي : ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَسَلِّ ثُعْطَهُ ، وَقُلْ يُسْمِعُ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يَعْلَمُنِي ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي حَدَاً ^(٨) ، ثُمَّ أَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ . ثُمَّ أَعُوذُ فَأَقَعُ سَاجِداً مِثْلَهُ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ ، حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مِنْ خَبْسَةِ الْقُرْآنِ » وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا : أَيْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ .

٦٥٦٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ « حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشِفَاعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) الرجل : قدر من نحاس ، والقمقم : إناء ضيق الرأس يسخن فيه الماء .

(٢) الضخضخ : الأصل : مارق من الماء حتى يبلغ الكعبين ، فاستعاره هنا للنار .

(٣) وهي أكله من الشجرة التي نُهي عنها .

(٤) وهي دعاؤه بدعوة أغرقت البلاد .

(٥) وهي الكذبات الثلاث : قوله أبي سقيم ، وقوله فعله كبيرهم هذا ، وقوله لامرأته أخبريه أني أخوك .

(٦) وهي أنه قتل نفساً لم يؤمر بقتلها .

(٧) لم يذكرها هنا خطيئة ، ولكن وقع في رواية الترمذي . من حديث أبي نضرة عن أبي سعيد « اني عبدت من دون الله » .

(٨) أي بين لي في كل طور من أطوار الشفاعة حداً أقف عنده فلا اتعداه .

فيدخلون الجنة ، يُسمَوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ »

٦٥٦٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ حَارِثَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرَبَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ عَلِمْتُ مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبْلُكْ عَلَيْهِ ، وَإِلَّا سَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ . فَقَالَ لَهَا : هَبْلَيْتِ ، أَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ ؟ إِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى »

٦٥٦٨ - « وَقَالَ : غَدَوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدَكُمْ - أَوْ مَوْضِعٌ قَدِمَ - مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا ، وَلَمَّأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا ، وَلَتَصَيَّفَهَا - يَعْنِي الْخِمَارَ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »

٦٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ ، لِيَزْدَادَ شُكْرًا ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ لَوْ أَحْسَنَ ، لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةٌ »

٦٥٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشِفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ ، لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ جِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ ، أَسْعَدَ النَّاسَ بِشِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ »

٦٥٧١ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا ، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا^(١) ، فيقولُ اللَّهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَتْ ، فَيَرْجِعُ فيقولُ : يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَتْ فيقولُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَتْ ، فَيَرْجِعُ فيقولُ : يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَتْ فيقولُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا - أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا - فيقولُ تَسَحَّرَ مِنِّي أَوْ تَضَحَّكَ مِنِّي^(٢) ، وَأَنْتَ الْمَلِكُ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ . وَكَانَ يَقَالُ : ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ »

[الحديث ٦٥٧١ - طرفه في : ٧٥١١]

٦٥٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ « عَنْ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ نَفَعَتْ أَبَا طَالِبٍ بَشْيٌ ؟ »^(٣)

(١) أى زحفًا .

(٢) وأشبه ما قيل فيه أن الرجل استخفه الفرح وأدهشه فقال ذلك .

(٣) هذا الحديث مختصر .

٥٢ - باب الصراط جسر جهنم^(١)

٦٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَعَطَاءٌ بْنُ يَزِيدَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَقَالَ : هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : هَلْ تُضَارُّونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ فَيَقُولُ : مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَلْيَتَّبِعْهُ . فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ^(٢) ، وَتَقْبَلُ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مَنَافِقُهَا ، فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، هَذَا مَكَائِنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا فَإِذَا أَنَا بِرَبِّنَا عُرْفَانَا ، فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا ، فَيَتَّبِعُونَهُ ، وَيُضْرَبُ جَسْرُ جَهَنَّمَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ ، وَدُعَاءُ الرَّسُولِ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ ، وَبِهِ كَلَالِيْبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، أَمَا رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ^(٣) ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمَتِهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَتَحْطَفُ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ : مِنْهُمْ الْمَوْبِقُ^(٤) بِعَمَلِهِ ، وَمِنْهُمْ الْخُرْدَلُ^(٥) ثُمَّ يَنْجُو . حَتَّى إِذَا فَرَّغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِمَّنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ أَثَرِ السَّجْدِ ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ ابْنِ آدَمَ أَثَرِ السَّجْدِ ، فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدْ امْتَحَشُوا^(٦) فَيَصَّبُ عَلَيْهِمْ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، وَيَقْبَلُ رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ قَدْ قَشَيْتَنِي^(٧) رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذُكَاؤُهَا^(٨) ، فَاصْرَفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ فَيَقُولُ : لَعَلَّكَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ فَيَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ ، فَيَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ . ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ : يَا رَبِّ قَرِّبْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : أَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ ؟ وَيَلَّكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرْتُكَ . فَلَا يَزَالُ يَدْعُو ، فَيَقُولُ : لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ ، فَيَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ ، فَيُعْطِي اللَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدِهِ وَمَوَاتِيْقَ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهُ ، فَيَقْرُبُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ، ثُمَّ يَقُولُ : رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ . ثُمَّ يَقُولُ : أَوَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ . وَيَلَّكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرْتُكَ . فَيَقُولُ : يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقَى تَخْلُقُكَ . فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكُ ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَذِنَ لَهُ بِالْدُخُولِ فِيهَا ، فَإِذَا دَخَلَ فِيهَا قِيلَ : تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى . ثُمَّ يَقَالُ لَهُ تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى ، حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ الْأَمَانِيُّ ، فَيَقُولُ لَهُ : هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً »

(١) أى الجسر المنسوب على جهنم لعبور المسلمين عليه إلى الجنة .

(٢) الطواغيت : الشياطين والأصنام . واحداها طاغوت .

(٣) السعدان ، نبات ذو شوك يضرب به المثل في طيب مرعاه .

(٤) الموبق الذى يهلك بعمله .

(٥) الخردل : المقلع ، قال الهروي : المعنى أن كلاليب النار تقطعه فيهرى في النار .

(٦) المحش : احتراق الجلد وظهور العظم .

(٧) أضل القشب خلط السم بالطعام ، ثم استعمل فيما إذا بلغ الدخان أو الرائحة منه غايته .

(٨) أى لميها ووهجها واشتعالها .

٦٥٧٤ - قال عطاء وأبو سعيد الخدري جالس مع أبي هريرة لا يُغَيِّرُ عليه شيئاً من حديثه حتى انتهى إلى قوله « هذا لك ومثله معه » قال أبو سعيد « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هذا لك وعشرة أمثاله » قال أبو هريرة : حفظت « مثله معه »

٥٣ - باب في الحوض^(١) . وقول الله تعالى ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾^(٢)

وقال عبد الله بن زيد : قال النبي صلى الله عليه وسلم « اصبروا حتى تَلْقَوُنِي عَلَى الْحَوْضِ »

٦٥٧٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ .

[الحديث ٦٥٧٥ - طرفاه في ٦٥٧٦ ، ٧٠٤٩ .]

٦٥٧٦ - وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمَغِيرَةِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، وَلَيُفَرِّقَنَّ رِجَالُ مِنْكُمْ ثُمَّ لَيُخْتَلَجَنَّ دُونِي^(٣) ، فَأَقُولُ : يَا رَبُّ أَصْحَابِي ، فَيَقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أُحَدِّثُوا بَعْدَكَ .

تَابَعَهُ عَاصِمٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . وَقَالَ حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٦٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ^(٤) .

٦٥٧٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : الْكَوْثَرُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ . قَالَ أَبُو بَشِيرٍ قُلْتُ لِسَعِيدٍ إِنْ أَنَا سَأَلْتُكَ أَنَّهُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : النَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ .

٦٥٧٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، مَائُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَكِيْرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا »

٦٥٨٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ قَدَّرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ^(٥) وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ ، وَإِنْ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ كَعَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ »

(١) أي حوض النبي ﷺ في الجنة .

(٢) الكوثر : النهر الذي يصب في الحوض .

(٣) ليرفعن رجال أي يظهرهم الله لي حتى أراهم . واختلجه : نزعه وجذبه .

(٤) جرباء وأذرح : قرينان في شرق الأردن .

(٥) أيلة : هي العقبة في الساحل الأسمي من البحر الأحمر تجاه الساحل المسمى بصنعاء . كبرى مدن اليمن .

٦٥٨١ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح .
وَحَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ ، إِذْ أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ قَبَابُ الدَّرِّ الْمَجُوفِ ، قُلْتُ : مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي
أَعْطَاكَ رَبُّكَ ، فَإِذَا طَيِّبُهُ — أَوْ طَيِّبُهُ — مَسِكَ أَذْفَرُ . شَكَ هُدْبَةُ »

٦٥٨٢ — حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ « عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيَرِدَنَّ عَلَى نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضَ حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي ^(١) ، فَأَقُولُ : أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ :
لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ »

٦٥٨٣ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ :
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ : مَنْ مَرَّ عَلَى شَرْبٍ وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا . لَيَرِدَنَّ
عَلَى أَقْوَامٍ أَعْرَفَهُمْ وَيَعْرِفُونِي ، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ »
[الحديث ٦٥٨٣ — طرفه في : ٧٠٥٠]

٦٥٨٤ — « قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَسَمِعَنِي التُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُ مِنْ سَهْلٍ ؟ فَقُلْتُ :
نَعَمْ . فَقَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَزِيدُ فِيهَا : فَأَقُولُ : إِنَّهُمْ مِنِّي ، فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي
مَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ . فَأَقُولُ : سَحَقًا سَحَقًا لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي »
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَحَقًا بَعْدًا ، يُقَالُ سَحَقَ بَعِيدٌ ، سَحَقَهُ وَأَسَحَقَهُ أَبَعْدَهُ
[الحديث ٦٥٨٤ — طرفه في : ٧٠٥١]

٦٥٨٥ — وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنِ سَعِيدِ الْخَبَطِيِّ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَرُدُّ عَلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي
فَيُجْلَوْنَ عَنِ الْحَوْضِ ، فَأَقُولُ : يَارَبِّ أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى
أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى »
[الحديث ٦٥٨٥ — طرفه في : ٦٥٨٦]

٦٥٨٦ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ
كَانَ يُحَدِّثُ « عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَرُدُّ عَلَى الْحَوْضِ
رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُحْلَتُونَ عَنْهُ ، فَأَقُولُ يَارَبِّ أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا
عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى »

وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَيُجْلَوْنَ . وَقَالَ عَقِيلٌ :
فَيُحْلَتُونَ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ : عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٥٨٧ — حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ حَدَّثَنِي هِلَالٌ عَنْ عَطَاءٍ

(١) أَيْ نَصَلُوا عَنِّي وَانْتَرَعُوا مِنِّي وَحِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ .

ابن يسار « عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فَإِذَا زُمِرَ ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ خَرَجَ ^(١) رَجُلٌ مِنْ بَنِي وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ هَلُمَّ ، فَقُلْتُ أَيْنَ ؟ قَالَ : إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ ، قُلْتُ وَمَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالَ : إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى . ثُمَّ إِذَا زُمِرَ ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ : هَلُمَّ ، قُلْتُ أَيْنَ ؟ قَالَ : إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ . قُلْتُ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالَ : إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى ، فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ ^(٢) إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّعَمِ » ^(٣) .

٦٥٨٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ثُحَيْبٍ عَنْ حَقِصِ بْنِ عَاصِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْ بَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمِنْ بَرِي عَلَى حَوْضِي » .

٦٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ : « سَمِعْتُ جُنْدَبًا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ » ^(٤) .

٦٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « عَنْ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَلَى الْمَنِيرِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ . وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ — أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ — وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُتَافَسُوا فِيهَا » ^(٥) .

٦٥٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عِمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ الْحَوْضَ فَقَالَ : كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ » .

٦٥٩٢ - وَزَادَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ « عَنْ حَارِثَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْدُ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ الْأَوَانِي ؟ قَالَ : لَا . قَالَ الْمُسْتَوْدُ : تُرَى فِيهِ الْآنِيَةُ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ » .

٦٥٩٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ ، وَسَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ مَنْ مِنْ أُمَّتِي ، فَيُقَالُ : هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمَلُوا بَعْدَكَ ؟ وَاللَّهِ مَا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ » فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا ، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا عَلَى أَعْقَابِكُمْ تَنْكِصُونَ : تَرْجِعُونَ عَلَى الْعَقَبِ

[الحديث ٦٥٩٣ - طرفه في : ٧٠٤٨]

(١) قال الحافظ : المراد بالرجل الملك الموكل بذلك .

(٢) أى من هؤلاء الذين دنوا من الحوض وكادوا يردونه فصدوا عنه .

(٣) الحمل الإبل التى لا راعى لها ، ويطلق على الضوال وغدها قليل .

(٤) الفراط : السابق .

(٥) أى فى حب الدنيا .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٨٢) كِتَابُ الْقَلَمِ

١ - باب * ٦٥٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - قَالَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ ^(١) فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ عُلَقَةٌ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ^(٢) ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعٍ : بِرِزْقِهِ وَأَجَلِهِ ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ . ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ . فَوَاللَّهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ - أَوِ الرَّجُلُ - لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ بَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذِرَاعٍ أَوْ ذِرَاعَيْنِ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا » . قَالَ آدَمُ : إِلَّا ذِرَاعٌ

٦٥٩٥ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَكَلَّ اللَّهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ نُطْفَةٍ أَيُّ رَبِّ عُلَقَةٍ ، أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٍ ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا قَالَ : أَيُّ رَبِّ ذَكَرٍ أَمْ أُنْثَى ، أَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٍ ؟ فَمَا الرِّزْقُ ، فَمَا الْأَجَلُ ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ »

٢ - باب جَفِّ الْقَلَمِ ^(٣) عَلَى عِلْمِ اللَّهِ ^(٤) وَقَوْلُهُ ﴿ وَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ ﴾
وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ « قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ » . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَهَا سَابِقُونَ : سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ ^(٥)

(١) المراد بالجمع ضم بعضه إلى بعض بعد الانتشار .

(٢) المراد مثل الزمان المذكور في الإستحالة ، والعُلَقَةُ الدم الجامد الغليظ سمي بذلك للرطوبة التي فيه وتعلقه بما مر به ، والمضغة قطعة اللحم سميت بذلك لأنها قدر ما يمضغ الماضغ .

(٣) أي فرغت الكتابة إشارة إلى أن الذي كتب في اللوح المحفوظ لا يتغير حكمه ، فهو كتابة عن الفراغ من الكتابة لأن الصحيفة حال كتابتها تكون رطبة أو بعضها وكذلك القلم فإذا انتهت الكتابة جفت الكتابة والقلم . وفيه إشارة إلى أن كتابة ذلك انقضت من أمد بعيد .

(٤) أي على حكمه لأن معلومه لا بد أن يقع .

(٥) والمعنى أنهم سارعوا إلى الخيرات بما سبق لهم من السعادة بتقدير الله .

٦٥٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرُّشَكِيُّ . قَالَ سَمِعْتُ مُطَرَفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ يُحَدِّثُ « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ أَيْعَرَفُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ قَالَ : فَلَمْ يَعْمَلْ الْعَامِلُونَ ؟ قَالَ : كُلُّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ ، أَوْ لِمَا يُسَرَّ لَهُ »

[الحديث ٦٥٩٦ - طرفه في ٧٥٥١]

٣ - باب الله أعلم بما كانوا عاملين^(٢)

٦٥٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

٦٥٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ »

٦٥٩٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيَنْصَرَانِهِ . كَمَا تَنْتَجُونَ الْبَيْهَمَةَ ، هَلْ تَجِدُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءٍ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا »

٦٦٠٠ - « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَرَأَيْتَ مِنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ ، قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ »

٤ - باب وكان أمر الله قدرًا مقدرًا^(٣)

٦٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا وَلِتُكْشِعَ فَإِنَّ لَهَا مَا قَدَّرَ لَهَا »^(٤)

٦٦٠٢ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ « عَنْ أُسَامَةَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ - وَعِنْدَهُ سَعْدٌ وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ وَمَعَاذٌ - أَنَّ ابْنَتَهَا يَجُودُ بِنَفْسِهِ ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا . اللَّهُ مَا أَخَذَ وَلِلَّهِ مَا أُعْطِيَ ، كُلٌّ بِأَجَلٍ ، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ »

٦٦٠٣ - حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَبِّزٍ الْجُمَحِيُّ « أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نُصِيبُ سَيِّئًا وَنُحِبُّ الْمَالَ ، كَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) والمراد بالسؤال معرفة الملائكة أو من أطلعه الله على ذلك وأما معرفة العامل أو من شاهده فإيما يعرف بالعمل .

(٢) الضمير لأولاد المشركين .

(٣) أى حكمًا مقطوعًا بوقوعه .

(٤) وذلك لا يناقض العمل في الطاعات ولا يمنع التحرف في الاكتساب والنظر لقوت غد وإن كان لا يتحقق أنه يبلغه . وقال ابن عبد البر : هذا الحديث من أحسن أحاديث القدر عند أهل العلم لما دل عليه من أن الزوج لو آجبا وطلق من تظن أنها تراحمها في زرقها فإنه لا يحصل لها من ذلك إلا ما كتب الله لها سواء آجبا أو لم يجيبها .

وسلم : « أَوْ إِنْكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ ؟ لَا عَلَيْكُمْ أَلَّا تَفْعَلُوا ، فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ »
٦٦٠٤ - حَدَّثَنَا موسى بن مسعود حَدَّثَنَا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل « عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةً مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ ، عَلَّمَهُ مِنْ عِلْمِهِ وَجَهَلَهُ مِنْ جَهْلِهِ ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيْتُهُ ، فَأَعْرِفُهُ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَاهُ فَعَرَفَهُ »
٦٦٠٥ - حَدَّثَنَا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن سعيد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلميّ « عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عَوْذٌ يَنْكُثُ بِهِ فِي الْأَرْضِ فَنَكُسُ ^(١) وَقَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَلَا تَنْكُلُ ^(٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، اْعْمَلُوا فَكُلُّ مُبِيرٍ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴾ الْآيَةَ .

٥ - باب العمل بالخواتيم

٦٦٠٦ - حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ يَمُنْ مَعَهُ يَدْعَى الْإِسْلَامَ : هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَلَمَّا خَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ ، وَكَثُرَتْ بِهِ الْجَرَاحُ فَأَثْبَتَتْهُ ؛ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ الَّذِي تَحَدَّثْتَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؟ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ فَكَثُرَتْ بِهِ الْجَرَاحُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؛ فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَرْتَابُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ وَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجَرَاحِ ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ فَانْتَزَعَ مِنْهَا سَهْمًا فَانْتَحَرَ بِهَا ، فَاشْتَدَّ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ ، قَدْ انْتَحَرَ فَلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا بَلَالُ ، قُمْ فَأَذِّنْ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ . وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ »

٦٦٠٧ - حَدَّثَنَا سعيد بن أبي مرزوق حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَكْثَرِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَانْظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ أَحَبُّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ حَتَّى جُرِحَ فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ ، فَجَعَلَ ذَبَابَةٌ سَيْفِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتْفَيْهِ ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْرِعًا فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ قُلْتُ لِفُلَانٍ مَنْ أَحَبُّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَكْثَرُ غَنَاءَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ ، فَلَمَّا جُرِحَ اسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ : إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ »

(١) بتشديد الكاف أى أطرق .

(٢) أى نعتد على ما قدر علينا .

٦ - باب إلقاء العبد النذر إلى القدر

٦٦٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئاً ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » [الحديث ٦٦٠٨ - طرفه في : ٦٦٩٢ ، ٦٦٩٣]

٦٦٠٩ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبِهٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَّرْتَهُ ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدَرُ وَقَدْ قَدَّرْتَهُ لَهُ ، أُسْتَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » [الحديث ٦٦٠٩ - طرفه في : ٦٦٩٤] .

٧ - باب لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

٦٦١٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ ، فَجَعَلْنَا لَا نَصْعَدُ شَرْقاً وَلَا نَعْلُو شَرْقاً وَلَا نَهْبِطُ فِي وَادٍ إِلَّا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا بِالتَّكْبِيرِ . قَالَ : فَدَنَا مِنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، ارْبِعُوا ^(١) عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِباً ، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعاً بَصِيراً . ثُمَّ قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَةً هِيَ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ ^(٢) : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . »

٨ - باب المعصوم مَنْ عَصَمَ اللَّهُ . عَاصِمٌ : مَانِعٌ ^(٣)

قال مجاهد : سداً عن الحق : يترددون في الضلالة . دَسَّاهَا : أَغْوَاهَا

٦٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا اسْتَخْلَفَ خَلِيفَةٌ إِلَّا لَهُ بَطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتُحْضِرُهُ عَلَيْهِ ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتُحْضِرُهُ عَلَيْهِ ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ » [الحديث ٦٦١١ - طرفه في : ٧١٩٨]

٩ - باب ﴿ وَجِزْمٌ عَلَى قَرِيَةِ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ^(٤) ﴾

أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن ، ولا يلدوا إلا فاجراً كفاراً ﴿ وقال منصور بن العثمان عن عكرمة عن ابن عباس : وجزم بالحبشية وجب

٦٦١٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ

(١) أى أرفقوا .

(٢) المعنى أن قولها يحصل ثواباً نقيماً بذخر لصاحبه في الجنة .

(٣) أى من عصمه الله بأن حماه من الوقوع في الهلاك .

(٤) معناه أنهم أهلکوا بالطبع على قلوبهم فهم لا يرجعون عن الكفر

عباس قال : مارأيتُ شيئاً أشبه باللمم^(١) مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله كتب على ابن آدم حظاً من الزنا أدرك ذلك لا محالة^(٢) : فزنا العين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى^(٣) وتشتهى ، والفرج يصدق ذلك ويكذبه . وقال شعبة حدثنا ورقاء عن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٠ - باب ﴿ وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة ﴾^(٤) للناس

٦٦١٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ قَالَ هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أَبِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِى بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ . قَالَ : وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ قَالَ : هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ .

١١ - باب تَحَاجَّ آدَمَ وَمُوسَى عِنْدَ اللَّهِ

٦٦١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرُو عَنْ طَاوُسٍ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى : يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُونَا ، خَيِّتْنَا وَأَخْرِجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ . قَالَ لَهُ آدَمُ : يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ ، أَتُلَوِّمُنِي عَلَى أَمْرِ قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى . ثَلَاثًا . »

١٢ - باب لا مانع لما أعطى الله

٦٦١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمَغِيرَةِ : اكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلَاةِ ، فَأَمَلِي عَلَى الْمَغِيرَةِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلَاةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ . وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ وَرَادًا أَخْبَرَهُ بِهَذَا . ثُمَّ وَفَدْتُ بَعْدُ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَسَمِعْتُهُ يَأْمُرُ النَّاسَ بِذَلِكَ الْقَوْلِ . »

١٣ - باب من تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ

وقوله تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾

٦٦١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ . »

(١) يفتح اللام والميم هو ما يلم به الشخص من شهوات النفس وقال الراغب : اللمم مقارفة المعصية .

(٢) أى لا يد له من عمل ما قدر عليه أن يعمل .

(٣) أى تمنى . (٤) أى اختبار .

١٤ - باب يَحُولُ بين المرء وقلبه

٦٦١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَثِيرًا مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْلِفُ : لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ » (١) .

[الحديث ٦٦١٧ - طرفاه في : ٦٦٢٨ ، ٧٣٩١]

٦٦١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ وَبِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَابْنِ صَيَّادٍ : نَحَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا . قَالَ : الدُّخْ . قَالَ : اخْسَأْ فَلَنْ تَعُدَّ وَقَدْرَكَ . قَالَ عُمَرُ : أَتَذُنُّ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ . قَالَ : دَعَهُ ، إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَا تُطِيقَهُ (٢) ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ . »

١٥ - باب ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴾ : قضى

قال مجاهد : بفَاتِنَيْنِ بِمَضْلَيْنِ . إِلَّا مِنْ كَتَبَ اللَّهُ أَنَّهُ يَصْلِي الْجَحِيمِ

﴿ قَدَّرَ فَهَدَى ﴾ : قَدَّرَ الشَّقَاءَ وَالسَّعَادَةَ ، وَهَدَى الْأَنْعَامَ لِمَرَاتِعِهَا

٦٦١٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّاعُونَ فَقَالَ : كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ فِي بَلَدٍ يَكُونُ فِيهِ وَيَمُكُّ فِيهِ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَلَدِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ . »

١٦ - باب ﴿ وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ - لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾

٦٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ هُوَ ابْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ وَهُوَ يَقُولُ :

وَاللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا	وَلَا صُمْنَا وَلَا صَلَّيْنَا	فَأَنْزَلَنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا
وَبَيَّتَ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَيْنَا	وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا	إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا

(١) لَأَنَّ مَعْنَاهُ تَقْلِيبَ قَلْبِ عَبْدِهِ عَنْ إِثَارِ الْإِيمَانِ إِلَى إِثَارِ الْكُفْرِ وَعَكْسِهِ .

(٢) يريد أنه إن كان سبق في علم الله أنه يخرج ويفعل فإنه لا يقدر على القتل من سبق في علمه سيحيى إلى أن يفعل ما يفعل إذ لو أقدر على ذلك لكان فيه انقلاب علمه والله سبحانه منزه عن ذلك .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٣) كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالْبَذْوِ

١ — **باب قول الله تعالى ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْإِيمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ .**

٦٦٢١ — **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ يَحْنُثُ فِي يَمِينٍ قَطُّ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كَفَارَةَ الْيَمِينِ وَقَالَ : لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي »**

٦٦٢٢ — **حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ « حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُوتِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَاتَّبِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .**

[الحديث ٦٦٢٢ — أطرافه في : ٦٧٢٢ ، ٧١٤٦ ، ٧١٤٧] .

٦٦٢٣ — **حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ . قَالَ : ثُمَّ لَيْشْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ نَلْبَثَ ، ثُمَّ أَتَى ثَلَاثَ ذَوْدِ غُرِّ الدَّرَى فَحَمَلْنَا عَلَيْهَا ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا — أَوْ قَالَ بَعْضُنَا — وَاللَّهِ لَا يُبَارِكُ لَنَا ، أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْنَا فَارْجِعُوا بِنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ ، فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ : مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ — إِنْ شَاءَ اللَّهُ — لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، أَوْ أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي » .**

٦٦٢٤ — **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ « هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَنَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ... » .**

(١) الإيمان بفتح الهمزة جمع يمين وهو الحلف والنذور جمع نذر وأصله الإنذار بمعنى التخويف . وعرفه الراغب بأنه إيجاب ما ليس بواجب لحدوث أمر .

٦٦٢٥ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « والله لأن يُلجَّ^(١) أحدكم يمينه في أهله آثم^(٢) له عند الله من أن يُعطى كفارته التي افترض الله عليه » .

[الحديث ٦٦٢٥ - طرفه في : ٦٦٢٦]

٦٦٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ - يعني ابن إبراهيم - حدثنا يحيى بن صالح حَدَّثَنَا معاوية عن يحيى عن عكرمة « عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من استلجَّ^(٣) في أهله يمين فهو أعظمُ إثماً ، ليبر ، يعني الكفارة » .

٢ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « وإثم الله »

٦٦٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ عن إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يعثاً وأمر عليهم أسامة بن زيد ، فظعن بعض الناس في إمرته ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن كنتم تطعنون في إمرته فقد كنتم تطعنون في إمرة أبيه من قبل ، وإثم الله إن كان لخليقاً للإمارة ، وإن كان لمن أحب الناس إليّ ، وإن هذا لمن أحب الناس إليّ بعده » .

٣ - باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم ؟

وقال سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم « والذي نفسي بيده »

وقال أبو قتادة قال أبو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم « لاها الله إذا » . يقال والله وبالله وتالله

٦٦٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن يوسف عن سفيان عن موسى بن عتبة عن سالم « عن ابن عمر قال : كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم : لا ، ومقلب القلوب » .

٦٦٢٩ - حَدَّثَنَا موسى حَدَّثَنَا أبو عوانة عن عبد الملك « عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده . وإذا هلك كسرى فلا كسرى بعده . والذي نفسي بيده ، لتنفق كنوزهما في سبيل الله » .

٦٦٣٠ - حَدَّثَنَا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب « أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده . والذي نفسي محمد بيده ، لتنفق كنوزهما في سبيل الله » .

٦٦٣١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عن هشام بن عروة عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : يا أمة محمد ، والله لو تعلمون ، ما أعلم ، لبيكن كثيراً ولضحكن قليلاً » .

(١) وهو أن يتأدى في الأمر ولو تبين له خطؤه .

(٢) آثم بالمد أى أشد إثماً .

(٣) (من استلج) استعمل من اللجاج (من استلج) ادغام وهي لغة قريش .

٦٦٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْآنَ يَا عُمَرُ » .

٦٦٣٣ ، ٦٦٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَالَ أَحَدُهُمَا اقْضِ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُمَا - : أَجْلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ ، وَأَذْنُ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ . قَالَ : تَكَلَّمْ ، قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفاً عَلَى هَذَا - قَالَ مَالِكٌ : وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ - زَنَى بِامْرَأَتِهِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَتِي شَاةٍ وَجَارِيَةٍ لِي . ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بَكْتَابِ اللَّهِ : أَمَا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرُدُّ عَلَيْكَ ، وَجَلِّدْ ابْنَهُ مِائَةً وَغَرِّبْهُ عَاماً ، وَأَمْرٌ أَتَيْسَأُ الْأَسْلَمَى أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةً الْآخَرِ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ رَجَمَهَا ، فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا » .

٦٦٣٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهَبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغَفَارٌ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ خَيْرًا مِنْ تَمِيمٍ وَعَامِرٍ بْنِ صَفْصَعَةَ وَغُفْطَانَ وَأَسَدٍ خَابِوًا وَخَسِرُوا ؟ قَالُوا : نَعَمْ . فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ » .

٦٦٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ عَامِلاً فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا أَهْدَى لِي . فَقَالَ لَهُ : أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَيْكَ وَأَمَلَكُ فَنَظَرْتُ أَيُّهُدَى لَكَ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَّةَ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمَلُهُ ، فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ : هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ وَهَذَا أَهْدَى لِي ، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَنَظَرَ هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا ؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئاً إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحِمْلِهِ عَلَى عُنُقِهِ : إِنْ كَانَ بَعِيراً جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خُورٌ ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعَرٌ . فَقَدْ بَلَغْتُ . فَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ : ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ حَتَّى إِنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى عُفْرَةِ إِبْطِيهِ . قَالَ أَبُو حَمِيدٍ : وَقَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعِيَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَوْهُ » .

٦٦٣٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ هُوَ ابْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ الْبِكَيْتُمْ كَثِيراً وَلَضَحَكْتُمْ قَلِيلاً » .

٦٦٣٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمَعْرُورِ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ

يقول في ظل الكعبة : هم الأخسرون ورب الكعبة ، هم الأخسرون ورب الكعبة . قلت : ما شأني أرى في شيء ، ما شأني ؟ فجلست إليه وهو يقول — فما استطعت أن أسكت — وتغشاني ما شاء الله ، فقلت : من هم بأني أنت وأمي يا رسول الله ؟ قال : الأكثرون أموالاً ، إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا .

٦٦٣٩ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سُلَيْمَانُ : لِأَطْوَفِ اللَّيْلَةِ عَلَى تَسْعِينَ امْرَأَةً كُلَّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ قُل : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعاً ، فَلَمْ تَحْمَلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشَقٍّ رَجُلٍ . وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ يَدْعُو مُحَمَّدَ بْنَهُ ، لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَسَانًا أَجْمَعُونَ » .

٦٦٤٠ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَقَةً مِنْ خَرِيرٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَدَاوَلُونَهَا بَيْنَهُمْ وَيَعْبَجُونَ مِنْ حُسْنِهَا وَلِينِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَعْجَبُونَ مِنْهَا ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعِيدٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا » . لَمْ يَقُلْ شُعْبَةُ وَإِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ » .

٦٦٤١ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : إِنْ هُنَّ بَنَتْ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كَانَ مِمَّا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ أَخْبَاءٍ — أَوْ خَبَاءٍ — أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذَلُّوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ — أَوْ خَبَائِكَ ، شَكٌّ يَحْيَى — ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ أَهْلُ أَخْبَاءٍ أَوْ خَبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعُزُّوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ أَوْ خَبَائِكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَأَيْضاً وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَبَا سَفِيَّانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أَطْعِمَ مَنْ الَّذِي لَهُ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ » .

٦٦٤٢ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثَانَ حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مَيْمُونٍ قَالَ « حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَضِيفَ ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ يَمَانِي إِذْ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

٦٦٤٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ يَرُدُّهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ — وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالَهَا — فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّهَا لَتَعْدُلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » .

٦٦٤٤ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَابٌ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأُرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ » .

٦٦٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا أَوْلَادُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ . قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ »

٤ - بَابُ لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ

٦٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ ، يَحْلِفُ بِأَبِيهِ - فَقَالَ : أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاهُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمِتْ »

٦٦٤٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ قَالَ سَالِمٌ « قَالَ ابْنُ عُمَرَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاهُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ . قَالَ عُمَرُ فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاكَ^(١) وَلَا آثِرًا^(٢) . قَالَ مُجَاهِدٌ « أَوْ أَثَارَةً^(٣) مِنْ عِلْمٍ » يَأْتُرُ عِلْمًا . تَابِعُهُ عَقِيلٌ وَالزُّبَيْدِيُّ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَمَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ . . »

٦٦٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ « قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ »

٦٦٤٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زُهْدَمَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ « كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرَمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّنَ وَدٍّ وَإِخَاءٍ ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامَ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٌ ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهِ أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي ، فَدَعَاهُ إِلَى الطَّعَامِ ، فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُمْ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آْكُلَهُ . فَقَالَ : قُمْ فَلَا تُحَدِّثُكَ عَنْ ذَاكَ ، إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَهَبَ إِبِلٍ ، فَسَأَلُ عَنَّا فَقَالَ : أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ غُرَّ الدَّرَى . فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا : مَا صَنَعْنَا ؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْمِلُنَا وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا ، ثُمَّ حَمَلْنَا . ثُمَّ تَعَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ ، وَاللَّهِ لَا تُفْلَحُ أَبَدًا . فَارْجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّا أَتَيْنَاكَ لَنَحْمِلُنَا فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلُنَا وَمَا عِنْدَكَ مَا تَحْمِلُنَا . فَقَالَ : إِنِّي لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَتَحَلَّلْتُمَا »

(١) ذَاكَ : أَيَّ عَامِدًا .

(٢) وَلَا (آثَرًا) بِالْمَدِّ وَكَسَرَ الْمُثَلَّثَ أَيَّ حَاكِيًا عَنْ الْغَيْرِ .

(٣) حَمَلٌ مَا ذَكَرُوهُ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ : أَحَدُهَا الْبَقِيَّةُ وَأَصْلُهُ أَثَرْتُ الشَّيْءَ أَثَرَهُ إِثَارَةً كَأَنَّهَا بَقِيَّةٌ تَسْتَخْرِجُ فَتَارَ ، الثَّانِي مِنَ الْأَثَرِ وَهُوَ الرِّوَايَةُ الثَّلَاثُ مِنَ الْأَثَرِ وَهُوَ الْعَلَامَةُ .

٥ - باب لا يُحلف باللات والعزى ، ولا بالطواغيت^(١)

٦٦٥٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرَى عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَى أَقَامِرَكَ فَلْيَتَصَدَّقْ »^(٢)

٦ - باب من حلف على الشيء وإن لم يحلف

٦٦٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَلْبَسُهُ ، فَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ ، فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ . ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمَنِيرِ فَتَزَعَهُ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ ، فَرُمِيَ بِهِ ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا ؛ فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ »

٧ - باب من حلف بجملة^(٣) سوى ملة الإسلام

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله . ولم ينسبه إلى الكفر

٦٦٥٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ « عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ^(٤) يَغْيِرُ مِلَّةَ الْإِسْلَامِ فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِبَ بِهِ^(٥) فِي نَارِ جَهَنَّمَ . وَلَعَنَ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ . وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ »

٨ - باب لا يقول ما شاء الله وشئت . وهل يقول أنا بالله ثم بك ؟

٦٦٥٣ - وقال عمرو بن عاصم حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ ثَلَاثَةٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّيْلَهُمْ ، فَبَعَثَ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ : تَقَطَّعَتْ فِي الْجِبَالِ فَلَا بَلَاعَ لِي إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(١) جمع طاغية والمراد الصنم ، سمي باسم المصدر لطغيان الكفار بعبادته لكونه السبب في طغيانهم وكل من جاوز الحد في تعظيم أو غيره فقد طغى .

(٢) الحكمة في ذكر القمار بعد الحلف باللات أن من حلف باللات وافق الكفار في حلفهم فأمر بالتوحيد ، ومن دعا إلى المقامرة وافقهم في لعبهم فأمر بكفارة ذلك بالتصدق .

(٣) الملة بكسر الميم وتشديد اللام الدين والشرعة .

(٤) الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به وإدخال بعض حروف القسم عليه كقوله والله والرحمن .

(٥) يؤخذ منه أن جناية الإنسان على نفسه كجنايته على غيره في الإثم لأن نفسه ليست ملكاً له مطلقاً بل هي لله تعالى فلا يتصرف فيه إلا بما أذن الله له . قيل وفيه حجة لمن أوجب المائلة في القصاص خلافاً لمن خصصه بالمحدد ، ورده ابن دقيق العيد بأن أحكام الله لا تقاس بأفعاله ، فليس كل ما ذكر أنه يفعله في الآخرة يشرع إعادة في الدنيا كالنحو بالنا . مثلاً . سقط الحية الذي يقطع به الأمعاء .

٩ - باب قول الله تعالى ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾

وقال ابن عباس : قال أبو بكر « فوالله يارسول الله لتحدثني بالذي أخطأت في الرؤيا . قال : لا تقسم »

٦٦٥٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحديثي محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أَشْعَثَ عَنْ معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضى الله عنه قال : أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بإبرار المقسيم ^(١)

٦٦٥٥ - حَدَّثَنَا حفص بن عمر حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عاصم الأحول سمعت أبا عثمان يحدث « عن أسامة أن ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه - ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد وسعد وأبي ^(٢) أو أبي - أن ابني قد احتضر ، فاشهدنا . فأرسل يقرأ السلام ويقول : إن الله ما أخذ وما أعطى ، وكل شيء عنده مُسمى ، فلتصبر وتحسب . فأرسلت إليه تقسم عليه ، فقام وقمنا معه ، فلما قعد رُفِعَ إليه فأقعدته في حجره ونفس الصبي تقفع ^(٣) ، ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال سعد : ما هذا ^(٤) يارسول الله ؟ قال : هذه رحمة يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده ، وإنما يرحم الله من عباده الرُحماء .

٦٦٥٦ - حَدَّثَنَا إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب « عن أنى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد تمسه النار إلا تحلة القسم »

٦٦٥٧ - حَدَّثَنَا محمد بن المثنى حدثني غندر حدثنا شعبة عن معبد بن خالد « سمعت حارثة بن وهب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ألا أدلكم على أهل الجنة ^(٥) ؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره ^(٦) ، وأهل النار كل جواظ غتل مستكبر » .

١٠ - باب إذا قال : أشهد بالله ، أو شهدت بالله ^(٧)

٦٦٥٨ - حَدَّثَنَا سعد بن حفص حَدَّثَنَا شيبان عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة « عن عبد الله قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم أى الناس خير ؟ قال : قرنى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم . ثم يجيء قوم

(١) أى بفعل ما أرادته الخالف ليصر بذلك بارأ .

(٢) قال الكرمانى أحدهما بلفظ المضاف إلى التكلم والآخر بضم أوله وفتح الموحدة وتشديد الياء يريد ابن كعب . قال ويحتمل أن يكون بلفظ المضاف مكرراً كأنه قال ومع سعد وأبى أو أبى فقط .

(٣) تقفع : أى تضطرب وتحرك ، وقيل معناه كلما صار إلى حال لم يلبث أن يصر إلى غيرها وتلك حالة المختضر .

(٤) قيل هو استفهام عن الحكم لا للإنكار .

(٥) كأنه قيل كل ضعيف فى الجنة وكل جواظ فى النار . ولا يلزم أن لا يدخلها غيرهما . والمراد بالضعيف الفقير وذكر الحاكم فى « علوم الحديث » أن ابن خزيمة سئل من المراد بالضعيف هنا ؟ فقال : هو الذى يرى نفسه من الحول والقوة فى اليوم خمسين مرة .

(٦) أى لو حلف يميناً على شيء أن يقطع طمعاً فى كرم الله بإبراره وأوقعه لأجله ، وقيل هو كناية عن إجابة دعائه .

(٧) أى هل يكون حالفاً .

تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ بَيْنَهُ^(١) وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ ». قال إبراهيم : « وَكَأَنَّ أَصْحَابَنَا يَنْهَوْنَ — وَنَحْنُ غُلَمَانٌ — أَنْ نَخْلِفَ بِالشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ »

١١ - باب عهد الله عز وجل^(٢)

٦٦٥٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةً لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ — أَوْ قَالَ أَخِيهِ — لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبَانٌ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهُ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ... ﴾ »

٦٦٦٠ - قال سليمان في حديثه : فَمَرَّ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ : « مَا يَحْدُثُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ ؟ قَالُوا لَهُ . فَقَالَ الْأَشْعَثُ : نَزَلَتْ فَيُّ وَفِي صَاحِبٍ لِي فِي بَثْرٍ كَانَتْ بَيْنَنَا »

١٢ - باب الحليف بعزة الله وصفاته وكلماته

وقال ابن عباس : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِعَزَّتِكَ . وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ : فَيَقُولُ يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا . وقال أبو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله : لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ . وقال أيوب : وَعِزَّتِكَ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ

٦٦٦١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ فَنَقُولُ : قَطُّ قَطُّ وَعِزَّتِكَ ، وَيَزُورُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ » رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ

١٣ - باب قول الرجل : لعمر الله^(٣) . قال ابن عباس لعمر : لعيشك

٦٦٦٢ - حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ح . وَحَدَّثَنَا حِجَاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ سَمِعْتُ الزَّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ ابْنَ وَقَاصٍ وَعُيَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْلَكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ ، وَكُلَّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَعَذَّرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) قال الطحاوي أى يكثرُونَ الأيمان فى كل شئ حتى يصير لهم عادة فيحلف أحدهم حيث لا يراد منه اليمين . ومن قبل أن يستحلف . وقال غيره : المراد بخلف على تصديق شهادته قبل أدائها أو بعده . وقيل المراد التسرع إلى الشهادة واليمين والحرص على ذلك حتى لا يدرى بأيهما يبدأ لقلة مبالاته .

(٣) أى قول القائل : على عهد الله لأفعلن كذا والمهد حفظ الشئ ومراعاته .

(٤) أى هل يكون يمينا . قال أبو القاسم الزجاجي : العمر الحياة ، فمن قال لعمر الله كأنه حلف ببقاء الله ، واللام للتوكيد والخبر محذوف أى ما أقسم به .

أبي ، فقام أسيد بن حضير فقال لسعد بن عباد : لعمر الله لتقتلنه »

١٤ - باب ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾^(١) ،

ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ، والله غفور حلیم ﴿

٦٦٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ ﴾ قَالَ قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي قَوْلِهِ : لا وَاللَّهِ وَبَلَى وَاللَّهُ »

١٥ - باب إِذَا حَنَثَ نَاسِيًا فِي الْإِيمَانِ^(٢)

وقول الله تعالى ﴿ وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ﴾ وقال ﴿ لا تُؤَاخِذُنِي بِمَا نَسِيتُ ﴾

٦٦٦٤ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ : « إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ لَأَمْتِي عَمَّا وَسَّوَسْتَ - أَوْ حَدَّثْتَ - بِهَ أَنْفُسَهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمَ » .

٦٦٦٥ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ - أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ - عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ شَهَابٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا ، ثُمَّ قَامَ آخِرَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا لَهَوْلَاءِ الثَّلَاثِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : افْعَلْ وَلَا حَرَجَ ، هُنَّ كُلُّهُنَّ يَوْمُئِذٍ . فَمَا سَأَلَ يَوْمُئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ : افْعَلْ افْعَلْ وَلَا حَرَجَ »

٦٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ ، قَالَ : لا حَرَجَ . قَالَ آخِرَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ ، قَالَ لا حَرَجَ . قَالَ آخِرَ : ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ قَالَ لا حَرَجَ » .

٦٦٦٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَصَلِّيُ وَرَسُولُ اللَّهِ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَجَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ : ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ . فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ سَلَّمَ فَقَالَ وَعَلَيْكَ ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ . قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ فَأَعْلَمَنِي ، قَالَ : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ وَاقْرَأْ بِمَا تَيَمَّمَرُ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ وَتَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا »

٦٦٦٨ - حَدَّثَنَا فَرُّوخُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ

(١) وقد نزلت في قوله « لا والله وبلى والله » ويؤيده ما أخرجه الطبري من طريق الحسن البصري مرفوعاً في قصة الرماة وكان أحدهم إذا رمى حلف أنه أصاب فيظهر أنه أخطأ فقال النبي ﷺ « أيمان الرماة لا كفارة لها ولا عقوبة » وهذا لا يثبت لأنهم كانوا لا يعتمدون مراسيل الحسن لأنه كان يأخذ عن كل أحد ، وعن أبي حنيفة وأصحابه وجماعة : لغو اليمين أن يحلف على الشيء يظنه ثم يظهر خلافه فيختص بالماضي ، وقيل يدخل أيضاً في المستقبل بأن يحلف على شيء ظناً منه ثم يظهر بخلاف ما حلف .

(٢) أي هل تجب عليه الكفارة أم لا ؟

الله عنها قالت : هُزِمَ المشركون يومَ أُحُدَ هزيمةً تُعْرَفُ فيهم ، فصرَّخَ إبليسُ أىَ عبادَ الله أحرَّاكم ، فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأحراهم ، فنظر حذيفة بن اليمان فإذا هو بأبيه ، فقال أىَ أى ، قالت فوالله ما انحجزوا حتى قتلوه ، فقال حذيفة : غفر الله لكم ، قال عروة : فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية حتى لقي الله »

٦٦٦٩ - حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَوْفٌ عَنْ خِلَاسٍ وَمُحَمَّدٍ « عَنْ أَيْ هَريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَكَلِ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلَيْتُمْ صُومَهُ فَأَنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسْقَاهُ »

٦٦٧٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ : « صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقام في الركعتين الأولين قبل أن يجلس ، فمضى في صلاته ، فلما قضى صلاته انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد قبل أن يسلم ، ثم رفع رأسه ، ثم كبر وسجد ، ثم رفع رأسه وسلم »

٦٦٧١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمِيدِ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ فزاد أو نقص منها ، قال منصور لا أدري إبراهيم وهم أم علقمة ، قال قيل يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ قال وما ذاك ؟ قالوا صليت كذا وكذا قال فسجد بهم سجدة ، ثم قال : هاتان السجدةتان لمن لا يدري زاد في صلاته أم نقص ، فيتحرى الصواب فيتيمم ما بقى ثم يسجد سجدة »

٦٦٧٢ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، قَالَ قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ « حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تَرَهِّقْنِي مِنْ أَمْرٍ عَسِرًا قَالَ : كَانَتْ الْأَوَّلَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا »

٦٦٧٣ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ : كَتَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ « قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَكَانَ عَنْدهُمْ ضَيْفٌ لَهُمْ فَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَذْبَحُوا قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ ^(١) لِأَيُّكُلَ ضَيْفَهُمْ فَذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعِيدَ الذَّبْحَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ عِنْدِي عَنَاقُ جَذَعٍ عَنَاقُ لَبْنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ » فَكَانَ ابْنُ عَوْنٍ يَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ عَنْ حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ وَيُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ وَيَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ وَيَقُولُ لَا أَدْرِي أَلْبَغَتِ الرَّخْصَةُ غَيْرَهُ أَمْ لَا . رَوَاهُ أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٦٧٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ « سَمِعْتُ جُنْدَبًا قَالَ شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ عِيدٍ ، ثُمَّ خَطَبَ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ ذَبَحَ فَلْيُبَدِّلْ مَكَانَهَا ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللهِ »

(١) أى قبل أن يرجع إليهم .

١٦ - باب اليمين المغموس^(١)

﴿ ولا تتخذوا أيمانكم دخلاً بينكم فتنزلَ قدّم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صدّدتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم ﴾ دخلاً : مكرراً وخيانة

٦٦٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا فِرَاسٌ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالْيَمِينَ الْمَغْمُوسُ .

[الحديث ٦٦٧٥ - طرفاه في ٦٨٧٠ و ٦٩٢٠]

١٧ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ، وقوله جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ وَلَا تَحْمِلُوا اللَّهَ عَرَضَةً لَأَيْمَانِكُمْ أَنْ تُبْرُوا وَتَقْتُلُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ وقوله جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ، وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ﴾

٦٦٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبَرَ^(٢) يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ »

٦٦٧٧ - « فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فَقَالُوا كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : فَيُنْزِلُ ، كَانَتْ لِي بَثْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَيِّنْكَ أَوْ يَمِينُهُ ، قُلْتُ إِذَا يَحْلِفُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبَرَ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ »

١٨ - باب اليمين فيما لا يملك ، وفي المعصية ، وفي الغضب

٦٦٧٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ الْحُمْلَانَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ ، وَوَأَفْقَتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ انْطَلِقْ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ إِنَّ اللَّهَ - أَوْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَحْمِلُكُمْ . »

٦٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ح . وَحَدَّثَنَا الْحَنْجَلُجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَلْبَلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ

(١) سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار .

(٢) يفتح الصاد وسكون الموحدة ، ويمين الصبر هي التي تلزم ويمجر عليها حالفها يقال أصبره اليمين أحلفه بها في مقاطع الحق .

وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة « عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا . كل حدثني طائفة من الحديث فأنزل الله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ ﴾ العشر الآيات كلها في براءتي ، فقال أبو بكر الصديق وكان يُنفق على مسطح لإقاربه منه : والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة . فأنزل الله : ﴿ وَلَا يَأْتِلُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى ﴾ الآية . قال أبو بكر : بلى والله إني لأحب أن يغير الله لي ، فرجع إلى مسطح الثقة التي كان ينفق عليه وقال : والله لا أنزعها عنه أبداً . »

٦٦٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا . »

١٩ - بَابُ إِذَا قَالَ وَاللَّهِ لَا أَتَكَلَّمُ الْيَوْمَ فَصَلَّى أَوْ قَرَأَ أَوْ سَبَّحَ أَوْ كَبَّرَ أَوْ حَمَدَ أَوْ هَلَّلَ فَهُوَ عَلَى نِيَّةٍ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَفْضَلُ الْكَلَامِ أَرْبَعٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ » وقال أبو سفيان : كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم « وقال مجاهد : كلمة التقوى لا إله إلا الله

٦٦٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحَاجُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ »

٦٦٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا عِمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ »

٦٦٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً وَقَلْتُ أُخْرَى . قَالَ : مَنْ مَاتَ يَجْعَلُ اللَّهُ نِدَاءً أُدْخِلَ النَّارَ وَقَلْتُ أُخْرَى : مَنْ مَاتَ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ نِدَاءً أُدْخِلَ الْجَنَّةَ . »

٢٠ - بَابُ مَنْ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَهْلِهِ شَهْرًا وَكَانَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعَشْرِينَ

٦٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ حَمِيدٍ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : آتَى رَسُولُ اللَّهِ مِنْ نِسَائِهِ وَكَانَتْ انْفَكَتَ رِجْلُهُ ، فَأَقَامَ فِي مَشْرِئَةٍ تِسْعًا وَعَشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا ، فَقَالَ : إِنْ الشَّهْرُ يَكُونُ تِسْعًا وَعَشْرِينَ »

٢١ - باب إذا حلف أن لا يشرب تبيذاً فشرّب طلاءً أو سكرًا أو عصيرًا لم يحث في قول بعض الناس وليست هذه بأنبيء عنده^(١)

٦٦٨٥ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَمْعٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا أُسَيْدَ صَاحِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَسَ فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَرَسِهِ ، فَكَانَتْ الْعُرُوسُ خَادِمَهُمْ ، فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ هَلْ تَدْرُونَ مَا سَقَتْهُ ؟ قَالَ : أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرًا فِي تَوْرِ مِنْ اللَّيْلِ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيْهِ فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ »

٦٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : مَاتَ لَنَا شَاةٌ فَذَبَغْنَا^(٢) مَسْكَهَا ثُمَّ مَازَلْنَا نَتَبَذُّ فِيهِ حَتَّى صَارَتْ شَتًّا^(٣) »

٢٢ - باب إذا حلف أن لا يأثدم فأكل تمرًا بخبز ، وما يكون منه الأدم

٦٦٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزٍ بُرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ » .
وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ بِهَذَا

٦٦٨٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ « سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سَلِيمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ خَمَارًا لَهَا فَلَقَّتْ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَتْ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ ، فَقُمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ أَبُو طَلْحَةَ ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ مَعَهُ قَوْمُوا . فَاذْهَبُوا وَانْطَلِقُوا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمِّ سَلِيمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نَطْعَمُهُمْ ، فَقَالَتْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَاذْهَبُوا أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلُمِّي يَا أُمِّ سَلِيمُ مَا عِنْدَكَ ، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ ، قَالَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَفُتَّ وَعَصَّرَتْ أُمُّ سَلِيمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَذَمَّتَهُ ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ قَالَ : ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا ، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا »

(١) قَالَ ابْنُ بَطَالٍ : وَمَرَادُ الْبُخَارِيِّ بِبَعْضِ النَّاسِ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَنْ تَبِعَهُ فَإِنَّهُمْ قَالُوا إِنَّ الطَّلَاءَ وَالْعَصِيرَ لَيْسَ بِنَبِيذٍ لِأَنَّ النَّبِيذَ فِي الْحَقِيقَةِ مَا نَبَذَ فِي الْمَاءِ وَنَقَعَ فِيهِ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمُبْرُودُ مَبْرُودًا لِأَنَّهُ نَبَذَ فِيهِ طَرَحَ .

وَالنَّقِيعُ فِي حُكْمِ النَّبِيذِ الَّذِي لَمْ يَلْغُ حِدَ السُّكَّرِ وَالْعَصِيرُ مِنَ الْعَنْبِ الَّذِي يَلْغُ حِدَ السُّكَّرِ فِي مَعْنَى النَّبِيذِ مِنَ الْبَرِّ الَّذِي يَلْغُ حِدَ السُّكَّرِ .

(٢) بِفَتْحِ الْمِيمِ وَبِالْمُهْمَلَةِ أَيْ جَلْدَهَا .

(٣) أَيْ بِالْيَاءِ ، وَالشَّنَّةُ الْقُرْبَةُ الْعَتِيقَةُ .

٢٣ - باب النية في الأيمان

٦٦٨٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

٢٤ - باب إذا أهدى^(١) ماله على وجه النذر^(٢) والتوبة

٦٦٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ ، قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ فِي حَدِيثِهِ ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا ﴾ فَقَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ : « إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلَعَ^(٣) مِنْ مَالِي صَدَقَةٌ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ »

٢٥ - باب إذا حَرَّمَ طعاماً

٦٦٩١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحُجَّاجُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : زَعَمَ عَطَاءُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عَمِيرٍ يَقُولُ « سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا فَنَوَاصِيتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ أَيْتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَتَقَلَ : إِنْ أَجِدَ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ ، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ ؟ فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَه ، فَقَالَ : لَا بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ ، فَتَزَلَتْ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ ، ﴿ إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ ﴾ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، ﴿ وَإِذَا أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ لِقَوْلِهِ بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا

٢٦ - باب الوفاء بالنذر^(٤) ، وقول الله تعالى : ﴿ يوفونَ بالنَّذرِ ﴾

٦٦٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ « سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : أَوَّلَمَ يَنْهَوْا عَنِ النَّذْرِ ؟ إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ النَّذْرُ لَا يَقْدُمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُ ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبَخِيلِ »

٦٦٩٣ - حَدَّثَنَا خِلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرَّةٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

(١) أى تصدق بماله أو جعله هدية للمسلمين .

(٢) والنذر فى اللغة التزام خير أو شر ، وفى الشرع التزام المكلف شيئاً لم يكن عليه منجزاً أو معلقاً وهو قسمان : نذر تبرر ونذر لجأج .

(٣) أى أعزى من مالى كما يعزى الإنسان إذا خلع ثوبه .

(٤) أى حكمه أو فضله .

قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال إنه لا يُردُّ شيئاً ولكنه يستخرج به من البخيل »

٦٦٩٤ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدَّرَ لَهُ ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ النَّذْرُ إِلَى الْقَدَرِ قَدْ قَدَّرَ لَهُ ، فَيَسْتَخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ فَيُؤْتِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ »

٢٧ — بَابُ إِثْمٍ مِنْ لَا يَفِي بِالنَّذْرِ

٦٦٩٥ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ حَدَّثَنَا زُهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ قَالَ سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَيْرَكُمْ قَوْمِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ — قَالَ عِمْرَانُ لَا أَدْرِي ذَكَرْتُ ثَنِينَ أَوْ ثَلَاثًا بَعْدَ قَوْمِهِ — ثُمَّ يَحْيَى قَوْمٌ يَنْزِرُونَ وَلَا يَقُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ^(١) ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ ، وَيُظْهِرُ فِيهِمُ السُّمُنَ »

٢٨ — بَابُ النَّذْرِ فِي الطَّاعَةِ ^(٢)

﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾

٦٦٩٦ — حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ الْقَاسِمِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعه ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ » [الْحَدِيثُ ٦٦٩٦ — طَرَفُهُ فِي : ٦٧٠٠]

٢٩ — بَابُ إِذَا نَذَرَ أَوْ حَلَفَ أَنْ لَا يَكْلِمَ إِنْسَانًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ^(٣) ثُمَّ أَسْلَمَ

٦٦٩٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . قَالَ : أَوْفَ بِنَذْرِكَ »

٣٠ — بَابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ نَذْرٌ

وَأَمْرُ ابْنِ عَمْرِو امْرَأَةٍ جَعَلَتْ أُمُّهَا عَلَى نَفْسِهَا صَلَاةَ بَقَاءٍ ، فَقَالَ : صَلَّى عَنْهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوُهُ

٦٦٩٨ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ فَنَوَيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ فَأَفْتَاهُ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْهَا فَكَانَتْ سَنَةً بَعْدَ »

٦٦٩٩ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ

(١) أى أنها خيانة ظاهرة بحيث لا يأمنهم أحد بعد ذلك .

(٢) يحتمل أن يكون باب التنوين ويريد بقوله النذر في الطاعة حصر المبتدأ في الخبر فلا يكون نذر المعصية نذراً شرعاً .

(٣) المراد بالجاهلية هو حاله قبل إسلامه .

عنهما قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : إن أختي نذرت أن تحجَّ وإنها ماتت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو كان عليها دين أكنست قاضيته ؟ قال : نعم . قال : فاقض الله ، فهو أحق بالقضاء .

٣١ - باب النذر فيما لا يملك وفي معصية

٦٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِيهِ »

٦٧٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَعَنِي عَنْ تَعْدِيْبِ هَذَا نَفْسِهِ ، وَرَأَاهُ يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ » وقال الفَرَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ : حَدَّثَنِي ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ

٦٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جَرِيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ »

٦٧٠٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جَرِيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُوْدُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ^(١) فِي أَنْفِهِ فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُوْدَهُ بِيَدِهِ » .

٦٧٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهِيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُوْمَ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُرُّهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ » قال عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٢ - باب من نذر أن يصوم أياماً ، فوافق النَّحر أو الفطر^(٢)

٦٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ حَدَّثَنَا حَكِيمُ ابْنِ أَبِي حُرَّةٍ الْأَسْلَمِيُّ أَنَّهُ « سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، سَأَلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا صَامَ فَوَافَقَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ فَقَالَ : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، لَمْ يَكُنْ يَصُومُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ وَلَا يَرَى صِيَامَهُمَا »

٦٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ قَالَ « كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَمْرٍو فَسَأَلُهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا مَا عَشْتُ ، فَوَافَقْتُ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ :

(١) والخِزَامَةُ بكسر المعجمة وتخفيف الزاى حلقة من شعر أو وبر تجعل في الحاجز الذي بين منخري البعير يشد فيها الزمام ليسهل إنقياده إذا كان صعباً .

(٢) أى هل يجوز له الصيام أو البذل أو الكفارة ؟ انعقد الإجماع على أنه لا يجوز له أن يصوم يوم الفطر ولا يوم النحر لا تطوعاً ولا عن نذر سواء عنهما أو أحدهما بالنذر أو وقفاً .

أمر الله بوفاء النذر ونهيّا أن نصوم يوم النحر ، فأعادَ عليه ، فقال مثله لا يزيدُ عليه »

٣٣ - باب هل يدخل في الأيمان والتدور الأرض والغنم والزَّرْع والأمتعة (١) ؟

وقال ابن عمر قال عمر للنبي صلى الله عليه وسلم أصبت أرضاً لم أصب مالاً قط أنفس منه

قال : إن شئت حبست أصلها وتصدق بها

وقال أبو طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم : أحب أموالى إلى بئرحاء - لحائط له مستقبلة المسجد

٦٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدَّبَلِيِّ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ « عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ فَلَمْ نَعْنَمَ ذَهَباً وَلَا فِضَّةً إِلَّا الْأَمْوَالَ وَالثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ ، يُقَالُ لَهُ فَارَعَةُ بْنُ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَاماً يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى وَادِي الْقَرْيَةِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَادِي الْقَرْيَةِ بَيْنَا مِدْعَمَ يَحِطُّ رَجُلًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَهْمٌ عَائِرٌ فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ النَّاسُ هَنِيئاً لَهُ الْجَنَّةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ إِنْ الشُّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعَلَ عَلَيْهِ نَاراً ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ النَّاسُ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : شِرَاكَ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ »

(١) قال ابن عبد البر وتبعه جماعة : المال في لغة دوس قبيلة أبي هريرة غير العين كالعروض والثياب وعند جماعة المال هو العين كالذهب والفضة والمعروف من كلام العرب أن كل ما يتمول به ويملك فهو مال .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٨٤) كِتَابُ كَفَّارَاتِ الْإِيمَانِ

١ - باب قول الله تعالى : ﴿ فكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ ﴾

وما أمر النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلت ﴿ ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة ما كان في القرآن : أو أو ، فصاحبه بالخيار ، وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعباً في الفدية

٦٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى « عن كعب بن عُجرة قال : أتيتُه - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - فقال : ادنُ فَدَنُوتُ ، فقال أبو ذؤيب هَوَأْمُكُ ؟ قلت : نعم . قال : فدية من صيام أو صدقة أو نسك »

وأخبرني ابنُ عون عن أيوب قال : الصيام ثلاثة أيام ، والنسك شاة ، والمساكين ستة

٢ - باب قوله تعالى : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَجِلَّةً أَيْمَانَكُمْ ، وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ ، وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ متى تجب الكفارة على الغنى والفقر (١) ؟

٦٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ الزَّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ فِيهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هلكتُ . قال : ما شأنك ؟ قال : وقعتُ على امرأتى في رمضان قال : تَسْتَطِيعُ تُعْتَقُ رَقَبَةً ؟ قال : لا . قال : فهل تستطيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قال : لا . قال : فهل تستطيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِينَ مَسْكِينًا ؟ قال : لا . قال : اجلس فاجلس ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ، وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ الضُّخْمُ ، قال خذ هذا فتصدق به ، قال : أَعْلَى أَفْقَرِ مِنَّا ؟ فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، قال : أَطْعِمُهُ عِيَالَكَ »

٣ - باب من أعان المعسر في الكفارة (٢)

٦٧١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هلكتُ ، فقال :

(١) فيه إشارة إلى أن الفقير لا تسقط عنه إيجاب الكفارة لأن النبي ﷺ علم فقره وأعطاه مع ذلك ما يكفر به كما لو أعطى الفقير ما يقضى به

دينه .

وما ذاك ؟ قال : وقعت بأهلي في رمضان ، قال : تجد رقة ؟ قال : لا ، قال : هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ قال : لا ، قال : فتستطيع أن تطعم ستين مسكيناً ؟ قال : لا ، قال : فجاء رجل من الأنصار بقرق ، والعرق المكتل فيه تمر ، فقال : اذهب بهذا فتصدق به ، قال : أعلى أحوج منا يا رسول الله ؟ والذي بعثك بالحق ما بين لا بتيها أهل بيت أحوج منا ، ثم قال : اذهب فاطعمهم أهلك »

٤ - باب يعطى في الكفارة عشرة مساكين قريباً كان أو بعيداً

٦٧١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : هَلَكْتُ ، قَالَ : وَمَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَةٍ فِي رَمَضَانَ ، قَالَ : هَلْ تَجِدُ مَا تَعْتَقُ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَطْعَمَ سِتِينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا أَجِدُ . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ : خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ ، فَقَالَ : أَعْلَى أَفْقَرُ مِنَّا ، مَا بَيْنَ لَا بَتِيهَا أَفْقَرُ مِنَّا ، ثُمَّ قَالَ : خُذْهُ فَاطْعِمَهُ أَهْلَكَ . »

٥ - باب صاع المدينة ومدة النبي صلى الله عليه وسلم وبركته^(١)

وما توارث أهل المدينة من ذلك قرناً بعد قرن

٦٧١٢ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِيُّ حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدًّا وَثَلَاثًا بِمِزْكَمٍ الْيَوْمَ فَزِيدَ فِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ »

٦٧١٣ - حَدَّثَنَا مَنِزُّ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ وَهُوَ سَلَمٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدَّ الْأَوَّلَ^(٢) ، وَفِي كِفَارَةِ الْيَمِينِ بِمُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ أَبُو قُتَيْبَةَ قَالَ لَنَا مَالِكٌ مَدُّنَا أَعْظَمُ مِنْ مُدِّكُمْ^(٣) ، وَلَا نَرَى الْفَضْلَ إِلَّا فِي مُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ لِي مَالِكٌ لَوْ جَاءَكُمْ أَمِيرٌ فَضْرَبَ مُدًّا أَصْغَرَ مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُعْطُونَ ؟ قُلْتُ : كُنَّا نُعْطِي بِمُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ أَفَلَا تَرَى أَنَّ الْأَمْرَ لِمَا يَعُودُ إِلَى مُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

٦٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ وَصَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ »

(١) أشار في الترجمة إلى وجوب الإخراج في الواجبات بصاع أهل المدينة لأن التشريع وقع على ذلك أولاً وأكد ذلك بدعاء النبي ﷺ لهم بالبركة في ذلك .

(٢) هو نعت مد النبي ﷺ وهي صفة لازمة له ، وأرد نافع بذلك أنه كان لا يعطى بالمد الذي أحدثه هشام ، قال ابن بطال : وهو أكبر من مد النبي ﷺ بثلاثي رطل وهو كما قال فإن المد الهشامي رطلان والصاع منه ثمانية أرطال .

(٣) يعني في البركة .

٦ - باب قول الله تعالى : ﴿ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ ، وأى الرقاب أركى ؟

٦٧١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي غَسَّانٍ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرَفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنَ النَّارِ حَتَّىٰ يَفْرَجَهُ بِفَرْجِهِ »

٧ - باب عِتْقِ الْمَذْبُورِ وَأَمِ الْوَلَدِ وَالْمَكَاتِبِ فِي الْكَفَّارَةِ وَعِتْقِ وَلَدِ الزَّانَا

وَقَالَ طَاوُسٌ يُجْزَى الْمَذْبُورُ وَأَمِ الْوَلَدِ

٦٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَبَرَ مَمْلُوكًا لَهُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَّاسِ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : عَبْدًا قِطْطًا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ »

باب إذا أعتق عبداً بينه وبين آخر

٨ - باب إذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه^(١) ؟

٦٧١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهَا الْوَلَاءَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »

٩ - باب الاستثناء في الأيمان

٦٧١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلُهُ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ ، ثُمَّ لَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ فَأَتَانِي بِإِبِلٍ ، فَأَمَرْنَا بِثَلَاثَةِ ذُودٍ ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ لَا يَبَارِكُ اللَّهُ لَنَا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمَلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلُنَا فَحَمَلْنَا ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : مَا أَنَا بِحَمِلَتِكُمْ بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ ، إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ »

٦٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَقَالَ « إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، أَوْ أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ »

٦٧٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَّيرٍ عَنْ طَاوُسٍ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ سُلَيْمَانُ الْأَطَوْفِيُّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً كُلُّ تَلْدَةٍ غُلَامًا يَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ ، قَالَ سَفْيَانُ :

(١) أى العتق وقضيته أن كل من

يعنى الملك قل : إن شاء الله فنسى ، فطاف بهن فلم تأت امرأة منهن بولد إلا واحدة بشق غلام ، فقال أبو هريرة يرويه قال : لو قال إن شاء الله لم يحث وكان دركاً في حاجته « وقال مرة « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى « قال وحدثنا أبو الزناد عن الأعرج مثل حديث أبي هريرة

١٠ - باب الكفارة قبل الحنث وبعده^(١)

٦٧٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرَمِ إِخَاءٍ وَمَعْرُوفٍ ، قَالَ فَقَدِمَ طَعَامُهُ^(٢) ، وَقَالَ وَقَدِمَ فِي طَعَامِهِ لَحْمٌ دَجَاجٌ ، قَالَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهُ أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مَوْلَى^(٣) ، قَالَ فَلَمْ يَدُنْ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى ادْنُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ ، قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئاً قَدَرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَلَّا أُطْعِمَهُ أَبَداً . فَقَالَ : ادْنُ أَخْبِرَكَ عَنْ ذَلِكَ ، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلُهُ وَهُوَ يَقْسِمُ نَعْمًا مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ ، قَالَ أَيُّوبُ أَحْسَبُهُ قَالَ وَهُوَ غَضِيانٌ ، قَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمَلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمَلُكُمْ . قَالَ فَاِنْطَلَقْنَا . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهَبٍ إِبِلٍ^(٤) ، فَقِيلَ لِيِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَشْعَرِيُّونَ ، أَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ فَأَتَيْنَا فَأَمَرَ لَنَا بِخُمْسِ ذَوْدِ غُرِّ الدَّرَى ، قَالَ فَاِنْطَلَقْنَا فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمَلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا فَحَمَلَنَا ، نَسَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ ، وَاللَّهِ إِنْ تَعَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ لَا نُفْلِحُ أَبَداً ، ارْجِعُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَنَذْكُرَهُ يَمِينَهُ ، فَارْجِعْنَا فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمَلُكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا فَظَنَّنَا أَوْ فَعَرَفْنَا أَنَّكَ نَسَيْتَ يَمِينَكَ ، قَالَ : انْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ ، إِنْ وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتَهَا .

تابعه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم بن عاصم الكلبي حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم بهذا . حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوراث حدثنا أيوب عن القاسم عن زهدم بهذا .

٦٧٢٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ الْحَسَنِ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمَرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَسْأَلُ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا^(٥) خَيْراً مِنْهَا ، فَأَبِى الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ » .

تابعه أشهل عن ابن عون

وتابعه يونس وسماك بن عطية وسماك بن حرب وحميد وقتادة ومنصور وهشام والربيع .

(١) قال ابن المنذر رأى ربيعة والأوزعى ومالك والليث وسائر فقهاء الأمصار غير أهل الرأي أن الكفارة تجزئ قبل الحنث . إلا أن الشافعية استثنى الصيام فقال لا تجزئ إلا بعد الحنث وقال أصحاب الرأي : لا تجزئ الكفارة قبل الحنث .

(٢) أى وضعه بين يديه .

(٣) يعنى أنه سبى الروم .

(٤) أى غنيمة . وأصله ما يؤخذ اختطافاً بحسب السبق إليه دون تسوية بين الأخذين .

(٥) أى غير المخلوف عليه .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٨٥) كِتَابُ الْفَرَائِضِ

١- باب قول الله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ ، فإن كنَّ نِسَاءً فوق اثنتين فلهنَّ ثلثا ما تَرَكَ ، وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السُّدُسُ مما تَرَكَ إن كَانَ له وَلَدٌ ، فإن لم يكن له وَلَدٌ وورثه أبواه فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فإن كَانَ له إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ من بعد وَصِيَّةٍ يوصي بها أو ذَيْن ، آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ، فريضة من الله إنَّ الله كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا . ولكم نصف ما تَرَكَ أزواجكم إن لم يكن لهنَّ وَلَدٌ فإن كَانَ لهنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مما تَرَكَنَّ من بعد وَصِيَّةٍ يوصين بها أو ذَيْن ، ولهنَّ الرُّبْعُ مما تَرَكَنَّ إن لم يكن لهنَّ وَلَدٌ فإن كَانَ لهنَّ وَلَدٌ فَلهنَّ الثُّمْنُ مما تَرَكَنَّ من بعد وَصِيَّةٍ توصون بها أو ذَيْن ، وإن كَانَ رَجُلٌ يورث كِلَالَةً أو امرأة وَلَهُ أَخٌ أو أُخْتُ فَلِكُلِّ واحدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ ، فإن كانوا أَكْثَرَ من ذلك فَهُمُ شُرَكَاءُ في الثُّلث من بعد وَصِيَّةٍ يوصي بها أو ذَيْن غير مُضَارٍّ ، وَصِيَّةٍ من الله ، والله عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿

٦٧٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « مَرَضْتُ فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ فَأَتَيَانِي وَقَدْ أَعْمَى عَلِيٌّ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ فَأَقْفَتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي ، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي ؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ »

٢ - باب تعليم الفرائض . وقال عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ : تَعَلَّمُوا قَبْلَ الظَّالِمِينَ ، يَعْنِي الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ ٦٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أُمِّ هُرَيْرَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا »

٣ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تُورث ، ما تركنا صدقة^(١)

٦٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمَا جِيئَتْهُمَا يَطْلُبَانِ

أَرْضَهُمَا مِنْ فَدَكٍ وَسَهْمَهُمَا مِنْ خَبِيرٍ»

٦٧٢٦- فقال لهما أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا تُورَث ، ما تركنا صدقةً ، إنما يأكل آل محمد من هذا المال ، قال أبو بكر والله لا أدع أمراً رأيْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه إلا صنعته ، قال فهجرتُه فاطمة . فلم تكلمهُ حتى ماتت »

٦٧٢٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لا تُورَثُ ما تركنا صدقة » .

٦٧٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّاثَانِ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعَمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ - فَقَالَ انْطَلَقْتُ حَتَّى ادْخُلْتُ عَلَى عُمَرَ فَأَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ ؟ قَالَ نَعَمْ فَأَذِنَ لَهُمْ ثُمَّ قَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا ، قَالَ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لا تُورَثُ ما تركنا صدقة » يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ ، فَقَالَ الرَّهْطُ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا قَدْ قَالَ ذَلِكَ . قَالَ عُمَرُ فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَانَ خَصَصَ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْقَبْضِ بَشْيَءٌ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ إِلَى قَوْلِهِ قَدِيرٌ ، فَكَانَتْ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَاللَّهُ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ هَذَا الْمَالِ نَفَقَةً سَنَتِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيَاتُهُ ، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ وَعَبَّاسٍ أَنْشُدْكُمَا بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ ، فَتَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبِضْهَا فَعَمِلَ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبِضْتُهَا سَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا مَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ جِئْتَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ ، جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَأَتَانِي يَسْأَلُنِي نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقُلْتُ إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ، فَتَلْتَمِسانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمْهَا » .

٦٧٢٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا ، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةٍ (١) عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ »

٦٧٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ

(١) الْمُؤْنَةُ فِي اللُّغَةِ الْقِيَامُ بِالْكَفَايَةِ وَالْإِنْفَاقُ بِذَلِكَ الْقُوَّةِ ، وَقَالَ السَّيْكِيُّ : وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ النَفَقَةَ دُونَ الْمُؤْنَةِ وَالسَّرَّ فِي التَّخَصُّصِ الْمَذْكُورِ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ أَزْوَاجَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا اخْتَرَنَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ كَانَ لِأَبْدٍ مِنْ الْقُوَّةِ فَاقْتَصَرَ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ، وَالْعَامِلُ لَمَّا كَانَ فِي صُورَةِ الْأَجِيرِ فَيَحْتَاجُ إِلَى مَا يَكْفِيهِ اقْتَصَرَ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ . انتهى .

أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهن ، فقالت عائشة أليس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا نورث ما تركنا صدقة ؟ »

٤ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « من ترك مالا فلأهله »

٦٧٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَنَا أَوَّلُ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ^(١) ، فَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَمْ يَتْرَكْ وَفَاءً فَعَلَيْنَا قَضَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ »

٥ - باب ميراث الولد من أبيه وأمه ^(٢)

وقال زيد بن ثابت : إذا ترك رجل أو امرأة بنتاً فلها النصف ، وإن كانتا اثنتين أو أكثر فلهن الثلثان وإن كان معهن ذكر يدي بمن شركهم فيعطى فريضة ، فما بقي فللذكر مثل حظ الأنثيين .

٦٧٣٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ ^(٣) بِأَهْلِهَا ، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوَّلَى رَجُلٍ ذَكَرَ »

[الحديث ٦٧٣٢ - أطرافه في : ٦٧٣٥، ٦٧٣٧، ٦٧٤٦]

٦ - باب ميراث البنات ^(٤)

٦٧٣٣ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرِضْتُ بِمَكَّةَ مَرَضًا فَأَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ ، فَأَتَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثَلَاثِي مَالِي ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : قُلْتُ فَالْشُّطْرُ ، قَالَ : لَا ، قُلْتُ : الثَّلَاثُ ؟ قَالَ : الثَّلَاثُ كَبِيرٌ ، إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَ وَلَدَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرَكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تَنفَقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى اللَّقْمَةُ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفَ عَنْ هَجْرَتِي ؟ فَقَالَ لَنْ تَخْلَفَ بَعْدِي فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزِدَدْتُ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً ، وَلَعَلَّكَ أَنْ تَخْلَفَ بَعْدِي حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ ، وَلَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ ، يَرِثُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ « قَالَ سَفِيَانُ : وَسَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ »

(١) : تقدم في الكفالة من طريق عقيل عن ابن شهاب بذكر سيبه في أوله ولفظه « إن رسول الله ﷺ كان يوق بالرجل المتوفى عليه الدين فيقول : هل ترك لدينه قضاء ؟ فإن قيل نعم صلى عليه ، وإلا قال : صلوا على صاحبكم . فلما فتح الله عليه الفتوح قال : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم » الحديث .

(٢) : لفظ الولد أعم من الذكر والأنثى ويطلق على الولد للصلب وعلى ولد الولد وإن سفل .

(٣) : المراد بالفرائض هنا الأنصبة المقدرة في كتاب الله تعالى وهي النصف ونصفه ونصف الثلثان ونصفهما ونصف الميراث بأهلها من يستحقها بنص القرآن .

(٤) : الأصل في أول كتاب الفرائض قوله تعالى ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ وتقدم الإشارة إليه وإلى سبب نزولها أن أهل الجاهلية كانوا لا يورثون البنات كما حكاه أبو جعفر بن حبيب في « كتاب المحر » وحكى أن بعض عقلاء الجاهلية ورث البنت لكن سوى بينها وبين الرجل .

٦٧٣٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ الْأَسودِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ « أَتَانَا معَاذُ بْنُ جَبَلٍ بِالْيَمَنِ معلماً وأميراً ، فسألناه عن رجلٍ تُوفَّى وَتَرَكَ ابنتَهُ وأُخْتَهُ فَأَعْطَى الابنَةَ النِّصْفَ والأُخْتُ النِّصْفَ »

[الحديث ٦٧٣٤ - طرفه في : ٦٧٤١]

٧ — باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن ، وقال زَيْدٌ وَلَدَ الأبناءَ بِمَنْزِلَةِ الولدِ إذا لم يكن دُونَهُمْ وَلَدٌ (١) ذكر ذكْرَهُمْ كذَكَرَهُمْ وَأَنْشَاهُمْ كَأَنْشَاهُمْ يَرْتُونَ كما يَرْتُونَ وَيَحْجُبُونَ كما يَحْجُبُونَ ولا يرث ولد الابن مع الابن

٦٧٣٥ — حَدَّثَنَا مسلم بن إبراهيم حَدَّثَنَا وهيب حَدَّثَنَا ابن طائوس عن أبيه « عَنْ ابن عَبَّاسٍ قَالَ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فهو لأولى رجل ذكر »

٨ — باب ميراث ابنة ابن مع ابنة

٦٧٣٦ — حَدَّثَنَا آدمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أبو قَيْسٍ « سمعت هُزَيْلَ بْنَ شَرْحِبِيلَ قَالَ : سئل أبو موسى عن ابنة وابنة ابن وأخت ، فقال : للابنة النصف وللأخت النصف واثب ابن مسعود فسئلتني ، فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى فقال : لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين ، أقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقى فلأخت ؛ فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود ، فقال : لا تسألوني مادام هذا الخبر فيكم . »

[الحديث ٦٧٣٦ - طرفه في : ٦٧٤٢]

٩ — باب ميراث الجد (٢) مع الأب والإخوة ، وقال أبو بكر وابن عباس وابن الزبير الجد أب ، وقرأ ابن عباس ﴿ يا بني آدم — واتبعن ملة آباء إبراهيم وإسحق ويعقوب ﴾ ولم يذكر أن أحداً خالف أبا بكر في زمانه وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم متوافرون ، وقال ابن عباس : يرثني ابن ابني دون إخوتي ولا أرث أنا ابن ابني . ويذكر عن عمر وعلي وابن مسعود وزيد أقاويل مختلفة

٦٧٣٧ — حَدَّثَنَا سليمان بن حرب حَدَّثَنَا وهيب عن ابن طائوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقى فلأولى رجل ذكر »

٦٧٣٨ — حَدَّثَنَا أبو معمر حَدَّثَنَا عبد الوارث حَدَّثَنَا أيوب عن عكرمة « عن ابن عباس قال أما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً لاتخذته ، ولكن حلة الإسلام أفضل — أو قال — خير ، فإنه أنزله أبا — أو قال — قضاءً أبا »

(١) أى للميت لصلبه سواء كان أباه أو عمه .

(٢) انمقد الإجماع على أن الجد لا يرث مع وجود الأب .

١٠ - باب ميراث الزوج مع الولد وغيره^(١)

٦٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ ، وَكَانَتْ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ؛ فَتَسَخَّرَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبوينَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثَّمَنَ وَالرُّبْعَ وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ وَالرُّبْعَ »

١١ - باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره

٦٧٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَيْنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ سَقَطَ مِيتًا بَغْرَةً عَبْدٍ أَوْ أُمَةٍ ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى لَهَا بِالْغَرَةِ تُوفِيَتْ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ مِيرَاثُهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا ، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا » .

١٢ - باب ميراث الأخوات مع البنات عصبية^(٢)

٦٧٤١ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ « قَضَى فِينَا مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : النِّصْفُ لِلابْنَةِ ، وَالنِّصْفُ لِلْأَخْتِ ، ثُمَّ قَالَ سُلَيْمَانُ : قَضَى فِينَا وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٦٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هَزِيلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِلابْنَةِ النِّصْفُ وَلِلابْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسُ وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ »

١٣ - باب ميراث الأخوات والإخوة

٦٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ قَالَ « سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضٌ ، فَدَعَا بَوْضُوءَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ نَضَحَ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَأَقْفَتَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا لِي أَخَوَاتٌ ، فَتَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ » .

١٤ - باب ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ، قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ، وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ، فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانُ مِمَّا تَرَكَ ، وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ، يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُوا ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾

٦٧٤٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آخِرُ آيَةِ

(١) أى من الوارثين فلا يسقط الزوج بحال وإنما يحطه الولد عن النصف إلى الربع .

(٢) قال ابن بطال : أجمعوا على أن الأخوات عصبية البنات فيورثن ما فضل عن البنات .

نزلت خاتمة سورة النساء : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ ^(١) .

١٥ - باب ابني عمٍّ أحدهما أخٌ للأُمِّ والآخَرُ زوج ^(٢)

وقال عليٌّ : للزوج التَّصَفُّفُ وللأخ من الأم السَّدْسُ وما بقى بينهما نصفان

٦٧٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَمَالَهُ لِمَوَالِي الْعَصَبَةِ ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضِياعًا فَأَنَا وَلِيُّهُ ، فَلَا دَعَى لَهُ » . الكل : العيال

٦٧٤٦ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلَأُولَى رَجُلٍ ذَكَرَ » .

١٦ - باب ذوى الأرحام ^(٣)

٦٧٤٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَكُمْ إِدْرِيسُ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي - وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ ﴾ قَالَ : كَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْأَنْصَارِيُّ الْمُهَاجِرِيُّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي أَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي ﴾ قَالَ نَسَخَتْهَا ﴿ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ ﴾ ^(٤)

١٧ - باب ميراث الملائنة ^(٥)

٦٧٤٨ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّفَقَا مِنْ وَلَدِهَا ، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا ، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ » .

١٨ - باب الولد للفراش حُرَّةٌ أو أمة ^(٦)

(١) اختلف في تفسير الكلاله على أنه من لا ولد له ولا والد . وقال السهلي : الكلاله من الإكليل المحيط بالرأس لأن الكلاله وراثه تكملت العصبه أى أحاطت بالميت من الطرفين . وتطلق الكلاله على الورثة مجازاً .

(٢) صورهما أن رجلاً تزوج امرأة أخرى فأتت منه ابن ثم تزوج أخرى فأتت منه بآخر ثم فارق الثانية فزوجه أخوه فأتت منه بنت فهي أخت الثاني لأمه وأبنة عمه فتزوجت هذه البنت الابن الأول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عمها .

(٣) أى بيان حكمهم هل يرثون أو لا ؟ وهم عشرة أصناف : الخال والخالة والجد للأُم وولد البنت وولد الأخت وبنت الأخ وبنت العم والعمة والعم للأُم وابن الأخ للأُم ومن أدنى بأحد منهم ، فمن ورثهم قال أولاهم أولاد البنت ثم أولاد الأخت وبنات الأخ ثم العم والعمة والخال والخالة وإذا استوى اثنان قدم الأقرب إلى صاحب فرض أو عصبه .

(٤) قال ابن بطال أكثر المفسرين على أن النسخ لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ ﴾ .

(٥) المراد بيان ما ترثه من ولدها الذى لا عنت عليه .

(٦) أى المستفرشة (أو أمة) .

٦٧٤٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ عُتْبَةُ عَهْدٌ إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مَنَى ، فَاقْبِضْهُ إِلَيْكَ ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ : ابْنُ أَخِي عَهْدٌ إِلَيَّ فِيهِ ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، فَقَالَ : أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أُنَى وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَتَسَاوَقَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَعْدٌ : يَارَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي قَدْ كَانَ عَهْدٌ إِلَيَّ فِيهِ ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أُنَى وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ . ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ : احْتَجِبِي مِنْهُ ، لَمَّا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بِعُتْبَةَ ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ » .

٦٧٥٠ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْوَلَدُ لَصَاحِبِ الْفِرَاشِ »

[الحديث ٦٧٥٠ - طرفه في : ٦٨١٨]

١٩ — بَابُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَمِيرَاثُ اللَّقِيطِ . وَقَالَ عُمَرُ : اللَّقِيطُ حُرٌّ

٦٧٥١ — حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : اشْتَرَيْتُ بُرَيْرَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اشْتَرِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » وَأَهْدَى لَهَا شَاةً ، فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . قَالَ الْحَكَمُ وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا ، وَقَوْلُ الْحَكَمِ مَرْسَلٌ^(١) ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رَأَيْتُهُ عَبْدًا .

٦٧٥٢ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

٢٠ — بَابُ مِيرَاثِ السَّائِيَةِ^(٢)

٦٧٥٣ — حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هُزَيْلٍ عَنْ « عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ لَا يُسَيُّونَ ، وَإِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُسَيُّونَ » .

٦٧٥٤ — حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ لِتُعْتِقَهَا وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاءَهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ لِأُعْتِقَهَا وَإِنَّ أَهْلَهَا يَشْتَرِطُونَ وَلَاءَهَا فَقَالَ : أَعْتَقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، أَوْ قَالَ أَعْطَى الشَّمْنَ قَالَ : فَاشْتَرَتْهَا فَأَعْتَقَتْهَا قَالَ : وَخُيِّرَتْ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ، وَقَالَتْ : لَوْ أَعْطَيْتُ كَذَا وَكَذَا مَا كُنْتُ مَعَهُ » قَالَ الْأَسْوَدُ وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا . قَوْلُ الْأَسْوَدِ مُنْقَطِعٌ ، وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَأَيْتُهُ عَبْدًا أَصَحُّ .

(١) أى ليس بمسند إلى عائشة رواية الخير فيكون في حكم المتصل المرفوع .

(٢) والمراد بها في الترجمة العبد الذى يقول له سيده لا ولاء لأحد عليك أو أنت سائبة يريد بذلك عتقه .

٢١ - باب إثم من تبرأ من مواليه

٦٧٥٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « قَالَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا عِنْدَنَا كِتَابُ نَقَرُوهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ غَيْرَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ : فَأَخْرَجَهَا فَإِذَا فِيهَا أَشْيَاءُ مِنَ الْجَرَاحَاتِ وَأَسْنَانِ الْإِبِلِ ، قَالَ : وَفِيهَا الْمَدِينَةُ حَرَّمَ مَا بَيْنَ غَيْرِ إِلَى ثَوْرٍ ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَّثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا ، فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . »

٦٧٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ . »

٢٢ - باب إذا أسلم على يديه ، وكان الحسن لا يرى له ولاية ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم « الولاء لمن أعتق » ، ويذكر عن نعيم الداري رفعه قال : هو أولى الناس بمحياه ومماته . واختلفوا في صحة هذا الخبر

٦٧٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تَعْتَقُهَا فَقَالَ أَهْلُهَا نَبِيْعُكُهَا عَلَى أَنْ وِلَاءَهَا لَنَا ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . »

٦٧٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطْتُ أَهْلَهَا وَوَلَاءَهَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَعْتَقْتُهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرَقَ . قَالَتْ : فَأَعْتَقْتُهَا ، قَالَتْ : فَدَعَاها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ : لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا بَتَ عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا . »

٢٣ - باب ما يرث النساء من الولاء

٦٧٥٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُمْ يَشْتَرِطُونَ الْوَلَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »

٦٧٦٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطِيَ الْوَرَقَ وَوَلَّى النُّعْمَةَ »

٢٤ - باب مولى القوم من أنفسهم^(١) ، وابن الأخت منهم

٦٧٦١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا معاويةُ بن قُرَّةَ وقتادةُ « عن أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مولى القوم من أنفسهم » أو كما قال

٦٧٦٢ - حَدَّثَنَا أبو الوليد حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن قتادة « عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ابن أخت القوم منهم ، أو من أنفسهم »

٢٥ - باب ميراث الأسير^(٢)

قال وكان شريح يورث الأسير في أيدي العدو ويقول هو أحوج إليه ، وقال عمر بن عبد العزيز أجز وصية الأسير وعقافته وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه فإنما هو ماله يصنع فيه ما يشاء

٦٧٦٣ - حَدَّثَنَا أبو الوليد حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن عدى عن أنى حازم عن أنى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تركَ مَالاً فَلَوَرَّثَهُ وَمَنْ تركَ كَلَالاً فَلِإِنَّا » .

٢٦ - باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ، وإذا أسلم قبل أن يُقسم الميراث فلا ميراث^(٣) له .

٦٧٦٤ - حَدَّثَنَا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان « عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم » .

٢٧ - باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني^(٤)

ولائم من انتفى من ولده

٢٨ - باب من ادعى أختاً أو ابن أخ

٦٧٦٥ - حَدَّثَنَا قتيبةُ بن سعيد حَدَّثَنَا الليثُ عن ابن شهاب عن عروة « عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : اختصم سعدُ بن أبى وقاص وعبدُ بن زمة في غلام ، فقال سعد هذا يارسول الله ابن أختي عتبة بن أبى وقاص عهد إلي أنه ابنه ، انظر إلى شبهه ، وقال عبد بن زمة : هذا أختي يا رسول الله وُلِدَ على فراش أبى من وَلِيدَتِهِ ، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه فرأى شبهاً بيناً بعتبة ، فقال : هو لك يا عبدُ بن زمة ، الولد للفراش وللعاهر الحجر ، واحتججى منه يأسودة بنت زمة ، قالت : فلم ير أسودة بعد »

(١) أى عتيقهم ينسب نسبتهم ويورثونه .

(٢) أى سواء عرف خيره أم جهل .

(٣) وحجة الجماعة أن الميراث يستحق بالموت ، فإذا انتقل عن ملك الميت بموته لم ينتظر قسمته لأنه استحق الذى انتقل عنه ولو لم يقسم المال .

(٤) ومذهب العلماء أن العبد النصراني إذا مات فماله لسيده بالرق لأن ملك العبد غير صحيح ولا مستقر فهو مال السيد يستحقه لأن ملك بطريق الميراث وإنما يستحق بطريق الميراث ما يكون ملكاً مستقراً لمن يورث عنه . وعن ابن سيرين ماله لبيت المال وليس للسيد فيه شيء لإختلاف دينهما . وأما المكاتب من مات قبل أداء كتابته .

٢٩ — باب مَن ادَّعى إلى غير أبيه

٦٧٦٦ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ — هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ — حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ « عَنْ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ ادَّعى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » .

٦٧٦٧ — فَذَكَرْتُهُ لَأَبِي بِكَرَّةٍ فَقَالَ : « وَأَنَا سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٦٧٦٨ — حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ رِبْعَةَ عَنْ عَرَكَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كَفَرٌ » .

٣٠ — باب إِذَا ادَّعَتِ الْمَرْأَةُ ابْنًا^(١)

٦٧٦٩ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذُّبُّ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنُكَ وَقَالَتِ الْآخَرَى إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنُكَ ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى ، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَأَخْبَرَتَاهُ ، فَقَالَ اتَّوْنِي بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَتِ الصُّغْرَى لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ هُوَ ابْنُهَا ، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ قَطُّ إِلَّا يَوْمُئِذٍ وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمَدْيَةَ .

٣١ — باب الْقَائِفِ^(٢)

٦٧٧٠ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى مَسْرُورٍ تَبْرُقَ أَسَايُرُ وَجْهِهِ فَقَالَ : أَلَمْ تَرَيْنِي أَنْ مُجْزَرًا نَظَرْتُ أَنْفًا^(٣) إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ : إِنْ هَذِهِ الْأَقْدَامُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ » .

٦٧٧١ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَسْرُورٌ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَيْنِي أَنْ مُجْزَرًا مُدْلَجِيٍّ دَخَلَ عَلَى فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قُطِيفَةٌ قَدْ غَطِيَا رُؤُسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ : إِنْ هَذِهِ الْأَقْدَامُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ » .

(١) قَالَ ابْنُ بَطَالٍ : أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْأُمَّ لَا تَسْتَلْحِقُ بِالزَّوْجِ مَا يَنْكَرُهُ ، فَإِنْ أَقَامَتِ الْبَيْتَةَ قَبْلَتْ حَيْثُ تَكُونُ فِي عَصْمَتِهِ ، فَلَوْ لَمْ تَكُنْ ذَاتَ زَوْجٍ وَقَالَتْ لِمَنْ لَا يَعْرِفُ لَهُ أَبٌ . هَذَا ابْنِي وَلَمْ يَنْزَعْهَا فِيهِ أَحَدٌ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ بِقَوْلِهَا وَتَرْتَهُ وَيَرْتَهَا وَيَرْتُهُ إِخْوَتَهُ لِأُمِّهِ .

(٢) هُوَ الَّذِي يَعْرِفُ الشَّيْءَ وَيُمَيِّزُ الْأَثَرَ .

(٣) بِالْمَدِّ وَيَجُوزُ الْقَصْرُ أَيْ قَرِيبًا أَوْ أَقْرَبَ وَقَدْ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٦) كِتَابُ الْجَدِيدِ

١ — باب ما يحذر من الحدود

٢ — باب الزنا وشرب الخمر ، وقال ابن عباس : يُنَزَّعُ منه نورُ الإيمان في الزنا

٦٧٧٢ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » . وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلِهِ إِلَّا النَّهْبَةَ .

٢ — باب ما جاء في ضرب شارِب الخمر^(١)

٦٧٧٣ — حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّ وَحَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ »

[الحديث ٦٧٧٣ — طرفه في ٦٧٧٦]

٣ — باب مَنْ أَمَرَ بِضَرْبِ الْحَدِّ فِي الْبَيْتِ^(٢)

٦٧٧٤ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : جَاءَ بِالنَّعِيمَانِ — أَوْ بَابِنِ النَّعِيمَانِ — شَارِبًا ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ بِالْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ ، قَالَ فَضْرِبُوهُ ، فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ بِالنَّعَالِ »

(١) أى خلافاً لمن قال بتعين الجلد وبيان الاختلاف في كميته .

(٢) يعنى خلافاً لمن قال : لا يضرب الحدس .

٤ — باب الضرب بالجريد والنعال^(١)

٦٧٧٥ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَى بَنِي نَعِيمَانَ — أَوْ بَابَنِي نَعِيمَانَ — وَهُوَ سَكْرَانٌ ، فَشَقَّ عَلَيْهِ ، وَأَمَرَ مَنْ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ فَضْرِبُوهُ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ ، وَكُنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ » .

٦٧٧٦ — حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَلَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ »

٦٧٧٧ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ ، قَالَ اضْرِبُوهُ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَمَتَا الضَّارِبُ يَدَيْهِ وَالضَّارِبُ بَنَعْلِهِ وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْزَاكَ اللَّهُ . قَالَ : لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، لَا تَعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ »

[الحديث ٦٧٧٧ — طرفه في ٦٧٨١]

٦٧٧٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ سَمِعْتُ عُمَيْرَ بْنَ سَعِيدٍ النَّخَعِيِّ قَالَ « سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَقِيمَ حَدًّا عَلَى أَحَدٍ فَيَمُوتُ فَأَجِدُ^(٢) فِي نَفْسِي ، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ^(٣) ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَهْ »

٦٧٧٩ — حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْجَعْفِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ « عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كُنَّا نُوْتِي بِالْشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمْرَةً أُنِي بَكْرٌ فَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَقَوُّمُ إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا وَنَعَالِنَا وَأَرْدِيَتَنَا^(٤) ، حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةٍ عَمْرٌ فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ ، حَتَّى إِذَا عَتَوْا^(٥) وَفَسَقُوا جَلَدَ ثَمَانِينَ »

٥ — باب ما يكره من لعن شارب الخمر ، وأنه ليس بخارج من الملة^(٦)

٦٧٨٠ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ اسْمُهُ عَبْدُ

(١) أى فى شرب الخمر ، وأشار بذلك إلى أنه لا يشترط الجلد . وقد اختلف فى ذلك على ثلاثة أقوال وهى أوجه عند الشافعية : أصحها يجوز الجلد بالسوط ويجوز الاقتصار على الضرب بالأيدى والنعال والثياب ، ثانياً يتعين الجلد ، ثالثاً يتعين الضرب . وفى الاستدلال بإجماع الصحابة نظر فقد قال النووي فى « شرح مسلم » : أجمعوا على الاكتفاء بالجريد والنعال وأطراف الثياب ، ثم قال والأصح جوازه بالسوط .

(٢) بالنصب فيها ، ومعنى أجد من الوجد ، وله معان واللاق منها هنا الحزن .

(٣) أى أعطيت دينه لمن يستحق قبضها .

(٤) أى فضربه بها .

(٥) من العتو وهو التجبر .

(٦) يشير إلى طريق الجمع بين ما تضمنه حديث الباب من النهى عن لعنه وما تضمنه حديث الباب الأول « لا يشرب الخمر وهو مؤمن » وأن المراد نفى كمال الإيمان لا أنه يخرج عن الإيمان جملة .

الله وكان يُلقَّبُ حِمَاراً وكان يُضحكُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم^(١)، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جَلَدَهُ في الشراب ، فَأُوتِيَ به يوماً فَأَمَرَ به فُجِّلِدَ ، فقال رجلٌ من القوم : اللهم العنه ، ما أَكْثَرَ ما يُؤْتَى به ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تَلْعَنُوهُ ، فوالله ما علمتُ أَنه يحبُّ الله ورسوله^(٢) .

٦٧٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسُكْرَانٍ ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ ، فَمَنْعًا مِنْ يَضْرِبُهُ يَدُهُ وَمَنْعًا مِنْ يَضْرِبُهُ بَنَعْلُهُ وَمَنْعًا مِنْ يَضْرِبُهُ بَثْوَبِهِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ : مَا لَهُ أَخْزَاهُ اللَّهُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ » .

٦ - باب السارق حين يسرق

٦٧٨٢ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَزِي الزَّانِي حِينَ يَزِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ »

[الحديث ٦٧٨٢ - طرفه في : ٦٨٠٩]

٧ - باب لعن السارق إذا لم يُسَمَّ^(٣)

٦٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقْطَعُ يَدَهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقْطَعُ يَدَهُ » .

قال الأعمش : كانوا يرون أنه بيض الحديد ، والحبل كانوا يرون أنه منها ما يساوي دراهم .

[الحديث ٦٧٨٣ - طرفه في : ٦٧٩٩]

٨ - باب الحدود كفارة

٦٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ : يَا بَعْثُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا تُسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا . وَقَرَأَ هَذِهِ آيَةَ كُلِّهَا فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَسْتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ » .

(١) أى يقول بحضرته أو يفعل ما يضحك منه .

(٢) قال أبو البقاء في إعراب الجمع : ما زائدة أى فوالله علمت أنه والهزمة على هذا مفتوحة .

(٣) أى إذا لم يعين ، إشارة إلى الجمع بين النبي عن لعن الشارب المعين . قال ابن بطال معناه لا ينبغي تعيين أهل المعاصي ومواجهتهم باللعن وإنما ينبغي أن يلعن في الجملة من فعل ذلك ليكون ردعاً لهم من أجل انتباههم .

٩ - باب ظهر المؤمن جسمى ، إلا في حدٍّ أو حقٍّ^(١)

٦٧٨٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَيْ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : أَلَا أَيُّ شَهْرٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً ؟ قَالُوا : أَلَا شَهْرُنَا هَذَا . قَالَ : أَلَا أَيُّ بَلَدٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً ؟ قَالُوا : أَلَا بَلَدُنَا هَذَا . قَالَ : أَلَا أَيُّ يَوْمٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً ؟ قَالُوا : أَلَا يَوْمُنَا هَذَا . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ - إِلَّا بِحَقِّهَا - كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ (ثَلَاثًا) ؟ كُلُّ ذَلِكَ يُجَبِّيُونَهُ : أَلَا نَعَمْ . قَالَ : وَيَحْكُمُ - أَوْ وَيُلْكُمُ - لَا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

١٠ - باب إقامة الحدود ، والانتقام لحرمة الله^(٢)

٦٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا خَيْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا ، مَا لَمْ يَأْتِمْ ، فَإِذَا كَانَ الْإِثْمُ كَانَ أَبَعَدَهُمَا مِنْهُ . وَاللَّهُ مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُوْتَى إِلَيْهِ قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ » .

١١ - باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع^(٣)

٦٨٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَسَامَةَ كَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَةٍ ، فَقَالَ : إِنَّمَا هَلْكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُقِيمُونَ الْحَدَّ عَلَى الْوَضِيعِ وَيَتْرَكُونَ عَلَى الشَّرِيفِ^(٤) . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ فَاطِمَةٌ فَعَلَتْ ذَلِكَ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » .

١٢ - باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رُفِعَ إلى السلطان

٦٧٨٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَرِيشًا أَهْمَتَهُمُ الْمَرْأَةُ^(٥) الْخُزُومِيَّةَ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا : مَنْ يَكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ حِبُّ^(٦) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أُنْشَفِعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ؟ ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا ضَلَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ

(١) أى عصى ومعصوم من الإيذاء . ولا يضرب أو يدل إلا على سبيل الحد والتعزير تأديباً ومن حديث أَيْ أَسَامَةَ « مَنْ جَرَدَ ظَهْرَ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ » وَفِي سَنَدِهِ أَيْضاً مَقَالَ .

(٢) قَالَ ابْنُ بَطَالٍ : هَذَا التَّخْيِيرُ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَخِيرُ رَسُولَهُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا إِثْمٌ إِلَّا أَنْ كَانَ فِي الدِّينِ وَأَحَدُهُمَا يُؤْوِلُ إِلَى الْإِثْمِ كَالْعَلْوِ فَإِنَّهُ مَذْمُومٌ كَمَا لَوْ أَوْجَبَ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ شَيْئاً شَاقّاً مِنَ الْعِبَادَةِ فَعَجَزَ عَنْهُ ، وَمَنْ ثُمَّ نَبَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ التَّرَهُّبِ .

(٣) بِأَنَّ هُنَا بِمَعْنَى الضَّعِيفِ .

(٤) فِيهِ حَذَفُ تَقْدِيرِهِ وَيَتْرَكُونَ إِقَامَةَ الْحَدِّ عَلَى الشَّرِيفِ فَلَا يُقِيمُونَ عَلَيْهِ الْحَدَّ .

(٥) أَيْ أَجْلَبَتْ إِلَيْهِمُ الْهَمُّ سَبَبٌ مَا وَقَعَ مِنْهَا .

(٦) بِكسر المهملة بمعنى محبوب مثل قسم بمعنى مقسوم .

تركوه ، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد . وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها .

١٣ - باب قول الله تعالى ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ ، وفي كم يقطع ؟ وقطع على من الكف وقال قتادة في امرأة سرقت فقطعت شمالك : ليس إلا ذلك .

٦٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمْرَةَ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا » تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، وَمَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ .

[الحديث ٦٧٨٩ - طرفاه في : ٦٧٩٠ ، ٦٧٩١]

٦٧٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ » .

٦٧٩١ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَتْهُ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ » .

٦٧٩٢ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ يَدَ السَّارِقِ لَمْ تُقَطَّعْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا فِي ثَمْنٍ مَجْنٍ حَجَفَةٍ أَوْ ثُرْسٍ » ^(١) حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ .. مثله .

[الحديث ٦٧٩٢ - طرفاه في : ٦٧٩٣ ، ٦٧٩٤]

٦٧٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمْ تَكُنْ تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي أَدْنَى مِنْ حَجَفَةٍ أَوْ ثُرْسٍ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذُو ثَمْنٍ » . رواه وَكِيعٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا .

٦٧٩٤ - حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمْ تُقَطَّعْ يَدُ سَارِقٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَدْنَى مِنْ ثَمْنٍ مَجْنٍ : ثُرْسٍ أَوْ حَجَفَةٍ ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذَا ثَمْنٍ » .

٦٧٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي مَجْنٍ ثَلَاثَةَ دِرَاهِمٍ » . تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ « قِيمَتُهُ » .

[الحديث ٦٧٩٥ - أطرافه في : ٦٧٩٦ ، ٦٧٩٧ ، ٦٧٩٨]

(١) المجن بكسر الميم وفتح الجيم مفعول من الإجتان وهو الإختار مما يحاذره المستر وكسرت ميمه لأنه آله في ذلك ، والحجفة بفتح المهملة والجيم ثم فاء هي الدقة وقد تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد أو غيره ، والترس مثله لكن يطارق فيه بين جلدتين وقيل هما بمعنى واحد .

٦٧٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَوِيرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ «عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْنِّ ثَمْنَةَ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ» .

٦٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَطَعَ ^(١) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْنِّ ثَمْنَةَ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ» .

٦٧٩٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ سَارِقٍ فِي مَجْنِّ ثَمْنَةَ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ» . تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ «قِيمَتُهُ» ^(٢) .

٦٧٩٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ قَالَ : «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقْطَعُ يَدَهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقْطَعُ يَدَهُ» .

١٤ - بَابُ تَوْبَةِ السَّارِقِ ^(٣)

٦٨٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ يَدَ امْرَأَةٍ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَابَتْ وَحَسَنْتُ تَوْبَتَهَا» .

٦٨٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ «عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ فَقَالَ : أَبَايَعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تُسْرِقُوا ، وَلَا تُقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بِيَهْيَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ . فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَطَهْوَرُ ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ : إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : إِذَا تَابَ السَّارِقُ بَعْدَ مَا قَطَعَ يَدَهُ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ ، وَكُلُّ مُحْدُوذٍ كَذَلِكَ إِذَا تَابَ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ .

١٥ - بَابُ الْمُخَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالرَّدَّةِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ .

(١) قوله قطع بمعنى أمر لأنه ﷺ لم يكن يباشر القطع بنفسه . وقال ابن دقيق العيد : الاستدلال بقوله «قطع في مجن» على اعتبار النصاب ضعيف لأنه حكاية فعل ولا يلزم من القطع في هذا المقدار عدم القطع فيما دونه بخلاف قوله : «يقطع في ربع دينار فصاعدا» فإنه بمنطوقه يدل على أنه يقطع فيما إذا بلغه وكذا فيما زاد عليه ، وبمفهومه على أنه لا قطع فيما دون ذلك .

(٢) بدل قوله «ثمنه» .

(٣) أى هل تفيده في رفع اسم الفسق عنه حتى تقبل شهادته أو لا ؟ وقد وقع في آخر هذا الباب : قال أبو عبد الله إذا تَابَ السَّارِقُ وَقَطَّعَتْ يَدَهُ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ ، وكذلك كل الحدود إذا تَابَ أصحابها قُبِلَتْ شَهَادَتُهُمْ .

٦٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ الْجَرَمِيُّ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَاهَا وَأَلْبَانِهَا، فَفَعَلُوا فَصَحُّوا، فَارْتَدُّوا، فَقَتَلُوا رِعَائَهَا وَاسْتَأَقَوْا الْإِبِلَ . فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَحْسَمِهِمْ حَتَّى مَاتُوا» (١) .

١٦ - بَابُ لَمْ يَحْسَمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الرَّدَّةِ حَتَّى هَلَكُوا (٢)

٦٨٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ «عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ الْعُرْنَيْنِ، وَلَمْ يَحْسَمِهِمْ حَتَّى مَاتُوا» .

١٧ - بَابُ لَمْ يُسَقِ الْمُرْتَدُّونَ الْمُحَارِبُونَ حَتَّى مَاتُوا (٣)

٦٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ وَهَيْبٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا فِي الصَّفَةِ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ أَبْغْنَا رَسُولًا، فَقَالَ مَا أَجْدَلُكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِإِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَوْهَا فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَاهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأَقَوْا الذَّوْدَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّرِيخُ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ، فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأَحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَمَا حَسَمَهُمْ، ثُمَّ أَلْقَوْا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ، فَمَا سَقَوْا حَتَّى مَاتُوا» . قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

١٨ - بَابُ سَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيُنَ الْمُحَارِبِينَ (٤)

٦٨٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ - أَوْ قَالَ مِنْ عُرْنَةَ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ مِنْ عُكْلٍ - قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِلْقَاحٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَاهَا وَأَلْبَانِهَا . فَشَرَبُوا، حَتَّى إِذَا بَرِئُوا قَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأَقَوْا النَّعَمَ . فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةً، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي إِثْرِهِمْ، فَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ حَتَّى جِئَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، فَأَلْقَوْا بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ» .

قال أبو قِلَابَةَ : هَؤُلَاءِ قَوْمٌ سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

(١) قال ابن بطال : إنما ترك حسمهم لأنه أراد إهلاكهم فأما من قطع في سرقة مثلاً فإنه يجب حسمه لأنه لا يؤمن معه التلف غالباً بنزف الدم .
(٢) الحسم بفتح الحاء وسكون السين المهملة الكى بالنار لقطع الدم . وحسمت العرق معناه حبست دم العرق فمنعته أن يسيل ، وقال الداودي الحسم هنا أن توضع اليد بعد القطع في زيت حار وهذا من صور الحسم وليس محصوراً فيه .
(٣) وحكى ابن بطال أن الحكمة من ترك سقمهم هو كفرهم نعمة السقى التي أنعمت عليهم من المرض الذي كان بهم .

(٤) قال عياض : سمر العين بالتخفيف كحلها بالمسار الحمى فيطابق السمل فإنه فسر بأن يدنى من العين حديدة محماة حتى يذهب نظرها فيطابق الأول بأن تكون الحديدة مسماراً . وفسر السمل أيضاً بأنه فتم العين بالشارب .

١٩ - باب فَضِّلَ مِنْ تَرَكَ الْفَوَاحِشَ

٦٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ثُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فِي خَلَاءٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مَعْلُوقٌ فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ إِلَى نَفْسِهَا قَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ » .

٦٨٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ . ح . وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ تَوَكَّلَ لِي^(١) مَا بَيْنَ رَجُلَيْهِ وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ » .

٢٠ - باب إِثْمُ الزُّنَاةِ

وقول الله تعالى ﴿وَلَا يَزْنُونَ - وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ .

٦٨٠٨ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ «أَخْبَرَنَا أَنَسٌ قَالَ : لأَحَدُنْكُمْ حَدِيثًا لَا يَحْدُثُكُمْوه أَخَذَ بَعْدِي ، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا تَقْرَبُوا السَّاعَةَ - وَإِنَّمَا قَالَ : مَنْ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ - أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيُظْهَرَ الزُّنَا^(٢) ، وَيَقْلُ الرِّجَالُ ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ » .

٦٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ بْنُ غُرَوَانَ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرِبُ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » قَالَ عِكْرَمَةُ : قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ ؟ قَالَ هَكَذَا - وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ أَخْرَجَهَا - فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا - وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .

٦٨١٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ذُكْوَانَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرِبُ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ » .

٦٨١١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسَلِيمَانُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذُّنُوبِ أَكْثَرُ^(٣) ؟ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ

(١) أى تكفل .

(٢) أى يشيع ويشتهر بحيث لا يتكلم به لكثرة من يتعاطاه .

(٣) قال ابن بطال عن المهلب : يجوز أن يكون بعض الذنوب أعظم من بعض من الذين المذكورين في هذا الحديث بعد الشرك ، لأنه لا خلاف بين الأمة أن اللواط أعظم إثماً من الزنا .

نديقاً وهو خلقتك . قلت : ثم أي ؟ قال : أن تقتل ولذلك من أجل أن يطعم معك . قلت : ثم أي ؟ قال : أن تُزاني حليمة^(١) جارك . قال يحيى : وحدّثنا سفيانٌ واصلٌ عن أبي وائل عن عبد الله : قلت يا رسول الله .. مثله . قال عمرو : فذكرته لعبد الرحمن وكان حدّثنا عن سفيان عن الأعمش ومنصورٍ وواصلٍ عن أبي وائل عن أبي مسيرة ، قال : دَعَهُ دَعَهُ .

٢١ - باب رَجَمَ المحصن^(٢) . وقال الحسن : مَنْ زنى بأخته فحدّه حدُّ الزاني

٦٨١٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ « عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجَمَ الْمَرْأَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَالَ : قَدْ رَجَمَهَا بِسِنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٦٨١٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ « سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى : هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : قَبْلَ سُورَةِ الثَّوْرِ أَمْ بَعْدَ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي » .

[الحديث ٦٨١٣ - طرقة في : ٦٨٤٠]

٦٨١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَتَمِّ رُسُلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ قَدْ زَنَى ، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَ ، وَكَانَ قَدْ أَحْصَنَ » .

٢٢ - 'باب لا يُرْجَمُ المجنون والمجنونة'^(٣) . وقال عليٌّ لعمرَ رضي الله عنه : أما علمت أن القلم^(٤) رُفِعَ عن المجنون حتى يُفَيَّقَ ، وعن الصبي حتى يُدْرِكَ ، وعن النائم حتى يستيقظ ؟

٦٨١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَبْلَغَ جُنُونٌ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ أَحْصَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ » .

٦٨١٦ - ... قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي مِنْ سَمْعِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « فَكُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمِصْلِيِّ ، فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ^(٥) الْحِجَارَةَ هَرَبَ ، فَأَدْرَكَنَاهُ بِالْحِجَرَةِ فَرَجَمْنَاهُ » .

(١) أي التي يحل له وطؤها .

(٢) بآق بمعنى العفة والتزويج والإسلام والحرية .

(٣) أي إذا وقع في الزنا في حال الجنون ، وهو إجماع واختلف فيما إذا وقع في حال الصحة ثم طرأ الجنون هل يؤخر إلى إفاقة ؟ قال الجمهور : لا ، لأنه يراد به التلف فلا معنى للتأخير ، بخلاف من يجلد فإنه يقصد به الإيلام فيؤخر حتى يفيق .

(٤) المراد برفع القلم ترك كتابة الشر عنهم دون الخير .

(٥) قال النووي : معنى أذلقته الحجارة أصابته بجدها ، ومنه انزل صار له حد يقطع .

٢٣ - باب للعاهر الحجر^(١)

٦٨١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اخْتَصَمَ سَعْدُ وَابْنُ زَمْعَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَؤُلَاءِ يَاعْبُدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَابْنُ جَنَابٍ مِنْهُ يَأْسُودَةُ » . زَادَ لَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ اللَّيْثِ «وَاللَّعَاهِرُ الْحَجَرُ» .

٦٨١٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَاللَّعَاهِرُ الْحَجَرُ» .

٢٤ - باب الرجم في البلاء^(٢)

٦٨١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودِيَّ وَيَهُودِيَّةً قَدْ أُحْدِثَا جَمِيعاً ، فَقَالَ لَهُمَا : مَا تَحْدِثُونَ فِي كِتَابِكُمَا ؟ قَالَا إِنَّ أَحْبَارَنَا أُحْدِثُوا تَحْمِيمَ الْوَجْهِ وَالتَّجْبِيَةَ^(٣) ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : ادْعُهُمْ يَارَسُولَ اللَّهِ بِالتَّوْرَةِ فَأَتَتْهُمَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمَا يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرِّجْمِ وَجَعَلَ يَقْرَأُ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ سَلَامٍ : ارْفَعْ يَدَكَ ، فَإِذَا آيَةُ الرِّجْمِ تَحْتَ يَدِهِ ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرْجَمَا . قَالَ ابْنُ عَمَرَ : فُرْجَمَا عِنْدَ الْبَلَاءِ ، فَرَأَيْتُ الْيَهُودِيَّ أَجْنَأَ عَلَيْهَا» .

٢٥ - باب الرجم بالمصلى^(٤)

٦٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمُودٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ «عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاعْتَرَفَ بِالزُّنَا ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْلَكَ جُنُونٌ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : آحَصَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَ بِهِ فُرْجَمَ بِالْمَصْلِيِّ ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحَجَارَةُ فَرَّ ، فَأَدْرَكَ ، فُرْجَمَ حَتَّى مَاتَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا وَصَلَّى عَلَيْهِ» . وَلَمْ يَقُلْ يُونُسُ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ «فَصَلَّى عَلَيْهِ» .

(١) في الترجمة إشارة إلى أنه يرجح قول من أول الحجر هنا بأنه الحجر الذي يرمج به الزاني . والمراد منه أن الرجم مشروع للزاني بشرطه لا أن على كل من زنى الرجم .

(٢) المراد بالبلاء هنا موضع عند باب المسجد النبوي كان مفروشا بالبلاط . وقال أبو عبيد البكري : البلاط بالمدينة ما بين المسجد والسوق . وقال ابن بطال : يحتمل أنه أراد أن يبنه على أنه لا يشترط الحفر للمرجوم لأن البلاط لا يتأق الحفر فيه . ويحتمل أيضاً أن يكون أراد أن يبنه على أن المكان الذي يجاور المسجد لا يعطى حكم المسجد في الاحترام لأن البلاط المشار إليه موضع كان مجاور للمسجد النبوي ومع ذلك أمر بالرجم عنده .

(٣) أحدثوا: أى فعلوا أمراً فاحشاً وابتكروا . وقوله تحميم الوجه: أى يصب عليه ماء حار مخلوط بالرماد والمراد تسخيم الوجه بالفحم . والتجبية: بفتح المثناة وسكون الجيم وكسر الموحدة بعدها ياء آخر الحروف ساكنة ثم هاء أصلية وهى الإركاب سنكوساً . وقال عياض : فسر التجبية في الحديث بأنهما يجلدان ويحسم وجههما ويحملان على دابة مخالفاً بين وجوههما ، وقال الفاراني : جبا بفتح الجيم وتشديد الموحدة : قام قيام الرَّاكع وهو عريان ، والذي بالتون بعد الجيم في قوله : « فرأيت اليهودي أجناً عليها » أى أكب عليها . وقال الأصمعي : إجنأ الترس جعله مجناً أى عدوياً .

(٤) قال عياض : يستفاد منه أن المصلى لا يثبت له حكم المسجد إذ لو ثبت له ذلك لاحتجب الرجم فيه لأنه لا يؤمن من التلوث من المرجوم خلافاً لما حكاه الدارمي أن المصلى يثبت له حكم المسجد والمراد بالمصلى المكان الذي يصلى عنده العيد والجنائز .

سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَلْ قَوْلُهُ «فَصَلَّى عَلَيْهِ» يَصْحُحُ أَمْ لَا؟ قَالَ رَوَاهُ مُعَمَّرٌ، قِيلَ لَهُ هَلْ رَوَاهُ غَيْرُ مُعَمَّرٍ؟ قَالَ: لَا.

٢٦ - **باب من أصاب ذنباً دون الحد فأخبر الإمام فلا عقوبة عليه بعد التوبة إذا جاء مستفتياً.** قال عطاء: لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن جريج ولم يعاقب الذي جامع في رمضان، ولم يعاقب عمر صاحب الظبي. وفيه عن أبي عثمان عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٦٨٢١ - **حدَّثَنَا قَتِيبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ، فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً؟ قَالَ: لَا. قَالَ: هَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَطْعِمْ سِتِينَ مَسْكِينًا.**

٦٨٢٢ - وقال الليث عن عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير «عن عائشة: أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد قال: احترقت. قال: مم ذاك؟ قال: وقعت بامرأتي في رمضان. قال له: تصدق قال: ما عندي شيء. فجلس، وأتاه إنسان يسوق حمراً ومعه طعام - قال عبد الرحمن، ما أدري ما هو - إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أين المحرق؟ فقال: ها أنا ذا. قال: خذ هذا فتصدق به، قال: على أحوج مني؟ ما لأهلي طعام. قال: فكلوه».

قال أبو عبد الله: الحديث الأول أبين، قوله «أطعمم أهلَكَ».

٢٧ - **باب إذا أقر بالحد ولم يُبين^(١)، هل للإمام أن يستر عليه؟**

٦٨٢٣ - **حدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكَلَالِيُّ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، قَالَ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، قَالَ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ. قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ، أَوْ قَالَ: حَدُّكَ»^(٢).**

(١) أى لم يفسره.

(٢) حمله الخطا على أنه يجوز أن يكون ﷺ أطلع بالوحي على أن الله قد غفر له لكونها واقعة عين، وإلا لكان يستفسره عند الحد ويقيم عليه، وقال أيضاً في هذا إنه لا يكشف عن الحدود بل يدفع مهما أمكن، وهذا الرجل لم يفصح بأمر يلزمه به إقامة الحد عليه فلهذا أصاب صغيرة ظنها كبيرة توجب الحد فلم يكشفه رسول الله ﷺ عن ذلك لأن موجب الحد لا يثبت بالاحتمال وجزم النووي وجماعة أن الذنب الذي فعله كان من الصغائر بدليل أنه كفرته الصلاة بناء على أن الذي تكفره الصلاة هو الذنب الذي لا يكفره الصلاة.

٢٨ — باب هل يقول الإمام للمقر^(١) : لعلك لمست أو غمرت ؟

٦٨٢٤ — حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أُمِّي قَالَ سَمِعْتُ يَعْلىَ بْنَ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا أَتَى مَا عِزُّ بْنُ مَالِكٍ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : لَعَلَّكَ قَبِلْتَ أَوْ غَمَرْتَ أَوْ نَظَرْتَ^(٢) ؟ قَالَ : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَنْكَبْتَ ؟ — لَا يَكْنَى^(٣) — قَالَ : نَعَمْ فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ » .

٢٩ — باب سؤال الإمام المقر : هل أخصنت ؟^(٤)

٦٨٢٥ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأُمِّي سَلَمَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ — يَرِيدُ نَفْسَهُ — فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَنَحَّى لَشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَجَاءَ لَشِقِّ وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَعْرَضَ عَنْهُ ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَبْلُكَ جَنُونَ ؟ قَالَ : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : أَحْصَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : اذْهَبُوا فَارْجُمُوهُ » .

٦٨٢٦ — ... قَالَ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي مِنْ سَمْعٍ جَابِرًا قَالَ : فَكُنْتُ فِيمَنْ رَجَّمَهُ ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمَصْلِيِّ ، فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الْحِجَارَةَ جَمَزَ ، حَتَّى أَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَارْجَمْنَاهُ » .

٣٠ — باب الاعتراف بالزنا

٦٨٢٧، ٦٨٢٨ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنْ فِي الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبيد الله أنه « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ قَالَا : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : أُنْشِدْكَ اللَّهُ إِلَّا مَا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ خَصَمُهُ وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ فَقَالَ : اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَائْذَنْ لِي . قَالَ : قُل . قَالَ : إِنَّ ابْنِي هَذَا كَانَ عَسِيفًا^(٥) عَلَى هَذَا ، فَرَضْنِي بِأَمْرَاتِهِ ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ ، ثُمَّ سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ^(٦) ، وَعَلَى أَمْرَاتِهِ الرِّجْمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) أى بالزنا .

(٢) أى فأطلقت على أى واحده فعلت من الثلاث زنا .

(٣) أى تلفظ بالكلمة المذكورة ولم يكن عنها بلفظ آخر .

(٤) أى تزوجت ودخلت بها وأصبها . وقال ابن التين : محل مشروعية سؤال المقر بالزنا عن ذلك إذا كان يعلم أنه تزوج تزويجاً صحيحاً ودخل بها . فأما إذا علم لإحصانه فلا يسأل عن ذلك .

(٥) قال مالك : العسيف الأجير والجمع عسفاء كأجراء ويطلق أيضاً على الخادم وعلى العبد وعلى السائل وفيه أن السائل يذكر كل ما وقع في القصة لإحتيال أن يفهم المفتي أو الحاكم من ذلك ما يستدل به على خصوص الحكم في المسألة لقول السائل إن ابني كان عسيفاً على هذا ، وهو إنما جاء يسأل عن حكم الزنا ، والسر في ذلك أنه أراد أن يقيم لإبنته معذرة ما وأنه لم يكن مشهوراً بالمهز ولا يهجم على المرأة مثلاً ولا استكرهها ، وإنما وقع له ذلك لطول الملازمة المقتضية لمزيد التأنيس والإدلال ، فيستفاد منه الحث على إبعاد الأجنبي من الأجنبية مهما أمكن لأن العشرة قد تقضى إلى الفساد ويتصور بها الشيطان إلى الإفساد .

(٦) قال النووي : هو محمول على أنه عليه السلام علم أن الابن كان بكراً وأنه أعترف بالزنا

صلى الله عليه وسلم : والذي نفسى بيده لأقضيَنَّ بينكما بكتاب الله جلَّ ذكره ، المائة شاةٍ والخادمُ ردٌّ ، وعلى ابنك جلدٌ مائةٌ وتغريبٌ عام ، واغدُ يا أنيس على امرأٍ هذا ، فإن اعترفت فارجمها . فغدا عليها فاعترفت ، فرجمها ^(١) . قلت لسفيان : لم يقل « فأخبرني أن على ابني الرجم » فقال : أشكُّ فيها من الزهري ، وربما قلتها وربما سكَّت .

٦٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ عُمَرُ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ لَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَيُضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ ، أَلَا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى . وَقَدْ أَحْصَيْنَ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَمْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ . قَالَ سُفْيَانُ : كَذَا حَفِظْتُ ، أَلَا وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ . »

٣١ - بَابُ رَجْمِ الْحُبْلَى مِنَ الزَّانَا إِذَا أَحْصَتَتْ

٦٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنْتُ أَقْرَأُ رِجَالًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَبَيْنَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بَنِي وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا ، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ : لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ يَقُولُ : لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا ، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَى بَكْرٍ إِلَّا فُلْتَةً قُتِمَتْ ، فَغَضِبَ عُمَرُ ثُمَّ قَالَ : إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَاتِمٌ الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ فَمَحْذَرُهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَغْضَبُوهُمْ أُمُورَهُمْ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاةَ النَّاسِ وَغَوَاةَهُمْ ^(٢) ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ ^(٣) حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطِيرُهَا ^(٤) عَنْكَ كُلُّ مُطِيرٍ ، وَأَنْ لَا يَعُوهَا ، وَأَنْ لَا يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا ، فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدِمَ الْمَدِينَةَ فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ ، فَتَخْلَصُ بِأَهْلِ الْفَقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ ، فَتَقُولُ مَا قُلْتُ مَتَمَكِّنًا ، فَيَعِيَ أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَاتِكَ ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا . فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ عَجَلْتُ الرُّوَّاحَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ حَتَّى أَجَدْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ بَنَ عُمَرَ بْنَ ثَقِيلٍ جَالِسًا إِلَى رَكْنِ الْمَنِيرِ ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ ثُمَّسُ رَكِبَتِي رَكِبَتَهُ ، فَلَمْ أَنْشَبْ ^(٥) أَنْ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلًا قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ بَنَ عُمَرَ بْنَ ثَقِيلٍ : لَيَقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ مَقَالَةً لَمْ يَقُلْهَا مِنْذُ اسْتَخْلَفَ . فَأَنْكَرَ عَلَيَّ وَقَالَ : مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ ! فَجَلَسَ عُمَرُ عَلَى الْمَنِيرِ ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُونَ قَامَ فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قُدِّرَ لِي

(١) قال عياض : احتج قوم بجواز حكم الحاكم في الحدود وغيرها بما أقر به الخصم عنده وهو أحد قول الشافعي وبه قال أبو ثور ، وأبى ذلك الجمهور ، والخلاف في غير الحدود أقوى ، وأن قوله « فارجمها » أى بعد إعلامي ، أو أنه فوض الأمر إليه فإذا أعترفت بحضور من ثبت ذلك بقولهم تحكم .

(٢) الرعاع يفتح الراء ويمهملتين الجهلة الرذلاء ، وقيل الشباب منهم والفوغاء : أصله صغار الجراد حين يبدأ في الطيران ، ويطلق على السفلة المسرعين إلى الشر .

(٣) أى المكان الذى يقرب منك .

(٤) أى يحملونها على غير وجهها .

(٥) بنون ومعجمة وموحدة أى لم أتعلق بشيء غير ما كنت فيه والمراد سرعة نحوه .

أن أقولها ، لا أدري لعلها بين يدي أجلى^(١) ، فمن عَقَلَهَا وَوَعَاها فليحدِّث بها حيث انتهت به راحِلَتُهُ ، ومن خَشِيَ أن لا يعقلها فلا أجَلْ لأحد أن يكذب على إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزل الله آية الرِّجْم ، فقرأناها وعَقَلناها ووَوعَيْنَاهَا ، رَجِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده ، فأخشي إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد آية الرِّجْم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، والرِّجْم في كتاب الله حق على من زنى إذا أُحصِنَ من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحيل أو الاعتراف . ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم - أو إن كفرأ بكم أن ترغبوا عن آبائكم - ألا ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تطروني كما أطرى عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله . ثم إنه بلغني أن قاتلاً منكم يقول والله لو قد مات عمر بايعت فلاناً ، فلا يغترون امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أوى بكر فلتة وتمت ، ألا وإنها قد كانت كذلك ، ولكن الله وقى شرها ، وليس فيكم من ثقطع الأعناق إليه مثل أوى بكر^(٢) ، من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذى بايعه تغرة أن يقتلا ، وإنه قد كان من خيرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ، أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بنى ساعدة ، وخالف عنا على والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون إلى أوى بكر ، فقلت لأوى بكر : يا أبا بكر ، انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار فانطلقنا نريدهم ، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلاً صالحاً فذكر ما عملاً عليه القوم فقالا : أين تريدون يا معشر المهاجرين ؟ فقلنا : نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار ، فقالا : لا عليكم أن لا تقربوهم ، اقضوا أمركم . فقلت : والله لنأتينهم . فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بنى ساعدة ، فإذا رجل مُزْمَلٌ بين ظهرائهم ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : هذا سعد بن عباد ، فقلت : ماله ؟ قالوا : يوعك . فلما جلسنا قليلاً تشهد خطيبهم فأتى على الله بما هو أهله ، ثم قال : أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام ، وأنتم - معشر المهاجرين - رهط ، وقد دقت دافئة من قومكم ، فإذا هم يريدون أن يحتزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر . فلما سكت أردت أن أتكلم - وكنت قد زورت مقالة أعجبتنى أريد أن أقدمها بين يدي أوى بكر - وكنت أدارى منه بعض الحد ، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر : على رسلك . فكرهت أن أغضبه ، فتكلم أبو بكر ، فكان هو أحلم منى وأوفر ، والله ماترك من كلمة أعجبتنى في تزويرى إلا قال في بديته مثلها أو أفضل منها حتى سكت . فقال : ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل ، ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش ، هم أوسط العرب نسباً وداراً . وقد رضى لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم - فأخذ يدي ويد أوى عبدة بن الجراح وهو جالس بيننا - فلم أكره مما قال غيرها ، كان والله أن أقدم فتضرب عنقى لا يُقربنى ذلك من إثم أحب إلي من أن أتأمر على قوم فهم أبو بكر ، اللهم إلا أن تُسَوَّلَ إلي نفسى عند الموت شيئاً لا أجده الآن . فقال قائل من الأنصار : أنا جُذِلُهَا المحكك ، وعذيقها المَرَجَّب^(٣) . منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش . فكثرت اللغط ، وارتفعت الأصوات ، حتى فرقت من الاختلاف ، فقلت : أبسط يدك يا أبا

(١) أى يقرب موقى ومرسل سعيد بن المسيب « فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر » .

(٢) قال الخطاى : يريد أن السابق منكم الذى لا يلحق فى الفضل لا يصل إلى منزلة أوى بكر ، فلا يطمع أحد أن يقع له مثل ما وقع لأوى بكر من المبايعه له أولاً فى الملاء السير ثم إجتاع الناس عليه وعدم اختلافهم عليه لما تحققوا من إستحقاقه فلم يحتاجوا فى أمره إلى نظر ، وليس غيره فى ذلك مثله .

(٣) كأنه يقول أنا واهيتها ، وهو تفسير معنى .

بكر، فبسط يده، فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار، ونزونا^(١) على سعد بن عباد فقال قائل منهم : قتلتم سعد بن عباد، فقلت : قتل الله سعد بن عباد . قال عمر : وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعه أئى بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعه أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم عللاً ما لا نرضى وإما نخالفهم فيكون فساداً، فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذى بايعه تغرة أن يقتل .

٣٢ - باب البكران يُجلدان ويُنفيان ﴿الزانية﴾ والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة، ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين . الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة، والزانية لا ينكحها إلا زانٍ أو مشرك، وحرم ذلك على المؤمنين ﴿قال ابن عيينة : رافة في إقامة الحد .

٦٨٣١ - حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز أخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن زيد بن خالد الجهني قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يأمر فيمن زنى ولم يحصن جلده مائة وتغريب عام .

٦٨٣٢ - قال ابن شهاب «وأخبرني عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب غرّب، ثم لم تزل تلك السنة» .

٦٨٣٣ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب عن «عن أنى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفى عام وإقامة الحد عليه» .

٣٣ - باب نفي أهل المعاصي والمختئين^(٢)

٨٦٣٤ - حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لعن النبي صلى الله عليه وسلم المختئين من الرجال والمترجلات من النساء وقال : أخرجوهم من بيوتكم، وأخرج فلاناً، وأخرج عمر فلاناً .

٣٤ - باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائباً عنه

٦٨٣٥ ، ٦٨٣٦ - حدثنا عاصم بن على حدثنا ابن أئى ذئب عن الزهري عن عبيد الله «عن أنى هريرة وزيد بن خالد أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس فقال : يا رسول الله اقض بكتاب الله، فقام خصمه فقال : صدق، اقض له يا رسول الله بكتاب الله، إن ابني كان عسيماً على هذا فزنى

(١) أى وثنا .

(٢) كأنه أراد الرد على من أنكر النفي على غير المحاب .

بأمراته فأخبروني أن علي ابنی الرجم، فافتديت بمائة من الغنم ووليدة، ثم سألت أهل العلم فزعموا أن ما علي ابنی جلد مائة وتغريب عام. فقال: والذي نفسي بيده لأقضي بينكما بكتاب الله، أما الغنم والوليدة فرد عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام. وأما أنت يا أنيس فاغذ على امرأة هذا فارجمها، ففدا أنيس فرجمها.

٣٥ - باب قول الله تعالى ﴿ ومن لم يستطع منكم طولا^(١) أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض، فانكحوهن باذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان^(٢)، فإذا أحصن فإن آتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب، ذلك لمن تحشى العنت منكم، وأن تصبروا خير لكم، والله غفور رحيم ﴾.

باب إذا زنت الأمة

٦٨٣٧، ٦٨٣٨ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة « عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال: إذا زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها^(٣)، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم يبعوها ولو بضفير^(٤) » قال ابن شهاب: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة.

٣٦ - باب لا يثرب^(٥) على الأمة إذا زنت، ولا تثنى

٦٨٣٩ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن أبيه « عن أبي هريرة أنه سَمِعَهُ يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب، ثم إن زنت فليجلدها ولا يثرب ثم إن زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر ». تابعه إسماعيل بن أمية عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٣٧ - باب أحكام أهل الذمة^(٦) وإحصانهم إذا زَنُوا ورُفِعُوا^(٧) إلى الإمام

٦٨٤٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيباني سألت عبد الله بن أبي أوفى عن الرجم فقال: رجم النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: أقبل الثور أم بعده؟ قال: لا أدري. تابعه علي

(١) اختلف في إحصان الأمة، فقال الأكثر إحصانها التزويج، وقيل العتق.

(٢) يفتح الهمة والتشديد جمع خليل وهو الخليل في السر.

(٣) قيل أعاد الزنا في الجواب غير مقيد بالإحصان للتنبيه على أنه لا أثر له وأن موجب الحد في الأمة مطلق الزنا.

(٤) الضفير: الحبل.

(٥) التثريب هو التعنيف: قال ابن العربي تستثنى الأمة لثبوت حق السيد فيقدم على حق الله. وروى حق السيد فيه أيضاً بترك الرجم لأنه قوت المنفعة من أصلها بخلاف الجلد.

(٦) أي اليهود والنصارى وسائر من تؤخذ منه الجزية.

(٧) معنى خلافاً لقول أن شروط الإحصان الإسلام.

ابن مُسَهْرٍ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَارِثِيُّ وَعَبِيدَةُ بْنُ حَمِيدٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْمَائِدَةُ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .
 ٦٨٤١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ؟ فَقَالُوا : نَقْضُحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذِبُكُمْ ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ ، فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : ارْفَعْ يَدَكَ ، فَرَفَعَ يَدَهُ ، فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، قَالُوا : صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَمَاهَا ، فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ .

٣٨ - بَابُ إِذَا رَمَى امْرَأَتُهُ أَوْ امْرَأَةً غَيْرَهُ بِالزَّنَا عِنْدَ الْحَاكِمِ وَالنَّاسِ
 هل على الحاكم أن يبعث إليها فيسألها عما رُميت به^(١)

٦٨٤٢ ، ٦٨٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : اقْضُ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ - وَهُوَ أَقْفَهُمَا - : أَجْلُ يَارَسُولَ اللَّهِ فَاقْضُ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَأَذَنِي أَنْ أَتَكَلَّمَ ، قَالَ : تَكَلَّمْ . قَالَ : إِنْ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - قَالَ مَالِكٌ : وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ - فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَاغْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَبِجَارِيَةٍ لِي ، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ . أَمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرُدَّ عَلَيْكَ . وَجَلْدُ ابْنَتِهِ مِائَةٌ وَغَرَبُهُ عَامًا . وَأَمْرُ أَنْيَسًا الْأَسْلَمَى أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةً الْآخَرَ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجَمْهَا ، فَاغْتَرَفَتْ فَارْجَمْهَا»

٣٩ - بَابُ مَنْ أَدْبَبَ أَهْلَهُ أَوْ غَيْرَهُ دُونَ السُّلْطَانِ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا صُلِيَ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ» وَفَعَلَهُ أَبُو سَعِيدٍ

٦٨٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضَعَ رَأْسَهُ عَلَى فَخْذِي - فَقَالَ : حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ . فَعَاتَبَنِي وَجَعَلَ يَطْمُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي . وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيمَمِ»

٦٨٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ

(١) قال ابن بطال : أجمع العلماء على أن من قذف امرأته أو امرأة غيره بالزنا فلم يأت على ذلك بينة أن عليه الحد ، إلا أن أقر المقذوف ، فلهذا يجب على الإمام أن يبعث إلى المرأة يسألها عن ذلك

عن أبيه « عن عائشة قالت : أقبل أبو بكر فلكرني لكثرة شديده وقال : حَسِبْتُ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ ، فِي الْمَوْتِ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَوْجَعَنِي .. نَحْوَةَ » لَكَزٍ وَوَكَزٍ : واحد^(١) .

٤٠ — باب من رأى مع امرأته رجلاً فقتله

٦٨٤٦ — حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ « عَنْ الْمَغِيرَةِ قَالَ : قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفَّحٍ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ؟ لَأَنَا أَغَيْرُ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي » .

[الحديث ٨٦٤٦ — طرفه في : ٧٤١٦]

٤١ — باب ما جاء في التعريض^(٢)

٦٨٤٧ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ ، فَقَالَ : هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : مَا أَلْوَانُهَا ؟ قَالَ حُمْرٌ . قَالَ : فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْيَ كَانَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَرَأَاهُ عِرْقٌ نَزَعَهُ . قَالَ : فَلَعَلَّ ابْنَتَكَ هَذَا نَزَعَهُ عِرْقٌ »

٤٢ — باب كم التَّغْزِيرُ وَالْأَدَبُ^(٣) ؟

٦٨٤٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ »^(٤) .

[الحديث ٦٨٤٨ — طرفاه في : ٦٨٤٩ ، ٦٨٥٠]

٨٦٤٩ — حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ « حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ عَنْ سَمْعَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا عَقُوبَةَ فَوْقَ عَشْرِ ضَرْبَاتٍ ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ »

٦٨٥٠ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَهُ قَالَ : بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ فَحَدَّثَ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ

(١) أى بمعنى واحد والوكز في الصدر بجمع الكف وطره مثلُه وهو اللكز ، قال ابن بطال : في الحديث دلالة على جواز تأديب الرجل أهله وغير أهله في حضرة السلطان ولو لم يأذن له إذا كان ذلك في حق .

(٢) قال الراغب : هو كلام له وجهان ظاهر وباطن ، فيقصد قائله الباطن ويظهر إرادة الظاهر . في الحديث حاصله أن القذف في التعريض إنما يثبت على من عرف من إرادته القذف ، وهذا يقوى أن لا حد في التعريض لتعذر الاطلاع على الإرادة .

(٣) التعزير مصدر عذره وهو مأخوذ من العذر وهو الرد والمنع واستعمل في الدفع عن الشخص كدفع أعدائه ومنعهم من إضراره . ومنه تأديب الولد وتأديب المعلم .

(٤) ظاهره أن المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد أو الضرب مخصوص أو عقوبة مخصوصة .

فقال : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ »

٦٨٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَصَالِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : فَإِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَوَاصَلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْكُمْ مِثْلِي ، إِنْ أَيْتُ يُطْعَمَنِي رُبِّي وَيَسْقِينِي . فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهَوْا عَنِ الْوَصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ فَقَالَ : لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُمْ ، كَأَلْمَنْكُلٍ بِهِمْ حِينَ أَبَوْا . تَابَعَهُ شُعَيْبٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ : عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٨٥٢ - حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ - عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جِزَافًا أَنْ يَبِيعَهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُوَوِّهَ إِلَى رَحَالِهِمْ »

٦٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ ، حَتَّى يُنْتَهَكَ مِنْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ »

٤٣ - باب من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة^(١)

٦٨٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : شَهِدْتُ الْمُتْلَاعِينَ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَةِ عَشْرَةَ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ زَوْجُهَا : كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَمْسَكْتَهَا ، قَالَ فَحَفِظْتُ ذَلِكَ مِنَ الزُّهْرِيِّ : إِنْ جَاءَتْ بِهِ كَذَا وَكَذَا فَهُوَ .. وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ كَذَا وَكَذَا - كَأَنَّهُ وَحْدَةٌ - فَهُوَ .. وَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ جَاءَتْ بِهِ لِلَّذِي يَكْرَهُ »

٦٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ « ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُتْلَاعِينَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ : هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كُنْتُ رَاجِحًا أَمْرًا مِنْ غَيْرِ بَيْنَةٍ . قَالَ : لَا ، تِلْكَ أَمْرَةٌ أَعْلَنْتُ »

٦٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : ذَكَرَ الْمُتْلَاعَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا ، فَقَالَ عَاصِمٌ : مَا ابْتَلَيْتُ بِهِذَا إِلَّا لِقَوْلِي ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ أَمْرَتَهُ وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصَفَّرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَيْدَلًا كَثِيرَ اللَّحْمِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ بَيِّنْ ، فَوَضَعَتْ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا ، فَلَاغَنَ

(١) المراد بإظهار الفاحشة أن يتغاطى ما يدل عليها عادة من غير أن يثبت ذلك بينة أو إقرار ، واللطخ : الرمي بالشر ، والتهمة من يتهم بذلك من غير أن يتحقق فيه ولو عادة .

النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم : لو رجعت أحداً بغير بيّنة رجعتُ هذه ؟ فقال : لا ، تلك امرأة كانت تُظهرُ في الإسلامِ السوءَ ^(١)

٤٤ — باب رمى المحصنات ^(٢) والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون . إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم . إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم ﴿

٦٨٥٧ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْقَيْثِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ ^(٣) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسُّنْخَرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ » .

٤٥ — باب قَذْفِ الْعَبِيدِ ^(٤)

٦٨٥٨ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(٥) ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ » .

٤٦ — باب هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحدَّ غائباً عنه ؟ وقد فعله عمر

٦٨٥٩ ، ٦٨٦٠ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَا : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَنْشَدَكَ اللَّهُ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ خَصْمُهُ — وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ — فَقَالَ : صَدَقَ ، أَقْضَى بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ وَأُذِنَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ . فَقَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفاً فِي أَهْلِ هَذَا ، فَزِنِي بِأَمْرَاتِهِ ، فَأَقْدَيْتُ مِنْهُ مِائَةَ شَاةٍ وَخَادِمٍ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جُلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا الرَّجْمَ . فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بَكْتَابِ اللَّهِ : الْمِائَةُ وَالْخَادِمُ رَدٌّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ جُلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَيَا أُنَيْسَ اغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَسَلِّهَا ، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا . فَأَعْتَرَفَتْ ، فَارْجُمَهَا » .

(١) قال النووي : معنى تظهر السوء أنه اشتهر عنها وشاع ولكن لم تقم البيّنة عليها بذلك ولا اعترفت ، فدل على أن الجسد لا يجب بالاستفاضة .

(٢) أي قذفهن ، والمراد الحرائر العفيفات ، ولا يختص بالتزوجات بل حكم البكر بالإجماع .

(٣) أي المهلكات وحمت بذلك لأنها سبب لإهلاك مرتكبها .

(٤) الحكم فيه أن على العبد إذا قذف نصف ما على الحد ذكرًا كان أو أنثى .

(٥) قال المهلب : أجمعوا على أن الحر إذا قذف عبداً لا يقام عليه الحد وإنما خص ذلك بالأخوة تميزاً له عن العبد ، فأما في الأخوة فملكهم يزول عنهم ولا مفاضلة حيث لا بالتقوى وقال مالك والشافعي : من قذف حراً يظنه عبداً وجب عليه الحد .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٨٧) كِتَابُ الدِّيَّانَاتِ

١ - باب قول الله تعالى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾

٦٨٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَنْ تَدْعُو اللَّهَ تَدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْ تَزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ . وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ . »

٦٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّثَانَ إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْعَاصِ بْنِ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ ^(١) مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِيبْ دَمًا حَرَامًا . »

[الحديث ٦٨٦٢ - طرفه في : ٦٨٦٣]

٦٨٦٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ قَالَ : إِنَّ مِنْ وَرَطَابِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا سَفَكَ الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلِّهِ . »

٦٨٦٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ . »

٦٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ حَدَّثَهُ « أَنَّ الْفَقْدَادَ بْنَ عَمْرِو الْكِنْدِيِّ - حَلِيفَ بَنِي زُهْرَةَ - حَدَّثَهُ وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَقِيْتُ كَافِرًا فَاقْتُلْنَا فَضَرْبَ يَدِي بِالسَّيْفِ فَقَطَّعَهَا ثُمَّ لَاذَ بِشَجَرَةٍ وَقَالَ : أَسْلَمْتُ لِلَّهِ ، أَقْتُلْهُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقْتُلْهُ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُ

(١) أى سعة : قال ابن العربي : الفسحة في الدين سعة الأعمال الصالحة حتى إذا جاء القتل ضاقت لأنها لا تغني بوزره ، والفسحة في الذنب قبوله الغفران بالتوبة حتى إذا جاء القتل ارتفع القبول وفيه عدم قبول توبة القاتل .

طَرَحَ إِحْدَى يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا آفَتْهُ ؟ قَالَ : لَا ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، وَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ .

٦٨٦٦ — وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ سَعِيدٍ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَقْدَادِ : إِذَا كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ يُخْفَى إِيْمَانُهُ مَعَ قَوْمٍ كَفَّارٍ فَأَظْهَرَ إِيْمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ ، فَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُخْفَى إِيْمَانُكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلِ » .

٢ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا ... ﴾

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَنْ حَرَّمَ قَتْلَهَا إِلَّا بِحَقٍّ فَكَأَنَّمَا أَحْيَاهَا النَّاسَ جَمِيعاً

٦٨٦٧ — حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مسروق « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ ^(١) مِنْهَا » .

٦٨٦٨ — حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ وَقَدْ بَنَى عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ « سَمِعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدَى كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

٦٨٦٩ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ : « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، اسْتَنْصَبْتُ النَّاسَ ^(٢) ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدَى كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » . رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٨٧٠ — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ — أَوْ قَالَ : الْيَمِينُ الْغُمُوسُ ، شَكُّ شُعْبَةَ — وَقَالَ مَعَاذٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَالْيَمِينُ الْغُمُوسُ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ — أَوْ قَالَ — وَقَتْلُ النَّفْسِ » .

٦٨٧١ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ « سَمِعَ أَنَساً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْكِبَائِرُ .. » وَحَدَّثَنَا عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَوْلُ الزُّورِ أَوْ قَالَ وَشَهَادَةُ الزُّورِ » .

٦٨٧٢ — حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ « قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بِنَ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ ، قَالَ فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ ^(٣) »

(١) معنى الكفل النصيب .

(٢) أى اطلب منهم الإنصات ليسمعوا الخطبة .

(٣) يقال صبحته أتته صباحاً بغتة .

فهزمناهم . قال : ولحقنا أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم قال فلما غَشِينَاهُ^(١) قال : لا إله إلا الله ، قال : فكف عنه الأنصارى ، فطعنته بِرُمحى حتى قتلته . قال : فلما قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال فقال لى : يا أَسَامَةَ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ قال قلت : يا رسولَ اللَّهِ إِنَّهُ إِنَّمَا كَانَ مَتَعَوِّذًا ، قال : قتلته بعد ما قال لا إله إلا الله ؟ قال : فما زال يكررها على حتى تَمَتَّيْتُ أَنَّى لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ^(٢) اليوم .

٦٨٧٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنِ الصَّنَابْحِيِّ « عَنْ عُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنِّي مِنَ النَّبِئَاءِ الَّذِينَ^(٣) بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَايَعَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تُسْرَقَ ، وَلَا تُزْنَى ، وَلَا تُقْتَلَ النَّفْسُ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ، وَلَا تُنْهَبَ ، وَلَا تُعَصَى بِالْحَقِّ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ » .

٦٨٧٤ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا » رواه أبو موسى عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٦٨٧٤ — طرفه في ٧٠٧٠]

٦٨٧٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ « عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ ؟ قُلْتُ أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ قَالَ : ارجع ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بِالْمَقْتُولِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ » .

٣ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ : الْحَرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى ، فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءً إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ، ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ، فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

٤ — بَابُ سُؤَالِ الْقَاتِلِ حَتَّى يُقَرَّ^(٤) ، وَالْإِقْرَارُ فِي الْحُدُودِ

٦٨٧٦ — حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، فَقِيلَ لَهَا مِنْ فَعَلِ بِكَ هَذَا ؟ أَفَلَانٌ أَوْ فُلَانٌ — حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِي ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى أَقَرَّ ، فَرَضَّ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ^(٥) .

(١) أى لحقنا به حتى تغطي بنا .

(٢) قال القرطبي : فيه إشعار بأنه كان استصغر ما سبق له قبل ذلك من عمل صالح في مقابلة هذه الفعلة لما سمع من الإنكار الشديد .

(٣) يعنى ليلة العقبة .

(٤) أى من أهم بالقتل ولم تقم عليه البينة .

(٥) الرض بالضاد المعجمة والرضخ بمعنى أى دق ، وقال عياض : رضخه بين حجرين ورميه بالحجارة ورمحه بها بمعنى ، والجامع أنه رمى بحجر أو أكثر ورأسه على آخر .

٥ - باب إذا قتل بحجر أو بعضاً

٦٨٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ « عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : خَرَجْتُ جَارِيَةً عَلَيْهَا أَوْضَاحٌ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ فَرَمَاهَا يَهُودِيٌّ بِحَجَرٍ . قَالَ فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهَا رَمَقٌ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَلَانٌ قَتَلَكَ ؟ فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا ، فَأَعَادَ عَلَيْهَا قَالَ : فَلَانٌ قَتَلَكَ ؟ فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا . فَقَالَ لَهَا فِي الثَّالِثَةِ : فَلَانٌ قَتَلَكَ : فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا . فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَتَلَهُ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ » .

٦ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ النَّفْسَ النَّفْسَ ، وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ ، وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ ، وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ ، وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ . فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ . وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

٦٨٧٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ ^(١) مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثَ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالثِّبْتُ الزَّانِي ، وَالْمُفَارِقُ لِذِينِهِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ ^(٢) » .

٧ - باب من أقاد بالحجر ^(٣)

٦٨٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ « عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهَا رَمَقٌ فَقَالَ : أَقَتَلَكَ فَلَانٌ ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا ، ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا ، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّالِثَةَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ ، فَقَتَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَجَرَيْنِ » .

٨ - باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين

٦٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا .. » وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ « حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ قَتَلْتُ خُزَاعَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ . أَلَا وَإِنَّمَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلْ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ، أَلَا وَإِنَّمَا أَهَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، أَلَا وَإِنَّمَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ : لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا ، وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا

(١) هي كناية عن قتله ولو لم يرق دمه .

(٢) المراد بالجماعة جماعة المسلمين أي فارقهم أو تركهم بالإرتداد .

(٣) أي حكم بالقود بفتحيتين هو المماثلة في القصاص .

يلتقط ساقطتها إلا مُنْشِد . ومن قتل له قَتِيلٌ فهو بخير النَّظَرين إما أن يُودَى^(١) وإما أن يُقَاد . فقام رجلٌ من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال : أكتب لي يا رسول الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اكتبوا لأبي شاه . ثم قام رجل من قريش فقال : يا رسول الله إلا الإذخر فإنما نجعله في بيوتنا وقبورنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إلا الإذخر . وتابعه عُبيد الله عن شيبان في الفيل . وقال بعضهم عن أبي نُعيم : القتل . وقال عبيد الله : إما أن يقاد أهل القَتيل

٦٨٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ مُجَاهِدٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قِصَاصٌ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ ، فَقَالَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾ إِلَى هَذِهِ آيَةِ ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةُ فِي الْعَمْدِ ، قَالَ ﴿ فَاتَّبَاعَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أَنْ يَطْلَبَ بِمَعْرُوفٍ وَيُودَى بِإِحْسَانٍ .

٩ - باب من طلب دم امرئ بغير حق

٦٨٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَبْغِضَ النَّاسُ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةً : مُلْجِدٌ فِي الْحَرَمِ^(٢) ، وَمُتَّبِعٌ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةَ الْجَاهِلِيَّةِ^(٣) ، وَمُطْلَبٌ دَمَ امْرِئٍ بغير حق لِيَهْرِقَ دَمَهُ .

١٠ - باب العفو في الخطأ بعد الموت

٦٨٨٣ - حَدَّثَنَا فَرُوءُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ هَزَمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ .. » وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكْرِيَا - يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ - عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : صَرَخَ إِبْلِيسُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي النَّاسِ : يَا عِبَادَ اللَّهِ أَخْرَاكُم ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ عَلَى أَخْرَاهُمْ حَتَّى قَتَلُوا الْيَمَانَ ، فَقَالَ حَدِيفَةُ : أَيْ أَيْ ، فَقَتَلُوهُ ، فَقَالَ حَدِيفَةُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ : وَقَدْ كَانَ انْهَزَمَ مِنْهُمْ قَوْمٌ حَتَّى لَحِقُوا بِالطَّائِفِ »

١١ - باب قول الله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً . وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمَنَةٌ وَدِيَّةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ، فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمَنَةٌ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَّةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمَنَةٌ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾

(١) يسكون الواو أى يعطى القاتل أو أولياؤه لأولياء المقتول الدية ويقاد بمعنى يقتل به .

(٢) أصل الملحد هو المائل عن الحق وهذه الصيغة في العرف مستعملة للخارج عن الدين فإذا وصف به من ارتكب معصية كان في ذلك إشارة إلى عظمها .

(٣) وقيل المراد من يريد بقاء سيرة الجاهلية أو إشاعتها أو تنفيذها .

١٢ - باب إذا أقر بالقتل مرة قُتل به

٦٨٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَابُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضُ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، فَقِيلَ لَهَا : مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا ؟ أَفْلَانُ أَفْلَانُ ، حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ قَاوِمَاتُ بِرَأْسِهَا ، فَجِئَءَ بِالْيَهُودِيِّ فَاعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضُ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ . وَقَدْ قَالَ هَمَامُ : بِحَجْرَيْنِ »

١٣ - باب قتل الرجل بالمرأة

٦٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ يَهُودِيًّا بِجَارِيَةٍ قَتَلَهَا عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا » .

١٤ - باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات . وقال أهل العلم : يقتل الرجل بالمرأة . ويذكر عن عمر : تقاد المرأة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه فما دونها من الجراح . وبه قال عمر بن عبد العزيز وإبراهيم وأبو الزناد عن أصحابه . وجرححت أخت الربيع إنسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « القصاص » .

٦٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَدَدْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ : لَا تَلْدُونِي ، فَقُلْنَا : كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لُدَّ ، غَيْرَ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ » .

١٥ - باب من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان^(١)

٦٨٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٦٨٨٨ - وبإسناده « لو اطلع في بيتك أحد ولم تأذن له حذفته بحصاة ففقت عينه ما كان عليك من جناح » .

[الحديث ٦٨٨٨ - طرفه في : ٦٩٠٢]

٦٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حَمِيدٍ « أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَدَدَ إِلَيْهِ مَشَقَصًا « فَقُلْتُ مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ »

(١) قال ابن بطال : اتفق أئمة الفتوى على أنه لا يجوز لأحد أن يقتص من حقه دون السلطان ، إلا أن للرجل أن يقتص حد الزنا على عبده .

١٦ - باب إذا مات في الزحام أو قتل به^(١)

٦٨٩٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامُ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لما كان يوم أحد هُزِمَ المشركون ، فصاح إبليس : أى عباد الله ، أخرأكُم . فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه الإيمان ، فقال : أى عباد الله ، أى أبى . قالت : فو الله ما احتجزوا حتى قتلوه ، قال حذيفة : غفر الله لكم . قال عروة : فما زالت في حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله » .

١٧ - باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له

٦٨٩١ - حَدَّثَنَا الْمَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ « عَنْ سَلَمَةَ قَالَ : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر ، فقال رجل منهم : أسمعنا يا عامر من هنياتك ، فحدا بهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من السائق ؟ قالوا : عامر فقال : رحمه الله ، فقالوا : يا رسول الله هلا أمتعتنا به ؟ فأصيب صبيحة ليلته . فقال القوم : حبط عمله ، قتل نفسه . فلما رجعت - وهم يتحدثون أن عامراً حبط عمله - فجئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا نبي الله فذاك أبى وأمى ، زعموا أن عامراً حبط عمله ، فقال : كذب من قالها ، إن له لأجرين اثنين ، إنه لجاهد مجاهد ، وأبى قتل يزيد عليه »

١٨ - باب إذا عض رجلاً فوقع ثنياه

٦٨٩٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ أَنَّ رجلاً عض يد رجل فترع يده من فمه فوقع ثنيته ، فاخصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : بعض أحدكم أخاه كما بعض الفحل^(٢) ، لا دية له » .

٦٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى « عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خرجت في غزوة ، فعرض رجل فانتزع ثنيته ، فأبطلها النبي صلى الله عليه وسلم »

١٩ - باب السنُّ بالسن^(٣)

٦٨٩٤ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةَ فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا ، فَأَتَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِالْقَصَاصِ » .

٢٠ - باب دية الأصابع

٦٨٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) قال إسحاق : هو مسلم مات بفعل قوم من المسلمين فوجبت ديته على بيت مال المسلمين . وقول الحسن البصري أن ديته تجب على جميع من حضر وتوجيه أنه مات بفعلهم فلا يتعداهم إلى غيرهم .

(٢) أى الذكر من الإبل ويطلق على غيره من ذكور الدواب .

(٣) قال ابن بطال : أجمعوا على قلع السن بالسن في العمد واختلفوا في سائر عظام الجسد لأن دون العظم حائلاً من جلد ولحم وعصب يتعذر معه المائلة فلو أمكنت لحكمنا بالقصاص ، ولكن لا يصح أن يقطع السن بالسن .

قال : هذه وهذه سواء ، يعنى المختصر والإيهام .

حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن عدي عن شعبة عن قتادة عن عكرمة « عن ابن عباس قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ... نحوه » .

٢١ - باب إذا أصاب قوم من رجل هل يُعاقب^(١) أم يقتص منهم كلهم ؟

وقال مطرف عن الشعبي في رجلين شهدا على رجل أنه سرق فقطعه على ثم جاء بآخر وقالوا أخطأنا فأبطل شهادتهما وأخذنا بدية الأول وقال : لو علمت أنكما تعمدتما لقطعتكما .

٦٨٩٦ - وقال لي ابن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما أن غلاماً قُتل غيلة^(٢) ، فقال عمر : لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم » . وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه « إن أربعة قتلوا صبيّاً فقال عمر .. مثله » . وأقاد أبو بكر وابن الزبير وعلي وسويد بن مقرن من لطمية . وأقاد عمر من ضربة بالدرّة . وأقاد علي من ثلاثة أسواط . واقتص شريح من سوط ونخوش^(٣) .

٦٨٩٧ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله قال « قالت عائشة لَدَدْنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ، وجعل يشير إلينا لا تلذوني ، قال فقلنا كراهية المريض بالدواء فلما أفاق قال : ألم أنهكن أن تلذوني ! قال قلنا كراهية للدواء ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبقى منكم أحدٌ إلّا لد وأنا أنظر ، إلّا العباس فإنه لم يشهدكم » .

٢٢ - باب القسامة^(٤) . وقال الأشعث بن قيس قال النبي صلى الله عليه وسلم : شاهداك أو يمينه . وقال ابن أبي مليكة : لم يُقد بها معاوية . وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة - وكان أمره على البصرة - في قتل وجد عند بيت من بيوت السمانين : إن وجد أصحابه بينة وإلا فلا تظلم الناس ، فإن هذا لا يقضى فيه إلى يوم القيامة .

٦٨٩٨ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار « زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفرًا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها ووجدوا أحدهم قتيلاً وقالوا للذي وجد فهم : قد قتلتم صاحبنا ، قالوا : ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً ، فانطلقوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحداً قتيلاً ، فقال : الكبر الكبير^(٥) . فقال لهم : تأتون بالبينّة على من قتله ؟ قالوا : مالنا بينة . قال : فيحلفون . قالوا : لانرضى بأيمان اليهود ، فكير رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه .

(١) المراد بالمعاقبة هنا المكافأة وقول ابن سيرين إن كانوا إثنان يقتل أحدهما ويؤخذ من الآخر الدية ، فإن كانوا أكثر وزعت عليهم بقية الدية كما لو قتل عشرة فقتل واحد وأخذ من التسعة الدية . وعن الشعبي يقتل الولي من شاء منهما أو منهم إن كانوا أكثر من واحد ويغفو عن بقي . وعن بعض السلف يسقط القود ويتعين الدية .

(٢) أى سرّاً .

(٣) الخموش بضم المعجمة الخدوش وزنه ومعناه .

(٤) هى الأيمان تقسم على أولياء القتل إذا ادعوا الدم أو على المدعى عليهم الدم .

(٥) بضم الكاف وسكون الموحدة وبالصب فيها على الإغراء .

وسلم أن يُطْلَ (١) دمه « فوداه مائة من إبل الصدقة » .

٦٨٩٩ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أُنَيْسٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ — مِنْ آلِ أُنَيْسٍ قَلَابَةَ — « حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ أَنَّ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَمْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ ثُمَّ أُذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ ؟ قَالُوا : نَقُولُ الْقَسَامَةَ الْقَوْدُ بِهَا حَقٌّ وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ . قَالَ لِي مَا تَقُولُ يَا أَبَا قَلَابَةَ ؟ وَتَصْنِبُنِي لِلنَّاسِ ؟ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، عِنْدَكَ رَعُوسُ الْأَجْنَادِ وَأَشْرَافُ الْعَرَبِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ مُحَصَّنٍ بِدِمَشْقٍ أَنَّهُ قَدْ زَنَى وَلَمْ يَرَوْهُ أَكُنْتُ تَرْجِمُهُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ بِمَحْصٍ أَنَّهُ سَرَقَ أَكُنْتُ تَقْطَعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثِ بَخَصَالٍ : رَجُلٌ قَتَلَ بِجَرِيرَةٍ (٢) نَفْسَهُ فَقَتَلَ ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ رَجُلٌ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ الْقَوْمُ : أَوْ لَيْسَ قَدْ حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي السَّرْقِ وَصَمَرَ الْأَعْيُنَ ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ أَنَسٍ ، حَدَّثَنِي أَنَسٌ أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَةٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَاسْتَوْخَمُوا الْأَرْضَ فَسَقَمَتِ أَجْسَامُهُمْ ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِيْنَا فِي إِبِلِهِ فَتُصِيبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَاهَا ؟ قَالُوا : بَلَى ، فَخَرَجُوا فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَاهَا فَصَحُّوا فَقَتَلُوا رَاعِيَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ فَأَدْرِكُوا ، فَجِئَ بِهِمْ ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ وَصَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا . قُلْتُ : وَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ؟ ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَقَتَلُوا وَسَرَقُوا . فَقَالَ عَنَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ : وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ (٣) ، فَقُلْتُ : أَرْتَدُّ عَلَى حَدِيثِي يَا عَنَبْسَةُ ؟ قَالَ : لَا ؛ وَلَكِنْ جِئْتُ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ وَاللَّهُ لَا يَزَالُ هَذَا الْجَنْدُ بِخَيْرٍ مَا عَاشَ هَذَا الشَّيْخُ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ . قُلْتُ : وَقَدْ كَانَ فِي هَذَا سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَتَحَدَّثُوا عِنْدَهُ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَقَتَلَ ، فَخَرَجُوا بَعْدَهُ فَإِذَا هُمْ بِصَاحِبِهِمْ يَتَشَحَّطُ فِي اللَّحْمِ ، فَارْجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَاحِبُنَا كَانَ تَحَدَّثُ مَعَنَا فَخَرَجَ بَيْنَ أَيْدِينَا فَإِذَا نَحْنُ بِهِ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَيْنَ تَظُنُونَ — أَوْ تَرُونَ — قَتْلَهُ ؟ قَالُوا : نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلْتَهُ . فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِ فَدَعَاهُمْ فَقَالَ : أَنْتُمْ قَتَلْتُمْ هَذَا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : أَتَرْضَوْنَ نَقْلَ خَمْسِينَ مِنَ الْيَهُودِ مَا قَتَلُوهُ ؟ فَقَالُوا : مَا يُبَالُونَ أَنْ يَقْتُلُونَا أَجْمَعِينَ ثُمَّ يَنْتَفِلُونَ . قَالَ : أَفَتَسْتَحِقُّونَ الدِّيَةَ بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ ؟ قَالُوا : مَا كُنَّا لِنُحْلِفَ . فَوَادَهُ مِنْ عِنْدِهِ . قُلْتُ : وَقَدْ كَانَتْ هَذِيلٌ تَحْلَمُوا خَلِيلًا (٤) لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَطَرَّقَ أَهْلَ بَيْتِ (٥) مِنَ الْيَمَنِ بِالْبَطْحَاءِ فَاتَّبَعَهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَحَدَفَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ ، فَجَاءَتْ هَذِيلُ

(١) أى يهدر دمه .

(٢) أى بجنايتها .

(٣) التقدير فيها ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم .

(٤) قال أبو موسى في المعين خلمه قومه أى حكموا بأنه مفسد فنهروا منه .

(٥) أى هجم عليهم ليلاً في خفية ليسرق منهم ، وحاصل القصة أن القاتل ادعى أن المقتول لصاً وأن قومه خلموه فأنكروا هم ذلك وحلفوا كاذبين فأهلكهم الله بمحنة القسامة وخلص المظلوم وحده .

فأخذوا اليماني فرفعوه إلى عمر بالموسم وقالوا : قتل صاحبنا . فقال : إنهم قد خلّعوه . فقال : يُقسم خمسون من هُذيل : ما خلّعوه . قال فأقسم منهم تسعة وأربعون رجلاً ، وقدم رجل من الشام فسألوه أن يُقسم ، فافتدى يمينه منهم بألف درهم فأدخلوا مكانه رجلاً آخر فدفعه إلى أخى المقتول فقرئت يده بيده ، قالوا : فانطلقا والخمسون الذين أقسموا ، حتى إذا كانوا بنخلة^(١) أخذتهم السماء ، فدخلوا في غار في الجبل فانهجم^(٢) الغار على الخمسين الذين أقسموا ، فماتوا جميعاً وأفلت القرينان واتبعهما حجر فكسر رجل أخى المقتول ، فعاش حولاً ثم مات . قلت : وقد كان عبد الملك بن مروان أقاد رجلاً بالقسامة ثم ندم بعدما صنع ، فأمر بالخمسين الذين أقسموا فمحو من الديوان وسيرهم إلى الشام .

٢٣ — باب من اطلع في بيت قوم فقأوا عينه فلا دية له

٦٩٠٠ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَكْرٍ بَنِ أَنْسٍ « عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ^(٣) فِي بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ إِلَيْهِ بِمَشْقَصٍ — أَوْ مَشَاقِصٍ^(٤) — وَجَعَلَ يَخْتَلُهُ^(٥) لِيَطْعَنَهُ . »

٦٩٠١ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ « أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي جَحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — وَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِذْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ — فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قَبْلِ الْبَصَرِ^(٦) . »

٦٩٠٢ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّ امْرَأً أَطْلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَأَتْ عَيْنَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ . »

٢٤ — باب العاقلة^(٧)

٦٩٠٣ — حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ مَطَرٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَحْفَةَ قَالَ « سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ^(٨) ، وَقَالَ مُرَّةٌ مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ جُحْفَةٌ . »

(١) هو موضع على ليلة من مكة .

(٢) أى سقط عليهم

(٣) أى نظر من علو .

(٤) حديدة كالخلال لها رأس محدد وقيل لها سنان من حديد .

(٥) هو الإصابة على غفلة .

(٦) بكسر القاف وفتح الموحدة أى من جهة .

(٧) جمع عاقل وهو دافع الدية وسميت الدية عقلاً تسمية بالمصدر لأن الإبل كانت تعقل بفناء ولي القليل .

(٨) أى مما كتبتموه عن النبي ﷺ سواء حفظتموه أم لا .

فقال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن — إلا فهماً يُعطى رجل في كتابه — وما في الصحيفة ، قلت : وما في الصحيفة ؟ قال : العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر»

٢٥ - باب جنين المرأة

٦٩٠٤ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ رَمَتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا بَغْرَةً^(١) عَبْدٌ أَوْ أُمَةٌ .»

٦٩٠٥ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ «عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ^(٢) الْمَرْأَةِ ، فَقَالَ الْمَغِيرَةُ : قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْغُرَّةِ عَبْدٌ أَوْ أُمَةٌ»

[الحديث ٦٩٠٥ — أطرافه في : ٦٩٠٧ ، ٦٩٠٨ م ، ٧٣١٧]

٦٩٠٦ — قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ «فَشَهِدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى

بِهِ»

[الحديث ٦٩٠٦ — طرفه في : ٦٩٠٨ ، ٧٣١٨ .]

٦٩٠٧ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ عُمَرَ تَشَدَّى النَّاسَ مِنْ سَمْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي السَّقَطِ ؟ فَقَالَ الْمَغِيرَةُ : أَنَا سَمِعْتُهُ قَضَى فِيهِ بَغْرَةً عَبْدٌ أَوْ أُمَةٌ .»

٦٩٠٨ — «قَالَ : ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ «فَشَهِدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ هَذَا»

٦٩٠٨ م — حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُروَةَ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّهُ سَمِعَ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَحْدُثُ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ .. مِثْلَهُ»

٢٦ - باب جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد^(٣)

٦٩٠٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لُحْيَانَ بَغْرَةً عَبْدٌ أَوْ أُمَةٌ . ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تَوَفَّتْ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا ، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا»

(١) الغرة في الأصل البياض يكون في جبهة الفرس ، وقد استعمل للدلالة على الشيء النفيس سواء كان آدمياً أو غيبه ذكراً كان أو أنثى . وقال أبو عمرو ابن العلاء قال : الغرة عبد أبيض أو أمة بيضاء .

(٢) هي التي تضرب بطنها فتلقى جنينها .

(٣) قال ابن بطال : يريد أن ولد المرأة إذا لم يكن من عصبته لا يعقل عنها لأن العقل على العصبه دون ذوى الأرحام ولذلك لا يعقل الأخوة من الأم .

٦٩١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هَذِيلٍ فَرَمَتِ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا ، فَاتَّخَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةُ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ ، وَقَضَى أَنَّ دِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا»

٢٧ - بَابُ مِنْ اسْتِعَانِ عَبْدًا أَوْ صَبِيًّا^(١)

وَيَذَكَّرُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ بَعَثَتْ إِلَى مَعْلَمِ الْكِتَابِ : ابْعَثْ إِلَى غِلْمَانَا يَنْفُسُونَ صَوْفَا ، وَلَا تَبْعَثْ^(٢) إِلَى حَرَا

٦٩١١ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أخذ أبو طلحة بيدي فأنطلق بي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إن أنساً غلام كيس فليخدمك ، قال فخدمته في الحضر والسفر ، فو الله ما قال لي شيء صنعت : لم صنعت هذا هكذا ، ولا شيء لم أصنعه لم لم تصنع هذا هكذا»

٢٨ - بَابُ الْمَعْدُنِ جُبَارٍ ، وَالْبَثْرِ جُبَارٍ

٦٩١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْعَجَمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ^(٣) وَالْبَثْرُ^(٤) جُبَارٌ وَالْمَعْدُنُ جُبَارٌ ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ

٢٩ - بَابُ الْعَجَمَاءِ جُبَارٍ . وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : كَانُوا لَا يَضْمُنُونَ مِنَ النَّفْخَةِ^(٥) ، وَيَضْمُنُونَ مِنْ رَدِّ الْعَنَانِ . وَقَالَ حَمَادٌ : لَا تَضْمِنُ النَّفْخَةَ إِلَّا أَنْ يَنْخَسَ^(٦) إِنْسَانُ الدَّابَّةِ . وَقَالَ شَرِيحٌ : لَا تَضْمِنُ . مَا عَاقَبَتْ أَنْ يَضْرِبَهَا فَتَضْرِبَ بِرِجْلِهَا . وَقَالَ الْحَكَمُ وَحَمَادٌ : إِذَا سَاقَ الْمَكَارِي حَمَارًا عَلَيْهِ امْرَأَةٌ فَتَخِرُ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : إِذَا سَاقَ دَابَّةً فَاتَّعَبَهَا فَهُوَ ضَامِنٌ لِمَا أَصَابَتْ ، وَإِنْ كَانَ خَلْفُهَا مَتْرَسًا لَمْ يَضْمِنِ

٦٩١٣ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْعَجَمَاءُ عَقْلُهَا جُبَارٌ ، وَالْبَثْرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدُنُ جُبَارٌ ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ»

(١) مناسبة الباب أنه لو هلك وجبت قيمة العبد أو دية الحر .

(٢) قال الكرماني : لعل غرضها من منع بعث الحر لإكرام الحر وإيصال العوض لأنه على تقدير هلاكه في ذلك لا تضمنه ، بخلاف العبد فإن الضمان عليها لو هلك به . وفيه جواز استخدام الأحرار وأولاد الخيران فيما لا كبير مشقة فيه ولا يخاف منه التلف .

(٣) تأنيث أعجم وهي البهيمة ، جُبَارٌ : هو الهدر الذي لا شيء فيه . وقال الترمذي فسر بعض أهل العلم قالوا : العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها فما أصابت من إنفلاتها فلا غرم على صاحبها .

(٤) قال أبو عبيد : المراد بالبشر هنا العارية القديمة التي لا يعلم لها مالك تكون في البادية فيقع فيها إنسان أو دابة فلا شيء في ذلك على أحد . والمراد بجرحها وهي بفتح الجيم لا غير ما يحصل بالواقع فيها من الجراحة وليست الجراحة مخصوصة بذلك بل كل الإتلافات ملحق بها . وبلتحي بالبشر والمعْدُن في ذلك كل أجبر على عمل كمن استؤجر على صعود نخلة فسقط منها فمات .

(٥) أي الضربة بالرجل .

(٦) أي يطمئن .

٣٠ - باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم

٦٩١٤ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ خَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرْخُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحُهَا لِيُوجَدَ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»

٣١ - باب لا يقتل المسلم بالكافر

٦٩١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ « قُلْتُ لَعَلِّي وَحَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَحْدُثُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَحِيْفَةَ قَالَ « سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِمَّا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ ؟ - وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ مَرَّةً : مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ - فَقَالَ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ ، إِلَّا فَهْمًا يُعْطَى رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ ، وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ ، قُلْتُ : وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ ؟ قَالَ الْعَقْلُ ، وَفِكَالُ الْأَسِيرِ ، وَأَنْ لَا يَقْتُلَ مُسْلِمٌ بَكَافِرٍ »

٣٢ - باب إذا لطمَ المسلم يهودياً عند الغضب ، رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٦٩١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ»

٦٩١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ لَطَمَ وَجْهَهُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنْ رَجَلًا مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ لَطَمَ وَجْهِي . فَقَالَ : ادْعُوهُ ، فَدَعَوْهُ ، فَقَالَ : أَلَطَمْتَ وَجْهَهُ ؟ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي مَرَرْتُ بِالْيَهُودِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، قَالَ فَقُلْتُ : أَعْلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ! قَالَ فَأَخَذَتْنِي غَضَبَةٌ فَلَطَمْتَهُ . قَالَ : لَا تُخَيِّرُونِي مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيِّقُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جَزَى بِصَعْقَةِ الطُّورِ»

بسم الله الرحمن الرحيم

(٨٨) كِتَابُ اسْتِنَابَةِ الْمُرْتَدِّينَ وَالْمُعْتَذِرِينَ وَقَتْلِهِمْ

١ - باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة

قال الله تعالى ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾

٦٩١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا : أَيْنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ ، أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى قَوْلِ لَقْمَانَ ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»

٦٩١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ ح . وَحَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ خَفْصٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ «عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ (ثَلَاثًا) أَوْ قَوْلُ الزُّورِ ، فَمَا زَالَ يَكْرُرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ»

٦٩٢٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ فَرَّاسٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِبَائِرُ ؟ قَالَ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ . قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ عَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ . قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : الْيَمِينُ الْغَمُوسُ . قُلْتُ : وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ ؟ قَالَ : الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ»

٦٩٢١ - حَدَّثَنَا خِلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَخَذَ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ : مِنْ أَحْسَنِ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤْخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمِنْ أَسْأَأَ فِي الْإِسْلَامِ أَخَذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ» (١) .

(١) قَالَ الْخَطَّابِيُّ : إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا أَسْلَمَ لَمْ يُؤْخَذْ بِمَا مَضَى ، فَإِنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ غَايَةَ الْإِسَاءَةِ وَرَكِبَ أَشَدَّ الْمَعَاصِي وَهُوَ مُسْتَمِرٌّ فِي الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُؤْخَذُ بِمَا جَاءَهُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ فِي الْإِسْلَامِ وَيَكْتَبُ بِمَا كَانَ مِنْهُ فِي الْكُفْرِ كَأَنْ يُقَالَ لَهُ : أَلَسْتَ فَعَلْتَ كَذَا وَأَنْتَ كَافِرٌ فَهَلَا مَنَعَكَ إِسْلَامُكَ عَنْ مُعَاوَدَةِ مِثْلِهِ ؟

٢ — باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم . وقال ابن عمر والزهرى وإبراهيمُ تُقتل المرتدة . وقال الله تعالى : ﴿ كَيْفَ يَهْدَى اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرُّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ، وَاللَّهُ لَا يَهْدَى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ . أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يَنْظُرُونَ . إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ إِزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تَقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ﴾ . وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴾ . وقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ إِزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ . وقال : ﴿ مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ وقال : ﴿ وَلَكِنْ مِنْ شَرِّحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ . ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدَى الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ . أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ . لَا جَرَمَ ﴾ يقول حقاً ﴿ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ — إلى قوله — ﴿ ثُمَّ إِنْ رُبُّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ولا يزالون يُقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ، ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾

٦٩٢٢ — حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ « أَتَى عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَزْنَادِقَةَ فَأَحْرَقَهُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ لَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ ، وَلَقَتَلْتُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ »

٦٩٢٣ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ « عَنْ أَنَّى مُوسَى قَالَ : أَقْبَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَاكُ ، فَكَلَاهُمَا سَأَلَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا مُوسَى — أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ — قَالَ قُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ . فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكَ تَحْتَ شَفْتَيْهِ قَلَصْتُ ، فَقَالَ : لَنْ — أَوَّلًا — نَسْتَعْمَلُ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ أَرَادَهُ ، وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى — أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ — إِلَى الْيَمَنِ ، ثُمَّ اتَّبِعْهُ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ أَلْقَى لَهُ وَسَادَةً قَالَ : انْزِلْ ، فَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مَوْثِقٌ ، قَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ . قَالَ : اجْلِسْ . قَالَ : لَا أَجْلِسُ حَتَّى يَقْتُلَ ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتُلَ . ثُمَّ تَذَاكُرَ قِيَامَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : اللَّيْلُ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَمَا أَنَا فَأَقُومُ وَأَنَامُ ، وَأَرْجُو فِي نَوْمَتِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمَتِي » .

٣ — باب قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة^(١)

٦٩٢٤ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا تَوَفَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ وَكَفَرَ مِنْ كُفْرٍ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا بَكْرٍ كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا

(١) أى جواز قتل من امتنع من التزام الأحكام الواجبة العمل بها .

لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله عَصَمَ منى ماله ونفسه إلا بحقه ^(١) وحسابه على الله »

٦٩٢٥ — قال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عناقاً ^(٢) كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها . قال عمر : فوالله ما هو إلا أن رأيت أن قد شرخ الله صدر أبي بكر للقتال ، فعرفت أنه الحق »

٤ — باب إذا عَرَضَ الذمُّ ^(٣) أو غيره بسبِّ النبي صلى الله عليه وسلم ولم يُصرَح ، نحو قوله : السام عليكم

٦٩٢٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : مرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : السامُ عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وعليك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرون ما يقول ؟ قال السام عليك ، قالوا : يا رسول الله ألا نقتله ؟ قال : لا ، إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم . »

٦٩٢٧ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السامُ عليك ، فقلت : بل عليكم السامُ واللعنة . فقال : يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله . قلت : أو لم تسمع ما قالوا ؟ قال : قلت : وعليكم »

٦٩٢٨ — حَدَّثَنَا مسددٌ حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ومالك بن أنس قالا حدثنا عبد الله بن دينار « قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقولون سام عليك ، فقل : عليك . »

٥ — باب * ٦٩٢٩ — حَدَّثَنَا عمرُ بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق قال : « قال عبد الله : كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبَةً قَوْمَهُ فَأَدْمَوْهُ ، فَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ . »

٦ — باب قتل الخوارج والملحدین بعد إقامة الحجة عليهم

وقول الله تعالى ﴿ وما كان الله ليُضِلَّ قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ﴾

وكان ابن عمر يراهم شِرَارَ خَلْقِ اللَّهِ ، وقال : إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين .

٦٩٣٠ — حَدَّثَنَا عمرُ بن حفص بن غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأعمش حدثنا خيثمة حدثنا سويد بن غفلة « قال على رضي الله عنه : إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فوالله لأن آخر من

(١) الضمير في قوله « بحقه » للإسلام فمهما ثبت أنه من حق الإسلام تناوله ولذلك إتفق الصحابة على قتال من جحد الزكاة .

(٢) المراد به المبالغة وهو قدر قيمته .

(٣) أى المعاهد ومن يظهر الإسلام .

السماء أحب إليّ من أن أكذب عليه ، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة ، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة ۝

٦٩٣١ - حدثنا محمد بن المنثى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال أخبرني محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة وعطاء بن يسار أنهما « أتيا أبا سعيد الخدري فسألاه عن الحرورية أسمعته النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا أدري ما الحرورية ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : يخرج في هذه الأمة - ولم يقل منها - قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم ، يقرءون القرآن لا يجاوز حلقهم - أو حناجرهم - يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ، فينظر الرامي إلى سهمه إلى نصله إلى رصافه فيتأري في الفوقة^(١) هل علق بها من الدم شيء » .

✓ ٦٩٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِيهِ حَدَّثَهُ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَقَدْ ذَكَرَ الْحُرُورِيَةَ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَرُوقٌ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ» (٢) .

٧ - باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولئلا ينفّر الناس عنه.

٦٩٣٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذِي الْخَوَاصِرَةِ التَّمِيمِيُّ فَقَالَ : اعْدِلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ : وَيْلَكَ ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ اُعْدِلْ ؟ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ . قَالَ : دَعَاهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَاباً يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، يُنْظَرُ فِي قُدْزِهِ فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي نَضِيئِهِ فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالْدَمُ . آيَتُهُمْ ^(٣) رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ — أَوْ قَالَ ثُدْيَيْهِ — مِثْلُ ثُدْيِ الْمَرْأَةِ ، أَوْ قَالَ : مِثْلُ الْبُضْعَةِ تَدْرُدُ ^(٤) يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَشْهَدُ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا قَتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ ، جِئْتُ بِالرَّجُلِ عَلَى النَّعْبِ الَّذِي نَعَتَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : فَتَرَلْتُ فِيهِ ^(٥) وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ^(٦)

✓ ٦٩٣٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا يُسَيْرُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ « قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ : هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ شَيْئاً ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ - وَأَهْوَى بِيَدِهِ قَبْلَ الْعِرَاقِ : يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَعُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ »

(١) الفوقة موضع الوتر من السهم .

(٢) أى الشيء الذى يرمى به ويطلق على الطريدة من الوحش إذا رماها الرامى القوى الساعد فأصاب مارماه فنفذ منه بسرعة بحيث لا يعلق بالسهم ولا يشيء منه من الرمى شيء .

(۳) أى علامتهم .

٨ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان^(١) دعوتهما واحدة

٦٩٣٥ - حدثنا على حدثنا سفيان حدثنا أبو الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان دعوتهما واحدة »

٩ - باب ما جاء في المتأولين

٦٩٣٦ - قال أبو عبد الله : وقال الميث حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أخبراه « أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك ، فكدت أساوره^(٢) في الصلاة ، فانتهزته حتى سلم ثم لبسته بردائه - أو بردائي - فقلت : من أقرأك هذه السورة ؟ قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت له : كذبت . فو الله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرأها . فانطلقت أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له : يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم يقرئها ، وأنت أقرأني سورة الفرقان . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسله يا عمر اقرأ يا هشام ، فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هكذا أنزلت . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأ يا عمر ، فقرأت ، فقال : هكذا أنزلت . ثم قال : إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقرأوا ما تيسر منه »

٦٩٣٧ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا وكيع ح . وحدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة « عن عبد الله رضى الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ شق ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا : أين لم يظلم نفسه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس كما تظنون ، إنما هو كما قال لقمان لابنه ﴿ يا بني لا تشرك بالله ، إن الشرك لظلم عظيم ﴾ »

٦٩٣٨ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري أخبرني محمود بن الربيع قال « سمعت عتيان بن مالك يقول : غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل : أين مالك بن الدخشن ؟ فقال رجل منا : ذلك منافق لا يحب الله ورسوله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تقولونه^(٣) يقول لا إله إلا الله يتغنى بذلك وجه الله ؟ قال : بلى قال فإنه لا يوافي عبد يوم القيامة به إلا حرم الله عليه النار »

٦٩٣٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن حصين عن فلان قال تنازع أبو عبد الرحمن وحبان بن عظمة ، فقال أبو عبد الرحمن لحبان : لقد علمت ما الذي جراً على صاحبك على الدماء^(٤) - يعني علياً -

(١) المراد بالفئتان جماعة على جماعة معاوية والمراد بالدعوة الإسلام .

(٢) أى أوائبه وقد يكون بمعنى البطش لأن السورة قد تطلق على البطش لأنه ينشأ عنها .

(٣) أى تظنونه .

(٤) أى إراقة دماء المسلمين لأن دماء المشركين مندوب إلى إراقتها إتفاقاً .

قال : ما هو لا أبا لك ؟ قال : شيء سمعته يقول . قال ما هو ؟ قال : بعثني رسول الله والزيبر وأبا مرثد — وكلنا فارس — قال انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج — قال أبو سلمة : هكذا قال أبو عوانة حاج — فإن فيها امرأة معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين فأتوني بها . فانطلقنا على أفراسنا حتى أدركناها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسير على بعير لها ، وكان كتب إلى أهل مكة بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم . فقلنا أين الكتاب الذي معك ؟ قالت ما معي كتاب . فأخذنا بها بعيرها ، فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئاً^(١) . فقال صاحبها ما نر معها كتاباً ، قال فقلت : لقد علمنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم حلف على : والذي يحلف به لتخرجن الكتاب أو لأجر دنك^(٢) . فأهوت إلى حجرتها — وهي محتجزة بكساء فأخرجت الصحيفة ، فأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : يا رسول الله ، قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، دعني فأضرب عنقه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما حملك على ما صنعت ؟ قال : يا رسول الله ؛ ما لي أن لا أكون مؤمناً بالله ورسوله ، ولكني أردت أن يكون لي عند القوم يد يدفع بها عن أهلي ومالي^(٣) ، وليس من أصحابك أحد إلا له هنالك من قومه من يدفع الله به عن أهله وماله . قال : صدق ، لا تقولوا له إلا خيراً . قال فعاد عمر فقال : يا رسول الله ؛ قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، دعني فلاضرب عنقه قال : أوليس من أهل بدر ؟ وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال : اعملوا ما شئتم فقد أوجبت لكم الجنة : فاغزورقت عيناه فقال : الله ورسوله أعلم .

(١) بمعنى طلبنا كأنهما فتشا ما معها ظاهرياً .

(٢) أي أنزع ثيابك حتى تصير عرياناً .

(٣) أي منة أدفع بها عن أهلي ومالي .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٨٩) كِتَابُ الْإِكْرَاءِ^(١)

قول الله تعالى ﴿إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان﴾ ، ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ﴿﴾ . وقال ﴿إلا أن تتقوا منهم تقاة﴾ وهى تقية . وقال ﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم ؟ قالوا كنا مستضعفين فى الأرض - إلى قوله - عفوا غفوراً﴾ وقال ﴿المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً﴾ فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما أمر الله به . والمكره لا يكون إلا مستضعفاً غير ممتنع من فعل ما أمر به . وقال الحسن : التقية إلى يوم القيامة . وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فيطلق ليس بشيء . وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبى والحسن . وقال النبى صلى الله عليه وسلم «الأعمال بالنية» .

٦٩٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن هلال بن أسامة أن أباً سلمة بن عبد الرحمن أخبره «عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو فى الصلاة : اللهم أنج عياش بن أبى ربيعة وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد . اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين . اللهم اشدد وطأتك على مضر ، وابعث عليهم سنين كسنى يوسف»^(٢) .

١ - باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر

٦٩٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن عبد الله بن حوشب الطائفى حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن أبى قلابة «عن أنس رضى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود فى الكفر كما يكره أن يقذف فى النار»

(١) هو إلزام الغير بما لا يريد .

(٢) تعلق الحديث بالإكراه لأنهم كانوا مكرهين على الإقامة مع المشركين لأن المستضعف لا يكون إلا مكرهاً . ويستفاد منه أن الإكراه على الكفر ولو كان كفراً لما دعا لهم وسماهم مؤمنين .

٦٩٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عِبَادُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ سَمِعْتُ قَيْسًا « سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنْ عَمِرَ مَوْثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ . وَلَوْ انْقَضَ أَحَدٌ مِمَّا فَعَلْتُمْ بَعَثَانِ كَانَ مُحَقَّقًا أَنْ يَنْقُضَ » ^(١)

٦٩٤٣ - حَدَّثَنَا مَسَدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ « عَنْ خِيَابِ بْنِ الْأُرْتِ قَالَ : شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَتَوَسِدٌ بِرَدَةِ لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَقُلْنَا : أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو لَنَا ؟ فَقَالَ : قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيَحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيَجْعَلُ فِيهَا ، فَيَجَاءُ بِالْمَنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيَجْعَلُ نَصْفَيْنِ وَيَمِشُطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مِنْ دُونِ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ ، فَمَا يَصْدهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ . وَاللَّهُ لَيَتِمَّنْ هَذَا الْأَمْرَ ^(٢) حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَالذُّبَّ عَلَى غَنَمِهِ ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ » .

٢ - باب في بيع المكروه ^(٣) ونحوه في الحق وغيره

٦٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودٍ . فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ ^(٤) ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُمْ : يَا مَعْشَرَ يَهُودٍ ، أَسْلَمُوا تَسْلَمُوا . فَقَالُوا : بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . فَقَالَ : ذَلِكَ أُرِيدُ . ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ ، فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . ثُمَّ قَالَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : اْعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولُهُ إِنْ أُرِيدَ أَنْ أُجْلِيَكُمْ ^(٥) ، فَمَنْ وَجَدَ ^(٦) مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ ، وَإِلَّا فَاْعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » .

٣ - باب لا يجوز نكاح المكروه ﴿ ولا تكثرها فتياتكم على البغاء إن أردن تحصناً لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ، ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم ﴾

٦٩٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُرَّةٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَجَمْعِ ابْنَيْ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ « عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خَدَامِ الْأَنْصَارِيَةِ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَّدَتْ نِكَاحَهَا » .

٦٩٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو - وَهُوَ ذُكْوَانٌ - « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَسْتَأْمِرُ النِّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ،

(١) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ : هِيَ مَأْخُودَةٌ مِنْ كَوْنِ عَثْمَانَ اخْتَارَ الْقَتْلَ عَلَى مَا يَرْضَى قَاتِلِيهِ .
(٢) الْمُرَادُ بِهِ فِي الْإِسْلَامِ . قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مِنْ أَكْرَهِهِ عَلَى الْكُفْرِ وَاخْتَارَ الْقَتْلَ أَنَّهُ أَعْظَمُ أَجْرًا عَبْدُ اللَّهِ مِنْ اخْتَارَ الرِّخَصَةَ . وَأَمَّا غَيْرُ الْكُفْرِ فَإِنْ أَكْرَهَهُ عَلَى أَكْلِ لَحْمِ الْخَنَزِيرِ أَوْ شَرَبِ الْخَمْرِ مَثَلًا فَالْفَعْلُ أَوْلَى وَقَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ إِنَّهُ يَصِيرُ كَالْمُضْطَرِّ عَلَى أَكْلِ الْمَيْتَةِ إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْمَوْتَ فَلَمْ يَأْكُلْ .

(٣) الْمَكْرَهُ عَلَى الْبَيْعِ هُوَ الَّذِي يَحْمِلُ عَلَى بَيْعِ الشَّيْءِ شَاءَ أَوْ أَيْ .

(٤) الْمُرَادُ بِهِ كَبِيرُ الْيَهُودِ وَنَسَبُ الْبَيْتِ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي كَانَ صَاحِبَ دِرَاسَةِ كَتَبِهِمْ أَيْ قِرَاءَتِهَا .

(٥) يَضُمُّ أَوَّلَهُ وَسُكُونُ الْجِيمِ أَيْ أَخْرَجَكُمْ .

(٦) أَيْ فَمَنْ وَجَدَ لَهُ شَيْئًا مِنَ الْحَبِيبَةِ وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ مِنَ الرَّجْدَانِ .

قلت فإن البكر تستأمر فتستحي فتسكت ، قال : سكاتها إذئها »

٤ — باب إذا أكره حتى وهب عبداً أو باعه لم يجز .

٦٩٤٧ — حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ «عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دِيرَ مَمْلُوكًا لَهُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَامِ بِثَمَانِيَةِ دِرْهَمٍ . قَالَ فَسَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : عَبْدًا قُبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ

٥ — باب من الإكراه كرهاً وكرهاً واحداً

٦٩٤٨ — حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ فَيْرُوزٍ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَقَالَ الشَّيْبَانِيُّ وَحَدَّثَنِي عَطَاءُ أَبُو الْحَسَنِ السَّوَّائِيُّ وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ الْآيَةُ . قَالَ : كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَائُوهُ أَحَقُّ بِأَمْرَاتِهِ ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَرْوُجُهَا ، وَإِنْ شَاءُوا زَوْجُوهَا وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا ، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ» (١) .

٦ — باب إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها

لقوله تعالى ﴿وَمَنْ يَكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

٦٩٤٩ — وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي نَافِعٌ «أَنَّ صَفِيَّةَ ابْنَةَ أَبِي عُبَيْدٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عَبْدًا مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ وَقَعَ عَلَى وَلِيدَةٍ مِنَ الْخُمْسِ (٢) فَاسْتَكْرَهَهَا حَتَّى اقْتَضَاهَا (٣) ، فَجَلَدَهُ عَمْرُ الْخَدِّ وَنَفَاهُ ، وَلَمْ يَجْلِدِ الْوَلِيدَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ اسْتَكْرَهَهَا . وَقَالَ الزَّهْرِيُّ فِي الْأَمَةِ الْبِكْرُ يَفْتَرَعُهَا الْحَرُّ (٤) : يَقِيمُ ذَلِكَ الْحَكَمُ مِنَ الْأَمَةِ الْعِذْرَاءُ بِقَدْرِ ثَمَنِهَا وَيَجْلِدُ وَلَيْسَ فِي الْأَمَةِ الشَّيْبُ فِي قِضَاءِ الْأَمَةِ غَرَمٌ ، وَلَكِنْ عَلَيْهِ الْخَدُّ .

٦٩٥٠ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَاجَرَ إِبْرَاهِيمَ بَسَارَةً ، دَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ - أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ - فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ أَرْسِلْ إِلَى بِهَا ، فَأَرْسَلَ بِهَا ، فَقَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَتَوَضَّأُ وَتَصَلِّي ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ فَلَا تَسْلُطْ عَلَى الْكَافِرِ ، فَغَطَّ (٥) حَتَّى رَكُضَ بِرَجْلِهِ »

٧ — باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه ، وكذلك كل مكره يخاف فإنه يذب عنه الظالم ويقاتل دونه ولا يخذله ، فإن قاتل دون المظلوم فلا قود عليه ولا قصاص . وإن قيل له لتشرين

(١) قال ابن بطال عن المهلب : يستفاد منه أن كل من أمسك امرأته طمعا أن تموت فيرثها لا يحل له ذلك بنص القرآن .

(٢) أى مال من مال خمس الغنيمة الذى يتعلق بالتصرف فيه بالإمام . والإمارة أى من مال الخليفة .

(٣) بقاف وضاد معجمة مأخوذة من القضة وهى عذرة البكر ، وهذا يدل على أنها كانت بكرًا .

(٤) بقاء وبعين مهملة أى يقتضها .

(٥) بمعنى غم وزنه ومعناه وقيل خفق .

الخمير أو لتأكلن الميتة أو لتبيعن عبدك أو لتقرن بدين أو تهب هبة أو تحل عقدة أو لتقتلن أباك أو أخاك في الإسلام وما أشبه ذلك وسعه ذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم «المسلم أخو المسلم» . وقال بعض الناس : لو قيل له لتشربن الخمر أو لتأكلن الميتة أو لتقتلن ابنك أو أباك أو ذا رحم محرم لم يسعه لأن هذا ليس بمضطر ، ثم ناقض فقال : إن قيل له لتقتلن أباك أو ابنك أو لتبيعن هذا العبد أو لتقرن بدين أو تهب يلزمه في القياس ، ولكننا نستحسن ونقول : البيع والهبة وكل عقدة في ذلك باطل ، فرقوا بين كل ذى رحم محرم وغيره بغير كتاب ولا سنة . وقال النبي صلى الله عليه وسلم قال إبراهيم لامرأته : «هذه أختي» وذلك في الله . وقال النخعي : إذا كان المستحلف ظالماً فنية الحالف ، وإن كان مظلوماً فنية المستحلف

٦٩٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَالماً أَخْبَرَهُ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَسْلُمُهُ . وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ» .

٦٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ابْنُ أَنَسٍ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْصِرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً . فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصِرْهُ إِذَا كَانَ مَظْلُوماً أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِماً كَيْفَ أَنْصِرْهُ ؟ قَالَ تَحْجِزْهُ أَوْ تَمْنَعْهُ مِنَ الظُّلْمِ ، فَإِنْ ذَلِكَ نَصْرُهُ» .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٩٠) كِتَابُ الْحَيْلِ^(١)

١ — باب في ترك الحيل ، وأن لكل امرئ ما نوى . في الأيمان وغيرها .

٦٩٥٣ — حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَانَوَى : فَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ هَاجَرَ إِلَى دُنْيَا يَصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

٢ — باب في الصلاة^(٢)

٦٩٥٤ — حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ » .

٣ — باب في الزكاة^(٣) ، وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة

٦٩٥٥ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ « أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مَتَرَفٍ وَلَا يَفْرَقُ بَيْنَ مَجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ »

٦٩٥٦ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ

(١) هي ما يتوصل به إلى مقصود بطريق خفي وهي أقسام ، فإن توصل بها بطريق مباح إلى إبطال حق أو إثبات باطل فهو حرام أو إلى إثبات حق أو دفع باطل فهي واجبة أو مستحبة ، وإن توصل بها بطريق مباح إلى سلامة من وقوع في مكروه فهي مستحبة أو مباحة .

(٢) أي دخول الحيلة فيها . قال ابن بطال : فيه رد على من قال أن من أحدث في القعدة الأخيرة أن صلاته صحيحة لأنه أتى بما يضادها . وتعقب بأن الحدث في أثنائها مفسد لها فهو كالجماع في الحج لو طرأ في تحلله لأفسده .

(٣) أي ترك الحيل في إسقاطها .

أعرايا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نائر الرأس فقال : يا رسول الله أخبرني ماذا فرض الله على من الصلاة ؟ فقال الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً . فقال : أخبرني بما فرض الله على من الصيام ؟ قال : شهر رمضان إلا أن تطوع شيئاً . قال : أخبرني بما فرض الله على من الزكاة ؟ قال فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام . قال والذي أكرمك لا أتطوع شيئاً ولا أنقص مما فرض الله على شيئاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفلح إن صدق . أو دخل الجنة إن صدق . وقال بعض الناس : في عشرين ومائة بعير حققتان^(١) ، فإن أهلكها متعمداً أو وهبها أو إحتال فيها فراراً من الزكاة فلا شئ عليه

٦٩٥٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعاً أَقْرَعَ يَفْرُغُ مِنْهُ صَاحِبُهُ فَيُطْلَبُ وَيَقُولُ : أَنَا كَنْزُكَ . قَالَ : وَاللَّهِ لَنْ يَزَالَ يُطْلَبُ حَتَّى يَسْطُرَ يَدَهُ فَيُلْقِمَهَا فَاهُ»

٦٩٥٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا مَا رَبُّ النِّعَمِ لَمْ يَعْطِ حَقَّهَا تَسَلَّطَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَتُخَبِّطُ وَجْهَهُ بِأَخْفَافِهَا» . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ فِي رَجُلٍ لَهُ إِبِلٌ خَافَ أَنْ تَجِبَ عَلَيْهِ الصَّدَقَةُ فَبَاعَهَا بِإِبِلٍ مِثْلِهَا أَوْ بَغْنَمٍ أَوْ بَقَرٍ أَوْ بَدْرَاهِمٍ فَرَاراً مِنَ الصَّدَقَةِ يَوْمَ احْتِيَالاً فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : إِنْ زَكَّى إِبِلَهُ قَبْلَ أَنْ يَحُولَ الْحَوْلُ يَوْمٌ أَوْ بَسْتَةٌ جَازَتْ عَنْهُ

٦٩٥٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تَوَفِيتَ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَقْضِهِ عَنْهَا» . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِذَا بَلَغَتِ الْإِبِلُ عَشْرِينَ فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ ، فَإِنْ وَهَبَهَا قَبْلَ الْحَوْلِ أَوْ بَاعَهَا فَرَاراً أَوْ احْتِيَالاً لِإِسْقَاطِ الزَّكَاةِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ . وَكَذَلِكَ إِنْ أَتْلَفَهَا فَمَاتَ فَلَا شَيْءَ فِي مَالِهِ

٤ - بَابُ الْحِيلَةِ فِي النِّكَاحِ

٦٩٦٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : يَنْكَحُ ابْنَةُ الرَّجُلِ وَيَنْكَحُ ابْنَتَهُ بَغِيرَ صَدَاقٍ ، وَيَنْكَحُ أَمْتُ الرَّجُلِ وَيَنْكَحُ أَخْتَهُ بَغِيرَ صَدَاقٍ» . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنْ احْتَالَ حَتَّى تَزُوجَ عَلَى الشَّغَارِ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ . وَقَالَ فِي الْمَتْعَةِ : النِّكَاحُ فَاسِدٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْمَتْعَةُ وَالشَّغَارُ جَائِزَانِ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ .

٦٩٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ الْحُسَيْنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا «أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ لَهُ : إِنْ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بِمَتْعَةِ النِّسَاءِ بَأْساً . فَقَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَبِيرٍ ، وَعَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ الْإِنْسِيَةِ» . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنْ احْتَالَ حَتَّى تَمْتَعَ فَالنِّكَاحُ فَاسِدٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : النِّكَاحُ جَائِزٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ .

(١) . قَالَ الْمُهَلَّبُ قَصَدَ الْبُخَارِيُّ أَنَّ كُلَّ حِيلَةٍ يَتَحَوَّلُ بِهَا أَحَدٌ فِي إِسْقَاطِ الزَّكَاةِ فَإِنْ إِثْمٌ ذَلِكَ عَلَيْهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَنَعَ مِنْ جَمْعِ الْغَنَمِ أَوْ تَفْرِقَتِهَا خَشِيَ الصَّدَقَةَ فَهَمَّ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى .

٥ - باب ما يكره من الاحتيال في البيوع . ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء .

٦٩٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلَاءِ» .

٦ - باب ما يكره من التناجش

٦٩٦٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّجَشِ» .

٧ - باب ما يُنهى عن الخداع في البيوع

وقال أيوب : يَخَادِعُونَ اللَّهَ كَمَا نَمَّا يَخَادِعُونَ آدَمِيًّا ، لَوْ أَتَوْا الْأَمْرَ عِيَانًا كَانَ أَهْوَنَ عَلَيَّ

٦٩٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَخْدَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خَلَابَةَ» (١)

٨ - باب ما ينهى عن الاحتيال للولى في اليتيمة المرغوبة ، وأن لا يكمل لها صداقها

٦٩٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ كَانَ عُرْوَةُ يَحْدِثُ أَنَّهُ «سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ لَا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» قَالَتْ : هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجَرٍ وَلَهَا فِرْعَبٌ فِي مَالِهَا وَجَاهُهَا فَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سَنَةِ نِسَائِهَا ، فَهِيَ عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا أَنْ يَقْسُطُوا لَهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﷻ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

٩ - باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فقصى بقيمة الجارية الميتة ، ثم وجدها صاحبها فهي له ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمنًا . وقال بعض الناس : الجارية للغاصب لأخذه القيمة منه . وفي هذا احتيال لمن اشتبهى جارية رجل لا يبيعها فقصها واعتل بأنها ماتت حتى يأخذ ربا قيمتها فتطيب للغاصب جارية غيره . قال النبي صلى الله عليه وسلم «أموالكم عليكم حرام ، ولكل غادر لواء يوم القيامة»

٦٩٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعْرِفُ بِهِ» .

١٠ - باب * ٦٩٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَحْتَضِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ ،

(١) قال المهلب : لا يدخل في الخداع المحرم الثناء على السلعة والإطراب في مدحها فإنه متجاوز عنه ولا ينتقض به البيع .

فإنما أقطع له قطعة من النار»

١١ - باب في النكاح

٦٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَنْكَحِ الْبَكْرَ حَتَّى تَسْتَأْذِنَ ، وَلَا الثَّيْبَ حَتَّى تَسْتَأْمَرَ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ : إِذَا سَكَتَ . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنْ لَمْ تَسْتَأْذِنِ الْبَكْرَ وَلَمْ تَزُوجْ فَاحْتَالَ رَجُلٌ فَأَقَامَ شَاهِدِي زُورَ أَنَّهُ تَزَوَّجَهَا بِرِضَاهَا فَأُثِّبَ الْقَاضِي نِكَاحَهَا وَالزَّوْجَ يَعْلَمُ أَنَّ الشَّهَادَةَ بَاطِلَةٌ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَطَّأَهَا وَهُوَ تَزْوِيجٌ صَحِيحٌ .

٦٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ «عَنِ الْقَاسِمِ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ وَلَدِ جَعْفَرٍ تَخَوَّفَتْ أَنْ يَزُوجَهَا وَلِيهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى شَيْخَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ - عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَجْمَعِ ابْنِي جَارِيَةٍ - قَالَا : فَلَا تَخْشَيْنِ فَإِنْ خَنَسَاءُ بِنْتُ خَدَامٍ أَنْكَحَهَا أَبُوهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ فَفَرَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ « قَالَ سَفِيَانٌ : وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَمَسْمُوعُهُ يَقُولُ عَنْ أَبِيهِ «إِنْ خَنَسَاءُ ...»

٦٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَنْكَحِ الْأَيْمَ حَتَّى تَسْتَأْمَرَ وَلَا تَنْكَحِ الْبَكْرَ حَتَّى تَسْتَأْذِنَ . قَالُوا : كَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ : أَنْ تَسَكَتَ . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنْ احْتَالَ إِنْسَانٌ بِشَاهِدِي زُورَ عَلَى تَزْوِيجِ امْرَأَةٍ ثَيْبٍ بِأَمْرِهَا فَأُثِّبَ الْقَاضِي نِكَاحَهَا إِيَّاهُ ، وَالزَّوْجَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجَهَا قَطْ ، فَإِنَّهُ يَسْعَهُ هَذَا النِّكَاحُ ، وَلَا بَأْسَ بِالْمَقَامِ لَهُ مَعَهَا .

٦٩٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ ذَكْوَانَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْبَكْرُ تَسْتَأْذِنُ ، قُلْتُ : إِنْ الْبَكْرُ تَسْتَحْيِي ، قَالَ : إِذْنُهَا صِمَاتُهَا . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنْ هُوَ رَجُلٌ جَارِيَةٌ يَتِيمَةٌ أَوْ بَكْرٌ فَأُثِّبَ ، فَاحْتَالَ فَجَاءَ بِشَاهِدِي زُورَ عَلَى أَنَّهُ تَزَوَّجَهَا فَأُدْرِكَتْ فَرَضِيَتِ الْيَتِيمَةُ فَقَبِلَ الْقَاضِي بِشَهَادَةِ الزَّوْر - وَالزَّوْجَ يَعْلَمُ بِيْطْلَانِ ذَلِكَ - حُلٌّ لَهُ الْوُطْءُ (١) .

١٢ - باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر

وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك

٦٩٧٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ الْحُلُوءَ وَيَحِبُّ الْعَسَلَ ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ أَجَازَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْهُنَّ ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَاحْتَبَسَ عِنْدَهَا أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ لِي : أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهَا عَكَّةَ عَسَلَ فَسَقَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَرْبَةً . فَقُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ لَنُحْتَالََنَّ لَهُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُودَةَ وَقُلْتُ لَهَا : إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكَ فَقُولِي لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَغَافِيرَ ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ :

(١) قال ابن بطال : لا يحل النكاح عند أحد من العلماء . وحكم القاضي بما ظهر لها من عدالة الشاهدين في الظاهر لا يحل للزوج ما حرم الله عليه . وقد إتفقوا على أنه لا يحل أكل مال غيره بخلاف هذه الشهادة . ولا فرق بين أكل المال الحرام ووطء الفرج الحرام .

لا . فقولى له : ما هذه الريح ؟ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه أن يوجد منه الريح ، فإنه سيقول : سقتنى حفصة شربة عسل ، فقولى له : جرت نخلة العرفط^(١) ، وسأقول ذلك ، وقوليه أنت يا صفية . فلما دخل على سودة قلت — تقول سودة — : والذى لا إله إلا هو لقد كدت أن أبادئه بالذى قلت لى وإنه لعلى الباب فرقا^(٢) منك ، فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت له : يا رسول الله أكلت مغافير ؟ قال : لا . قلت : فما هذه الريح ؟ قال سقتنى حفصة شربة عسل . قلت : جرت نخلة العرفط فلما دخل على قلت له مثل ذلك . ودخل على صفية فقالت له مثل ذلك . فلما دخل على حفصة قالت له : يا رسول الله ألا أسقيك منه ؟ قال : لا حاجة لى به . قالت تقول سودة : سبحان الله لقد حرمناه . قالت : قلت لها اسكتى

١٣ — باب ما يكره من الاحتياال فى الفرار من الطاعون^(٣)

٦٩٧٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ « أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، فَلَمَّا جَاءَ سَرَعَ بَلْغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ وَقَعَ بِالشَّامِ ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ . فَرَجَعَ عُمَرُ مِنْ سَرَعٍ »

وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر إنما انصرف من حديث عبد الرحمن .

٦٩٧٤ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّهُ « سَمِعَ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ يَحْدِثُ سَعْدًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الْوَجَعَ فَقَالَ : رَجَزٌ — أَوْ عَذَابٌ — عَذِبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ ثُمَّ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى ، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يَقْدُمَنَّ عَلَيْهِ وَمَنْ كَانَ بِأَرْضٍ وَقَعَ بِهَا فَلَا يَخْرُجْ فِرَارًا مِنْهُ »

١٤ — باب فى الهبة والشفعة

وقال بعض الناس : إن وهب هبة ألف درهم أو أكثر حتى مكث عنده سنين واحتال فى ذلك ثم رجع الواهب فيها فلا زكاة على واحد منهما ، فخالف الرسول صلى الله عليه وسلم فى الهبة وأسقط الزكاة .

٦٩٧٥ — حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ، لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السُّوءِ »

٦٩٧٦ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفْعَةَ فِي كُلِّ مَا لَمْ يَقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شَفْعَةَ » وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : الشَّفْعَةُ لِلْجَوَارِ ، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى مَا شَدَّدَهُ فَأَبْطَلَهُ وَقَالَ :

(١) جرت معناه تغير طعم العسل لشيء يأكله النحل .

(٢) يفتح الراء أى خوفاً .

(٣) قال المهلب : يتصور التحيل فى الفرار من الطاعون بأن يخرج فى تجارة أو زيارة مثلاً وهو ينوى بذلك الفرار من الطاعون .

إن اشترى داراً فخاف أن يأخذ الجار بالشفعة فاشترى سهماً من مائة سهم ثم اشترى الباقي وكان للجار الشفعة في السهم الأول ولا شفعة له في باقي الدار وله أن يحتال في ذلك

٦٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الشَّرِيدِ قَالَ «جاء المسور بن مخرمة فوضع يده على منكبي، فانطلقت معه إلى سعد، فقال أبو رافع للمسور: ألا تأمر هذا أن يشتري مني بيتي الذي في داري؟ فقال: لا أزيده على أربعمائة إما مقطعة وإما منجمة، قال: أعطيت خمسمائة نقداً فمنعته، ولولا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: الجار أولى بسقبه ما بيعتكم - أو قال: ما أعطيتكم - قلت لسفيان: إن معمرأ لم يقل هكذا، قال: لكنه قال لي هكذا». وقال بعض الناس: إذا أراد أن يبيع الشفعة فله أن يحتال حتى يبطل الشفعة، فيهب البائع للمشتري الدار ويحدها^(١) ويدفعها إليه ويعوضه المشتري ألف درهم، فلا يكون للشفيع فيها شفعة

٦٩٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ «عن أبي رافع أن سعداً ساومه بيتاً بأربعمائة مثقال، فقال: لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الجار أحق بسقبه لما أعطيتكم». وقال بعض الناس: إن اشترى نصيب دار فأراد أن يبطل الشفعة وهب لابنه الصغير، ولا يكون عليه يمين^(٢).

١٥ - باب احتيال العامل ليهدي له

٦٩٧٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عن أبي حميد الساعدي قال: استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً على صدقات بني سليم يدعى ابن اللثبية، فلما جاء حاسبه قال: هذا مالكم وهذا هدية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فهلا جلست في بيت أبيك وأملك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول: هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتبه هديته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلا عرفن أحداً منكم لقي الله يحمل بغيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر. ثم رفع يديه حتى روى يياض إبطه يقول: اللهم هل بلغت؟ بصر عيني وسمع أذني»

٦٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ «عن أبي رافع قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: الجار أحق بسقبه». وقال بعض الناس: إن اشترى داراً بعشرين ألف درهم فلا بأس أن يحتال حتى يشتري الدار بعشرين ألف درهم وينقده تسعة آلاف درهم وتسعمائة درهم وتسعة وتسعين وينقده ديناراً بما بقي من العشرين ألف، فإن طلب الشفيع أخذها بعشرين ألف درهم وإلا فلا سبيل له على الدار، فإن استحققت الدار رجع المشتري على البائع بما دفع إليه وهو تسعة آلاف درهم وتسعمائة

(١) أي يصف حدودها التي تميزها.

(٢) قال ابن بطال: إنما قال ذلك لأن من وهب لأهله شيئاً فعل ما سار له فعله، والهمة للابن الصغير يقبلها الأب لولده من نفسه.

وتسعة وتسعين درهماً وديناراً ، لأن البيع حين استحق انتقض الصرف في الدار ، فإن وجد بهذه الدار عيباً ولم تستحق فإنه يردها عليه بعشرين ألفاً . قال : فأجاز هذا الخداع بين المسلمين ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « بيع المسلم لاداء ولا خبثة ولا غائلة »

٦٩٨١ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد « أن أبا رافع ساوم سعد بن مالك بيتاً بأربعمئة مثقال قال وقال : لولا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : الجار أحق بسقيته ما أعطيتك » .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٩١) كتاب النعيب

١ - باب أول ما يُدعى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة

٦٩٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَأَخْبِرْنِي عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْهُ مِثْلَ فَلَقِ الصَّبْحِ فَكَانَ يَأْتِي حَرَاءً فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ ، وَيَتَزَوَّدُ لَذَلِكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَتَزَوِّدُهُ لِمِثْلِهَا ، حَتَّى فُجِئَتْهُ الْحَقُّ^(١) وَهُوَ فِي غَارِ حَرَاءَ ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فِيهِ فَقَالَ : اقْرَأْ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ . فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ ، فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ - حَتَّى بَلَغَ - مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ فَرَجَعَ بِهَا تَرْجِفُ بِوَادِرِهِ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ : زَمَلُونِي ، زَمَلُونِي . فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرُّوحُ فَقَالَ : يَا خَدِيجَةُ مَا لِي ؟ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ وَقَالَ : قَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي ، فَقَالَتْ لَهُ : كَلَّا ، أَبْشِرْ ، فَوَاللَّهِ لَا يَخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا ، إِنَّكَ لَتَصِلَ الرَّحِمَ ، وَتَصْدُقَ الْحَدِيثَ ، وَتَحْمِلَ الْكُلَّ ، وَتَقْرَى الضَّيْفَ ، وَتَعِينَ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ . ثُمَّ انْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى بْنِ قُصَيٍّ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخُو أَبِيهَا - وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرِفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ فَيَكْتُبُ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْإِنْجِيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : أَيُّ ابْنِ عَمٍّ ، اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ . فَقَالَ وَرَقَةُ : ابْنُ أَخِي مَاذَا تَرَى ؟ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا رَأَى ، فَقَالَ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى ، بِالْيَتَنِي فِيهَا جَذْعًا أَكُونُ حَيًّا حِينَ يَخْرُجُكَ قَوْمُكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْ مَخْرُجِي هُمْ ؟ فَقَالَ وَرَقَةُ : نَعَمْ ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا عَوْدِي ، وَإِنْ يَدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصَرِكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا . ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تَوَفَّى ، وَفُتِرَ الْوَحْيُ فِتْرَةً حَتَّى حَزَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا بَلَّغْنَا حَزَنًا غَدَاً مِنْهُ مَرَاوَاكِي يَتَرَدَّى مِنْ رَعُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ ، فَكَلَّمَا أَوْفَى بِذُرْوَةِ جَبَلٍ لَكِي يَلْقَى مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا

(١) بفتح الفاء وكسر الجيم ثم همز أي حليمه الذي يفتنه

فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فيرجع ، فإذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك ، فإذا أوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك . قال ابن عباس : فالتقوا الإصباح : ضوء الشمس بالنهار ، وضوء القمر بالليل

٢ - باب رؤيا الصالحين

وقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ ، لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ، فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا ، فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾

٦٩٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ ^(١) جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ ^(٢) النَّبُوَّةِ »

[الحديث ٦٩٨٣ - طرفه في : ٦٩٩٤]

٣ - باب الرؤيا من الله

٦٩٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ « سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ »

٦٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَابٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ ، فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ فَإِنَّمَا لَا تَنْضُرُهُ »

٤ - باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة

٦٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا لِقِيَّتِهِ بِالْإِمَامَةِ - عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْهُ وَلْيَصْنُقْ عَنْ شِمَالِهِ فَإِنَّمَا لَا تَنْضُرُهُ » .

وعن أبيه قال حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. مثله .

٦٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ

(١) قال القرطبي : المسلم الصادق الصالح هو الذي يناسب حاله حال الأنبياء فأكرم بنوع مما أكرم به الأنبياء وهو الإطلاع على الغيب . ولو صدقت رؤيا الكافر والفاسق أحياناً فذلك كما قد يصدق الكذوب وليس كل من حدث عن الغيب يكون خيره من أجزاء النبوة كالكاهن والنجم .

(٢) قال ابن بطال : المعنى أن الرؤيا خير صادق من الله لا كذب فيه كما أن معنى النبوة نبأ صادق من الله لا يجوز عليه الكذب فشابهت الرؤيا النبوة في صدق الخبر .

الصامِت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : رُؤيا المؤمن جزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جزءاً من النبوة .

٦٩٨٨ - حَدَّثَنَا بِحْيُ بْنُ قَرَّةٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رُؤيا المؤمن جزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جزءاً من النبوة » . ورواه ثابتٌ وحُمَيْدٌ وإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَشُعَيْبٌ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[الحديث ٦٩٨٨ - طرفه في : ٧٠١٧] .

٦٩٨٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَّابٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الرُّؤيا الصالحةُ جزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جزءاً من النبوة » .

٥ - باب المِبْشَرَات^(١)

٦٩٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبِوةِ إِلَّا الْمِبْشَرَاتُ . قَالُوا : وما المِبْشَرَاتُ ؟ قَالَ : الرُّؤيا الصالحة » .

٦ - باب رؤيا يوسف ، وقوله تعالى ﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ . قَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا ، إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ . وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ ، إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ . وقوله تعالى ﴿ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا ، وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكَمِ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ، إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ ، إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ . رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ . فاطرٌ والبديعُ والمبدعُ والبارئُ والخالقُ واحد . من البدو به بادية .

٧ - باب رؤيا إبراهيم . وقوله تعالى ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَابُنِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى ؟ قَالَ يَا بَتِ افْعَلْ مَا تَأْمُرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ . فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَهُ لِلْجَبِينِ وَنَادِيَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ . قال مجاهد : أسلما سلما مأمرا به . وتله وضع وجهه بالأرض

(١) وهي جمع مبشرة وهي البشارة ويكون المراد الاستقبال ، والمعنى لم يبق بعد النبوة المختصة في إلا المِبْشَرَات .

٨ - باب التَّوَاتُؤِ عَلَى الرَّؤْيَا^(١)

٦٩٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَرَوَّاءَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ ، وَأَنَّ أَنَسًا أَرَوَّاهُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : التَّمَسَّوهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ » .

٩ - باب رُؤْيَا أَهْلِ السَّجُونِ وَالْفَسَادِ وَالشَّرْكِ^(٢) لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فَتَيَانٌ ، قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا ، وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أُحْمَلُ فَوْقَ رَأْسِي خَبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ ، نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ ، إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ . قَالَ : لَا يَأْتِيَكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ، ذَلِكَ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي ، إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ . وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ، مَا كَانَ لَنَا أَنْ نَشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ، ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ ، وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ . يَا صَاحِبِي السَّجْنَ أَرَبَابَ مُتَفَرِّقُونَ ﴾ . وَقَالَ الْفَضِيلُ لِبَعْضِ الْأَتْبَاعِ يَا عَبْدَ اللَّهِ ﴿أَرَبَابَ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ؟ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ، إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ، أَمَرَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ، وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ . يَا صَاحِبِي السَّجْنَ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقَى رَبَّهُ خَمْرًا ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصَلِّبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ ، قَضَى الْأَمْرَ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ . وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِنْهُمَا : اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ، فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ ، فَلَبِثَ فِي السَّجَنِ بِضْعَ سَنِينَ . وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سَنِبَلَاتٍ خَضِرٌ وَأَخَرُ يَابَسَاتٌ ، يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبِرُونَ . قَالُوا : أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ ، وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ . وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ : أَنَا أَنْبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ . يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سَنِبَلَاتٍ خَضِرٌ وَأَخَرُ يَابَسَاتٍ ، لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ . قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سَنِينَ دَأْبًا ، فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ . ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ . ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يَغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصُرُونَ . وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ ، فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ﴿و «اذْكُرْ» افْعَلْ مِنْ ذِكْرْتِ . «أُمَّةٌ» : قَرْنٌ . وَتَقْرَأُ «أُمَّةٌ» : نَسِيَانٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَعْصُرُونَ الْأَعْنَابَ وَالذَّهْنَ . «تَحْصِنُونَ» : تَحْرُسُونَ

٦٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جَوِيرِيَّةٌ عَنْ مَالِكٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجَنِ مَا لَبِثْتُ يَوْسُفَ ثُمَّ أَتَانِي الدَّاعِيَ لِأَجْبَتِهِ»

(١) أى توافق جماعة على شيء واحد ولو اختلفت عباراتهم .

(٢) قال أهل العلم : إذا رأى الكافر أو الفاسق الرؤيا الصالحة فإنها تكون بشرى له بهدائه إلى الإيمان مثلاً أو التوبة أو إنذار من بقاءه على الكفر أو

١٠ - باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام

٦٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ : قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فِسْرَانِي فِي الْيَقْظَةِ ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ لِي . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ ابْنُ سِيرِينَ إِذَا رَأَاهُ فِي صُورَتِهِ^(١) .

٦٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيِّ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ لِي ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ»

٦٩٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَمِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ وَالْحَلَمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَرَاءَى لِي»

٦٩٩٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَلْفَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الزَّيْدِيُّ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ «قَالَ أَبُو قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ . تَابِعَهُ يُونُسُ وَابْنُ أَخِي الزَّهْرِيِّ

٦٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَابٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكُونُنِي»

١١ - باب رؤيا الليل . رواه سمرة^(٢)

٦٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعَجَلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَاوِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُعْطِيتُ مِفْتَاحَ الْكَلَمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرَّعْبِ . وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ الْبَارِحَةَ إِذْ أَتَيْتُ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ حَتَّى وَضَعْتُ فِي يَدِي . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَنْتَقِلُونَهَا

٦٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَرَأَيْتَ اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنْ آدَمِ الرِّجَالِ ، لَهُ لَمَةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ اللَّحْمِ ، قَدْ رَجَلَهَا تَقَطَّرَ مَاءٌ ، مُتَكَثَرًا عَلَى رَجُلَيْنِ - أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ - يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٌ قَطَطٌ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنٌ طَافِيَةٌ ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : الْمَسِيحُ الدَّجَالُ»

(١) الصحيح في تأويل هذا الحديث أن مقصوده أن رؤيته في كل حال ليست باطلة ولا أضغاثاً بل هي حق في نفسها ولو رؤى في غير صورته .

(٢) قال نصر بن يعقوب الدينوري : أن الرؤيا أول الليل يظيء تأويلها ومن النصف الثاني يسرع بتفاوت أجزاء الليل وأن أسرعها تأويلاً رؤيا السحر ولا سيما عن طلوع الفجر . وعن جعفر الصادق أسرعها تأويلاً رؤيا القلدة .

٧٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَحْدُثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي أَرَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ... » وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَتَابِعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ أَخِي الزَّهْرِيُّ وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ الزَّيْدِيُّ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ - أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ - عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ شُعَيْبٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنْ الزَّهْرِيِّ « كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَحْدُثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَكَانَ مَعْمَرٌ لَا يَسْنِدُهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ .

[الحديث ٧٠٠٠ - طرفه في : ٧٠٤٦]

١٢ - بَابُ رُؤْيَا النَّهَارِ . وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : رُؤْيَا النَّهَارِ مِثْلُ رُؤْيَا اللَّيْلِ .

٧٠٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ « سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامَ بِنْتِ مِلْجَانٍ - وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةِ ابْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا ، فَأَطْعَمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ اسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ... »

٧٠٠٢ - « قَالَتْ : فَقُلْتُ مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ ثِيَجَ هَذَا الْبَحْرِ مَلُوكًا عَلَى الْأُسْرَةِ - أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأُسْرَةِ - شَكَّ إِسْحَاقُ - قَالَتْ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَقُلْتُ مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ - كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلَى - قَالَتْ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتَ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَارْكَبْتَ الْبَحْرَ فِي زَمَانٍ مَعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ... »

١٣ - بَابُ رُؤْيَا النِّسَاءِ^(١)

٧٠٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بِنْتُ ثَابِتٍ « أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرْتَهُ أَنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْمُهَاجِرِينَ قِرْعَةً ، قَالَتْ : فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ وَأَنْزَلَنَا فِي أَبِيَاتِنَا ، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ ، فَلَمَّا تَوَفَّى غَسَلَ وَكَفَّنَ فِي أَثْوَابِهِ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أَيْهَا السَّائِبُ ، فَشَهِدَاقِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا يَدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ ؟ فَقُلْتُ : بَأَيِّ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَتَى يَكْرُمُهُ اللَّهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا هُوَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ ، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَاذَا يُفْعَلُ لِي . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَا أَزْكِي بَعْدَهُ أَحَدًا أَبَدًا . »

٧٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا وَقَالَ « مَا أَدْرِي مَا يَفْعَلُ بِهِ . » قَالَتْ :

(١) ذكر القرواني أن المرأة إذا رأت ما ليست له أهلاً فهو لزوجها وكذا حكم العبد لسيده والطفل لأبويه ، وذكر ابن بطال الاتفاق على أن رؤيا المؤمنة الصالحة داخلية في قوله : « رؤيا المؤمن الصالح جزء من أجزاء النبوة » .

وأحزنتني فمنت ، فرأيت لعثمان عينا تجرى ، فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ذلك عمله »

١٤ — باب الحلم من الشيطان ، فإذا حلم فليصق عن يساره ، وليستعد بالله عز وجل

٧٠٠٥ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ — وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَرَسَانَهُ — قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الرَّؤْيَا مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا حُلِمَ أَحَدُكُمْ الْحُلُمَ يَكْرَهُهُ فَلْيَصِقْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْهُ فَلَنْ يَضُرَّهُ . »

١٥ — باب اللبن

٧٠٠٦ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّىَ يَخْرُجُ فِي أَظْفَرِي ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي يَعْنِي عُمَرَ . قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْعِلْمُ »

١٦ — باب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافيره

٧٠٠٧ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَنَّى عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ « سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّىَ يَخْرُجُ مِنْ أَطْرَافِي فَأُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ مِنْ حَوْلِهِ : فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْعِلْمُ . »

١٧ — باب القميص في المنام

٧٠٠٨ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَنَّى إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يَعْضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قَمِصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ . وَمر على عمر ابن الخطاب وعليه قميص يحبره يحبره . قَالُوا : مَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الدِّينُ . »

١٨ — باب جر القميص في المنام

٧٠٠٩ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ « عَنْ أَنَّى سَعِيدِ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ عَرَضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قَمِصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ وَعَرَضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَحْتَرُهُ ، قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الدِّينُ . »

١٩ - باب الحُضْر في المنام ، والروضة الخضراء

٧٠١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا الْحَرَمِيُّ بْنُ عَمَارَةَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ « قَالَ قَيْسُ بْنُ عِبَادٍ : كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عَمْرٍ ، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : سَبِّحَانَ اللَّهَ ، مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ ، إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّمَا عَمُودٌ وَضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ ^(١) فَنَصَبَ فِيهَا وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ وَفِي أَسْفَلِهَا مَنْصَفٌ - الْمَنْصَفُ الْوَصِيفُ - فَقِيلَ : أَرَقَهُ » فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ : فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى » .

٢٠ - باب كشف المرأة في المنام

٧٠١١ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُرَيْتَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ : إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سُرْقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَيَقُولُ : هَذِهِ امْرَأَتُكَ ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتَ ، فَأَقُولُ : إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَمْضِهِ »

٢١ - باب ثياب الحرير في المنام ^(٢)

٧٠١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُرَيْتَ قَبْلَ أَنْ أَتَزَوَّجَكَ مَرَّتَيْنِ : رَأَيْتُ الْمَلِكَ يَحْمِلُكَ فِي سُرْقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، فَقُلْتُ : لَهُ أَكْشِفْ ، فَكُشِفَ ، فَإِذَا هِيَ أَنْتَ ، فَقُلْتُ إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَمْضِهِ ، ثُمَّ أُرَيْتَ يَحْمِلُكَ فِي سُرْقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، فَقُلْتُ : أَكْشِفْ ، فَكُشِفَ ، فَإِذَا هِيَ أَنْتَ ، فَقُلْتُ إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَمْضِهِ »

٢٢ - باب المفاتيح في اليد ^(٣)

٧٠١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ « أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَبْعَثُ بِجُوعَامِ الْكَلَمِ ، وَنَصَرَتْ بِالرَّعْبِ . وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضَعْتُ فِي يَدِي » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَبَلَّغَنِي أَنَّ جُوعَامَ الْكَلَمِ أَنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ الْأُمُورَ الْكَثِيرَةَ الَّتِي كَانَتْ تَكْتَبُ فِي الْكِتَابِ قَبْلَهُ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ وَالْأُمُورِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ

٢٣ - باب التعليق بالعروة والحلقة ^(٤)

٧٠١٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ح . وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ « حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا

(١) قَالَ الْكُرْمَانِيُّ : يَحْتَمِلُ أَنْ يَرَادَ بِالرَّوْضَةِ جَمِيعُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِيمَانِ وَبِالْعُمُودِ الْأَرْكَانُ الْخَمْسَةُ وَبِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى الْإِيمَانُ .

(٢) الثِّيَابُ الْحَرِيرِيَّةُ فِي الْمَنَامِ يَدُلُّ اتِّخَاذَهَا لِلنِّسَاءِ عَلَى النِّكَاحِ وَعَلَى الْعَزَاءِ وَعَلَى الْغِنَى وَعَلَى زِيَادَةِ الْبَدَنِ .

(٣) قَالَ أَهْلُ التَّعْبِيرِ : الْمِفْتَاحُ مَالٌ وَعِزٌّ وَسُلْطَانٌ .

(٤) قَالَ أَهْلُ التَّعْبِيرِ : الْحَلَقَةُ وَالْعُرْوَةُ الْمَجْهُولَةُ تَدُلُّ مَنْ تَمَسَّكَ بِهَا عَلَى قُوَّتِهِ فِي دِينِهِ وَإِخْلَاصِهِ فِيهِ .

ابن عون عن محمد حدثنا قيس بن عباد عن عبد الله بن سلام قال : رأيت كائى في روضة ، ووسط الروضة عمود ، في أعلى العمود عروة ، فقيل لى : ارقه ، قلت لا أستطيع ، فأتاني وصيف فرجع ثيابى فرقيت ، فاستمسكت بالعروة ، فانتبهت وأنا مستمسك بها . فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : تلك الروضة روضة الإسلام ، وذلك العمود عمود الإسلام ، وتلك العروة العروة الوثقى لا تزال مستمسكاً بالإسلام حتى تموت .

٢٤ - باب عمود القسطاط تحت وسادته

٢٥ - باب الإستبرق ودخول الجنة في المنام

٧٠١٥ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي سُرْقَةً مِنْ حَرِيرٍ لَا أَهْوَى^(١) بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ » .

٧٠١٦ - فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنْ أَخَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ ، أَوْ قَالَ : إِنْ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ » .

٢٦ - باب القيد في المنام

٧٠١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَاحٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ عَوْفًا قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذِبْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبٌ ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ ، وَمَا كَانَ مِنَ النَّبُوءَةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ — قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ — قَالَ : وَكَانَ يُقَالُ لِلرُّؤْيَا ثَلَاثُ حَدِيثِ النَّفْسِ ، وَتَخْوِيفِ الشَّيْطَانِ ، وَيُشْرَى مِنَ اللَّهِ . فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَقْصُهُ عَلَى أَحَدٍ ، وَلِيَقْمَ فَلْيُصَلِّ . قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ الْغُلَّ فِي النَّوْمِ ، وَكَانَ يَعْجِبُهُمُ الْقَيْدُ وَيُقَالُ : الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ » وَرَوَى قَتَادَةُ وَيُونُسُ وَهْشَامُ وَأَبُو هَلَالٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَدْرَجَهُ بَعْضُهُمْ كُلَّهُ فِي الْحَدِيثِ وَحَدِيثُ عَوْفٍ أَثْبَتٌ . وَقَالَ يُونُسُ : لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَيْدِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَا تَكُونِ الْأَغْلَالُ إِلَّا فِي الْأَعْنَاقِ

٢٧ - باب العين الجارية في المنام^(٢)

٧٠١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُعَمَّرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ - وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ : طَارَ لَنَا عَثْمَانُ بْنُ مِظْعُونٍ فِي

(١) أهوى إلى الشيء بالفتح يهوى بالضم أى مال .

(٢) قال المهلب : العين الجارية تختمل وجوها . فإن كان ماؤها صافياً عبرت بالعمل الصالح وقال غيره : العين الجارية عمل جار من صدقة أو معروف لحي أو ميت وقد أحدثه أو أجراه . وقال آخرون : عين الماء نعمة وبركة وخير وبلوغ أمنية إن كان صاحبها مستوراً ، فإن كان غير عفيف أصابته مصيبة يئس لها أهل داره .

السكنى حين اقترعت الأنصار على سكنى المهاجرين ، فاشتكى ، فمرضناه حتى توفى ، ثم جعلناه في أثوابه ، فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب ، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله . قال : وما يدريك ؟ قلت : لا أدري والله . قال : أما هو فقد جاءه اليقين ، إني لأرجو له الخير من الله ، والله ما أدري وأنا رسول الله - ما يفعل بي ولا بكم . قالت أم العلاء : فوالله لا أزكى أحداً بعده . قلت : ورأيت لعثمان في النوم عيناً تجرى ، فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال : ذاك عمله يجرى له .

٢٨ - باب نزع الماء من البئر حتى يروى الناس ، رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧٠١٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَا أَنَا عَلَى بئرٍ أَنْزَعُ مِنْهَا إِذْ جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَتَزَعُ ذَنْباً أَوْ ذَنْبَيْنِ ^(١) ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْباً ^(٢) ، فَلَمْ أَرِ عِيقَرِيَا ^(٣) مِنَ النَّاسِ يَقْرِي قَرْيَةً حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ ^(٤) .

٢٩ - باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر ^(٥) بضعف

٧٠٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ سَالِمٍ « عَنْ أَبِيهِ عَنْ رُوَايَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَزَعُ ذَنْباً أَوْ ذَنْبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْباً ، فَمَا رَأَيْتُ فِي النَّاسِ مَنْ يَقْرِي قَرْيَةً حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ »

٧٠٢١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ وَعَلَيْهَا دَلْوٌ فَتَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعُ مِنْهَا ذَنْباً أَوْ ذَنْبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْباً فَأَخَذَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَلَمْ أَرِ عِيقَرِيَا مِنَ النَّاسِ يَتَزَعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ . »

(١) الذنوب بفتح المعجمة الدلو المثلء .

(٢) قال أهل اللغة ، الغرب الدلو العظيمة المتخذة من جلود البقر ، فإذا فتحت الرء فهو الماء الذي يسيل بين البئر والحوض .

(٣) قال الفارابي : العيقري من الرجال الذي ليس فوقه شيء .

(٤) بفتح المهملة وآخره نون هو ما بعد للشرب حول البئر من مبارك الإبل ، والعطن للإبل كالوطن للناس لكن غلب على مبركها حول الحوض .

(٥) قد تعبر البئر بالمرأة وما يخرج منها بالأولاد .

٣٠ - باب الاستراحة في المنام^(١)

٧٠٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ «أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ أُنَى عَلَى حَوْضٍ أُسْقَى النَّاسُ ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلُوَّ مِنْ يَدِي لِيَرِيحَنِي ، فَزَرَعَ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . فَأَتَى ابْنَ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ فَلَمْ يَزَلْ يَنْزِعُ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسَ وَالْحَوْضَ يَتَفَجَّرُ » .

٣١ - باب القصر في المنام^(٢)

٧٠٢٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ . قُلْتُ : لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ ؟ قَالُوا : لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مَدْبِرًا . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَبَكَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ قَالَ : أَعَلَيْكَ - بِأُنَى أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَغَارُ ؟»

٧٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدَرِ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَدْخُلَهُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِلَّا مَا أَعْلَمَهُ مِنْ غَيْرَتِكَ ، قَالَ : وَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟»

٣٢ - باب الوُضوء في المنام^(٣)

٧٠٢٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ ؟ فَقَالُوا : لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مَدْبِرًا . فَبَكَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ قَالَ : أَعَلَيْكَ - بِأُنَى أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَغَارُ ؟»

٣٣ - باب الطواف بالكعبة في المنام^(٤)

٧٠٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) قال أهل العلم : إن كان المستريح مستلقياً على قفاه فإنه يقوى أمره وتكون الدنيا تحت يده لأن الأرض أقوى ما يستند إليه بخلاف ما إذا كان منبطحاً فإنه لا يدرى ما وراءه .

(٢) قال أهل التعبير : القصر في المنام عمل صالح لأهل الدين ولغيرهم حبس وضيق .

(٣) رؤية الوضوء في المنام وسيلة إلى سلطان أو عمل .

(٤) قال أهل التعبير : الطواف يدل على الحج وعلى التزويج وعلى حصول أمر مطلوب . وعلى بر الوالدين .

عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينا أنا نائم رأيتنى أطوف بالكعبة ، فإذا رجل آدم سبط الشعر بين رجلين ينطف رأسه ماء ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : ابن مريم ، فذهبت ألثفت فإذا رجل أحمر جسيم جعد الرأس أعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية ، قلت : من هذا ؟ قالوا : هذا الدجال ، أقرب الناس به شهبا ابن قطن ، وابن قطن رجل من بنى المصطلق من خزاعة »

٣٤ - باب إذا أعطى فضله غيره في النوم

٧٠٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتْ بِقَدَحٍ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّىَ^(١) ، يَجْرَى ، ثُمَّ أُعْطِيتَ فَضْلَةَ عُمَرَ . قالوا : فما أولته يا رسول الله ؟ قال : العلم . »

٣٥ - باب الأمن وذهاب الروح في المنام^(٢)

٧٠٢٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جَوْبَرَةَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : إِنْ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يَرَوْنَ الرُّؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ فَيَقْصُونَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَأَنَا غَلَامٌ حَدِيثُ السِّنِّ وَيَتِي الْمَسْجِدِ قَبْلَ أَنْ أَنْكَحَ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَرَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَرَى هَؤُلَاءِ ، فَلَمَّا اضْطَجَعْتُ لَيْلَةً قُلْتُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ فِي خَيْرٍ فَأَرِنِي رُؤْيَا . فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَنِي مُلْكَانِ فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ يَقْبَلَانِ نِيَّ إِلَى جَهَنَّمَ وَأَنَا بَيْنَهُمَا أَدْعُو اللَّهَ : اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهَنَّمَ ، ثُمَّ أَرَانِي لَقِينِي مُلْكٌ فِي يَدِهِ مَقْمَعَةٌ^(٣) مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ : لَمْ تَرَعْ^(٤) ، نَعَمْ الرَّجُلُ أَنْتَ لَوْ تَكْثُرُ الصَّلَاةُ . فَاَنْطَلَقُوا نِيَّ حَتَّى وَقَفُوا نِيَّ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ ، لَهُ قُرُونٌ كَقُرُونِ الْبِئْرِ ، بَيْنَ كُلِّ قَرْنَيْنِ مُلْكٌ بِيَدِهِ مَقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ ، وَأَرَى فِيهَا رَجُلًا مُعْلَقِينَ بِالسَّلَاسِلِ ، رَعَوْسُهُمْ أَسْفَلُهُمْ عَرَفَتْ فِيهَا رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ ، فَانْصَرَفُوا نِيَّ عَنْ ذَاتِ الْيَمِينِ »

٧٠٢٩ - « فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ . فَقَالَ نَافِعٌ : لَمْ يَزَلْ بَعْدَ ذَلِكَ يَكْثُرُ الصَّلَاةُ »

٣٦ - باب الأخذ على اليمين في النوم

٧٠٣٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مُعَمَّرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كُنْتُ غَلَامًا شَابًا عَزْبًا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ مِنْ

(١) الرى اسم من أسماء النبي .

(٢) قال أهل التعبير : من رأى أنه خائف من شيء أمن منه . ومن رأى أنه آمن من شيء فإنه يخاف منه .

(٣) قال الداودي : المقمعة والمقرعة واحد .

(٤) أى لم تفرع .

رأى مناماً قصه على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : اللهم إن كان لي عندك خير فأرني مناماً يعبره لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتمت فرأيت ملكين أتيا في فانطلقا لي فلقبهما ملك آخر فقال : لن ترا ، إنك رجل صالح ، فانطلقا لي إلى النار ، فإذا هي مطوية كطي البئر ، وإذا فيها ناس قد عرفت بعضهم ، فأخذوا لي ذات اليمين . فلما أصبحت ذكرت ذلك لحفصة »

٧٠٣١ - « فرعمت حفصة أنها قصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل . قال الزهري فكان عبد الله بعد ذلك يكثر الصلاة من الليل »

٣٧ - باب القدح في النوم^(١)

٧٠٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شُهَابٍ عَنْ هِزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحٍ كَبِيرٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضَلَى عَمْرٌو بْنُ الْخَطَّابِ . قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْعِلْمُ . »

٣٨ - باب إذا طار الشيء في المنام^(٢)

٧٠٣٣ - حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ نَشِيطٍ قَالَ « قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي ذَكَرَ . »

٧٠٣٤ - « فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ أَنَّهُ وَضَعَ فِي يَدَيَّ سَوَارَانَ مِنْ ذَهَبٍ فَقَطَعْتُهُمَا وَكَرِهْتُهُمَا ، فَأَذِنَ لِي فَفَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا ، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَابَانِ يَخْرُجَانِ . » فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : أَحَدُهُمَا الْعَنَسِيُّ الَّذِي قَتَلَهُ فَيُرْوَى فِي الْيَمَنِ ، وَالْآخَرُ مَسِيلَمَةُ .

٣٩ - باب إذا رأى بقرأ تنحرف

٧٠٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ ، فَذَهَبْتُ وَهَلَيْتُ إِلَى أَنَّهَا الْجَمَاعَةُ أَوْ الْحَجَرُ ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أَحَدٍ ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بِهِ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ . »

(١) قال أهل التعبير : القدح في النوم امرأة أو مال من جهة امرأة وقدح الزجاج يدل على ظهور الأشياء الخفية ، وقدح الذهب والفضة ثناء حسن .

(٢) أي الذي من شأنه أن يطير : قال أهل التعبير : من رأى أنه يطير فإن كان إلى جهة السماء بغير تعرج ناله ضرر ، فإن غاب ولم يرجع مات ، وإن رجع أفاق من مرضه ، وإن كان يطير عرضاً سافر ونال رفعة بقدر طيرانه ، فإن كان بجناح فهو مال أو سلطان يسافر في كنفه ، وإن كان بغير جناح دل على التغير فيما يدخل فيه . وقالوا إن الطيران المشي على الماء .

٤٠ - باب النفخ في النمام^(١)

- ٧٠٣٦ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مِنْبِهِ قَالَ « هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : نَحْنُ الْآخَرُونَ السَّابِقُونَ »
- ٧٠٣٧ - « وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَيْتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ ، فَوَضَعْتُ فِي يَدَيَّ سَوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ فَكَبَّرْتُ عَلَى وَأَهْمَانِي ، فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَنْفَخَهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا ، فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَّابِينَ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا : صَاحِبُ صَنْعَاءَ وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ »

٤١ - باب إذا رأى أنه أخرج الشيء من كوة وأسكنه موضعاً آخر

- ٧٠٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سُودَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ وَهِيَ الْجُحْفَةُ ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نَقَلَ إِلَيْهَا » .
- [الحديث ٧٠٣٨ - طرفاه في : ٧٠٣٩ ، ٧٠٤٠]

٤٢ - باب المرأة السوداء

- ٧٠٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْمَقْدُمِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَدِينَةِ : رَأَيْتُ امْرَأَةً سُودَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ بِمَهْيَعَةٍ ، فَتَأَوَّلْتُهَا أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نَقَلَ إِلَى مَهْيَعَةٍ ، وَهِيَ الْجُحْفَةُ » .

٤٣ - باب المرأة الثائرة الرأس

- ٧٠٤٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ « عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رَأَيْتُ امْرَأَةً سُودَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نَقَلَ إِلَى مَهْيَعَةٍ وَهِيَ الْجُحْفَةُ » .

٤٤ - باب إذا هزَّ سيفاً في النمام^(٢)

- ٧٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أَصِيبُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أَحَدٍ ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ »

(١) قال ابن بطال : يعبر بإزالة الشيء المنفوخ بغير تكلف شديد لسهولة النفخ على النافخ .

(٢) قال بعضهم : من رأى أنه أغمد السيف فإنه يتزوج ، أو ضرب شخصاً بسيف فإنه ييسط لسانه فيه ، ومن رأى أنه يقتل آخر وسيفه أطول من سيفه فإنه يغلبه ومن رأى سيفاً عظيماً فهي فتنة ، ومن قلد سيفاً قلد امرأة . فإن كان قصيراً لم يدم أمره ، وإن رأى أنه يجر حمائله فإنه يعجز عنه .

واجتماع المؤمنين» .

٤٥ - باب من كذب في حلمه

٧٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كَلْفٌ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ ، وَلَنْ يَفْعَلَ . وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذْبٍ وَكَلْفٌ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» . قَالَ سَفِيَانُ : وَصَلَهُ لَنَا أَيُّوبُ . وَقَالَ قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ «مَنْ كَذَبَ فِي رُؤْيَاهُ» . وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرَّمَانِيُّ : سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ مِنْ صُورِ صُورَةٍ وَمَنْ تَحَلَّمَ^(١) وَمَنْ اسْتَمَعَ» . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ اسْتَمَعَ وَمَنْ تَحَلَّمَ وَمَنْ صَوَّرَ ..» نَحْوَهُ . تَابِعَةُ هِشَامٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .. قَوْلَهُ

٧٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى ابْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ «عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَفْرَى الْفَرَى^(٢) أَنْ يَرَى عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ»

٤٦ - باب إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها

٧٠٤٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ «لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَتَمْرَضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : وَأَنَا كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَتَمْرَضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَحِبُّ فَلَا يَحْدِثْ بِهِ إِلَّا مِنْ يَحِبُّ . وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ ، وَلْيَتَفَلَّ ثَلَاثًا وَلَا يَحْدِثْ بِهَا أَحَدًا ، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ»

٧٠٤٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حِمْزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَابٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَحِبُّهَا فَإِنَّهَا مِنَ اللَّهِ ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلْيَحْدِثْ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ ، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ»

٤٧ - باب من لم يرَ الرؤيا لأوّل عابر إذا لم يصب

٧٠٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَحْدِثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةَ تَنْطَفِ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا : فَالْمُسْتَكْثَرُ وَالْمُسْتَقْلُ ، وَإِذَا سَبَّ وَاصَلَ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ . ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَانْقَطَعَ ثُمَّ وَصَلَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأْسَى أَنْتَ وَاللَّهِ لَتَدْعُنِي فَأَعْبِرَهَا ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أى من تكلف حلم .

(٢) أى أعظم الكذبات قال الطيبى : فأرى الرجل عينه وصفها بما ليس فيها .

له : اعبرها . قال : أما الظلة فالإسلام ، وأما الذى ينطف من العسل والسمن^(١) فالقرآن حلاوته تنطف ، فالمستكثر من القرآن والمستقل . وأما السب^(٢) الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذى أنت عليه تأخذ به فيُعَلِّيك الله . ثم يأخذ به رجل فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل فينقطع به ، ثم يوصل له فيعلو به . فأخبرني يا رسول الله — بأى أنت — أصبت أم أخطأت ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم : أصبت بعضا وأخطأت بعضا ، قال : فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذى أخطأت . قال : لا تقسم .

٤٨ — باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح

٧٠٤٧ — حَدَّثَنَا مُؤْمَلٌ بْنُ هِشَامٍ أَبُو هَاشِمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ « حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جَنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي مِمَّا يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ : هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا ؟ قَالَ فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصُ . وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ : إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ وَإِنِّمَا ابْتَعَثَانِي وَإِنِّمَا قَالَا لِي : انْطَلِقْ . وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا ، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَنْتَلِعُ رَأْسُهُ فَيَتَدَهَّدُهُ الْحَجَرُ^(٣) هَاهُنَا ، فَيَتْبَعُ^(٤) الْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصْغَحَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ الْمَرَّةَ الْأُولَى . قَالَ قُلْتُ لَهُمَا : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَا هَذَا ؟ قَالَ قَالَا لِي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ ، فَاَنْطَلِقْنَا فَأَتِينَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقْفَاهُ ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شَقِيٍّ وَجْهَهُ فَيَشْرِشُرُ^(٥) شِدْقَهُ إِلَى قِفَاهُ ، وَمِنْخَرَهُ إِلَى قِفَاهُ ، وَعَيْنَهُ إِلَى قِفَاهُ ، قَالَ وَرَبَّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ فَيَشِقُ . قَالَ ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ ، فَمَا يَفْرَغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصْغَحَ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى . قَالَ قُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا ؟ قَالَ قَالَا لِي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ ، فَاَنْطَلِقْنَا فَأَتِينَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ ، قَالَ وَأَحْسَبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : فَإِذَا فِيهِ لَغْظٌ وَأَصْوَاتٌ . قَالَ فَاَنْطَلَعْنَا فِيهِ فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عِرَاءٌ ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوا قَالَ قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ قَالَا لِي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ ، قَالَ فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتِينَا عَلَى نَهْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ أَحْمَرُ مِثْلَ الدَّمِ ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِغٌ يَسْبِغُ ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِغُ يَسْبِغُ مَا يَسْبِغُ ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ فَيَلْقِمُهُ حِجْرًا فَيَنْطَلِقُ يَسْبِغُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ ، كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَغَرَّ لَهُ فَاهُ فَالْقِمَهُ حِجْرًا . قَالَ قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَذَا ؟ قَالَ قَالَا لِي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ . قَالَ فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتِينَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهٍ الْمَرْأَةِ^(٦) كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَاءَ رَجُلًا مَرْأَةً ، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشِشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا . قَالَ قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَذَا ؟ قَالَ قَالَا لِي :

(١) بنون وطاء مكسورة ويجوز ضمها ومعناه تقطر .

(٢) أى الحبل .

(٣) المراد أنه دفعه من علو إلى أسفل وتدهده إذا انحط .

(٤) أى الذى رمى به .

(٥) أى يقطعه شقاً ، والشدق جانب الفم .

(٦) أى كرهه المنظر .

انطلق ، انطلق . فانطلقنا فأتينا على روضة معتمة فيها من كل لون الربيع ، وإذا بين ظهري^(١) الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً في السماء ، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيته قط . قال قلت لهما : ما هذا ، ما هؤلاء ؟ قال قالا لى : انطلق ، انطلق . فانطلقنا فانتبهنا إلى روضة عظيمة لم أر روضة قط أعظم منها ولا أحسن . قال قالا لى : ارق ، فارتقيت فيها قال فارتقينا فيها فانتبهنا إلى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة ، فأتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح لنا ، فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راء وشطر كأقبح ما أنت راء ، قال قال لهم : اذهبوا افقوا في ذلك النهر ، قال وإذا نهر معترض^(٢) يجرى كأن ماءه المحض^(٣) من البياض فذهبوا فوقعوا فيه ، ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في أحسن صورة . قال قالا لى : هذه جنة عدن وهذا منزلك . قال فسما بصرى صعدا ، فإذا قصر مثل الربابة^(٤) البيضاء . قال : قالا لى هذاك منزلك ، قال قلت لهما : بارك الله فيكما ، ذراني فأدخله ، قالا : أما الآن فلا ، وأنت داخله . قال قلت لهما : فإني قد رأيت منذ الليلة عجباً ، فما هذا الذى رأيت ؟ قال قالا لى : أما إنا سنخبرك : أما الرجل الأول الذى أتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فإنه الرجل يأخذ بالقرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة . وأما الرجل الذى أتيت عليه يشرشر شدقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه فإنه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق . وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فهم الزناة والزواني . وأما الرجل الذى أتيت عليه يصبح في النهر ويلقم الحجر فإنه آكل الربا . وأما الرجل الكرية المرأة الذى عند النار يحشها ويسعى حولها فإنه مالك خازن جهنم^(٥) . وأما الرجل الطويل الذى في الروضة فإنه إبراهيم صلى الله عليه وسلم ، وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة . قال فقال بعض المسلمين : يا رسول الله وأولاد المشركين ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وأولاد المشركين . وأما القوم الذين كانوا شطراً منهم حسن وشطراً قبيح فإنهم قوم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً تجاوز الله عنهم .

(١) بمعنى وسطها .

(٢) المراد يمشى عرضاً .

(٣) بفتح الميم وسكون المهملة بعدها ضار معجمة هو اللبن الخالص عن الماء حلوا كان أو حامضاً .

(٤) هى السحابة البيضاء .

(٥) إنما كان كربه الرؤية لأن في ذلك زيادة في عذاب أهل النار .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٩٢) كِتَابُ الْفِتَنِ

١ - باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَ اتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ وَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ مِنَ الْفِتَنِ

٧٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ « قَالَتْ أَسْمَاءُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَنَا عَلَى حَوْضٍ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرُدُّ عَلَيَّ ، فَيُؤْخَذُ بِنَاسٍ مِنْ دُونِي أَقُولُ : أُمِّي ، فَيَقَالُ : لَا تَدْرِي ، مَشَوْا عَلَى الْقَهْقَرَى » . قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ تَرْجِعَ عَلَيَّ أَعْقَابَنَا أَوْ تُفْتِنَ .

٧٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُعِينَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، لَيُرْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالُ مِنْكُمْ حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُمْ لَأَنَاولَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي فَأَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ، أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ : لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُوا بَعْدَكَ » .

٧٠٥٠ ، ٧٠٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مَنْ وَرَدَهُ شَرِبَ مِنْهُ وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا ، لَيَرُدَّنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي ، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ » . قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَسَمِعَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أَحَدُهُمْ هَذَا فَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فِيهِ قَالَ « إِنَّهُمْ مَنِي » فَيَقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا بَدَّلُوا بَعْدَكَ ، فَأَقُولُ : سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي » .

٢ - باب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « سَتَرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكِرُونَهَا »

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ »

٧٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ

قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَى أَثَرَةٍ وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا^(١) . قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَذُوا إِلَيْهِمْ حَقُّهُمْ ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ^(٢) .

٧٠٥٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنِ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ^(٣) شَيْئًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » .

[الحديث ٧٠٥٣ - طرفه في ٧٠٥٤ ، ٧١٤٣]

٧٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا مَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » .

٧٠٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جُنَادَةَ ابْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ « دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ قُلْنَا : أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : دَعَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَنَا » .

٧٠٥٦ - « فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نَنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ^(٤) ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا^(٥) عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ^(٦) » .

[الحديث ٧٠٥٦ - طرفه في : ٧٢٠٠]

٧٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ « عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اسْتَعْمَلْتُ فُلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي . قَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَى أَثَرَةٍ ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي^(٧) » .

٣ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُغَيْلِمَةَ^(٨) سُفْهَاءُ

٧٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي جَدِّي قَالَ « كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ وَمَعَنَا مَرْوَانُ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمُسْتَدْرِكَ يَقُولُ : هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُغَيْلِمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ مَرْوَانُ : لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ غِلْمَةً ، فَقَالَ

(٢) أى بأن يلهمهم إنصافكم أو يبدلكم خيراً منهم .

(١) الأثر : الاختصاص بنحو ديني

(٣) أى من طاعة السلطان . قال ابن بطال : في الحديث حجة في ترك الخروج على السلطان ولو جار وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حق للدماء وتسكين الدماء .

(٤) المراد أن طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا تتوقف عن إيصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم .

(٥) « قال الخطابي : معنى قوله بواحا من قولهم باح بالشئ إذ أذاعه وأظهره » وأصل البراح الأرض الفقراء التي لا أنيس فيها ولا بناء . وقبل

البراح البیان .

(٦) أى نص أية أو خبر صحيح لا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ . والمراد بالكفر هنا المعصية والمعنى لا تنازعوا ولاية الأمور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم

منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام ، فإذا رأيتم ذلك فأنكروا عليهم وقولوا بالحق حيثما كنتم .

(٧) أراد نفى ظنه أنه أثر الذي ولاه عليه .

(٨) أُغَيْلِمَةُ : تصغير غلطة جمع غلام والتغليم بالتصغير على الضعيف العقل والتدبير والدين .

أبو هريرة لو شئت أن أقول بنى فلان بنى فلان لفعلت . فكنت أخرج مع جدى إلى بنى مروان حين ملكوا بالشام فإذا رأيهم غلماناً أحداثاً قال لنا عسى هؤلاء أن يكونوا منهم . قلنا : أنت أعلم

٤ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : ويل للعرب ، من شر قد اقترب

٧٠٥٩ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ « عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّهَا قَالَتْ : اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّوْمِ مُحْرَماً وَجْهَهُ وَهُوَ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَلُحُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ - وَعَقَدَ سُفْيَانُ تِسْعِينَ أَوْ مِائَةَ - قِيلَ : أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ »

٧٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطْمٍ ^(١) مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَإِنِّي لَأَرَى الْفِتْنَ تَقْعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَوَقْعِ الْقَطْرِ »

٥ - باب ظهور الفتن

٧٠٦١ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ ، وَيُلْقَى الشُّعْ ، وَتُظْهِرُ الْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ . قَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّمَا هُوَ ؟ قَالَ : الْقَتْلُ الْقَتْلُ » وَقَالَ شُعَيْبٌ وَيُونُسُ وَاللَيْثُ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ « عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧٠٦٢ ، ٧٠٦٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ « كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّاماً يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ^(٢) ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ . وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ . »

[الحديث ٧٠٦٢ - طرفه في : ٧٠٦٦ والحديث ٧٠٦٣ - طرفاه في ٧٠٦٤ ، ٧٠٦٥]

٧٠٦٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ « جَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَبُو مُوسَى فَتَحَدَّثَا فَقَالَ أَبُو مُوسَى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّاماً يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ . وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ »

٧٠٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. « مِثْلَهُ . وَالْهَرْجُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ الْقَتْلُ »

(١) هو الحصن .

(٢) يرتفع العلم بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة إلى فقد حاملة .

٧٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - وَأَحْسَبُهُ رَفَعَهُ - قَالَ : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرَجِ : يُرْوَلُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيُظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ . قَالَ أَبُو مُوسَى : وَالْهَرَجُ الْقَتْلُ بِلِسَانِ الْحَبْشَةِ »

٧٠٦٧ - وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ « عَنِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ : تَعْلَمُ الْأَيَّامَ الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامُ الْهَرَجِ .. نَحْوَهُ : وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ »

٦ - بَابُ لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ

٧٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ « أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا يَلْقَوْنَ مِنَ الْحَجَّاجِ ، فَقَالَ : اصْبِرُوا ، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدُهُ أَشْرُ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هِنْدَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفَرَّاسِيَّةِ « أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَرَعَا يَقُولُ : سُبحَانَ اللَّهِ ؛ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفُتَنِ ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ - يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ - لِكَيْ يُصَلِّينَ ؟ رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ »

٧ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا »

٧٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا »

٧٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا »

٧٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ^(١) فِي يَدَيْهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ »

٧٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ « سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا ، قَالَ : نَعَمْ »

٧٠٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ بَدَأَ تُصَوِّهَا ، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِتُصَوِّهَا كَيْ لَا يَخْذُلَ مُسْلِمًا » .

(١) المراد أنه يغري بينهم حتى يضرب أحدهما الآخر بسلاحه . وقال ابن التين معنى ينزعه يقلعه من يده فيصيب به الآخر أو يزين له تحقيق الضرر .

٧٠٧٥ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا — أَوْ فِي سُوْقِنَا — وَمَعَهُ نَبَلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا — أَوْ قَالَ : فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ — أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بَشْيءٌ »

٨ — بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »
٧٠٧٦ — حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَيَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ »

٧٠٧٧ — حَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي وَاقِدٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عُمرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »

٧٠٧٨ — حَدَّثَنَا مسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ — وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ — أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : أَلَا تَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ — قَالَ : حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سُبْسِمِيهِ بغير اسمه — فَقَالَ : أَلَيْسَ يَوْمُ النَّحْرِ ؟ قُلْنَا : بلى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ ؟ قُلْنَا : بلى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا . أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، فَلْيُبْلِغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَإِنَّ رَبَّ مُبْلِغٌ يَبْلُغُهُ مِنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ ، فَكَانَ كَذَلِكَ . قَالَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ حُرْقِ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ حِينَ حَرْقِهِ جَارِيَةً بِنِ قُدَامَةِ قَالَ : أَشْرِفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَةَ . فَقَالُوا : هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يَرَاكَ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَحَدَّثْتَنِي أُمِّي عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَشْتُ^(١) بِقَصَبَةٍ »

٧٠٧٩ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَرْثُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »

٧٠٨٠ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بِنَ عَمْرٍو بِنَ جَرِيرٍ « عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ : اسْتَنْصَتِ النَّاسَ . ثُمَّ قَالَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »

٩ — بَابُ تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ

٧٠٨١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَتَكُونُ فِتْنُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ

(١) بفتح الهاء والمعنى مادافعتهم ، فكأنه قال ما مددت يدي إلى قصبة ولا تناولتها لأدافع بها عنى .

الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشِيرُهُ ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ ^(١) .
٧٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي
 وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشِيرُهُ ، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ » .

١٠ - بَابُ إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا

٧٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ « خَرَجْتُ
 بِسِلَاحِي كَيْلَى الْفِتْنَةِ ، فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قُلْتُ أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَكُلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . قِيلَ :
 فَهَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمُقْتُولِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ » . قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ : فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ
 وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي بِهِ ، فَقَالَا : لِأَنَّا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي
 بَكْرَةَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ بِهَذَا . وَقَالَ مُوَمِّلٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ وَهَيْشَامُ وَمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ
 عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَوَاهُ مُعَمَّرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، وَرَوَاهُ بَكَّارُ بْنُ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ . وَقَالَ غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ

١١ - بَابُ كَيْفَ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً ^(٢) ؟

٧٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ
 الْخَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ « أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ : كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ ، وَكَانَتْ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ
 وَشَرٍّ ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ
 خَيْرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ ^(٣) . قُلْتُ : وَمَا دَخْنُهُ ؟ قَالَ قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ ، قُلْتُ :
 فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا . قُلْتُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صِفْهُمْ لَنَا ، قَالَ : هُمْ مِنْ جَلْدَتِنَا ، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّيْتِنَا . قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ ؟
 قَالَ : تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ ، قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ ؟ قَالَ : فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا ،
 وَلَوْ أَنْ تَعَصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ »

(١) أى يعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة ، قال الطبري الصواب أن يقال إن الفتنة أصلها الابتلاء وإنكار المنكر واجب على كل من قدر عليه .

(٢) المعنى ما الذى يفعل المسلم في حال الاختلاف من قبل أن يقع الإجماع على الخليفة .

(٣) بالمهملة ثم المعجمة المفتوحين بعدها نون وهو الحقد ، وقيل الدغل ، وقيل فساد في القلب .

١٢ - باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يَكْثُرَ سَوَادُ^(١) الْفِتَنِ وَالظُّلَمِ

٧٠٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَيُّوَةٌ وَغَيْرُهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ . وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثَ فَاكْتَتَبْتُ فِيهِ ، فَلَقِيتُ عِكْرَمَةَ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَهَانِي أَشَدُّ النَّهْيِ ، ثُمَّ قَالَ « أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَكْثُرُونَ سَوَادُ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتِي السَّهْمَ فَيُرْمَى بِهِ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾

١٣ - باب إِذَا بَقِيَ فِي خُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ

٧٠٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ وَهَبٍ « حَدَّثَنَا حَذِيفَةُ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ : حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ ، وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ : يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيُظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ^(٢) ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبَضُ فَيَبْقَى فِيهَا أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْحِجْلِ ، كَحِمْرِ دَخْرَجَتِهِ عَلَى رِجْلِكَ فَتَقِطُ^(٣) فَتَرَاهُ مُنْتَبِئًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ، وَيَصْبُحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ ، فَيَقَالُ : إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا ، وَيَقَالُ لِلرَّجُلِ : مَا أَعْقَلُهُ وَمَا أَظْفَرُهُ وَمَا أَجْلَدُهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ ، وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانَ وَلَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ ، لَنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَى سَاعِيهِ ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا »

١٤ - باب التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ^(٤)

٧٠٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ « عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحِجَاجِ فَقَالَ : يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقْبَيْكَ ، تَعَرَّبْتَ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ لِي فِي الْبَدْوِ » . وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ : لَمَّا قُتِلَ عُمَانُ بْنُ عَفَّانٍ خَرَجَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى الرَّبَذَةِ وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ امْرَأَةً وَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا ، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى قَبِلَ أَنْ يَمُوتَ بِلَيْالٍ ، نَزَلَ الْمَدِينَةَ »

٧٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالٍ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَقْرَأُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ » .

(١) أى أهلها ، والمراد بالسواد وهو بفتح المهمله وتخفيف الواو الأشخاص .

(٢) هو السواد في اللون والمجل أثر العمل في اليد .

(٣) بكسر الفاء بعد النون المفتوحة أى صار منتفطاً . يقال انتثر الجرح وانتفط إذا ورم وامتلاء ماء .

(٤) بالعين المهمله والراء الثقيله أى السكن مع الأعراب بفتح الألف ، وهو أن ينتقل المهاجر من البلد التى هاجر منها فيسكن البدو فيرجع بعد هجرته أعرابياً . وكان إذ ذاك محرماً إلا أن أذن له الشارع في ذلك .

١٥ - باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

٧٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَخْفَوْهُ ^(١) ، بِالسَّأَلَةِ ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ الْمَنْبَرِ فَقَالَ : لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ رَأْسُهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي ، فَأَنْشَأُ رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى ^(٢) يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، مَنْ أَيْ ؟ فَقَالَ : أَبُوكَ حَذَافَةَ . ثُمَّ أَنْشَأُ عُمَرُ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا . نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا رَأَيْتُ فِي الْحَيَرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ » . قَالَ قَتَادَةُ يُذَكِّرُ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ﴾

٧٠٩٠ - وَقَالَ عَبَّاسُ النَّرْسِيِّ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. بهذا ، وَقَالَ « كُلُّ رَجُلٍ لَافًا رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي ، وَقَالَ : عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ ، أَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ »

٧٠٩١ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَمُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ « أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا وَقَالَ : عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ »

١٦ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « الْفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ »

٧٠٩٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمَنْبَرِ فَقَالَ : الْفِتْنَةُ هَاهُنَا ، الْفِتْنَةُ هَاهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ . أَوْ قَالَ : قَرْنُ الشَّمْسِ »

٧٠٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ : إِلَّا إِنْ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ »

٧٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينَا ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَفِي نَجْدِنَا ، قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينَا ^(٣) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِي نَجْدِنَا ، فَأَظَنَّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ : هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » .

٧٠٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا ، قَالَ فَبَادَرْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدِّثْنَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ وَاللَّهُ يَقُولُ ﴿ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ فَقَالَ : هَلْ تَدْرِي

(١) أى ألحوا عليه في السؤال .

(٢) بمعنى بدأ الكلام والملاحاة : المارة والمجادلة .

(٣) قال المهلب : إنما ترك ﷺ الدعاء لأهل المشرق ليضعفوا عن الشام الذي هو موضع ع في جهنم لاستيلاء الشيطان بالفتن .

ما الفتنة ثكلتك أمك ؟ إنما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين ، وكان الدخول في دينهم فتنة وليس كقتالكم على الملك ^(١) .

١٧ - باب الفتنة التي تموج كموج البحر

وقال ابن عيينة عن خلف بن حوشب كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الآيات عند الفتنة قال امرؤ القيس :

الحرب أول ما تكون فتية	تسعى بزيتها لكل جهول
حتى إذا اشتعلت وشب ضرامها	ولت عجوزاً غير ذات خليل
شمطاء يُنكر لونها وتغيرت	مكروهة للشم والتفيل

٧٠٩٦ - حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أني حدثنا الأعمش حدثنا شقيق « سمعتُ حذيفة يقول : بينا نحن جلوس عند عمر إذ قال : أيكم يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة ؟ قال : فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . قال : ليس عن هذا أسألك ، ولكن التي تموج كموج البحر . فقال : ليس عليك منها بأس يا أمير المؤمنين ، إن بينك وبينها باباً مُغلَقاً . قال عمر : أيكسر الباب أم يُفتح ؟ قال : لا بل يُكسر . قال عمر : إذن لا يُغلق أبداً . قلت : أجل . قلنا لحذيفة : أكان عمر يعلم الباب قال : نعم ، كما يعلم أن دون غيد ليلة ، وذلك أني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط . فهبنا أن نسأله من الباب ، فأمرنا مسروقاً فسأله ، فقال : من الباب ؟ قال : عمر »

٧٠٩٧ - حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر عن شريك بن عبد الله عن سعيد بن المسيب « عن أبي موسى الأشعري قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى حائط من حوائط المدينة لحاجته وخرج في إثره ، فلما دخل الحائط جلس على بابه وقلت : لأكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمرني . فذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته ، وجلس على قف البئر فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر ، فجاء أبو بكر يستأذن عليه ليدخل فقلت كما أنت حتى استأذن لك ، فوقف ، فجئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا نبي الله ، أبو بكر يستأذن عليك . قال : ائذن له وبشره بالجنة . فدخل ، فجاء عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر . فجاء عمر ، فقلت : كما أنت حتى استأذن لك . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ائذن له وبشره بالجنة . فجاء عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر ، فامتلا القف فلم يكن فيه مجلس . ثم جاء عثمان فقلت : كما أنت حتى استأذن لك . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه ، فدخل فلم يجد معهم مجلساً ، فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البئر ، فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البئر ، فجعلت أتمني أخلأ لي ، وأدعو الله أن يأتي . قال ابن المسيب : فتأولت ذلك قبورهم ، اجتمعت هاهنا وانفرد عثمان »

٧٠٩٨ - حدثني بشر بن خالد أخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان سمعت أبا وائل قال « قيل

(١) كان رأى ابن عمر ترك القتال في الفتنة ولو ظهر أن إحدى الطائفتين محقة والأخرى مبطله ، وقيل الفتنة مختصة بما إذا وقع القتال بسبب التغالب في طلب الملك ، وأما إذا علمت الباغية فلا تسمى فتنة ويجب مقاتلتها حتى ترجع إلى الطاعة .

لأسامة : ألا تكلم هذا ؟ قال : قد كلمته ما دون أن أفتح باباً أكون أول من يفتحه ، وما أنا بالذي أقول لرجل — بعد أن يكون أميراً على رجلين — : أنت خير بعد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يُجاء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كما يطحن الحمار برحاه ، فيطيف^(١) به أهل النار فيقولون : أي فلان ، ألسنت كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : إني كنت أمر بالمعروف ولا أفعله ، وأنهى عن المنكر وأفعله .

١٨ - باب

٧٠٩٩ - حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن الحسن « عن أبي بكره قال : لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل ، لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن فارساً ملكوا ابنة كسرى قال : لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة »

٧١٠٠ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو حصين حدثنا أبو مريم عبد الله بن زياد الأسدي قال « لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة بعث علي عمار ابن ياسر وحسن بن علي فقيما علينا الكوفة فصعدا المنبر ، فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه وقام عمار أسفل من الحسن فاجتمعنا إليه ، فسمعت عماراً يقول : إن عائشة قد سارت إلى البصرة ، والله إنها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ، ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاك ليعلم إياه تطيعون أم هي ؟ »

٧١٠١ - حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن أبي غيبة عن الحكم عن أبي وائل « قام عمار على منبر الكوفة ، فذكر عائشة وذكر مسيرها وقال : إنها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ، ولكنها مما ابتليت »

٧١٠٢ ، ٧١٠٣ ، ٧١٠٤ - حدثنا بدّل بن المحبّر حدثنا شعبة أخبرني عمرو سمعت أبا وائل يقول « دخل أبو موسى وأبو مسعود على عمار حيث بعثه علي إلى أهل الكوفة يستنفرهم ، فقالا : ما رأيك أتيت أمراً أكره عندنا من إسرائك في هذا الأمر منذ أسلمت . فقال عمار : ما رأيك منكما منذ أسلمتما أمراً أكره عندى من إبطائكما عن هذا الأمر . وكساهما حلة ، ثم راحوا إلى المسجد »

[الحديث ٧١٠٢ - طرفه في : ٧١٠٦]

[الحديث ٧١٠٣ - طرفه في : ٧١٠٥]

[الحديث ٧١٠٤ - طرفه في : ٧١٠٧]

٧١٠٥ ، ٧١٠٦ ، ٧١٠٧ - حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن شقيق بن سلمة قال « كنت جالساً مع أبي مسعود وأبي موسى وعمار ، فقال أبو مسعود : ما من أصحابك أحد إلا لو شئت لقلت فيه غيرك ، وما رأيت منك شيئاً منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم أعيب عندى من استسراعتك في هذا الأمر قال عمار : يا أبا مسعود وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيئاً منذ صحبتنا النبي صلى الله عليه وسلم »

(١) أى يجتمعون حوله .

وسلم أعيبَ عندى من إبطائكما فى هذا الأمر . فقال أبو مسعود — وكان موسيراً — يا غلام هاتِ حُلَّتَيْنِ ، فأعطى إحداهما أبا موسى والأخرى عماراً وقال : روحا فيه إلى الجمعة »

١٩ — باب إذا أنزل الله يقوم عذاباً

٧١٠٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرَى أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍ « أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ يَقُومُ عَذَاباً أَصَابَ ^(١) الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ يُعْثَوُا عَلَى أَعْمَالِهِمْ » ^(٢) .

٢٠ — باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي « إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ

ولعلَّ الله أن يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ »

٧١٠٩ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى وَلَقِيْتَهُ بِالْكُوفَةِ جَاءَ إِلَى ابْنِ شُبْرُمَةَ فَقَالَ : أَدْخِلْنِي عَلَى عِيسَى فَأَعْظُهُ ، فَكَأَنَّ ابْنَ شُبْرُمَةَ خَافَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَفْعَلْ . قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ « لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمُعَاوِيَةَ : أَرَى كِتَابِيَّةً لَا تَوَلَّى حَتَّى تُذَبِّرَ أَخْرَاهَا ^(٣) . قَالَ مُعَاوِيَةُ : مَنْ لِدَرَارِي الْمُسْلِمِينَ ^(٤) ؟ فَقَالَ : أَنَا . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ : نَلْقَاهُ فَنَقُولُ لَهُ : الصَّلَاحُ . قَالَ الْحَسَنُ : وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ جَاءَ الْحَسَنُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ »

٧١١٠ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ قَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَنَّ خَرْمَلَةَ مَوْلَى أَسَامَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ عَمْرُو وَقَدْ رَأَيْتَ خَرْمَلَةَ قَالَ « أُرْسَلَنِي أَسَامَةُ إِلَى عَلِيٍّ وَقَالَ : إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ الْآنَ فَيَقُولُ : مَا خَلَّفَ صَاحِبُكَ ؟ فَقُلْ لَهُ : يَقُولُ لَكَ لَوْ كُنْتُ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ لِأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ ، وَلَكِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ . فَلَمْ يُعْطَنِي شَيْئاً ، فَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنَ وَابْنِ جَعْفَرٍ فَأَوْقَرُوا لِي رَاحِلَتِي » ^(٥)

٢١ — باب إذا قال عند قومٍ شيئاً ثم خرج فقال بخلافه

٧١١١ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ « لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ جَمَعَ ابْنُ عَمْرٍ حَشَمُهُ وَوَلَدَهُ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يُنْصَبُ لِكُلِّ

(١) أى عقوبة لهم على سوء أفعالهم .

(٢) أى بعث كل واحد منهم على حسب عمله إن كان صالحاً فعقاباً صالحاً وإلا فسيفة .

(٣) أى التى تقابلها . وفى المعنى أى لا يهزمون بأن ترجع الأخرى أولى .

(٤) أى من يكفلهم إذا قتل أبائهم ؟

(٥) المراد أحلوا إلى على راحلتى ما أطافت حمله .

غادر لواء يوم القيامة ، وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله^(١) ، وإني لأعلم غدرأ أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم يُنصب له القتال ، وإني لا أعلم أحداً منكم خلعه ولا بايع في هذا الأمر إلا كانت الفِصل بيني وبينه^(٢)»

٧١١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَىِ الْمُهَالِ قَالَ « لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمُرْوَانُ بِالشَّامِ ، وَتَبَّ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، وَوُتِبَ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ^(٣) ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ أَىِ إِلَى أَىِ بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عُلْيَةٍ لَهُ مِنْ قَصَبٍ فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطِيعُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ يَا أَبَا بَرْزَةَ أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ ؟ فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ : إِنْ أَحْبَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنْيَ أَصْبَحْتُ سَاحِطاً عَلَى أَحْيَاءٍ قُرَيْشٍ ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَاتَرُونَ ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ . إِنْ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلْ إِلَّا عَلَى دُنْيَا ؛ وَإِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى دُنْيَا ، وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلْ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا »

[الحديث ٧١١٢ - طرفه في : ٧٢٧١]

٧١١٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَىِ إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ عَنْ أَىِ وَائِلٍ « عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْإِمَانِ قَالَ : إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤) ، كَانُوا يَوْمَئِذٍ يُسِيرُونَ وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ . »

٧١١٤ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ بَحِيٍّ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَىِ ثَابِتٍ عَنْ أَىِ الشَّعْثَاءِ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : « إِنَّمَا كَانَ التَّفَاقُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ . »

٢٢ - باب لا تقوم الساعة حتى يُغبط^(٥) أهل القبور

٧١١٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَىِ الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَىِ هَرِيرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ^(٦) »

٢٣ - باب تَغْيِيرُ الزَّمَانِ حَتَّى تُعْبَدَ الْأَوْثَانُ

٧١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْإِمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ « أَخْبَرَنِي أَبُو هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاثُ^(٧) نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى

(١) المراد على شرط ما أمر الله ورسوله به من بيعة الإمام .

(٢) أى القطيعة بيني وبينه .

(٣) يريد الخوارج .

(٤) قال ابن بطال : إنما كانوا شرأ مما قبلهم لأن الماضين كانوا يسرون قوتهم فلا يتمدى شرهم إلى غيرهم ، وأما الآخرون فصاروا يجهرون بالخروج على الأئمة .

(٥) قال ابن التين : الغبطة تمنى مثل حال المغبوط مع بقاء حاله .

(٦) أى كنت ميتاً . ويكون ذلك خوف من ذهاب الدين بغلبة الباطل وأهله وظهور المعاصي والمنكر .

(٧) هى جمع ألية بالفتح أيضاً مثل جفنان ، والألية العجيزة وجمعها أعجاز .

ذی الخلصة .

وذو الخلصة : طاعية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية^(١)

٧١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ »^(٢)

٢٤ - باب خروج النار

وقال أنس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أول أشرار الساعة نارٌ تحشر الناس من المشرق إلى المغرب »

٧١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى »

٧١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكَنْدِيُّ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُجَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً » . قَالَ عُقْبَةُ : وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . مثله » . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ »

٢٥ - باب

٧١٢٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا مَعْبُدٌ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : تَصَدَّقُوا ، فَيَسْأَلُنِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصِدْقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مِنْ يَقْبَلُهَا » . قَالَ مُسَدَّدٌ : حَارِثَةُ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو لَأُمِّهِ قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

٧١٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ تَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ ، دَعَوْتُهُمَا وَاحِدَةٌ ، وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلَّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ ؛ وَتَقَارِبَ الزَّمَانُ ، وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ وَهُوَ الْقَتْلُ ، وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِضَ حَتَّى يُهْمَ رَبُّ الْمَالِ مِنْ يَقْبَلُ صِدْقَتَهُ ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ : لَا أَرَبَ لِي بِهِ ، وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبَنِيَانِ ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ ، وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ

(١) أى صنمهم .

(٢) كناية عن غلبته عليهم وانقيادهم له . . ولم يرد نفس العصا ولكنها إشارة إلى خشونته عليهم وعسفه بهم ، قال : وقد قيل إنه يسوقهم بعصاه حقيقة كما تساق الإبل والماشية لشدة عنفه .

أَوْ كَسِبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتْبَاعِيَانَهُ وَلَا يَطْوِيَانَهُ^(١) ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَيْنٍ لَقَحْتِهِ فَلَا يَطْعُمُهُ ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلَيِّطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقَى^(٢) فِيهِ ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا

٢٦ - باب ذكر الدجال^(٣)

٧١٢٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ « قَالَ لِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : مَا سَأَلَ أَحَدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتَهُ ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي : مَا يَضُرُّكَ مِنْهُ ؟ قُلْتُ : لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ نُحْبِزُ^(٤) - وَنَهَرٌ مَاءٌ ، قَالَ : بَلْ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ . »

٧١٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَعَوَزَ الْعَيْنَ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ »

٧١٢٤ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَجِيءُ الدَّجَالُ حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ »

٧١٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَلَهَا يَوْمٌ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ »

٧١٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ حَدَّثَنَا مُسَعَّرٌ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ ، لَهَا يَوْمٌ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ . » قَالَ : وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَدِمَتِ الْبَصْرَةُ فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرَةَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهَذَا »

٧١٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : إِنِّي لَا أَنْذِرُكُمْ هُوَ ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ ، إِنَّهُ أَعْوَرَ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ »

٧١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ إِذَا رَجَلَ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ يَنْطَفِ -

(١) أى يتساويمان فيه ماله والذى يريد شراءه فلا يتم بينهما ذلك من بغتة الساعة فلا يتبايعانه ولا يطويانه .

(٢) بفتح أوله من الثلاث وبضمه من الرباعى والمعنى يصلحه بالطين والمدر فيسد شقوقه ليملاؤه ويسقى منه دوابه .

(٣) هو فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل وهو التغطية ، وسمى الكذاب دجالاً لأنه يغطى الحق بباطله .

(٤) المراد أن معه من الحيز قدر الحبل ، وأطلق الحيز وأراد به أصله وهو القصب مثلاً .

أو يَهْرَأُق — رأسه ماء ، قلت : من هذا ؟ قالوا : ابن مريم ، ثم ذهبْتُ أَلْتَفِتُ فإذا رجل جَسِيمٌ أَحْمَرُ جَعَدَ
الرَّأْسِ أَعْوَرُ الْعَيْنِ كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ ، قالوا : هذا الدجال ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبْهًا ابْنُ قَطَنٍ رَجُلٌ مِنْ
خِزْرَاءَ »

٧١٢٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
« أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِيدُّ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ »

٧١٣٠ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ « عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الدَّجَالِ : إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا ، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ وَمَاؤُهُ نَارٌ » قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧١٣١ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُعِثُّ نَبِيٌّ إِلَّا أُنْذِرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، وَإِنْ بَيْنَ عَيْنَيْهِ
مَكْتُوبٌ : كَافِرٌ » فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[الحديث ٧١٣١ — طرفه في : ٧٤٠٨]

٢٧ — بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

٧١٣٢ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ
« أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ ، فَكَانَ فِيهِمَا يَحْدُثُنَا
بِهِ أَنَّهُ قَالَ : يَأْتِي الدَّجَالُ — وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ — فَيَنْزِلُ بَعْضُ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ (١) ،
فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمُئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ — أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ — فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتَهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ ؟
فَيَقُولُونَ : لَا ؛ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فَيْكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنْ يَوْمٍ ، فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ
فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ »

٧١٣٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نُعَيْمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمَّرِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ »

٧١٣٤ — حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَالُ
وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

(١) بكسر الملهمة وتخفيف الموحدة جمع سبخة بفتح الحين وهي الأرض الرملية التي لا تنبت للموتحها ، وهذه الصفة خارج المدينة من غير جهة الحرة .
وهي من قبل الشام .

٢٨ - باب يأجوج ومأجوج

٧١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرَعَا يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيُلِّ لِلْعَرَبِ ، مَنْ شَرَّ قَدْ اقْتَرَبَ ^(١) . فُتِّحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ ^(٢) يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ - وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِيهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا - قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفْهَلْكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثَرَ الْحَبْثُ ^(٣) .

٧١٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَفْتَحُ الرَّدْمُ - رَدْمُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ - مِثْلَ هَذِهِ « وَعَقَدَ وَهَيْبٌ تِسْعِينَ

(١) خص العرب بذلك لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم .

(٢) المراد بالردم السد الذي بناه ذو القرنين .

(٣) فسروه بالزنا وبأولاد الزنا وبالفسوق والفجور .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٩٣) كِتَابُ الْأَحْكَامِ

١ - باب قول الله تعالى ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾

(٧١٣٧) - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي »

٧١٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ الْأَعْظَمُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ، أَلَا فِكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ »

٢ - باب الأمراء من قریش

٧١٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ « بَلَغَ معاوية - وهم عنده في وفد من قریش - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ ، فَعَضَبَ فَقَامَ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ كَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَا تَوَثَّرُ^(١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأُولَئِكَ جُهَاكُمُ^(٢) ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تَضِلُّ أَهْلَهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يَعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ^(٣) » تَابِعَهُ نُعَيْمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ

(١) أى تنقل .

(٢) هم الذين يتحدثون بأمر من أمور الغيب لا يستندون فيها إلى الكتاب ولا السنة .

(٣) المراد لا يتنازعهم أحد في الأمر إلا كان مقهوراً في الدنيا معذباً في الآخرة .

٧١٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ « قَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ »^(١)

٣ - باب أَجْر مَنْ قَضَى بِالْحِكْمَةِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾

٧١٤١ - حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عِبَادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ^(٢) : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا »

٤ - باب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ ، مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً

٧١٤٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتَعْمِلَ^(٣) عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ رَيْبِيَّةً »^(٤)

٧١٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَيْئاً فَيَمُوتُ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً . »

(٧١٤٤) - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ ، فَإِذَا أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ »

٧١٤٥ - حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حفصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعُونِي ؟ قَالُوا : بَلَى قَالَ : قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ^(٥) لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا . فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا نَارًا ؛ فَلَمَّا هَمُّوا

(١) يعني الخلافة ، لا يزال الذي يلبس قريشاً .

(٢) قال ابن المنير : المراد بالחסد هنا الغبطة ، وليس المراد بالنفي حقيقته وإلا لزم الخلف ، لأن الناس حسدوا في غير هاتين الحصلتين وغطوا من فيه سواهما فليس هو خيراً وإنما المراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة في هاتين الحصلتين .

(٣) المراد جعل عاملاً بأن أمر إمارة عامة على البلد مثلاً أو ولي فيها ولاية خاصة كالإمامة في الصلاة أو جباية الخراج أو مباشرة الحرب .

(٤) هو تمثيل في الحفارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها .

(٥) قوله « قد عزمْتُ عليكم لَمَّا » بالتخفيف وجاء بالتشديد فقبل إنها بمعنى « إلا » وقوله « مخدمت » بالمعجمة وفتح الميم بمعنى سكن لها وإن لم يطلما جهرها فإن طفيء قيل ممدت .

بالدُّخُولَ فَقَامُوا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَنَدْخُلُهَا ؟ فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ »

٥ - باب مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا

٧١٤٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الْحَسَنِ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا ^(١) ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا . وَإِذَا خَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكْفَرْ عَنْ يَمِينِكَ وَآتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ »

٦ - باب مَنْ سَأَلَ الْإِمَارَةَ وَكَلَّ إِلَيْهَا

٧١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ « حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ لِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا . وَإِذَا خَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَاتَّيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكْفَرْ عَنْ يَمِينِكَ »

٧ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الْإِمَارَةِ

٧١٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنِعْمَ الْمَرْضُعةُ وَبَسَّتِ الْفَاطِمَةُ ^(٢) . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .. قَوْلُهُ

٧١٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي ، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ : أَمَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَهُ ، فَقَالَ : إِنَّا لَا تَوَلَّيْ هَذَا مِنْ سَأَلِهِ وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ ^(٣) »

(١) بضم الواو وكسر الكاف مخففاً ومشدداً وسكون اللام . وهي بمعنى صرف إليها ومن وكل إلى نفسه هلك .

(٢) قال الدوادى : نعم المرضعة أى فى الدنيا ، وبسَّتِ الفاطمة أى بعد الموت .

(٣) ذكر المهلب أن الحرص على الولاية هو السبب فى اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الأموال والأعراض وعظم الفساد فى الأرض بذلك ووجه الندم أنه قد يقتل أو يعزل أو يموت فيندم على الدخول فيها لأنه يطالب بالتبعات التى ارتكبها وقد فاتته ما حرص عليه بمفارقة . ويستثنى من ذلك من تعين عليه كأن يموت الوالى ولا يوجد بعده من يقوم بالأمر غيره .

٨ - باب من استترعى رعية فلم ينصح

٧١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، عَنِ الْحَسَنِ « أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رِعْيَةً فَلَمْ يَحُطِّهَا ^(١) يَنْصَحْهُ لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ »

٧١٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ قَالَ زَائِدَةُ ذَكَرَهُ هِشَامٌ « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : أَتَيْنَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ نَعُوذُهُ فَدَخَلَ عَلَيْنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : أَحَدْتُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رِعْيَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ »

٩ - باب من شاقَّ شقَّ الله عليه

٧١٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ طَرِيفِ أُمِّ تَمِيمَةَ قَالَ « شَهِدْتُ صَفْوَانَ وَجُنْدَبًا وَأَصْحَابَهُ وَهُوَ يُوصِيهِمْ فَقَالُوا : هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ : وَمَنْ شَاقَّ شَقَقَ ^(٢) اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَقَالُوا أَوْصِنَا فَقَالَ : إِنَّ أَوَّلَ مَا يَنْشُرُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بَلَاءٌ كَفَّ مِنْ دَمِ هِرَاقَةٍ ^(٣) فَلْيَفْعَلْ » . قُلْتُ لِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ : مَنْ يَقُولُ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » جُنْدَبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ جُنْدَبٌ

١٠ - باب القضاء والفُتْيَا فِي الطَّرِيقِ

وَقَضَى يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فِي الطَّرِيقِ ، وَقَضَى الشَّعْبِيُّ عَلَى بَابِ دَارِهِ

٧١٥٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ « حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ ، وَلَكِنْ أُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . قَالَ : أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ »

(١) بفتح أوله وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين أى يكلؤها أو يصنها .

(٢) قال ابن بطلال : المشاقة في اللغة مشتقة من الشقاق وهو الخلاف والمراد بالحدث النهي عن القول القبيح في المؤمنين وكشف مساوئهم وعيوبهم وترك

مخالفة سبيل المؤمنين ولزوم جماعتهم والنهي عن إدخال المشقة عليهم والإضرار بهم .

(٣) المراد به صبه .

١١ - باب ما ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له يَوَاب

٧١٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيُّ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ لَامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ : تَعْرِفِينَ فُلَانَةَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ ، فَقَالَ : اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي ، فَقَالَتْ : إِلَيْكَ عَنِّي ، فَإِنَّكَ خَلَوْتَ مِنْ مُصِيبَتِي ، قَالَ فَجَاوَزَهَا وَمَضَى . فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ فَقَالَ : مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : مَا عَرَفْتُهُ ، قَالَ : إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ يَوَابًا فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ »

١٢ - باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دُونُ الإمام الذي فوقه

٧١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْذُهْلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطَةِ ^(١) مِنَ الْأَمِيرِ » .

٧١٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ الْقَطَّانُ - عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَأَتْبَعَهُ بِمُعَاذٍ »

٧١٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ ، فَأَتَاهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - وَهُوَ عِنْدَ أَبِي مُوسَى - فَقَالَ : مَا لِهَذَا ؟ قَالَ أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ ، قَالَ : لَا أَجْلِسُ حَتَّى أَقْتُلَهُ ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

١٣ - باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان ؟

٧١٥٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ « كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ - وَكَانَ بِسَجِسْتَانَ - بِأَنْ لَا يَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ ، فَأُتِيَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ »

٧١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بَنَاءَ فِيهَا : قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمِيذٍ ، ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ مِنْكُمْ مَنْفَرِينَ ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ ،

(١) قال الأصمعي : هم أول طائفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة . وقيل سموا شرطاً لأن لهم علامات يعرفون بها من هيئة وملبس .

٧١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ قَالَ مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَغَيِظُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : لِإِرْجَاعِهَا ، ثُمَّ يُمَسِّكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ، ثُمَّ تَحِيضُ فَتَطْهُرَ ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطْلِقَهَا فَلْيُطْلِقْهَا »

١٥ - باب الشهادة عَلَى الخط المختوم ، وَمَا يَجُوزُ مِنْ^(١) ذَلِكَ وَمَا يَضِيقُ عَلَيْهِ
وَكِتَابُ الْحَاكِمِ إِلَى عُمَالِهِ ، وَالْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي

١٦ - باب مَتَى يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ ؟ (٢)

وقال الحسن : أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَى ، وَلَا يَخْشَوْا النَّاسَ ، وَلَا يَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ، فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ . وَقَرَأَ ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ، فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخَشَوْنَ اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَوْلَى السَّامِعُ الْعَلِيمُ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ .

(١) مراده هل تصح الشهادة على الخط أى بأنه خط فلان ، وقيد بالمختوم لأنه أقرب إلى عدم التزوير على الخط .
(٢) أى متى يستحق أن يكون قاضياً ؟ .

فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ بِمَا اسْتَحْفَظُوا : اسْتَوْدَعُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ الْآيَةَ وَقَرَأُ ﴿٢﴾ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفِثَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ، فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكَلَّآ آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿٣﴾ فَحَمِدَ سُلَيْمَانٌ وَلَمْ يَلَمْ دَاوُدَ ، وَلَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ لَرَأَيْتُ أَنَّ الْقَضَاءَ هَلَكَوا ، فَإِنَّهُ أَتَى عَلَى هَذَا بَعْلَمِهِ وَعَدَّرَ هَذَا بِاجْتِهَادِهِ . وَقَالَ مَزَاجُهُ بْنُ زُفَرَ قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : خَمْسٌ إِذَا أَخْطَأَ الْقَاضِي مِنْهُنَّ خَطَاةٌ كَانَتْ فِيهِ وَصْمَةٌ : أَنْ يَكُونَ قَهْمًا ، حَلِيمًا ، عَفِيفًا ، صَلِيًّا ، عَالِمًا سَعُولًا عَنِ الْعِلْمِ

١٧ - بَاب رِزْقِ الْحَاكِمِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا . وَكَانَ شُرَيْحُ الْقَاضِي يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاءِ أَجْرًا وَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَأْكُلُ الْوَصِيُّ بِقَدْرِ عَمَلَاتِهِ ، وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ

٧١٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنُ أُخْتِ تَمْرِ أَنْ حَوِيطَ بْنَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ أَخْبَرَهُ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّعْدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَلَمْ أَحْدِثْ أَنْتَ ثَلَاثًا مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالًا ^(١) ، فَإِذَا أُعْطِيَ الْعَمَالَةُ ^(٢) كَرِهْتَهَا ؟ فَقُلْتُ : بَلَى ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا تَرِيدُ إِلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : إِنَّ لِي أَفْرَاسًا وَأَعْبُدًا وَأَنَا بَاحِجٌ ، وَأُرِيدُ أَنْ تَكُونَ عَمَالَتِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ . قَالَ عُمَرُ : لَا تَفْعَلْ ، فَإِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِي أَرَدْتُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي ، حَتَّى أُعْطَانِي مَرَّةً مَالًا فَقُلْتُ : أَعْطِهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُذْهُ فْتَمُولُهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ - وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ ^(٣) ، وَلَا سَائِلٍ - فَخُذْهُ ، وَلَا فَلَ تَتَّبِعْهُ نَفْسُكَ »

٧١٦٤ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ « سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي ، حَتَّى أُعْطَانِي مَرَّةً مَالًا فَقُلْتُ : أَعْطِهِ مِنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُذْهُ فْتَمُولُهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ - وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ - فَخُذْهُ وَمَا لَا فَلَ تَتَّبِعْهُ نَفْسُكَ »

١٨ - بَاب مَنْ قَضَى وَلَا عَنَ فِي الْمَسْجِدِ . وَلَا عَنَ عُمَرُ عِنْدَ مَنِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَضَى شُرَيْحُ وَالشَّعْبِيُّ وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فِي الْمَسْجِدِ . وَقَضَى مَرْوَانُ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عِنْدَ الْمَنِيرِ ، وَكَانَ الْحَسَنُ وَزُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى يَقْضِيَانِ فِي الرَّحْبَةِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ

٧١٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِنَيْنِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً وَفُرِّقَ بَيْنَهُمَا »

(١) المراد بها الولايات من إمرة وقضاء .

(٢) بضم المهملة وتخفيف الميم أى أجرة العمل ، وأما العمالة بفتح العين فهى نفس العمل .

(٣) هو متطلع إليه . يقال أشرف الشيء أعلاه .

٧١٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ « سَهْلِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتَهُ ؟ فَتَلَاغَتَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ »^(١)

١٩ - بَابُ مَنْ حَكَمَ فِي الْمَسْجِدِ^(٢) ، حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حَدِّ أَمْرٍ أَنْ يُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيَقَامَ

وَقَالَ عُمَرُ : أَخْرَجَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَضَرِبِهِ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَهُ

٧١٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي زَكَيْتُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعًا قَالَ : أَيْلَكَ جُنُونَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : اذْهَبُوا بِهِ فَأَرْجُمُوهُ » .

٧١٦٨ - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ « فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ بِالْمُصَلَّى » . رواه يُونُسُ وَمَعْمَرُ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّجْمِ

٢٠ - بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ لِلْخُصُومِ

٧١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَقْضِيَ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ » .

٢١ - بَابُ الشَّهَادَةِ تَكُونُ عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي وَلَايَةِ الْقَضَاءِ^(٣) أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ لِلْخَصْمِ

٧١٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ « أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ : مَنْ لَهَ بَيْنَةٌ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ ، فَقَمْتُ لِأَلْتَمِسَ بَيْنَةً عَلَى قَتِيلٍ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي ، فَجَلَسْتُ ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ سَلَاخُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي قَالَ : فَأَرْضِهِ مِنْهُ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : كَلَّا ، لَا يُعْطِيهِ أَصِيبُغٌ مِنْ قَرِيشٍ وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يِقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَدَاهُ إِلَيَّ - فاشتريتُ منه خِرَافًا ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَأَثَّلْتُهُ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ اللَّيْثِ « فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى

(١) قَالَ ابْنُ بَطَالٍ : اسْتَحَبَّ الْقَضَاءُ فِي الْمَسْجِدِ طَائِفَةٌ ، وَقَالَ مَالِكٌ وَهُوَ الْأَمْرُ الْقَدِيمُ لِأَنَّهُ يَصِلُ إِلَى الْقَاضِي فِيهِ الْمَرْأَةُ وَالضَّعِيفُ وَإِذَا كَانَ بِمَنْزِلَةٍ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ النَّاسُ لِإِمَّاكَانِ الْاِحْتِجَابِ . وَقَالَ مَالِكٌ : كَانَ مِنْ مَضَى يَجْلِسُونَ فِي رَحَابِ الْمَسْجِدِ إِمَّا فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ وَإِمَّا فِي رَجَةِ دَارِ مِرْوَانَ وَذَلِكَ لِيَصِلَ إِلَيْهِ الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ وَالْخَالِصُ وَالضَّعِيفُ .

(٢) هَذَا إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَيْءٌ يَتَأَذَى بِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ أَوْ يَقَعُ بِهِ لِلْمَسْجِدِ نَقْصٌ كَالْتَلَوِثِ .

(٣) أَيْ هَلْ يَقْضَى لَهُ عَلَى خَصْمِهِ بِعِلْمِهِ ذَلِكَ أَوْ يَشْهَدُ لَهُ عِنْدَ حَاكِمٍ آخَرَ ؟

الله عليه وسلم فأداه إلى « . وقال أهل الحجاز : الحاكم لا يقضى بعلمه ، شهد بذلك في ولايته أو قبلها ^(١) ، ولو أقر خصم عنده لآخر بحق في مجلس القضاء فإنه لا يقضى عليه في قول بعضهم حتى يدعوا بشاهدين فيحضرهما إقراره . وقال بعض أهل العراق : ما سمع أرواه في مجلس القضاء قضى به ، وما كان في غيره لم يقض إلا بشاهدين يحضرهما إقراره وقال آخرون منهم : بل يقضى به لأنه مؤتمن ، وإنه يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه أكثر من الشهادة . وقال بعضهم : يقضى بعلمه في الأموال ، ولا يقضى في غيرها . وقال القاسم : لا ينبغي للحاكم أن يقضى قضاء بعلمه دون علم غيره ، مع أن علمه أكثر من شهادة غيره ، ولكن فيه تعرضاً لثهمة نفسه عند المسلمين ، وإيقاعاً لهم في الظنون ، وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال « إنما هذه صفة » .

٧١٧١ — حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى حدثنا إبراهيم بن سعيد عن ابن شهاب « عن علي بن حسين أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته صفية بنت حبي ، فلما رجعت انطلق معها ، فمر به رجلان من الأنصار ، فدعاهما فقال : إنما هي صفية . قالا : سبحان الله ، قال : إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم » رواه شعيب وابن مسافر وابن أبي عتيق وإسحاق بن يحيى عن الزهري عن علي — يعني ابن حسين — عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٢٢ — باب أمر الوالي إذا وجّه أميرين إلى موضع أن يتطاولا ^(٢) ولا يتعاصيا

٧١٧٢ — حدثنا محمد بن بشر حدثنا العقدي حدثنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة قال « سمعت أبي قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبي ومعاذ بن جبل إلى اليمن فقال : يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا ، وتطاولا فقال له أبو موسى : إنه يصنع في أرضنا البتع ، فقال : كل مسكر حرام » . وقال النضر وأبو داود ويزيد بن هارون ووكيع : عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٣ — باب إجابة الحاكم الدعوة ^(٣) . وقد أجاب عثمان بن عفان عبداً للمغيرة بن شعبة

٧١٧٣ — حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور عن أبي وائل « عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فكوا العاني ^(٤) ، وأجيبوا الداعي » .

(١) قال الشافعي : لولا قضاة السوء لقلت إن للحاكم أن يحكم بعلمه انتهى . وإذا كان هذا في الزمان الأول فما الظن بالتأخر ، فمتعين ، حسم مادة تجوير القضاء بالعلم في هذه الأزمنة المتأخرة لكثرة من يتولى الحكم ممن لا يؤمن على ذلك .

(٢) أي توافقاً في الحكم ولا تختلفاً لأن ذلك يؤدي إلى اختلاف أتباعكم ، فيفضي إلى العداوة ثم المحاربة .

(٣) قال العلماء لا يجب للحاكم دعوة شخص يعينه دون غيره لما في ذلك من كسر قلب من لم يجيبه .

(٤) العاني بمعنى الأسير .

٢٤ - باب هدايا العمال^(١)

٧١٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُروَةَ « أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ : اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَثْبَةِ عَلَى صِدْقَةٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدَى لِي . فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ - قَالَ سَفْيَانُ أَيْضًا : فَصَعِدَ الْمَنْبَرُ - فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبِئُهُ فَيَأْتِي يَقُولُ : هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي ، فَهَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُورٌ أَوْ شَاةٌ تَيْعَرٌ - ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عَفْرَتِي لِبَطْنِهِ - أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ؟ ثَلَاثًا » قَالَ سَفْيَانُ : قَصَّه عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ ، وَزَادَ هَشَامٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعَ أُذْنَايَ وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنِي ، وَسَلُّوَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ سَمِعَهُ مَعِيَ » وَلَمْ يَقُلِ الزُّهْرِيُّ « سَمِعَ أُذُنِي » . خُورٌ : صَوْتُ ، وَالْخُورُ مِنْ تَجَارُونَ كَصَوْتِ الْبَقَرَةِ

٢٥ - باب استيفاء الموالى واستعمالهم^(٢)

٧١٧٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ : كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ يُؤْمُ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ ، فَيَهْمُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو سَلَمَةَ وَزَيْدٌ وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ »

٢٦ - باب العرفاء للناس^(٣)

٧١٧٦ ، ٧١٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى ابْنِ عَقَبَةَ ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْيَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ أُذِنَ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِي عَتَقِ سَبْيِ هَوَازِنَ فَقَالَ : إِنِّي لَا أُدْرِى مَنْ أُذِنَ فَيَكُمُ مَنْ لَمْ يَأْذَنَ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، فَارْجِعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا^(٤) وَأَذْنُوا »

٢٧ - باب ما يُكره من ثناء السلطان ، وإذا خَرَجَ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ

٧١٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ عَنْ أَبِيهِ « قَالَ أَنَسٌ لَابْنِ

(١) قَالَ الْمُهَلَّبُ : فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ إِذَا أَخَذَتْ تَجْعَلُ فِي بَيْتِ الْمَالِ وَلَا يَخْتَصُّ الْعَامِلُ مِنْهَا إِلَّا بِمَا أُذِنَ لَهُ فِيهِ الْإِمَامُ .

(٢) هُوَ تَوَلِيهِمُ الْقَضَاءَ ، وَاسْتِعْمَالَهُمْ ، أَيْ عَلَى إِمْرَةِ الْبِلَادِ لِحُرْبٍ أَوْ خِرَاجًا أَوْ صَلَاةً .

(٣) بِالْمُهْمَلَةِ وَالْفَاءِ جَمْعُ عَرِيفٍ ، وَهُوَ الْقَائِمُ بِأَمْرِ طَائِفَةٍ مِنَ النَّاسِ وَاسْمِي بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَعْرِفُ أُمُورَهُمْ حَتَّى يَعْرِفَ بِهَا مِنْ فَوْقِهِ عِنْدَ الْاِحْتِيَاجِ وَهُوَ دُونَ الْأَمِيرِ .

(٤) مَعْنَى « طَيَّبُوا » حَمَلُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى تَرْكِ السِّيَايَا حَتَّى طَابَتْ بِذَلِكَ .

عمر : إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافِ مَا تَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ ، قَالَ : كُنَّا نَعِدُهَا نِفَاقًا .
 ٧١٧٩ - حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَنِيبٍ عَنْ عِرَاكِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَاجِهِ وَهَوْلَاءَ بَوَاجِهِ »

٢٨ - بَابُ الْقَضَاءِ عَلَى الْغَائِبِ^(١)

٧١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ هُنْدًا
 قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ ، فَأَحْتَاجُ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ : تُخَذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ . »

٢٩ - بَابُ مَنْ قُضِيَ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْهُ

فَإِنَّ قَضَاءَ الْحَاكِمِ لَا يُحِلُّ حَرَامًا وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا

٧١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي
 عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ بَيَّابٍ حَجَرَتْهُ ، فَحَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخِصْمُ
 فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسَبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قُضِيَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا
 هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لْيَتْرُكْهَا »

٧١٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُروَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ « عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ . كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ
 مَنِى فَاقْبَضَهُ إِلَيْكَ ، فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ : ابْنُ أَخِي ، قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ
 ابْنِ زَمْعَةَ فَقَالَ : أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أُمِّي وَلَدٌ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ سَعْدُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنُ أَخِي ، كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أُمِّي وَلَدٌ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ،
 وَلِلْفِرَاشِ الْحَجَرُ . ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ . احْتَجِبِي مِنْهُ ، لَمَّا رَأَى مِنْ شَبِيهِ بَعْتَبَةَ ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ
 تَعَالَى »

٣٠ - بَابُ الْحُكْمِ فِي الْبَيْرِ وَنَحْوِهَا

٧١٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ تَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ

(١) أى فى حقوق الأديين دون حقوق الله بالاتفاق ، حتى لو قامت البيعة على الغائب وأجاز مالك والليث والشافعى وأبو عبيد الحكم على الغائب واستثنى ابن القاسم عن مالك ما يكون للغائب فيه حجج كالأرض والعقار وإلا إن طالبت غيبته أو انقطع خبره .

قال « قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم . لا يحلف على يمين صبرٍ يقطعُ بها مالا وهو فيها فاجر إلا لقي الله وهو عليه غضبان ، فأنزل الله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ الآية »

٧١٨٤ - « فجاء الأشعث وعبد الله يُحدثهم فقال : فني نزلت وفي رجل خاصمته في بئر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألك بينة ؟ قلت : لا . قال : فليحلف . قلت : إذا يحلف ، فنزلت ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ الآية »

٣١ - باب القضاء في كثير المال وقليله

وقال ابنُ عُيينة عن ابنِ شبرمة : القضاء في قليل المال وكثيره سواء

٧١٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُروة بن الزبير أن زَيْنَب بنت أُمِّ سلمة أخبرته « عن أمها أُمِّ سلمة قالت : سمع النبي صلى الله عليه وسلم جَلْبَةَ خِصَامٍ عِنْدَ بَابِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضًا أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ أَقْضَى لَهُ بِذَلِكَ وَأَحْسَبُ أَنَّهُ صَادِقٌ ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَدْعُهَا »

٣٢ - باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم

وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مُدَبِّرًا مِنْ نَعِيمِ بْنِ النَّحَّاسِ^(١)

٧١٨٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَبَاعَهُ بِثَمَانِيَةِ دَرَاهِمٍ ثُمَّ أَرْسَلَ بِشَمْنِهِ إِلَيْهِ »

٣٣ - باب مَنْ لَمْ يَكْتَرِثْ بَطْعَنَ مَنْ لَا يَعْلَمُ فِي الْأَمْوَالِ حَدِيثًا

٧١٨٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ « سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ فِي إِمَارَتِهِ ، فَقَالَ : إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ . وَأَيُّمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ بَعْدَهُ »

٣٤ - باب الألفد الخصم ، وهو الدائم في الخصومة . لُدًّا : عَوْجًا . أَلَدُّ : أَعْوَجُ

٧١٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَلِيكَةَ يُحَدِّثُ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِيمُ »

(١) قال المهلب : إنما يبيع الإمام على الناس أموالهم إذا رأى منهم سفها في أموالهم ، وأما من ليس بسفيه فلا يباع عليه شيء من ماله إلا في حق يكون عليه .

٣٥ - باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد^(١)

٧١٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدًا ح . وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جُذَيْمَةَ ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا « فَقَالُوا « صَبَّأْنَا صَبَانًا » فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ وَيَأْسِرُ ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مَنَا أُسِيرَهُ ، فَأَمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مَنَا أَنْ يَقْتُلَ أُسِيرَهُ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسِيرِي ، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أُسِيرَهُ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ . مَرَّتَيْنِ »

٣٦ - باب الإمام يأتي قومًا فيُصلح بينهم

٧١٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّيْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدِينِيُّ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : كَانَ قِتَالُ بَيْنِ بَنِي عَمْرٍو ، فَلَبَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُمْ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَأَذَّنَ بِلَالٌ وَأَقَامَ ، وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ ، وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ فَشَقَّ النَّاسَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ ، قَالَ وَصَفَحَ الْقَوْمَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْرُغَ ، فَلَمَّا رَأَى التَّصْفِيحَ لَا يَمْسُكُ عَلَيْهِ التَّفَتُّ فَرَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَمْضِهِ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَلَبَّثَ أَبُو بَكْرٍ هُنِيئَةً فَحَمَدَ اللَّهُ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَشَى الْقَهْقَرَى . فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ إِذَا أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مَضِيئًا ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ لَابِنِ أَبِي قَحَافَةَ أَنْ يَوْمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ لِلْقَوْمِ : إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالَ وَلْيُصَفِّحِ النِّسَاءَ »

٣٧ - باب يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا^(٢)

٧١٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ أَبُو ثَابِتٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ لِمَقْتُلِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ : إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْبَيْتِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ . قُلْتُ . كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ . فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرُ عُمَرَ وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ قَالَ زَيْدٌ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَئِنْكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا تَنْهَمُكَ ، قَدْ كُنْتُ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَشِيعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعَهُ . قَالَ زَيْدٌ : فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَفْنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلٍ عَلَيَّ مِمَّا كَلَفْنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ . قُلْتُ : كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ

(١) أى مردود .

(٢) المراد به كاتب الحكم وغیره .

يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال أبو بكر : هو والله خير ، فلم يزل يحثُّ مُراجعتي حتى شرح الله صدرى للذى شرح الله له صدر أئى بكر وعمر ، ورأيتُ فى ذلك الذى رأيا . فتبعتُ القرآن أجمعه من الغُسْبِ والرِّقَاعِ واللِّخَافِ وصُدُورِ الرِّجَالِ فوجدتُ آخرَ سورةِ التَّوْبَةِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ إلى آخرها مع حَزِيمَةٍ — أو أئى حَزِيمَةٍ — فألحقها فى سورتها . وكانت الصحف عند أئى بكر حياته حتى توفاه الله عز وجل ، ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله ، ثم عند حفصة بنت عمر . قال محمد بن عبيد الله : اللِّخَافُ يعنى الخَرْفُ

٣٨ - باب كتاب الحاكم إلى عمّاله ، والقاضى إلى أُمَنائِهِ

٧١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أئى لَيْلَى ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أئى لَيْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَهْلٍ بْنِ أئى حُثْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ هُوَ وَرَجُلَانِ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ سَهْلٍ مَحْصِيصَةٌ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ ، فَأَخْبَرَ مَحْصِيصَةً أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي قَفِيرٍ -- أَوْ عَيْنٍ -- فَأَتَنِي يَهُودٌ فَقَالَ : أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ . قَالُوا : مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ فَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ -- وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ -- وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ -- وَهُوَ الَّذِى كَانَ بِخَيْبَرَ -- فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَحْصِيصَةٍ : كَبِّرْ كَبِيرٌ يَرِيدُ السَّنَ . فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مَحْصِيصَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِمَّا أَنْ يَكُونُوا صَاحِبِكُمْ ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ ، فَكَتَبَ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ بِهِ ، فَكَتَبَ مَا قَتَلْنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحُوَيْصَةَ وَمَحْصِيصَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَتُحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : أَتُحْلِفُ لَكُمْ يَهُودٌ ؟ قَالُوا : لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ . فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتِ الدَّارُ . قَالَ سَهْلٌ : فَرَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً »

٣٩ - باب هل يجوز للحاكم أن يَبْعَثَ رَجُلًا وَحْدَهُ لِلنَّظَرِ فِي الْأُمُورِ ؟

٧١٩٣ ، ٧١٩٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أئى ذَيْبٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ « عَنْ أئى هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَا : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ : صَدَقَ فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : إِنْ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَضْنِي بِأَمْرَاتِهِ ، فَقَالُوا لِي . عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ ، فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ . ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا : إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدُّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ لِرَجُلٍ فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَارْجُمُهَا . فَقَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسُ فَارْجَمَهَا »

٤٠ - باب ترجمة الحُكَّامِ ، وهل يجوز تَرْجَمَانِ وَاحِدٌ ؟

٧١٩٥ - وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ ، حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُتُبَهُ ، مَا قَاتَهُ كُتُبُهُ إِذْ كَتَبُوا إِلَيْهِ » . وَقَالَ عُمَرُ --

وعنده عليّ وعبد الرحمن وعثمان — « ماذا تقول هذه ؟ قال عبد الرحمن بن حاطب : فقلت تخبرك بصاحبها الذي صنع بها » . وقال أبو جمره . « كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس » . وقال بعض الناس . لا بد للحاكم من مترجمين

٧١٩٦ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، ثُمَّ قَالَ لِرَجُلَانِهِ : قُلْ لِمَ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ — فَذَكَرَ الْحَدِيثَ — فَقَالَ لِلرَّجُلَيْنِ قُلْ لَهُ : إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَمِمْلِكُ مَوْضِعٍ قَدَمِي هَاتَيْنِ » .

٤١ — باب محاسبة الإمام عماله

٧١٩٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ ابْنَ اللَّثْبَةِ عَلَى صِدْقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَاسَبَهُ قَالَ . هَذَا الَّذِي لَكُمْ ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَهَلَا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَيْكَ وَبَيْتِ أَمْلِكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ؟ » ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ النَّاسَ وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ . أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي اسْتَعْمَلْتُ رَجُلًا مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مِمَّا وَلَا تَقِي اللَّهَ ، فَإِنِّي أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ . هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي ، فَهَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَبَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ؟ فَوَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا — قَالَ هِشَامُ : بَغِيرَ حَقِّهِ — إِلَّا جَاءَ اللَّهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . أَلَا فَلَا عَرَفْنَ مَا جَاءَ اللَّهُ رَجُلٌ يَبْعِرُ لَهُ رُغَاءً ، أَوْ يَبْقِرُ لَهَا خُورًا ، أَوْ شَاةٍ تَيْعَرُ — ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيئِهِ — أَلَا هَلْ بَلَغَتْ ؟ »

٤٢ — باب بطانة الإمام وأهل مشورته . البطانة : الدخلاء

٧١٩٨ — حَدَّثَنَا أَصْبَغُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ^(١) عَلَيْهِ ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ ، فَلَمَعْصُومٌ مِنْ عَصَمِ اللَّهِ تَعَالَى » . وَقَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِهَذَا . وَعَنْ ابْنِ أَبِي عَتَبٍ وَمُوسَى عَنْ ابْنِ شِهَابٍ مِثْلَهُ . وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .. قَوْلُهُ . وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ وَسَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَوْلُهُ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «

(١) بالخاء المهملة وضاد معجمة ثقيلة أى « ترغبه فيه » وتؤكد عليه .

٤٣ - باب كيف يُبايع الإمام الناس^(١)

٧١٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُבَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنِي أَبِي « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ »
 ٧٢٠٠ - « وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَأَنْ نَقُومَ - أَوْ نَقُولَ - بِالْحَقِّ حَيْثُ كُنَّا وَلَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً »

٧٢٠١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حَمِيدٌ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ » فَأَجَابُوا :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

٧٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا : فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ »

٧٢٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ شَهِدْتُ ابْنَ عَمْرٍو حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ كَتَبَ : إِنِّي أُقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ ، وَإِنْ بَنَى قَدْ أَقْرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ »

[الحديث ٧٢٠٣ - طرفاه في : ٧٢٠٥ ، ٧٢٧٢]

٧٢٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ عَنْ الشَّعْبِيِّ « عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، فَلَقَنْتِي : فِيمَا اسْتَطَعْتُ ، وَالتَّصَحُّحُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ »

٧٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ « لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ الْمَلِكِ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : إِلَى عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي أُقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ ، وَإِنْ بَنَى قَدْ أَقْرُوا بِذَلِكَ »

٧٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ « قُلْتُ لِسَلَمَةَ : عَلَى أَى شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحَدْيِيَّةِ ؟ قَالَ : عَلَى الْمَوْتِ »

٧٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ : أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلاَهُمْ عَمْرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : لَسْتُ بِالَّذِي أَنْافَسَكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ ، وَلَكِنْكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُ لَكُمْ مِنْكُمْ ، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ

(١) المراد بالكيفية : الصيغ القولية لا الفعلية

الرحمن ، فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم فمال الناس على عبد الرحمن ، حتى ما أرى أحداً من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ عقبه ، ومال الناس على عبد الرحمن يُشاورونه تلك الليالي ، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان — قال المسثور — طرقتني عبد الرحمن بعد هَجْع من الليل ، فضرب الباب حتى استيفظت فقال : أراك نائماً ، فوالله ما اكتحلث هذه الثلاث بكثير نوم . انطلق فادعُ الزبير وسعداً ، فدعوتهما له . فشاورهما ، ثم دعاني فقال : أدع لي علياً ، فدعوته ، فناجاه حتى إبهاراً^(١) الليل . ثم قام علي من عنده وهو على طمع ، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئاً . ثم قال . ادع لي عثمان ، فدعوته ، فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح . فلما صلى للناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر ، فأرسل إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار ، وأرسل إلى أمراء الأجناد — وكانوا واقفاً تلك الحجة مع عمر — فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال : أما بعد يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان ، فلا تجعلن علي نفسك سبيلاً^(٢) . فقال أبيك علي سنة الله وسنة رسوله والخليفين من بعده : فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس : المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون .

٤٤ — باب من بايع مرتين

٧٢٠٨ — حدثنا أبو عاصم عن يزيد بن أبي عبيدة « عن سلمة قال : بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة ، فقال لي : يا سلمة ألا تبايع ؟ قلت : يا رسول الله قد بايعت في الأول ، قال : وفي الثاني »

٤٥ — باب بيعة الأعراب

٧٢٠٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن محمد بن المنكدر « عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن أغريباً بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام فأصابه وعك ، فقال : أقلني بيعة فأبى ، ثم جاءه فقال : أقلني بيعة فأبى ، فخرج ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المدينة كالكير : تنفي حبها وتنصع طيها »

٤٦ — باب بيعة الصغير

٧٢١٠ — حدثنا علي بن عبد الله حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد هو ابن أبي أيوب قال حدثني أبو عقيل زهرة بن مَعْبُد « عن جدّه عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به أمه زينب ابنة حميد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله بايعه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هو صغير ، فمسح رأسه ودعا له ، وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله »

(١) بالموحدة ساكنة وتشديد الراء ومعناه « انصف » وبهرة كل شيء وسطه وقيل معظمه .

(٢) أي من الملامة إذا لم توافق الجماعة .

٤٧ - باب مَنْ بَايَعَ ثُمَّ اسْتَقَالَ الْبَيْعَةَ

٧٢١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيُّ وَعَكًا بِالْمَدِينَةِ ، فَأَتَى الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَتَى . ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَتَى . فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفَى حَيْثُهَا ، وَتَنْصَعُ طَيْبُهَا .

٤٨ - باب مَنْ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا^(١)

٧٢١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَرْكَبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَاهُ ، إِنْ أَعْطَاهُ مَا يَرِيدُ وَفَى لَهُ ، وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا « وَلَمْ يُعْطَ بِهَا »^(٢) .

٤٩ - باب بَيْعَةِ النِّسَاءِ ، رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ « سَمِعَ عُבَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَنَحْنُ فِي مَجْلَسٍ - : ثُبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تُسْرِقُوا ، وَلَا تُزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بَهْتَانٍ تُفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلَيْكُمْ ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ . فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ فَأَمَرَهُ إِلَى اللَّهِ : إِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ . فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ » .

٧٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلامِ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ قَالَتْ : وَمَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ امْرَأَةٍ إِلَّا امْرَأَةً يَمْلِكُهَا » .

٧٢١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ حَفْصَةَ « عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : بَايَعَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ عَلَيْنَا ﴿ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ وَهَنَانًا عَنِ النِّسَاءِ ، فَقَبَضَتْ امْرَأَةٌ مِنْ يَدَيْهَا فَقَالَتْ : فَلَانَةَ أَسْعَدْتَنِي وَأَنَا أَرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا ، فَلَمْ يَقِلْ شَيْئًا ، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَمَا وَفَّتْ امْرَأَةً إِلَّا أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ الْعَلَاءِ

(١) أى ولا يقصد طاعة الله في مبايعة من يستحق الإمامة .

(٢) يقصد المشتري (ولم يعط بها) أى القدر الذى حلف أنه أعطى عوضها .

وابنة أُنَى سَبْرَةَ امْرَأَةَ مَعَاذَ ، أَوْ ابْنَةُ أُنَى سَبْرَةَ وَامْرَأَةَ مَعَاذَ

٥٠ - بَاب مَنْ نَكَثَ بَيْعَةَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ، يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ ، فَمِيسُوتُهُ أَجْرًا عَظِيمًا ۝﴾ .

٧٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ « سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ : جَاءَ أَغْرَابِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَايَعْنِي عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ . ثُمَّ جَاءَ الْغَدَ مَحْمُومًا ، فَقَالَ : أَقْلَنْتُنِي ، فَأَبَى . فَلَمَّا وَلَّى قَالَ : الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْنَهَا وَتَنْصَعُ طَبِيعُهَا »

٥١ - بَابُ الْإِسْتِخْلَافِ (١)

٧٢١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ ابْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ « قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَارَأَسَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : وَاتَّكَلَيْاهُ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُظَنُّكَ تَحِبُّ مَوْقِي ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَظَلَلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مَعْرَسًا بَعْضُ أَزْوَاجِكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ ، لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ أَرَدْتُ - أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أُنَى بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ ، ثُمَّ قُلْتُ يَا أَيُّ اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ ، أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ » .

٧٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قِيلَ لِعُمَرَ أَلَا تَسْتَخْلِفُ ؟ قَالَ : إِنْ أَسْتَخْلِفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ ، وَإِنْ أَتْرَكَ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » فَأَتَيْنَاهُ عَلَيْهِ فَقَالَ . رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ ، وَدَدْتُ أَنْ نَجُوتَ مِنْهَا كِفَافًا (٢) لَا لِي وَلَا عَلَيَّ ، لَا أَتَحْمِلُهَا حَيًّا وَمَيِّتًا » .

٧٢١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمَنبَرِ - وَذَلِكَ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ تُوْفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَشَهَّدَ وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ قَالَ : كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَذْبِرَنَا - يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ ، فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ بِمَا هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَانِي اثْنَيْنِ ، فَإِنَّهُ أَوْلَى النَّاسِ بِأُمُورِكُمْ ، فَقَوْمُوا فَبَايَعُوهُ . وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَةِ عَلَى الْمَنبَرِ . قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِأُنَى بَكْرٍ

(١) أَى تَعْيِينَ الْخَلِيفَةِ عِنْدَ مَوْتِهِ خَلِيفَةً بَعْدَهُ ، أَوْ بَعِينَ جَمَاعَةٍ لِيَتَخَيَّرُوا مِنْهُمْ وَاحِدًا .

(٢) بِفَتْحِ الْكَافِ وَتَحْفِيفِ الْفَاءِ أَى مَكْفُوفًا عَنْ شَرْهَا وَخَيْرِهَا .

يومئذ : اصعد المنبر . فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة ^(١)

[الحديث ٧٢١٩ - طرفه في : ٧٢٦٩]

٧٢٢٠ - حَدَّثَنَا عبد العزيز بن عبد الله حَدَّثَنَا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعَم « عن أبيه قال : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امرأة فكلَّمته في شيء ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ ، قالت : يا رسول الله أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ - كَأَنهَا تَرِيدُ الْمَوْتَ - قال : إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأَتِي أَبَا بَكْرٍ »

٧٢٢١ - حَدَّثَنَا مسدّد حَدَّثَنَا يحيى عن سفيان حَدَّثَنِي قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب « عن أبي بكر رضي الله عنه قال لَوْفِدِ بُرَاحَةَ : تَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّى يَرَى اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ »

باب

٧٢٢٢ ، ٧٢٢٣ - حَدَّثَنَا محمد بن المثنى حَدَّثَنَا عُندَر حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن عبد الملك « سمعت جابر بن سمرّة قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا ^(٢) - فقال كلمة أم أسمعها - فقال أَيْ : إِنَّهُ قَالَ كُلَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ . »

٥٢ - باب إخراج الخصوم وأهل الرّيب من البيوت بعد المعرفة

وقد أخرج عمر أخت أبا بكر حين ناحت

٧٢٢٤ - حَدَّثَنَا إسماعيل حَدَّثَنِي مالك عن أبي الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : والذي نفسي بيده ، لقد هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ بِحَطَبٍ يُحْتَطَبُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنُ لَهَا ، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجُلٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ . والذي نفسي بيده ، لو يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرَقًا سَمِينًا أَوْ مَرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ » قال محمد بن يوسف قال يونس قال محمد بن سليمان قال أبو عبد الله . مرمأة : بين ظِلْفِ الشَّاةِ مِنَ اللَّحْمِ ، مثل مُنْسَاةٍ وَمِيضَاةٍ ، الميم مَخْفُوضَةٌ

٥٣ - باب هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزّيارة ونحوه

٧٢٢٥ - حَدَّثَنَا يحيى بن بكير حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن عُقَيْل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن

(١) دلالة أن البيعة الثانية كانت أعم وأشهر وأكثر من البيعة التي وقعت في سقيفة بني سعادة .

(٢) قال ابن بطال عن المهلب : لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث - يعني بشيء معين - فقوم قالوا يكونون يتوالى إمارتهم ، وقوم قالوا يكونون في زمن واحد ، كلهم يدعى الإمارة قال والذي يغلب على الظن أنه عليه الصلاة والسلام أخبر بأعاجيب تكون بعده من الفتن حتى يفتقر الناس في وقت واحد على اثني عشر أميراً . والقول في مسلم : يحمل أن يكون الماد أن يكون « الأثنا عشر » في مدة عزة الخلافة وقوة الإسلام والاجتماع على من يقوم بالخلافة .

كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب بن مالك — وكان قائد كعب من بني حنيفة — قال « سمعتُ كعب ابن مالك قال لما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك — فذكر حديثه — ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ؛ فلبثنا على ذلك خمسين ليلة ، وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٩٤) كِتَابُ الْبَكْمِيِّ

١ - باب ما جاء في التَّمَنَّى ، ومن تَمَنَّى الشهادة

٧٢٢٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ مَا تَخَلَّفْتُ ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ » .

٧٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، وَدِدْتُ أَنِّي أُقَاتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقَاتَلُ ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقَاتَلُ ، ثُمَّ أُقَاتَلُ ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُهُنَّ ثَلَاثًا أَشْهَدُ بِاللَّهِ »

٢ - باب تَمَنَّى الْخَيْرِ ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ كَانَ لِي أُحَدِّثُ ذَهَبًا »

٧٢٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْ كَانَ عِنْدِي أُحَدِّثُ ذَهَبًا لِأَحِبِّبْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ ، لَيْسَ شَيْءٌ أَرْضُهُ فِي دَيْنٍ عَلَيَّ أَجَدُّ مِنْ يَقْبَلَهُ »

٣ - باب قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ »

٧٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ « أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَتُ الْهَدْيَ وَلَحَلَلْتُ مَعَ النَّاسِ حِينَ حَلُّوا »

٧٢٣٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَبِينَا بِالْحَجِّ وَقَدَمْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وسلم أن تطوف بالبيت وبالصفاء والمرورة وأن تجعلها عمرة ، ولنخل ، إلا من كان معه هدي . قال : ولم يكن مع أحد منا هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة ، وجاء علي من اليمن معه الهدى فقال : أهللت بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : أنطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ؛ ولولا أن معي الهدى لخلت . قال ولقيته سراقا وهو يرمي جمرة العقبة فقال : يا رسول الله ألنا هذه خاصة ؟ قال : لا ، بل لأبد . قال وكانت عائشة قدمت معه مكة وهي حائض ، فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تنسك المناسك كلها غير أنها لا تطوف ولا تصل حتى تطهر ، فلما نزلوا البطحاء قالت عائشة : يا رسول الله ، أتطلقون بحجة وعمرة وأنطلق بحجة ؟ قال ثم أمر عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق أن ينطلق معها إلى التعميم فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد أيام الحج .

٤ - باب قوله صلى الله عليه وسلم « لَيْتَ كَذَا وَكَذَا »^(١)

٧٢٣١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ « قَالَتْ عَائِشَةُ : أَرَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ : لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ ، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ » ، قَالَ : مِنْ هَذَا ؟ قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي الرَّسُولِ جِئْتُ أُحْرُسُكَ ، فَنَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : « وَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ بِلَالُ : أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّنُ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلَى إِذْ خَرَّ وَجَلِيلٌ فَأَخْبِرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٥ - باب تَمَنَّى الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ

٧٢٣٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . لَا تَحَاسَدُ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ يَقُولُ : لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ . وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا يَنْقُقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ . لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ » . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِهَذَا

٦ - باب ما يُكْرَهُ مِنَ التَّمَنَّى^(٢) ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ ، لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝ ﴾ .

٧٢٣٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ « قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ

(١) لَيْتَ حَرْفٌ مِنَ حُرُوفِ التَّمَنَّى يَتَعَلَّقُ بِالسُّتَحِيلِ غَالِبًا وَبِالْمُكْنِ قَلِيلًا .

(٢) قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ : يَجُوزُ تَمَنَّى مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِالْغَيْرِ أَيْ مِمَّا يَبَاحُ وَعَلَى هَذَا قَالَتِي عَنْ التَّمَنَّى مَخْصُوصٌ بِمَا يَكُونُ دَاعِيَةً إِلَى الْحَسَدِ وَالتَّبَاغُضِ ، وَلَمْ يَرَدْ أَنْ كُلَّ التَّمَنَّى يَحْصُلُ بِهِ الْإِثْمُ .

الله عنه . لولا أنى سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تَمْنُوا الموتَ تَمْنَيْتُ »

٧٢٣٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ « أَتَيْنَا خُبَابَ بْنِ الْأَرْتِ نَعُوذُهُ وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعًا فَقَالَ : لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ »

٧٢٣٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ — اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ عُيَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ — أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِلَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَّادُ ، وَإِلَّا مَسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ »

٧ — باب قول الرجل « لولا الله ما اهتدينا »

٧٢٣٦ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَارَى التُّرَابَ بِيَاضَ بَطْنِهِ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا ، فَأَنْزَلُنَّ سَكِينَةً عَلَيْنَا ، إِنَّ الْأَلَى — وَرَبَّمَا قَالَ : إِنْ الْمَلَأَ — قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا أَبَيْنَا يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ » .

٨ — باب كراهية تمنى لقاء العدو . ورواه الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧٢٣٧ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ « كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُوْفَى فَقَرَأَتْهُ فَإِذَا فِيهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ »

٩ — باب ما يجوز من اللغو^(١) ، وقوله تعالى ﴿ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ ﴾

٧٢٣٨ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ « ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُتْلَعَيْنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ : أَمَى الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ بَيْنَةٍ ؟ قَالَ : لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتُ »

٧٢٣٩ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ « أَعْتَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِشَاءِ ، فَخَرَجَ عَمْرٌ فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَقَدَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانِ ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقَطِرُ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمْتِي — أَوْ عَلَى النَّاسِ . وَقَالَ سَفِيَانُ أَيْضًا : عَلَى أُمْتِي — لِأَمْرَتِهِمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ » . وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الصَّلَاةَ ، فَجَاءَ عَمْرٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَقَدَ النِّسَاءُ وَالْوُلْدَانِ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَمْسُحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ يَقُولُ : إِنَّهُ لِلْوَقْتِ : لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمْتِي » . وَقَالَ

(١) قال القاضي عياض يريد « ما يجوز من قول الراضى بقضاء الله لو كان كذا لكان كذا »

عمرو : حَدَّثَنَا عطاء ليس فيه ابنُ عباس أما عمرو فقال « رَأْسُهُ يَقْطُرُ » . وقال ابنُ جريج « يَمْسُحُ الْمَاءَ عَنْ شِقَاقِهِ » . وقال عمرو « لَوْلَا أَنِ أَشَقُّ عَلَى أُمْتِي » . وقال ابنُ جريج « إِنَّهُ لِلْوَقْتِ ، لَوْلَا أَنِ أَشَقُّ عَلَى أُمْتِي » . وقال إبراهيمُ بنُ المنذر حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٢٤٠ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْلَا أَنِ أَشَقُّ عَلَى أُمْتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ » .

٧٢٤١ — حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَاصِلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخِرَ الشَّهْرِ وَوَاصِلَ أَنَاسٍ مِنَ النَّاسِ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَوْ مَدُّ بِي الشَّهْرُ لَوَاصِلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمِّقَهُمْ ، إِنْ لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنْ أَظْلَ يُطْعِمُنِي رُبِّي وَيَسْقِينِي » . تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٢٤٢ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ . ح . وقال اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْوَصَالِ ، قَالُوا فَإِنَّكَ تَوَاصَلْتَ ، قَالَ : أَيْكُمْ مِثْلِي ؟ إِنْ أَيْبْتُ يُطْعِمُنِي رُبِّي وَيَسْقِينِي . فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهَوْا وَاصِلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ فَقَالَ : لَوْ تَأَخَّرَ لَرَدُّكُمْ . كَالْمَنْكَلِ لَهُمْ » .

٧٢٤٣ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنْ الْبَيْتِ هُوَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : فَمَا بِهِمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ ؟ قَالَ : إِنْ قَوْمُكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ . قُلْتُ : فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفَعًا ؟ قَالَ : فَعَلَ ذَاكَ قَوْمُكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مِنْ شَاءُوا وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ وَأَنْ أَلْصَقَ بَابَهُ فِي الْأَرْضِ »

٧٢٤٤ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا — أَوْ شِعْبًا — لَسَلَكَتُ وَادِيَّ الْأَنْصَارِ ، أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ »

٧٢٤٥ — حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ « عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَادِيَّ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا » تَابَعَهُ أَبُو الْتِيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّعْبِ

بسم الله الرحمن الرحيم

(٩٥) كِتَابُ اخْتِبَارِ الْأَحَادِثِ

١ - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام .
وقول الله تعالى ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ . ويُسمى الرجل طائفة لقوله تعالى ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ فلو اقتتل رجلان دخلا في معنى الآية . وقوله تعالى ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ . وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم أمراءه واحداً بعد واحد فإن سها أحد منهم رد إلى السنة

٧٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ « حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوِيرِثِ قَالَ : أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبَابَةٌ مُتَقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَقِيقًا ، فَلَمَّا ظَنَ أَنَا قَدْ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا ^(١) - أَوْ قَدْ اشْتَقْنَا - سَأَلْنَا عَنْ تَرْكِنَا بَعْدَنَا فَأَخْبَرَنَا قَالَ : ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ ^(٢) فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظْهَا وَلَا أَحْفَظْهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلَى ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذَنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ »

٧٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ الثَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عَثَانَ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحَرِهِ فَإِنَّهُ يُؤْذَنُ - أَوْ قَالَ يَنَادِي - بَلِيلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُنْبِئَكُمْ نَائِمَكُمْ ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَجَمَعَ يَحْيَى كُفْيَهُ - حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا - وَمَدَّ يَحْيَى إصْبَعَيْهِ السَّبَّابَتَيْنِ » .

٧٢٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ بِلَالَ يُنَادِي بَلِيلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ »

٧٢٤٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

(١) المراد بها أهل كل منهم زوجته أو أعم من ذلك .

(٢) إنما أذن لهم في الرجوع لأن الهجرة كانت قد انقطعت بفتح مكة فكانت الإقامة بالمدينة باختيار الوافد فكان منهم من يسكنها ومنهم من يرجع بعد

أن يتعلم ما يحتاج إليه .

صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمساً فقليل : أريد في الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : صليت خمساً ، فسجدت سجدتين بعد ما سلم

٧٢٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انصرف من اثنتين ، فقال له ذو اليدين أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت ؟ فقال : أصدق ذو اليدين ؟ فقال الناس نعم ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين أخريين ثم سلم ، ثم كبر ثم سجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده ثم رفع »

٧٢٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٌ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قِرْآنٌ وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا ، وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ »

٧٢٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ﴾ فَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، وَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ الْعَصْرَ ثُمَّ خَرَجَ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ قَدْ وَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ فَانْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ »

٧٢٥٣ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ وَهُوَ تَمْرٌ ، فَجَاءَهُمْ آتٌ فَقَالَ : إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أَنَسُ ، قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاكْسِرْهَا . قَالَ أَنَسٌ فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انْكَسَرَتْ »

٧٢٥٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صَيْلَةَ « عَنْ خَدِيفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ : لَا بُعْثُ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٌ ، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ »

٧٢٥٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ »

٧٢٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ : وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَتْهُ أَتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِذَا غِثْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَ أَتَانِي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا ، فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ : ادْخُلُوهَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا ، وَقَالَ آخَرُونَ : إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا ، فَذَكِّرُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا : لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَقَالَ لِلآخَرِينَ : لَا طَاعَةَ فِي الْمَعْصِيَةِ ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ »

٧٢٥٨ ، ٧٢٥٩ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » .

٧٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِ لِي بَكْتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ : صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اقْضِ لَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَادِّنْ لِي ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ فَقَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ - فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ . ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْمَ ، وَأَمَّا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرُدُّوهَا ، وَأَمَا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . وَأَمَا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ - لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ - فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا ، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا . فَعَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَاعْتَرَفَتْ ، فَارْجَمَهَا »

٢ - بَاب . بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لُزْبَيْرَ طَلِيْعَةَ وَحَدَّه

٧٢٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدَرِ « قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : تَذَبَّ (١) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ تَذَبَّهِمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ تَذَبَّهِمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، فَقَالَ : لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ . قَالَ سَفِيَانُ حَفِظْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ وَقَالَ لَهُ أَيُّوبُ : يَا أَبَا بَكْرٍ حَدَّثْتُمْ عَنْ جَابِرٍ ، فَإِنَّ الْقَوْمَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ تَحْدِّثَهُمْ عَنْ جَابِرٍ ، فَقَالَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ : سَمِعْتُ جَابِرًا ، فَتَتَابَعَ بَيْنَ أَحَادِيثَ : سَمِعْتُ جَابِرًا . قُلْتُ لِسَفِيَانَ : فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ « يَوْمَ قَرِيظَةَ » ، فَقَالَ : كَذَا حَفِظْتُهُ مِنْهُ كَمَا أَنَّكَ جَالِسٌ « يَوْمَ الْخَنْدَقِ » . قَالَ سَفِيَانُ : هُوَ يَوْمٌ وَاحِدٌ ، وَتَبَسَّمَ سَفِيَانُ » .

٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ فَإِذَا أُذِنَ لَهُ وَاحِدٌ جَازَ

٧٢٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ « عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ الْبَابِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ . ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . ثُمَّ جَاءَ عَثْمَانُ فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ »

(١) تذب : أي رعا وطلب .

٧٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ « عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ : جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَشْرِيقِهِ لَهُ وَغُلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ ، فَقُلْتُ : قُلْ هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَأَذِنَ لِي »

٤ - بَابُ مَا كَانَ يَبْعَثُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأُمَرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيَّ بَكْتَابَهُ إِلَى عَظِيمٍ بُصْرِيٍّ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ

٧٢٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَكْتَابَهُ إِلَى كِسْرَى . فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى ، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَرَّزَهُ ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ : فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ »^(١)

٧٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ « حَدَّثَنَا سُلَيْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ : أَذْنٌ فِي قَوْمِكَ - أَوْ فِي النَّاسِ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ مِنْ أَكَلٍ فَلَيْتُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلٍ فَلَيْتُمْ » .

٥ - بَابُ وَصَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَوْدِ الْعَرَبِ أَنْ يَبْلَغُوا مِنْ وِرَائِهِمْ . قَالَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ

٧٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . ح . وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ « كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْعُدُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ : إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مِنَ الْوَفْدِ ؟ قَالُوا : رِبِيعَةُ . قَالَ : مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ وَالْقَوْمِ غَيْرِ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كِفَارٌ مُضِرٌّ ، فَمَرْنَا بِأَمْرٍ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَنَخْبِرُ بِهِ مِنْ وِرَائِنَا ، فَسَأَلُوا عَنْ الْأَشْرَةِ ، فَتَنَاهَمَ عَنْ أَرْبَعٍ وَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ : أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ قَالَ : هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَأُطْنُ فِيهِ صِيَامُ رَمَضَانَ وَتَوَاتُوا مِنَ الْمَغَامِ الْخَمْسِ . وَتَنَاهَمَ عَنْ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَرْقَتِ وَالنَّقِيرِ ، وَرَبَّمَا قَالَ الْمَقْفَرُ . قَالَ : احْفَظُوهُمْ وَأَبْلِغُوهُمْ مِنْ وِرَائِكُمْ » .

٦ - بَابُ نَحْبِ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ

٧٢٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةِ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَقَاعِدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سِتْنَيْنِ أَوْ سَنَةٍ وَنُصِفَ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ هَذَا قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) فِيهِ تَلْمِيحٌ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ فَعَلَ بِأَهْلِ سَبَأٍ وَأَجَابَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الدَّعْوَةَ فَبَلَطَ شِيرَوَيْهَ عَلَى وَالِدِهِ كِسْرَى أَبَرْوَيْزَ الَّذِي فَارَقَ الْكِتَابَ فَقَتَلَهُ . وَمَلِكٌ بَعْدَهُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ .

فيهم سعد ، فذهبوا يأكلون من لحم ، فنادتهم امرأة من بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم : إنه لحم ضَبٌّ ، فأمسكوا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلوا — أو اطعموا — فإنه حلال ، أو قال : لا بأس به ، شك فيه ، ولكنه ليس من طعامي ^(١) .

(١) المراد ليس من المؤلف له فلذلك ترك أكله لاعتقاده حراماً

بسم الله الرحمن الرحيم

(٩٦) كِتَابُ الْأَعْتَصَامِ بِالسِّيَرِ

٧٢٦٨ — حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَسْعَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ ^(١) لَا تَخْذُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لِأَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ ». سَمِعَ سَفِيَانٌ مَسْعَرًا ، وَمَسْعَرٌ قَيْسًا ، وَقَيْسٌ طَارِقًا

٧٢٦٩ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ الْغَدَّ ^(٢) حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَاسْتَوَى عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَشَهُّدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ فَخَذُوا بِهِ تَهْتَدُوا ، وَلَمَّا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ »

٧٢٧٠ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ضَمَنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : اللَّهُمَّ عِلْمُهُ الْكِتَابَ »

٧٢٧١ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَاحٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ عَوْفًا أَنَّ أَبَا الْمُنْهَالِ حَدَّثَهُ « أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرزَةَ قَالَ : إِنْ اللَّهُ يُغْنِيَكُمْ — أَوْ نَعَشَكُمْ — بِالْإِسْلَامِ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَعَ هُنَا « يُغْنِيَكُمْ » وَإِنَّمَا هُوَ « نَعَشَكُمْ ». يَنْظُرُ فِي أَصْلِ كِتَابِ الْأَعْتَصَامِ

٧٢٧٢ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ مَرْوَانَ يَبَايَعُهُ « وَأَقْرَأَ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتَ »

١ — بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بُعِثْتُ بِجُجُوعِ الْكَلَمِ ^(٣) »

٧٢٧٣ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

(١) ذهب جماعة من العلماء إلى أن المراد بالإكمال ما يتعلق بأصول الأركان لا ما يتفرع عنها ومن ثم لم يكن فيها متمسكاً لشكركم القياس .

(٢) الذي يتعلق بالغد محذوف وتقديره من وفاة النبي ﷺ .

(٣) المراد بجويع الكلام القرآن بقرينة قوله : « بعثت » . والقرآن هو الغاية في إعجاز اللفظ واتساع المعاني .

« عن أنى هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ . وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَلْعَنُونَهَا^(١) - أَوْ تَرْغَثُونَهَا - أَوْ كَلِمَةً تَشْبِهَا .

٧٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَنَى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ - أَوْ أَمِنْ - عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أَوْثِقَهُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ ، فَأَرْجُو أَنِي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

٢ - بَابُ الْإِقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ قَالَ : أئِمَّةٌ تَقْتَدَى بِمَنْ قَبْلَنَا ، وَيَقْتَدَى بِنَا مَنْ بَعْدَنَا . وَعَنْ ابْنِ عَوْنٍ : ثَلَاثٌ أَحْبَبَهُنَّ لِنَفْسِي وَإِلْخَوَانِي : هَذِهِ السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوها وَيَسْأَلُوا عَنْهَا ، وَالْقُرْآنُ أَنْ يَتَفَهَّمُوهُ وَيَسْأَلُوا النَّاسَ عَنْهُ ، وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ

٧٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ قَالَ : جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا فَقَالَ : هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ . قُلْتُ : مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ . قَالَ : لِمَ ؟ قُلْتُ : لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبُكَ . قَالَ : هُمَا الْمَرَانِ يُقْتَدَى بِهِمَا »

٧٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ فَقَالَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ « سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَفَرَعُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ »

٧٢٧٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِي يَقُولُ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَإِنْ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ »

٧٢٧٨ ، ٧٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ « عَنْ أَنَى هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَا : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا قُضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ »

٧٢٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَنَى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى^(٢) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَأْبَى ؟ قَالَ : مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى »

(١) من كتاب « المنتهى » لأبي المعالي اللغوي لفت طعامه ولغت بالغين والعين أى المعجزة والمهيلة إذا فرقه ، قال والغيت مايقى فى الكيل من الحب فعلى هذا فالمعنى وأنتم تأخذون المال فتفرقونه بعد أن تموزوه واستعار للمال ما للطعام لأن الطعام أهم ما يقتنى لأجله المال .

(٢) إسناد الامتناع إليهم عن الدخول مجاز عن الامتناع عن سنته وهو عصيان الرسول ﷺ ، والموصوف بالإنباء وهو الامتناع إن كان كافراً فهو لا يدخل الجنة أصلاً وإن كان مسلماً فالمراد منعه

٧٢٨١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ — وَأَتْنِي عَلَيْهِ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ مِينَاءَ « حَدَّثَنَا — أَوْ سَمِعْتُ — جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جَاءَتْ مَلَائِكَةُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَائِمٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةً وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : إِنْ لَصَّاحِيكُمْ هَذَا مَثَلًا ، قَالَ فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةً وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا ، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدُبَةِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ . فَقَالُوا : أَوَلَوْهَا لَهُ يَفْقَهُهَا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةً وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : فَالدَّارُ الْجَنَّةُ وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمُحَمَّدٌ فَرَقَ بَيْنَ النَّاسِ « تَابِعَهُ قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ « عَنْ جَابِرٍ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... »

٧٢٨٢ — حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامٍ « عَنْ خُذَيْفَةَ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ ^(١) اسْتَقْبِمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا ، فَإِنْ أَخَذْتُمْ مِينًا وَشِمَالًا ^(٢) لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا . »

٧٢٨٣ — حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ : يَا قَوْمُ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِيْنِي ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ ، فَالْجَاءَ « فَاطَاعَةُ طَائِفَةٍ مِنْ قَوْمِهِ فَأَذْلَجُوا فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَتَجَّوْا ، وَكَذَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَاصْتَبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاكَهُمْ . فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَأَتْبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنْ الْحَقِّ »

٧٢٨٤ ، ٧٢٨٥ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لما تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ : كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابِهِ عَلَى اللَّهِ . فَقَالَ . وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلُنَّ مِنْ فَرَقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ . فَقَالَ عُمَرُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ » . قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ عَنِ اللَّيْثِ « عَنَّا قًا » وَهُوَ أَصَحُّ

٧٢٨٦ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِمَ عُثْبَةُ بْنُ حِصْنٍ بِنَ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرِّ ابْنِ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ — وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذَنِّبُهُمْ عُمَرُ ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمَشَاوِرَتِهِ كَهَوْلًا

(١) يضم القاف وتشديد الراء مهموز جمع قارئ والمراد بهم العلماء بالقرآن والسنة العباد وقوله : « استقيموا » كناية عن التمسك بأمر الله تعالى فعلاً وتركاً .

(٢) أى خالفتم الأمر المذكور .

كانوا أو شباباً — فقال عُيَيْنَةُ لابن أخيه : يَا ابْنَ أَخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ ^(١) ؟ قال : سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ . قال ابن عباس فاستأذن لعُيَيْنَةَ ، فلما دخل قال : يَا ابْنَ الْخَطَابِ ، وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ ، وَمَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ . فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ ^(٢) بِهِ ، فَقَالَ الْحُرُّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ خُذِ الْعَفْوَ ، وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ، وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ وَإِنْ هَذَا مِنْ الْجَاهِلِينَ . فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا ^(٣) عُمَرُ حِينَ ثَلَاثَهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ .

(٧٢٨٧) — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ « عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَالنَّاسُ قِيَامٌ وَهِيَ قَائِمَةٌ تَصَلِّي ، فَقُلْتُ : مَا لِلنَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ قَالَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ . فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ، وَأُورِجَى إِلَيَّ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدُّجَالِ ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ — أَوِ الْمُسْلِمُ ، لَا أَدْرَى أَىِّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ — فيقول : مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأُجَنِّهَنَا وَآمَنَّا ، فيقال : ثُمَّ صَالِحًا ، عَلِمْنَا أَنَّكَ مُوَفِّقٌ ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ — أَوِ الْمُرْتَابُ ، لَا أَدْرَى أَىِّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ — فيقول : لَا أَدْرَى ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ »

٧٢٨٨ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : دَعَوْنِي مَا تَرَكْتُمْ ^(٤) ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سَوَّلَهُمْ وَاخْتَلَفَهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتَكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتَكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ »

٣ — بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَمَنْ تَكَلَّفَ مَا لَا يَنْفَعِيهِ

وقوله تعالى ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ﴾

٧٢٨٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّي حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ « عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ أَغْطَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ »

٧٢٩٠ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا لِيَالِي حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَخَنَّحُ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ ، إِلَّا الصَّلَاةَ

(١) أى في خلوة ، وإلا فمعمر كان لا يحتجب إلا وقت خلوته وراحته .

(٢) المراد به أن يضربه .

(٣) معنى « ما جاوزها » ما عمل بغير ما دلت عليه بل عمل بمقتضاها .

(٤) المراد بها مدة تركى إياكم بغير أمر بشيء من ذلك .

المكتوبة

٧٢٩١ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ : سَلُونِي فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي ؟ فَقَالَ : أَبُوكَ حُذَافَةَ . ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي ؟ فَقَالَ : أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ . فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ : إِنَّا نَتَوَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »

٧٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ قَالَ « كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمَغِيرَةِ : اكْتُبْ إِلَى مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ . وَكُتِبَ إِلَيْهِ : أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ . وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأَمْهَاتِ ؛ وَوَادِ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ »

٧٢٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ : نَهَيْتُمَا عَنِ التَّكْلِيفِ »

٧٢٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ ، فَوَرَأَى اللَّهُ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا . قَالَ أَنَسٌ فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ : سَلُونِي . فَقَالَ أَنَسٌ : فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : أَيْنَ مُدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : النَّارُ . فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ : مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَبُوكَ حُذَافَةَ . قَالَ : ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ : سَلُونِي سَلُونِي . فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا . قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُولَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ آنفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ ، وَأَنَا أَصْلِي ، فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ »

٧٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ « قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : أَبُوكَ فَلَانٌ ، وَنَزَلْتُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ ﴾ الْآيَةِ »

٧٢٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَاحٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا : هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ؛ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ »

٧٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عبيد بن ميمونٍ حَدَّثَنَا عيسى بْنُ يونسَ عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة « عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْبٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَسْأَلُوهُ لَا يُسْمِعُكُمْ مَا تَكْرَهُونَ ، فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ ، فَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحِي إِلَيْهِ ، فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوُحْيُ ، ثُمَّ قَالَ ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾

٤ - باب الاقتداء بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم

٧٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سفيان عن عبد الله بن دينار « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ فَتَبَّذَرْتُهُ وَقَالَ : إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَداً ، فَتَبَّذَرَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ »

٥ - باب ما يُكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع

لقوله تعالى ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ، وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾

٧٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سلمة « عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : لَا تَوَاصِلُوا ، قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ : إِنِّي لَسْتُ بِمِثْلِكُمْ ، إِنِّي أَبِيتُ يَطْعَمُنِي رُبِّي وَيَسْقِينِي . فَلَمْ يَنْتَهَوْا عَنِ الْوَصَالِ . قَالَ فَوَاصِلُ بِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتَكُمْ . كَالْمَنْكِيِّ لَهُمْ »

٧٣٠٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ « خَطَبَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنَاسِكٍ مِنْ آجُرٍّ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ معلقة فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، فَشَرَّهَا ؛ فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ ، وَإِذَا فِيهَا : الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ غَيْرِ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا . وَإِذَا فِيهِ : ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا . وَإِذَا فِيهَا : مَنْ وَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا »

٧٣٠١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مسروقٍ قَالَ « قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا تَرْتَحُّصُ فِيهِ وَتَنْزَعُ عَنْهُ قَوْمٌ ^(١) ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَنْتَزِعُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً »

٧٣٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : « كَادَ الْخَيْرَانِ

(١) المراد منه هنا أن الخير في الاتباع سواء كان ذلك في العزيمة أو الرخصة ، وأن استعمال الرخصة بقصد الاتباع في المحل الذي وردت أولى من استعمال العزيمة بل ربما كان استعمال العزيمة حجتاً كافياً لتمام الصلاة في السفر

أَنْ يَهْلِكَ — أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ — لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ بَنَى تَمِيمٌ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ ابْنَ حَابِسٍ التَّمِيمِيَّ الْحَنْظَلِيَّ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ وَأَشَارَ الْآخَرُ بغيره ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ إِنَّمَا أَرَدْتُ خِلَافِي ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ فَارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَنَزَّلَتْ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ — إِلَى قَوْلِهِ — عَظِيمٌ ﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ ^(١) وَلَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهَمَهُ »

٧٣٠٣ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ : مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمَرَّ عُمَرُ فَلْيُصَلِّ . فَقَالَ : مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ : قَوْلِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمَرَّ عُمَرُ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقَعَلْتُ حَفْصَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ صَوَاحِبُ يَوْسَافَ ، مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ . فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ . مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا »

٧٣٠٤ — حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ « سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَ عُومَيْرُ الْعَجْلَانِي إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ ، أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَسَأَلَهُ ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، فَرَجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ الْمَسَائِلَ فَقَالَ عُومَيْرُ : وَاللَّهِ لَأَتَيْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فِجَاءً وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمٍ ، فَقَالَ لَهُ : قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكُمْ قُرْآنًا ، فَدَعَا بِهِمَا فَتَقَدَّما فَتَلَاعَبَا ، ثُمَّ قَالَ عُومَيْرُ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا ، فَفَارَقَهَا ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِرَاقِهَا ، فَجَرَّبَتِ السُّنَّةُ فِي التَّلَاعُوبِ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : انْظُرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ قَصِيرًا مِثْلَ وَجَرَةٍ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ أُعَيْنَ ذَا أَلْيَتَيْنِ فَلَا أَحْسِبُ إِلَّا قَدْ صَدَّقَ عَلَيْهَا . فِجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ »

٧٣٠٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَافَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ ابْنُ أَوْسٍ النَّصْرِيُّ — وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مَطْعَمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ — « فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلَ عَلَى عُمَرَ أَنَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا . فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ؟ فَأَذِنَ لَهُمَا . قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ الظَّالِمِ — اسْتَبْنَا ^(٢) — فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ . فَقَالَ : اتَّقُوا ، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بَادَنِهِ تَقَوْمُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً — يَرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ — قَالَ الرَّهْطُ : قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ ...

(١) السرار بكسر السين المهملة وتخفيف الراء أى الكلام السر ومنه المسارة والمعنى كاللناجي سراً .

(٢) أى نسب كل واحد منهما الآخر إلى أنه ظلمه .

الآية ﴿ فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم والله ما احتازها دونكم ، ولا استأثر بها عليكم ، وقد أعطاكموها وبثها فيكم ، حتى بقي منها هذا المال ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعلهُ مَجْعَلٌ مَالِ اللَّهِ . فعمل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك حياته ، أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك ؟ فقالوا : نعم . ثم قال لعلي وعباس : أنشدكم الله هل تعلمان ذلك ؟ قالا : نعم . ثم توفي الله نبيهُ صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر : أنا وليُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقَبَضَهَا أبو بكر فعملَ فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتما حينئذٍ — وأقبل على علي وعباس — فقال تزعمان أن أبا بكر فيها كذا ؛ والله يعلم أنه فيها صادقٌ بآرٍ راشدٌ تابعٌ للحق . ثم توفي الله أبا بكر ، فقلتُ : أنا وليُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ، فقَبَضْتُهَا سنتين أعملُ فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ، ثم جئتاني وكلمتكما على كلمة واحدة وأمرًا جميع ، جئتني تسألني نصيبك من ابن أخيك ، وأنا في هذا يسألني نصيب امرأته من أبيها ، فقلتُ : إن شئنا دَفَعْتُهَا إليكما ، على أن عليكما عهدُ الله وميثاقهُ تَعْمَلانَ فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عملَ فيها أبو بكر وبما عملتُ فيها منذ وليتها ، وإلا فلا تكلماني فيها ، فقلتما : ادفعها إلينا بذلك ، فدفعتها إليكما بذلك ، أنشدكم بالله هل دَفَعْتُهَا إليهما بذلك ؟ قال الرهط : نعم . فأقبل على علي وعباس فقال : أنشدكم بالله هل دَفَعْتُهَا إليكما بذلك ؟ قالا : نعم . قال أفكَلْتُمَا مني قضاءً غيرَ ذلك ؟ فوالذي يَأْذَنُهُ تقوم السماء والأرض لا أقضي فيها قضاءً غيرَ ذلك حتى تقوم الساعة ، فإن عجزتما عنها فادفعاهما إليَّ فأنا أكفيكماها »

٦ — باب إثم من آوى محدثاً ، رواه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧٣٠٦ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ « قُلْتُ لَأَنْسَ : أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : نعم ، ما بين كذا إلى كذا ، لا يُقَطَّعُ شَجَرُهَا ، من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . قال عاصم : فأخبرني موسى بن أنس أنه قال : أو آوى محدثاً . »

٧ — باب ما يُذكرُ من ذمِّ الرأي وتكليف القياس ﴿ ولا تقف ﴾ لا تقف ﴿ ما ليس لك به علم ﴾

٧٣٠٧ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ ثَلَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ « حَجَّ عَلَيْنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أُعْطَاكُمْوه انتزاعاً ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم ، فيبقى ناسٌ جُهَالٌ يَسْتَفْتُونَ فَيَفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ ، فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدَ قَالَتْ : يَا ابْنَ أَخْتِي انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَبِثْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ ، فَحَدَّثْتَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثْتَنِي ، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا ، فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو . »

٧٣٠٨ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ هَلْ شَهِدْتَ صِفِينَ ؟ قَالَ : نعم ، فسمعتُ سهلَ بنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ ح . وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أُنِي جَنْدَلٌ وَلَوْ أُسْتَطِيعَ أَنْ أُرَدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَدَدْتُهُ وَمَا وَضَعْنَا سِوْفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرٍ يَفْطِنُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَّا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ . قَالَ وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ : شَهِدْتُ صِفِينَ وَبَيْسَتْ صِفِينَ . »

(١) بمعنى مر علينا حاجباً .

٨ - **باب** ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول لا أدري أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ، ولم يقل برأى ولا قياس^(١) ، لقوله تعالى ﴿بما أراك الله﴾ . وقال ابن مسعود : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الآية .

٧٣٠٩ - **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** سفيان قال سمعت ابن المنكدر يقول « سمعت جابر بن عبد الله يقول : مرصت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأبو بكر وهما ماشيان ، فأتاني وقد أغمى علي ، فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه علي ، فأفقت فقلت : يا رسول الله - وربما قال سفيان : فقلت أي رسول الله - كيف أقضي في مالي ، كيف أصنع في مالي ؟ قال : فما أجابني بشيء حتى نزلت آية الميراث »

٩ - **باب** تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأى ولا تمثيل^(٢)

٧٣١٠ - **حدثنا** مسدد **حدثنا** أبو عوانة عن عبد الرحمن بن الأصهباني عن أبي صالح ذكوان « عن أبي سعيد : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك ، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله . فقال : اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا ، فاجتمعن ، فأتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله . ثم قال : ما منكن امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة إلا كان لها حجاباً من النار . فقالت امرأة منهم : يا رسول الله ، اثنين ؟ قال فأعادتها مرتين ، ثم قال : واثنين واثنين »

١٠ - **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا تزال طائفة من أمتي

ظاهرين على الحق وهم أهل العلم »

٧٣١١ - **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن إسماعيل عن قيس « عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون »^(٣)

٧٣١٢ - **حدثنا** إسماعيل **حدثنا** ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب أخبرني حميد « قال سمعت معاوية ابن أبي سفيان قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، وإنما أنا قاسم ، ويعطي الله ، ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة . أو حتى يأتي أمر الله »

١١ - **باب** قول الله تعالى ﴿أو يلبسكم شيعاً﴾^(٤)

٧٣١٣ - **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** سفيان قال عمرو « سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿قل هو القادر﴾ على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ﴿أو أعوذ بوجهك﴾ أو من تحت أرجلكم ﴿أو أعوذ بوجهك﴾ . فلما نزلت ﴿أو يلبسكم شيعاً﴾ ويزيق

(١) قال الكرماني : هما مترادفان ، وقيل الرأي التفكير ، والقياس الإلحاق وقيل الرأي أعم ليدخل فيه الاستحسان ونحوه . قال ابن بطال عن المهلب : مامعناه إنما سكت الرسول ﷺ في أشياء معضلة ليست لها أصول في الشريعة فلا بد فيها من اطلاع الوحي وإلا فقد شرع ﷺ لأئمة القياس ، وأعلمهم كيفية الاستنباط فيما لا نص فيه . (٢) المراد بالتمثيل القياس وهو إثبات مثل حكم معلوم في آخر لاشتراكهما في علة الحكم .

(٣) أي على من خالفهم أي غالبون ، أو المراد بالظهور أنهم غير مستترين بل مشهورون والأول أولى .

(٤) قال ابن بطال أجاب الله تعالى نبيه في عدم استئصال أمته بالعذاب ، ولم يحبه في أن لا يلبسهم شيعاً ، أي فرقاً مختلفين وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض أي بالحرب والقتل بسبب ذلك .

بعضكم بأس بعض ﴿ قال : هاتان أهون ، أو أيسر ﴾

١٢ - باب من شَبَّهَ أصلاً معلوماً بأصل مبین وقد بین إنبی صلی الله علیه وسلم

حُكَمَها لِفَہَمِ السَّائِلِ^(١)

٧٣١٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أُنَى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أُنَى هَرِيرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنْ أَمْرَأَتِي وَكَدَتْ غَلَامًا أَسْوَدَ وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَمَا أَلَوْنَهَا ؟ قَالَ : حُمْرٌ . قَالَ : هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ ؟ قَالَ : إِنْ فِيهَا لَوْرَقٌ . قَالَ : فَأَنَّى تَرَى ذَلِكَ جَاءَهَا ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عِرْقٌ نَزَعَهَا . قَالَ : وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ . وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ »

٧٣١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أُنَى بَشْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دِينَ أَكْنَتِ قَاضِيَتُهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : فَاقْضُوا الَّذِي لَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ »

١٣ - باب ما جاء في اجتِهادِ القضاءِ بما أنزَلَ اللهُ تعالى لقوله ﴿ ومن لم يَحْكَمْ بما أنزَلَ اللهُ فأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ومدحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صاحبِ الحِكمةِ حين يَقْضِي بها وَيُعَلِّمُها وَلَا يَتَكَلَّفُ مِنْ قِبَلِهِ ، وَمُشاوَرَةُ الخُلَفَاءِ وَسِوَاهُمْ أَهْلَ الْعِلْمِ

٧٣١٦ - حَدَّثَنَا شُهَابُ بْنُ عُبَادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا

٧٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : سَأَلَ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ عَنْ إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ - وَهِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بطنُها فَتَلْقَى جَنِينًا فَقَالَ : أَيُّكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْءٌ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا . فَقَالَ : مَا هُوَ قُلْتُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أُمَةٌ . فَقَالَ : لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَحْيِيَنِي بِالْخُرْجِ فِيمَا قُلْتُ

٧٣١٨ - فُخِرَتْ فَوُجِدَتْ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَجُثْتُ بِهِ فَشَهِدَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أُمَةٌ » . تَابِعَهُ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ غُرَّةٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ

١٤ - باب قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ »

٧٣١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ الْمُقْبِرِيِّ « عَنْ أُنَى هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ^(٢) قَبْلَهَا شَبِيرًا بِشَبِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَفَّارِسَ وَالرُّومَ ؟ فَقَالَ : وَمِنْ النَّاسِ إِلَّا أُولَئِكَ ؟ »

(١) المراد أن الذي ورد عنه من التمثيل إنما هو تشبيه أصل بأصل ، والتشبه أخفى عند السائل من المشبه به ، وفائدة التشبيه التقريب لفهم السائل .

(٢) القرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء . الأمة من الناس .

٧٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الصَّنَعَانِيُّ مِنَ الْيَمَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِرَاراً شَرّاً وَذِرَاعاً ذِرَاعاً حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ ^(١) اتَّبَعْتُمُوهُمْ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : فَمَنْ ؟ »

١٥ - بَابُ إِثْمٍ مِنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ أَوْ سَنٍّ سُنَّةٍ سَيِّئَةٍ

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ الْآيَةَ

٧٣٢١ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْماً إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كَيْفَلٌ مِنْهَا - وَرَبَّمَا قَالَ سَفِيَانٌ مِنْ دَمِهَا - لِأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلًا »

١٦ - بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحُضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الْحَرَمَانِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَمَا كَانَ بَيْنَهُمَا مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَصْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَنْبَرِ وَالْقَبْرِ

٧٣٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيِّ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقْلَنِي بَيْعَتِي . فَأَبَى فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفَى حَبْثَهَا وَيَنْصَعُ طَبِئُهَا »

٧٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنْتُ أَقْرَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَلَمَّا كَانَ آخِرَ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَمَنَى : لَوْ شَهِدْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ : إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فُلَانًا ، فَقَالَ عُمَرُ : لِأَقَوْمِ الْعَشِيَّةِ فَأَحْذَرُ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ . قُلْتُ : لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاغَ النَّاسِ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ ، فَأَخَافُ أَنْ لَا يُنْزَلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا ، فَيَطِيرُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ . فَأَمَهَلُ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةُ دَارَ الْهَجْرَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ فَتَخْلُصَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَيَحْفَظُوا مَقَالَتَكَ وَيُنْزَلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا . فَقَالَ : وَاللَّهِ لِأَقَوْمٍ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامِ أَقَوْمِهِ بِالْمَدِينَةِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، فَكَانَ فِيمَا أَنْزَلَ آيَةُ الرَّجْمِ »

٧٣٢٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ « كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مَمْشَقَانِ ^(٢) مِنْ كَتَّانٍ ، فَمَخِطُ فَقَالَ : بِيحٍ بِيحٍ ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخِطُ فِي الْكِتَانِ ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَخِرُ

(١) الضَّبُّ : هُوَ الْخِيَوَانُ الْمَعْرُوفُ تَقْدَمُ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي ذِكْرِ بَنِي إِسْرَائِيلَ .

(٢) أَيْ مَصْبُوغَانِ بِالْمَشَقِّ بِكُسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْمَعْجَمَةِ ، وَهُوَ الظَّنُّ الْأَحْمَرُ .

فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حُجْرَةِ عائشة مَغْشِيَةً عَلَيَّ ، فيجئ الجائئ فيضَعُ رجلُهُ عَلَيَّ عنقي ويُرِي أُنَى بجنون وما لي من جُنون ، وما لي إِلَّا الجوع »

٧٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ « سَأَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَوْ لَا مَنْزِلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصُّغَرِ ، فَأَتَنِي الْعَلَمُ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ، ثُمَّ خَطَبَ - وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً - ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَ النَّسَاءُ يُشْرَنَ إِلَى أَذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ فَأَمَرَ بِبَلَالٍ فَأَتَاهُنَّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧٣٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قَبَاءَ مَاشِيًا وَرَاكِبًا » (١)

٧٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَيْبُدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : اذْنَنِي مَعَ صَوَاحِبِي ، وَلَا تَدْفِنَنِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُرَكِّي » (٢) .

٧٣٢٨ - وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ عَمَرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ : ائْذِنِي لِي أَنْ أَدْفِنَ مَعَ صَاحِبِي ، فَقَالَتْ : إِي وَاللَّهِ . قَالَ وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرْسَلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ : لَا وَاللَّهِ لَا أُؤْثِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا . »

٧٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو يَكْرِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ « أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصَلِّي الْعَصْرَ ، فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ . وَزَادَ اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ : وَيَبْعُدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةَ أُمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةً » (٣)

٧٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ الْجَعِيدِ « سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدًّا وَثَلَاثًا بِمَدِّكَ الْيَوْمِ وَقَدْ زِيدَ فِيهِ » سَمِعَ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْجَعِيدِ

٧٣٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَاهُمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ . يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ » (٤)

٧٣٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ زَنِيَا ، فَأَمَرَ بِهِمَا فُرَجِمَا قَرِيبًا حَيْثُ تَوَضَّعَ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ »

٧٣٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمَطْلَبِ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

(١) قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ عَنْ الْمُهَلَّبِ : الْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَعَابِنَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَاشِيًا وَرَاكِبًا فِي قَصْدِهِ مَسْجِدَ قَبَاءَ ، وَهُوَ مُشْهَدٌ مِنْ مَشَاهِدِهِ ﷺ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِغَيْرِ الْمَدِينَةِ .

(٢) يَفْتَحُ الْكَافَ . أَيْ أَنَّ يَشَى عَلَى أَحَدٍ بِمَا لَيْسَ فَيُ . بَلْ بِمَجْرَدِ كَوْنِهِ مَدْفُونَةً عِنْدَهُ دُونَ سَائِرِ نَسَائِهِ فَيُظَنُّ أَنَّ خُصَصَتْ بِذَلِكَ مِنْ دُونِهِمْ ، لِمَعْنَى فَيُ لَيْسَ فِيهِمْ .

(٣) قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : عَنْ الْمُهَلَّبِ أَنَّ بَيْنَ الْعَوَالِي وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ لِلْمَاشِيِ شَيْئًا مُعْلَمًا مِنْ مَعَالِمَ مَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَسْتَغْنَى الْمَاشِيُ فِيهَا يَوْمَ الْغَيْمِ عَنْ مَعْرِفَةِ الشَّمْسِ وَذَلِكَ مُعْدُومٌ فِي سَائِرِ الْأَرْضِ .

(٤) عَنْ الْمُهَلَّبِ أَنَّ دَعَاؤَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ ، خُصَّصَهُمْ مِنَ الْبَرَكَةِ مَا اضْطُرَّ أَهْلُ الْأَفَاقِ إِلَى قَصْدِهِمْ فِي ذَلِكَ الْمَعْيَارِ الْمُدْعَوْ لَهُ بِالْبَرَكَةِ ، لِيَجْعَلُوهُ طَرِيقَةً مُتَّبَعَةً فِي مَعَاشِهِمْ ، وَأَدَاءً مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أُحُدٌ فقال هذا جبل يُحِبُّنا ونُحِبُّه ، اللهم إن إبراهيمَ حَرَّمَ مكة وإنِّي أحرِّم ما بين لابتيها . تابعه سهلٌ عن النبي صلى الله عليه وسلم في أُحُدٍ

٧٣٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ « عن سهل أنه كان بين جدار المسجد ممالي القبلة وبين المنبرِ ممرُ الشاة » .

٧٣٣٥ - حَدَّثَنَا عمرو بن علي حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِي حَدَّثَنَا مالِكٌ عن نُجَيْبِ بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم « عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على حوضي »

٧٣٣٦ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عن نافع « عن عبد الله قال : سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل ، فأرسلت التي ضمرت منها - وأمدّها إلى الحَفِيَاءِ^(١) - إلى ثنية الوداع ، والتي لم تُضمَر - أمدّها ثنية الوداع - إلى مسجد بني زريق . وإن عبد الله كان فيمن سابق »

٧٣٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عن ليث عن نافع « عن ابن عمر ح . وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عيسى بن إدريس وابن أبي غنّية عن أبي حيّان عن الشعبي « عن ابن عمر رضِيَ الله عنهما قال : سمعتُ عمرَ علي منبرِ النبي صلى الله عليه وسلم .. »

٧٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عن الزُّهري أَخْبَرَنَا السَّائِبُ بن يزيد « أنه سمعَ عثمانَ بن عفانَ خَطِيباً على منبرِ النبي صلى الله عليه وسلم ... »

٧٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا هشامُ بن حسان أن هشامَ بن عروة حَدَّثَهُ عن أبيه « أن عائشة قالت : كان يوضع لي ولرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المِرْكَنُ^(٢) فنشَرُغُ فيه جميعاً .. »

٧٣٤٠ - حَدَّثَنَا مسدّد حَدَّثَنَا عبادُ بن عباد حَدَّثَنَا عاصمُ الأحول « عن أنس قال : حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين الأنصارِ وقريش في داري التي بالمدينة .. »

٧٣٤١ - « وقَتَّ شهرًا يدعو على أحياء من بني سليم »

٧٣٤٢ - حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ « عن أبي بردة قال : قَدِمْتُ المدينة فَلَقِيَنِي عبد الله بن سلام فقال لي : انطلق إلى المنزل فأسقيك في قَدَحٍ شَرِبَ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتصلّى في مسجدٍ صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم ، فانطلقتُ معه فأسقاني سَوِيقاً وأطعمني تمرًا وصلّيتُ في مسجده »

٧٣٤٣ - حَدَّثَنَا سعيدُ بن الربيع حَدَّثَنَا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير حَدَّثَنِي عكرمة « عن ابن عباس أن عمرَ رضِيَ الله عنه حَدَّثَهُ قال : حَدَّثَنِي النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتاني الليلة آتٍ من ربي وهو بالعقيق أن صل في هذا الوادي المبارك وقل : عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ » وقال هارون بن إسماعيل « حَدَّثَنَا علي : عُمْرَةٌ في حَجَّةٍ »

(١) يفتح المهملة وسكون الفاء بعدها تخانية ، مكان معروف بالمدينة .

(٢) قال الخليل شبه تور من آدم ، وقال غيره شبه حوض من نحاس قال ابن بطال فيه سنة متبعة لبيان مقدار ما يكفي الزوج والمرأة إذا اغتسلا .

٧٣٤٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ : وَقَتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَنًا لِأَهْلِ نَجْدٍ ، وَالْجُحْفَةِ لِأَهْلِ الشَّامِ ، وَذَا الْحُلَيْفَةِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، قَالَ : سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ ، وَذِكْرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ عِرَاقُ يَوْمَئِذٍ » ^(١) .

٧٣٤٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ بَذَى الْحُلَيْفَةِ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بَيِّطَحَاءَ مَبَارَكَةٌ »

١٧ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾

٧٣٤٦ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ — وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ — قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فِي الْأَخِيرَةِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ الْعَنَ فُلَانًا وَفُلَانًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾

١٨ — بَابُ ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ ^(٢)

وقوله تعالى ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾

٧٣٤٧ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بَنَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمْ : أَلَا تَصْلَوْنَ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا ، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا . ثُمَّ سَمِعُهُ وَهُوَ مُدِيرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يَقَالُ مَا أَتَاكَ لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ ، وَيَقَالُ الطَّارِقُ : النَجْمُ . وَالثَّقَابُ : الْمَضْيَعُ ، يَقَالُ : اثْقُبْ نَارَكَ لِلْمَوْقِدِ

٧٣٤٨ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَسِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَسْلَمُوا تَسْلَمُوا . فَقَالُوا : بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . قَالَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَلِكَ أُرِيدُ ، أَسْلَمُوا تَسْلَمُوا . فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَلِكَ أُرِيدُ . ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : اْعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ ، وَإِلَّا فَاْعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ »

(١) أى بأيدى المسلمين فإن بلاد العراق كلها فى ذلك الوقت كانت بأيدى كسرى ومراده أنها لم يكن بها حينئذ مسلمين حتى يوقت لهم .

(٢) قال الكرماني الجدال : هو الخصام ومنه قبيح وحسن وأحسن ، فما كان للفرائض فهو أحسن وما كان للمستحبات فهو حسن ، وما كان لغير ذلك فهو قبيح .

١٩ - باب ﴿ وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً ﴾^(١)

وما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم الجماعة ، وهم أهل العلم

٧٣٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاءُ بَنُو جُيُوشِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ : هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ يَا رَبِّ : فَتَسْأَلُ أُمَّتَهُ : هَلْ بَلَغَكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : مَا جَاءَنَا مِنْ تَذِيرٍ . فَيَقُولُ : مَنْ شَهِدْكَ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ ، فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ . ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ — قَالَ : عَدَلًا — لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ؛ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴿ ، وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا

٢٠ - باب إذا اجتهد العامل — أو الحاكم — فأخطأ خلافاً للرسل من غير علم فحكمه مردود ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم « مَنْ عَمَلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ »^(٢)

٧٣٥٠ ، ٧٣٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَخِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الْجَبِيدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَحْدُثُ « أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْرِ قَدِيمٍ بِتَمْرِ جَنِيْبٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكَلْتَ تَمْرَ خَيْرٍ كَذَا ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَفْعَلُوا ، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلِ ، أَوْ يَبْعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِشَمْنِهِ مِنْ هَذَا ، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ »

٢١ - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

٧٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْقُرَيْشِيُّ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ « عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أخطأ^(٣) فَلَهُ أَجْرٌ » . قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ : هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سُلَيْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي سُلَيْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ

٢٢ - باب الحجة على من قال إن أحكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم عن مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وأُمُور الإسلام

(١) المراد بالوصف المذكور أهل السنة والجماعة وأهل العلم الشرعي ومن سواهم ، ولو نسب إلى العلم فهي صورة لا حقيقة . وقال الكرمانى مقتضى الأمر بلزوم الجماعة أنه يلزم المكلف متابعة ما أجمع عليه المجتهدون وهم المراد بقوله : « وهم أهل العلم » .

(٢) قال ابن بطال : مراده أن من حكم بغير السنة جهلاً أو غلطاً يجب عليه الرجوع إلى حكم السنة ، وترك ما خالفها امتثالاً لأمر الله تعالى بإيجاب طاعة رسوله .

(٣) أى ظن أن الحق في جهة ، فصادف أن الذى في نفس الأمر بخلاف ذلك ، فالأول له أجران : أجر الاجتهاد وأجر الإصابة . والآخر له أجر الاجتهاد فقط .

٧٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جَرَّحٍ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ « اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عَمْرِو فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مُشْغُولًا فَرَجَعَ ، فَقَالَ عَمْرٌ : أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ؟ أَتَذَنُّوْا لَهُ ، فَدَعَى لَهُ ، فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ فَقَالَ : إِنَّا كُنَّا نُوْمِرُ بِهَذَا ، قَالَ : فَاتْنِنِي عَلَى هَذَا بَيْتَةٍ أَوْ لِأَفْعَلُنَّ بِكَ . فَانْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : لَا يَشْهَدُ إِلَّا أَصَاغِرُنَا ، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ فَقَالَ : قَدْ كُنَّا نُوْمِرُ بِهَذَا ، فَقَالَ عَمْرٌ : تَخَفَى عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَلْهَانِي الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ »

٧٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ « أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا أَلَزَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلءِ بَطْنِي ^(١) ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَالَ : مَنْ يَسْطُرُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضَى مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضَهُ فَلَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي ، فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ ، فَوَ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ »

٢٣ - بَابٌ مِنْ رَأْيِ تَرْكِ النِّكَارِ ^(٢) مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِجَّةً ، لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ

٧٣٥٥ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أُمِّي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ قَالَ « رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ الصَّيَادِ الدِّجَالِ . قُلْتُ : تَحْلِفُ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ عَمْرًا يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَنْكَرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٢٤ - بَابُ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالْأَدْلَالِ ، وَكَيْفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرُهَا وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَ الْخَيْلِ وَغَيْرَهَا ، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْحُمْرِ فَدَلَّهِمْ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ وَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضُّبِّ فَقَالَ : لَا أَكَلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ ، وَأَكُلَ عَلَى مَائِدَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الضُّبُّ ، فَاسْتَدَلَّ ابْنُ عَبَّاسٍ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ .

٧٣٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ : لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رِبَطُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُطَالَ فِي مَرْحٍ أَوْ رَوْضَةٍ . فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ الْمَرْجُ وَالرَّوْضَةُ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْقًا أَوْ شَرْفِينَ كَانَتْ آثَارُهَا وَأُرُوثُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرَدَّ أَنْ تُسْقَى بِهِ كَانَتْ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ . وَرَجُلٌ رِبَطُهَا تَغْنِيًا وَتَعْفُفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرُهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ ، وَرَجُلٌ رِبَطُهَا فُخْرًا وَرِيَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمْرِ قَالَ . مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَاذَةُ الْجَامِعَةَ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿

(١) بكسر الميم وبهمزة أخره أى بسبب شيعي ، أى أن السبب الأصلي الذي اقتضى له كثرة الحديث عن الرسول ملازمته له ليجد ما يأكله ، لأنه لم يكن له شيء يتجر فيه ولا أرض يزرعها ولا يعمل فيها ، فكان لا ينقطع عنه خشية أن يفوته القوت ، فيحصل من هذه الملازمة من سماع الأقوال ورواية الأفعال ما لا يحصل لغيره ممن لم يلازمه ملازمته ، وأعانه على استمرار حفظه دعاء النبي له بذلك .

(٢) النكير : هو المبالغة في الإنكار .

٧٣٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةٍ عَنْ أُمِّهِ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ح . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ عَقْبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْفَخْرِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ حَدَّثَنِي أُمِّي « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخِيضِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْهُ ؟ قَالَ : تَأْخُذِينَ فِرْصَةَ مِمْسَكَةِ فَتَوْضِئِينَ بِهَا . قَالَتْ : كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَوْضِئِي قَالَتْ : كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَوْضِئِينَ بِهَا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا »

٧٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَسْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ حَفِيدَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمْنًا وَأَقْطَاعًا وَأَضْيَاءً فَدَعَا بِهِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ ، فَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَالْمَتَقَدِّرِ لِهَنٍّ ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ »

٧٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ لْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ . وَإِنَّهُ أَتَى بَيْدَرَ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ ثُقُولٍ ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا ، فَسَأَلَ عَنْهَا فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبَقُولِ فَقَالَ : قَرَّبُوهَا ، فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ ، فَلَمَّا رَأَتْ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ : كُلْ فَإِنِّي أَنَا جِئْتُ مِنْ لَا تَنَاجِي . وَقَالَ ابْنُ عُفَيْرٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ « بِقَدَرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ » . وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدَرِ ، فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ

٧٣٦٠ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي قَالَا حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ جُبَيْرٍ « أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعَمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلِمَتُهُ فِي شَيْءٍ ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ ، فَقَالَتْ : أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ ؟ قَالَ : إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَاتِي أَبَا بَكْرٍ . زَادَ الْحَمِيدِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ « كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ »

٢٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ »

٧٣٦١ - وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « سَمِعَ معاويةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَقَالَ : إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدِقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَإِنْ كُنَّا - مَعَ ذَلِكَ - لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ . »

٧٣٦٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَصْدُقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾ . الْآيَةُ »

٧٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

عليه وسلم أحدث ، تفرّغونه محضاً لم يُشب ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدّلوا كتاب الله وغيروه ، وكتبوا بأيديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً ، لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ، لا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل عليكم .

٢٦ - باب كراهية الاختلاف^(١)

٧٣٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ « عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اختلفتم فقوموا عنه » ، قال أبو عبد الله سمع عبد الرحمن سلاماً

٧٣٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الضَّمْدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ « عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اختلفتم فقوموا عنه » . قال أبو عبد الله : وقال يزيد بن هارون عن هارون الأعور حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٣٦٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لما خُضِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ - وفي البيت رجال فيهم عمرُ بن الخطاب - قال : هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ ، قال عمرُ : إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلِبَهُ الْوَجَعُ ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ فَحَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ . واختلف أهل البيت واختصموا ، فمنهم من يقول : قريوا . يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ ، ومنهم من يقول ما قال عمر . فلما أَكْثَرُوا اللَّغْطَ وَالْاِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قوموا عني . قال عُبَيْدُ اللَّهِ : فكان ابن عباس يقول : إِنْ الرَّزِيَّةُ كُلُّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ ، مِنْ اِخْتِلَافِهِمْ وَلَفْظِهِمْ »

٢٧ - باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم ، إلا ما تعرّف إباحته

وكذلك أمره ، نحو قوله حين أحلوا^(٢) : أصيبوا من النساء^(٣) ، وقال جابر : ولم يعزم عليهم ، ولكن أحلهم لهم . وقالت أم عطية : نهينا عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا

٧٣٦٧ - حَدَّثَنَا الْمُكَنَّى بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ جَرِيْجٍ قَالَ عطاء وقال جابر ح . قال أبو عبد الله وقال محمد ابن بكر البرزساني حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عطاء « سمعتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ قَالَ : أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجِّ خَالِصاً لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ ، قَالَ عطاء قال جابر : فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَحْلَ وَقال : أَجْلُوا ، وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ . قال عطاء قال جابر : ولم يعزم عليهم ولكن أحلهم لهم . فبلغنا أنا نقول - لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس - أَمَرْنَا أَنْ نَحْلَ إِلَى نِسَائِنَا فَنَأْتِي عُرْفَةَ نَقْطُرُ مَذَاكِرُنَا الْمَذْي . قال ويقول جابر

(١) أى فى الأحكام الشرعية أو أعم من ذلك .

(٢) أى فى حجة الوداع ، لما أمرهم ففسخوا الحج إلى العمرة ، وتحلوا من العمرة .

(٣) هو إذن لهم فى جماع نساءهم إشارة إلى المألف فى الأحكام

بيده هكذا وحركها ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم ، ولولا هذني لخللت كما تحلون ، فحلوا ، فلو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت . فحللنا وسمعنا وأطعنا »
٧٣٦٨ - حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن ابن بريدة « حدثني عبد الله المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلوا قبل صلاة المغرب ، قال - في الثالثة - لمن شاء ، خشية أن يتخذها الناس سنة » (١)

٢٨ - باب قول الله تعالى ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ ، ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾

وأن المشاورة قبل العزم والتبين لقوله تعالى ﴿ فإذا عزمتم فتوكل على الله ﴾ فإذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله . وشارور النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه يوم أُحُد في المقام والخروج فأروا له الخروج ، فلما لبس لأمنته وعزم قالوا : أقم . فلم يمل إليهم بعد العزم وقال : « لا ينبغي لنبي يلبس لأمنته فيضعها حتى يحكم الله » وشارور علياً وأسامة فيما رمى به أهل الإفك عائشة فسمع منهما ، حتى نزل القرآن فجلد الرامين ولم يلتفت إلى تنازعهم ولكن حكم بما أمره الله . وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم يستشيرون الأئمة من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ورأى أبو بكر قتال من منع الزكاة ، فقال عمر : كيف تقاتل وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » ، فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم تابعه بعد عمر ، فلم يلتفت أبو بكر إلى مشورة إذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وأرادوا تبديل الدين وأحكامه ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم « من بدل دينه فاقتلوه » وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولاً كانوا أو شباناً ، وكان وقافاً عند كتاب الله عز وجل

٧٣٦٩ - حدثنا الأويسى حدثنا إبراهيم بن سعيد عن صالح عن ابن شهاب حدثني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله « عن عائشة رضي الله عنها حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، قالت : ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي يسألهما وهو يستشيرهما في فراق أهله فأما أسامة فأشار بالذي يعلم من براءة أهله وأما علي فقال : لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك . فقال : هل رأيت من شيء يريك ؟ قالت : ما رأيت أمراً أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأقي الداجن فتأكله . فقام على المنبر فقال : يا معشر المسلمين من يعذري من رجل بلغني أذاه في أهلي والله ما علمت على أهلي إلا خيراً وذكر براءة عائشة وقال أبو أسامة : عن هشام .

٧٣٧٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا النَّسَائِيُّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : مَا تَشِيرُونَ^(١) عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يَسْبُونَ أَهْلِي مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءٍ قَطُّ » وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ : « لَمَّا أَخْبَرْتُ عَائِشَةَ بِالْأَمْرِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْذِنُ لِي أَنْ أَنْطَلِقَ إِلَى أَهْلِي ؟ فَأَذِنَ لَهَا وَأَرْسَلَ مَعَهَا الْغُلَامَ . وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَلِيِّ : سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا ، سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ .

(١) الحاصل أنه استشارهم فيما يفعل من قذف عائشة ، فأشار عليه سعد بن معاذ وأسيد بن حضير بأنهم واقفون عند أمره موافقون له فيما

بسم الله الرحمن الرحيم

(٩٧) كِتَابُ التَّوْحِيدِ

١ - باب ما جاء في دُعاء النبي صلى الله عليه وسلم أُمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى

٧٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفَى عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ »

٧٣٧٢ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفَى أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذًا إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ : إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ تَعَالَى فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ ، فَإِذَا صَلُّوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ تَتَوَخَّذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ ، فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ »

٧٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثُ بْنُ سَلَمٍ سَمِعَا الْأَسْوَدَ ابْنَ هَلَالٍ « عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مُعَاذُ ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ »

٧٣٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَخَصَةَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ يُرَدِّدُهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ - فَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدُلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » . زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٧٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ أَنَّ أَبَا الرُّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَتْ فِي حَجَرٍ عَائِشَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم — « عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سِرِيَّةٍ وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِ فَيُخْتِمُ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ ؟ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ : لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ ^(١) ، وَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ »

٢ — باب قول الله تبارك وتعالى ﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ،

أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ ^(٢)

٧٣٧٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ عن الأعمش عن زيد بن وهبٍ وأبي ظبيانٍ « عن جرير بن عبد الله قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ »

٧٣٧٧ — حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حمادُ بن زيد عن عاصم الأحول عن أبي عثمان التَّهْدِيُّ « عن أسامة ابن زيد قال : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَسُولٌ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ إِلَى ابْنِهَا فِي الْمَوْتِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجِعْ فَأَخْبِرْهَا أَنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى ، فَمَرَّهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ . فَأَعَادَتِ الرَّسُولَ أَنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لِأَيَّتَيْنِهَا . فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ ابْنُ عُبَادَةَ وَمَعَادُ بْنُ جَبَلٍ ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقْفَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنْ ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ . فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا ؟ قَالَ : هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عَابَدَهُ الرَّحْمَاءُ »

٣ — باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ ^(٣)

٧٣٧٨ — حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حمزة عن الأعمش عن سعيد بن جبيرة عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ « عن أبي موسى الأشعري قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذَى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ ، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ »

٤ — باب قول الله تعالى ﴿ عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ، وَإِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ . وَأَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ — وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ — إِلَيْهِ يَرْدُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ قال يحيى : الظاهر على كل شيء علمًا ، والباطن على كل شيء علمًا

٧٣٧٩ — حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سليمان بن بلال حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ « عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ : لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ

(١) قال ابن التين إنما قال إنها صفة الرحمن لأن فيها أسماء وصفاته .

(٢) قال ابن بطلال : غرضه في هذا الباب إثبات الرحمة وهي من صفات الذات فالرحمن وصف الله تعالى به نفسه وهو متضمن لمعنى الرحمة .

(٣) عن ابن بطلال : الصفتين من صفات الله تعالى : صفة ذات ، وصفة فعل ، فالرزق فعل من أفعاله تعالى . والقوة من صفات الذات وهي بمعنى

القدرة .

إلا الله ، ولا يعلم ما في غد إلا الله ، ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله ، ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله ، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله »

٧٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ ، وَهُوَ يَقُولُ ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾ وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ ، وَهُوَ يَقُولُ ﴿ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ »

٥ - باب قول الله تعالى ﴿ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ ﴾

٧٣٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَغِيرَةُ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا نَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ »

٦ - باب قول الله تعالى ﴿ مَلِكِ النَّاسِ ﴾ . فِيهِ ابْنُ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٣٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدٍ - هُوَ ابْنُ الْمُسَيْبِ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَيُّنَ مَلُوكِ الْأَرْضِ ؟ » . وَقَالَ شُعَيْبٌ وَالرَّزِيدِيُّ وَابْنُ مَسَاغِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ...

٧ - باب قول الله تعالى ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ - سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ - وَاللَّهُ الْعَزَّ (١) وَلِرَسُولِهِ ﴾ وَمَنْ حَلَفَ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ . وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَقُولُ جَهَنَّمَ : قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ » . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دَخُولاً الْجَنَّةَ فَيَقُولُ : رَبِّ اصْرَفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا » . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، لَكَ ذَلِكَ وَعِشْرَةُ أَمْثَالِهِ » . وَقَالَ أَيُّوبُ : وَعِزَّتِكَ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ .

٧٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجَنُّ وَالْأَنْسُ يَمُوتُونَ » .

٧٣٨٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) المراد بالعزة هنا العزة الكائنة بين الخلق وهي مخلوقة فيكون من صفات الفعل .

وسلم قال يُلقَى في النار ح . وقال لي خليفة حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ ح . وعن معتمر سمعتُ أبي عن قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ تَقُولُ : قَدْ قَدْ^(١) ، بَعَزَتْكَ وَكَرَامِكَ^(٢) . وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقاً فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ » .

٨ - باب قول الله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾^(٣)

٧٣٨٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ ابْنِ جَرِيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ طَاوُسٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو مِنَ اللَّيْلِ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، لَكَ الْحَمْدُ . أَنْتَ قِيَمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، قَوْلُكَ الْحَقُّ ، وَعَدُّكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّئُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ غَيْرُكَ » . حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بِهِذَا وَقَالَ « أَنْتَ الْحَقُّ ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ » .

٩ - باب ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ .

قال الأعمش عن تميم عن عروّة « عن عائشة قالت : الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات ، فأُنزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾

٧٣٨٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا ، فَقَالَ : أُرْبِعُوا^(٤) عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا . ثُمَّ أَتَى عَلِيٌّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَقَالَ لِي : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ، قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَإِنَّمَا كُنْتُ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ، أَوْ قَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ بِهِ »

٧٣٨٧ ، ٧٣٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ « سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ »

٧٣٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عروّة « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَادَانِي قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ

(١) يفتح القاف وسكون الدال ويكسرهما أيضاً بغير إشباع .

(٢) فيه مشروعية الحلف بكرم الله كما شرع الحلف بعة الله .

(٣) قال الراغب : الحق في الأسماء الحسنى الموجد بحسب ما تقتضيه الحكمة .

(٤) أى أرفقوا بضم الفاء .

قول قومك وما ردوا عليك »

١٠ - باب قول الله تعالى ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ ﴾

٧٣٩٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدَرِ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحُسَيْنِ يَقُولُ « أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ الْاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يَعْلَمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ : إِذَا هُمْ أَحْدَكُمُ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ . اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ - ثُمَّ يَسْمِيهِ بَعِينَهُ - خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - قَالَ : أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - فَاقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَأَصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ »

١١ - باب مقلب القلوب ، وقول الله تعالى ﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ ﴾

٧٣٩١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَكْثَرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْلِفُ : لَا وَمَقْلَبِ الْقُلُوبِ »

١٢ - باب إن لله مائة اسم إلا واحدة

قال ابن عباس : ذو الجلال العظمة البر اللطيف

٧٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ » . أَخْصَيْنَاهُ : حَفِظْنَاهُ

١٣ - باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها^(١)

٧٣٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ فَرَاشُهُ فَلْيَتَنَفَّضْهُ بِصَفَةِ^(٢) ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلْيَقُلْ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَافْغِرْ لَهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ » تَابِعُهُ يَحْيَى وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَزَادَ زُهَيْرٌ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) قال ابن بطلال : مقصوده بهذه الترجمة تصحيح القول بأن الاسم هو المسمى ، فلذلك صحت الاستعاذة بالاسم كما نضح بالذات . وإما شبهة القدورية على تعدد الأسماء فالجواب عنها أن الاسم يطلق ويراد به الذات .

(٢) قيل طوفه ، وقيل جانبه ، وقيل حاشيته التي فيها هدبه .

ورواه ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . تابعه محمد بن عبد الرحمن والدراوردي وأسامة بن حفص .

٧٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ « عَنْ حَذِيفَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ . وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » .

٧٣٩٥ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرْثِ « عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : بِاسْمِكَ نَمُوتُ وَنَحْيَا ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » .

٣٧٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ مَنْصُورٌ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كَرِيبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا . فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا » .

٦٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا فَضِيلٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامٍ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : أُرْسِلُ كِلَابِي الْمَعْلَمَةَ ؟ قَالَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَأَمْسَكَكَ فَكُلْ ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمُعْرَاضِ فَخَزَقَ فَكُلْ »

٧٣٩٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ هُنَا أَقْوَامٌ حَدِيثًا عَهْدَهُمْ بِشْرِكَ يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ لَا نَدْرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ، قَالَ : اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا » تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ .

٧٣٩٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَتَيْ قَالَ ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ يُسَمَّى وَيَكْبَرُ » .

٧٤٠٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ « عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ » .

٧٤٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ « عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَخْلَعُوا بِأَبَائِكُمْ ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ » .

١٤ - باب ما يُذكر في الذاتِ والتَّعَوُّتِ وأسامي الله عز وجل

وقال حُبيِّب : « وذلك في ذاتِ الإله » فذكر الذات باسمه تعالى^(١)

٧٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أُنَيْسٍ بْنُ سَفْيَانَ بْنِ أَنَسٍ بْنِ جَارِيَةَ الشَّقْفِيِّ حَلِيفُ ابْنِي زَهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ مِنْهُمْ حُبَيْبُ الْأَنْصَارِيِّ فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ ابْنَةَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا ، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ قَالَ حُبَيْبُ الْأَنْصَارِيُّ

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا
عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ اللَّهُ مُصْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ
يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَيْلٍ مُمَزَّعٍ
فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ يَوْمَ أَصَابُوا »

١٥ - باب قول الله تعالى ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾

وقوله جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴾

٧٤٠٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ . وَمَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ »

٧٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ - وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ وَضَعُ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ - إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي »

٧٤٠٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي^(٢) بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي^(٣) ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَيْئاً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعاً ، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » .

[الحديث : ٧٤٠٥ - طرفاه في ٧٥٠٥ ، ٧٥٣٧]

(١) أى ذكر الذات متليساً باسم الله ، أو ذكر حقيقته الله بلفظ الذات .

(٢) أى قادر على أن أعمل به ما ظن أنى عامل به .

(٣) مراده إن ذكرنى بالتزويه والتقدیس سراً ذكرته بالتواوب والرحمة سراً .

١٦ - باب قول الله عز وجل ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ (١)

٧٤٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لما نزلت هذه الآية ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ، فَقَالَ ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكَ﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ، قَالَ ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا أَيْسَرُ »

١٧ - باب قول الله تعالى ﴿وَلْتَصْنَعْ عَلَى عَيْنِي﴾ تُغْذَى ، وقوله جل ذكره ﴿تَجْرَى بِأَعْيُنِنَا﴾ (٢)

٧٤٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَوَابَةُ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : ذَكَرَ الدَّجَالُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ - وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ عَيْنٍ الْيَمْنَى ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَنَبَةٌ طَافِيَةٌ »

٧٤٠٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ قَالَ « سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ ، إِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنْ رَيْكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ »

١٨ - باب قول الله تعالى ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾

٧٤٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى - هُوَ ابْنُ عَقْبَةَ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ حَبَّانٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُورٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتَعُوا بِهِمْ وَلَا يَحْمِلُنَ ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ : مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مِنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » وَقَالَ مُجَاهِدٌ عَنْ قُرْعَةَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا »

١٩ - باب قول الله تعالى ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدِي﴾

٧٤١٠ - حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ فَيَقُولُونَ : لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَرْبِحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ : يَا آدَمُ أَمَا تَرَى النَّاسَ ؟ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ ، وَعَلِمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ ، أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ حَتَّى يَرْبِحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكَ - وَيَذَكِّرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ - وَلَكِنْ أَتَوْنَا

(١) قال ابن بطال : في هذه الآية والحديث دلالة على أن الله وجهاً وهو من صفة ذاته ، وليس بمجارحة ولا كالوجوه التي نشاهدها من المخلوقين .

(٢) أى بعلمنا .

نوحاً فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض . فيأتون نوحاً فيقول : لست هُناك — ويذكر خطيئته التي أصاب — ولكن اتنوا إبراهيم خليل الرحمن . فيأتون إبراهيم فيقول : لست هُناك — ويذكر لهم خطاياهم التي أصابها — ولكن اتنوا موسى عبداً آتاه الله التوراة وكلمته تكليماً . فيأتون موسى فيقول : لست هُناك — ويذكر لهم خطيئته التي أصابها — ولكن اتنوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمته وروحه . فيأتون عيسى فيقول : لست هُناك ، ولكن اتنوا محمداً صلى الله عليه وسلم عبداً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . فيأتونني ، فأنتطلق ، فأستأذن عليّ ربي فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيته ربي وقعت له ساجداً ، فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقال لي : ارفع محمد ، قل يُسمع ، وسل تعطه ، واشفعُ تشفع ، فأحمد ربي بمحامد علمنيها ، ثم أشفعُ ، فيحُد لي حداً ، فأدخلهم الجنة ، ثم أرجع فإذا رأيته ربي وقعت ساجداً ، فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقال : ارفع محمد وقل يُسمع وسل تعطه ، واشفعُ تشفع ، فأحمد ربي بمحامد علمنيها ، ثم أشفعُ فيحُد لي حداً فأدخلهم الجنة ، ثم أرجع فإذا رأيته ربي وقعت ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقال ارفع محمد قل يُسمع ، وسل تُعطه ، واشفعُ تشفع ، فأحمد ربي بمحامد علمنيها ، ثم أشفعُ فيحُد لي حداً فأدخلهم الجنة ثم أرجع فأقول يا رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن بُرة ، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه ما يزن من الخير ذرة

٧٤١١ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يدُ الله مَلَأَى^(١) لا يغيضها نَفَقَة سَحَاء^(٢) الليل والنهار . وقال : أرايتم ما أنفق منذ خلق الله السموات والأرض فإنه لم يَغْضُ ما في يده . وقال : عرشه على الماء ويده الأخرى الميزان يخفض ويرفع

٧٤١٢ — حدثنا مُقَدِّم بن محمد ، قال حدثني عمي القاسم بن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن الله يقبض يوم القيامة الأرض وتكون السماوات بيمينه ثم يقول أنا الملك ، رواه سعيد عن مالك

٧٤١٣ — وقال عمر بن حمزة سمعت سالمًا سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ، وقال أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله الأرض

٧٤١٤ — حدثنا مسدد سمع يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور وسليمان عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله أن يهودياً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد إن الله يمسك السماوات على إصبع والأرضين على إصبع والجبال على إصبع والشجر على إصبع والخلائق على إصبع ثم يقول أنا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه . ثم قرأ ﴿ وما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ . قال يحيى بن سعيد وزاد فيه

(١) يد الله « فسر اليد بالنعمة وأبعد منه من فسرهما بالخزائن وقال أطلق اليد على الخزائن لتصرفها فيها . والمراد بقوله (ملأى) هو أنه في غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له في عالم الخلاق .

(٢) يغيضها : أى لا ينقصها (و) سحَاء (أى دائمة الصب .

فُضِّلَ بن عياض عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجباً وتصديقاً له

٧٤١٥ - حَدَّثَنَا عمر بن حفص بن غياث حَدَّثَنَا أُنَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سمعت إبراهيم قال سمعت علقمة يقول قال عبد الله جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من أهل الكتاب فقال يا أبا القاسم إن الله يمسك السماوات على إصبع والأرضين على إصبع والشجر والنرى على إصبع والخلائق على إصبع ثم يقول أنا الملك أنا الملك فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه^(١) . ثم قرأ ﴿ وما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾

٢٠ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا شخص أغير من الله »

وقال عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك « لا شخص أغير من الله »

٧٤١٦ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل التبوذكي حَدَّثَنَا أَبُو عوانة حَدَّثَنَا عبد الملك عن وراذ كاتب المغيرة عن المغيرة قال : « قال سعد بن عباد لو رأيت رجلاً مع امرأتى لَضَرَيْتُهُ بالسيف غير مُصَفَّح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تعجبون من غيرة سعد ، والله لأنا أغير منه ، والله أغير مني ، ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحد أحب إليه العذر من الله ، ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين ، ولا أحد أحب إليه المِدة من الله ، ومن أجل ذلك وعد الله الجنة »

٢١ - باب ﴿ قل أي شيء أكبر شهادة ؟ قل الله ﴾

فسمى الله تعالى نفسه شيئاً ، وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئاً وهو صفة من صفات الله ، وقال ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾

٧٤١٧ - حَدَّثَنَا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم « عن سهل بن سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل : أمعلك من القرآن شيء ؟ قال : نعم ، سورة كذا وسورة كذا لسور سماها »

٢٢ - باب ﴿ وكان عرشه على الماء ، وهو رب العرش العظيم ﴾

قال أبو عالية : استوى إلى السماء : ارتفع . فسواهن : خلقهن ، وقال مجاهد ، استوى : علا على العرش ، وقال ابن عباس المجيد : الكريم ، والودود : الحبيب ، يقال : حميد مجيد ، كأنه فعيل من ماجد محمود من حمد

٧٤١٨ - حَدَّثَنَا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران ابن حصين قال : « إني عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه قوم من بني تميم فقال : اقبلوا البشرى يا بني تميم ، قالوا : بشرتنا فأعطنا ، فدخل ناس من أهل اليمن فقال : اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم ، قالوا قبلنا ، جنناك لتتفقه في الدين . ولنسألك عن أولي هذا الأمر ما كان ، قال : كان الله ولم يكن شيء قبله ،

(١) هو ما يظهر عند الضحك من الأسنان وقبل الأضراس .

العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم »

٧٤٢٧ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى أَخَذَ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ » .
٧٤٢٨ — وَقَالَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ » .

٢٣ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾ وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾ وَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِأَخِيهِ اعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ » وَقَالَ مُجَاهِدٌ : « الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ » يَقَالُ ، ذِي الْمَعَارِجِ ^(١) : الْمَلَائِكَةُ تَعْرُجُ إِلَى اللَّهِ .

٧٤٢٩ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ فَيَقُولُ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يَصْلُونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ » .

٧٤٣٠ — وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرِي أَحَدَكُمْ قُلُوبَهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ » . وَرَوَاهُ وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ »

٧٤٣١ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْخَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ »

٧٤٣٢ — حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ — أَوْ أَبِي نَعْمٍ — شَكَّ قَبِيصَةُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ « بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَهَبِيَّةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ » وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ : بُعِثَ عَلَيَّ وَهُوَ فِي الْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَهَبِيَّةٍ فِي تَرَبَّتِهَا فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْخَنْظَلِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مَجَاشِعَ وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ وَبَيْنَ عُلْقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَهَانَ فَتَغَيَّطَتْ قَرِيشٌ وَالْأَنْصَارُ فَقَالُوا يَعْطِيهِ صَنَادِيدُ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا ، قَالَ : إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ ، فَأَقْبَلَ رَجُلًا غَائِرَ الْعَيْنَيْنِ نَاتِي الْجَبِينِ كَثُ اللَّحْيَةِ مَشْرِفَ الْوُجْهَتَيْنِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ اللَّهَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَمَنْ

يطيع الله إذا عصيته فيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني ، فسأل رجل من القوم قتله ، أراه خالد بن الوليد ، فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما ولي قال النبي صلى الله عليه وسلم إن من ضيضي هذا قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان لمن أدركتهم لأقتلهم قتل عاد

٧٤٣٣ - حدثنا عياش بن الوليد حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله ﴿والشمس تجري لمستقر لها﴾ قال : مستقرها تحت العرش

٢٤ - باب قول الله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ (١)

٧٤٣٤ - حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد أو هشيم عن إسماعيل عن قيس عن جرير قال « كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ نظر إلى القمر ليلة البدر قال : إنكم سترون ربكم كما ترون (٢) هذا القمر لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس فافعلوا »

٧٤٣٥ - حدثنا يوسف بن موسى حدثنا عاصم بن يوسف الزبيعي حدثنا أبو شهاب عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : إنكم سترون ربكم عياناً »

٧٤٣٦ - حدثنا عبدة بن عبد الله حدثنا حسين الجعفي عن زائدة حدثنا بيان بن بشر عن قيس بن أبي حازم « حدثنا جرير قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال : إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته » (٣)

٧٤٣٧ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعيد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي « عن أبي هريرة أن الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل تضارون في القمر ليلة البدر ؟ قالوا لا يا رسول الله ، قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب ؟ قالوا لا يا رسول الله ، قال فإنكم ترونه كذلك يجمع الله الناس يوم القيامة ، فيقول من كان يعبد شيئاً فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ، ويتبع من كان يعبد القمر القمر ، ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت ، وتبقى هذه الأمة فيها شافعوها ، أو منافقوها ، شك إبراهيم ، فيأتيهم الله فيقول أنا ربكم ، ، فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فإذا جاء ربنا عرفناه ، فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول أنا ربكم ، فيقولون أنت ربنا فيتبعونه ،

(١) ناضرة : من النظرة بمعنى السرور .

(٢) إلا أنه منزّه عن الجهة والكيفية .

(٣) بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا يضم بعضكم إلى بعض .

ويضرب السراط بين ظَهْرَيَّ جهنم ، فأكون أنا وأُمْتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيرُهَا ، ولا يتكلم يومئذ إلا الرُّسُلُ ودَعَاىِ الرسل يومئذ : اللهم سلِّمْ سلِّمْ ، وفي جهنم كلاليبٌ مثل شوكِ السَّعْدَانِ ، هل رأيتم السَّعْدَانِ ؟ قالوا نعم يا رسول الله ، قال فإنها مثل شوكِ السَّعْدَانِ ، غير أنه لا يعلم قَدْرُ عِظَمِهَا إلا الله تحطف الناس بأعمالهم فمنهم الموقى بقی بعمله ، ومنهم المخردل أو المجازى أو نحوه ، ثم يتجلى حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد ، وأراد أن يُخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئاً ممن أراد الله أن يرحمه ممن يشهد أن لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار بأثر السجود ، تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود ، حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود ، فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصَّب عليهم ماء الحياة فينبئون تحته ، كما تنبت الحبة في حميل السَّيْلِ ، ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ، ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار هو آخر أهل النار دخولاً الجنة ، فيقول أى رب اصرف وجهي عن النار ، فإنه قد قشبنى ربحها وأحرقنى ذكاًؤها ، فيدعو الله ما شاء أن يدعو ، ثم يقول الله : هل عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ ، فيقول : لا وعزتك لا أسألك غيرَه ويعطى ربه من عهود ومواثيق ما شاء ، فيصرف الله وجهه عن النار فإذا أقبل على الجنة ورآها سكنت ما شاء الله أن يسكن ، ثم يقول أى رب قدَّمنى إلى باب الجنة ، فيقول الله له أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ عَهْدَكَ وَمَوَاقِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ أَبَداً ، ويليك يا ابن آدم ما أَعْدَدْتُكَ ، فيقول : أى رب ، ويدعو الله حتى يقول هل عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ ، فيقول : لا وعزتك لا أسألك غيرَه ، ويعطى ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه إلى باب الجنة ، فإذا قام إلى باب الجنة انفهق له الجنة فرأى ما فيها من الحبرة والسرور ، فيسكن ما شاء الله أن يسكن ، ثم يقول : أى رب أدخلني الجنة ، فيقول الله أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ عَهْدَكَ وَمَوَاقِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ ، فيقول : ويليك يا ابن آدم ما أَعْدَدْتُكَ ، فيقال أى رب لا أكون أشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه ، فإذا ضحك منه قال له ادخل الجنة ، فإذا دخلها قال الله له تَمَنَّى فَسَأَلَ رَبَّهُ وَتَمَنَّى ، حتى أن الله ليدركه ، يقول : كذا وكذا حتى انقطعت به الأمانى ، قال الله ذلك لك ومثله معه .

٧٤٣٨ — قال عطاء بن يزيد وأبو سعيد الخدري مع أبي هريرة لا يردُّ عليه من حديثه شيئاً حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله تبارك وتعالى قال ذلك لك ومثله معه قال أبو سعيد الخدري : وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة ؟ قال أبو هريرة : ما حفظت إلا قوله ذلك لك ومثله معه ، قال أبو سعيد الخدري : أشهد أنى حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة أمثاله ، قال أبو هريرة فذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولاً الجنة

٧٤٣٩ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ : قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ قال : هل تضارون في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صَحْواً ؟ قلنا لا ، قال : فإنكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذ إلا كما تضارون في رؤيتهما ، ثم قال : ينادى مناد ليذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون فيذهب أصحاب الصليب مع صليبيهم ، وأصحاب الأوثان مع أوثانهم وأصحاب كل آلهة مع آلهتهم . حتى يبقى من كان يعبد الله من بر أو فاجر وغيرات من أهل الكتاب ثم يؤتى بجهنم تعرض كأنها سراب ، فيقال لليهود ما كنتم تعبدون ؟ قالوا كُتَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ابْنِ اللَّهِ ، فيقال : كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدٌ فَمَا تَرِيدُونَ ، قالوا : نريد أن تسقيتنا فيقال اشربوا فيتساقطون في

جهنم ، ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون ؟ فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله ، فيقال كذبتُم لم يكن لله صاحبة ولا ولد ، فما تريدون فيقولون نريد أن تسقينا ، فيقال اشربوا فيساقطون حتى يبقى من كان يعبد الله من برٍّ أو فاجر فيقال لهم ما يحبسكم وقد ذهب الناس فيقولون : فارقناهم ونحن أحوَجُ منا إليه اليوم ، وإنا سمعنا منادياً ينادى : ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون وإنما ننتظر ربنا . قال : فيأتهم الجبار في صورة غير صورته التى رأوه فيها أوّل مرة ، فيقول : أنا ربكم فيقولون أنت ربنا ، فلا يكلمه إلا الأنبياء فيقول هل بينكم وبينه آية تعرفونه ؟ فيقولون الساق . فيكشف عن ساقه ، فيسجد له كل مؤمن ، ويبقى من كان يسجد لله رباء وسعة فيذهب كيما يسجد فيعود ظهره طبعاً واحداً ثم يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهرى جهنم ، قلنا يا رسول الله وما الجسر ؟ قال مدحضة مزالة عليه خطاطيف وكلايب وحسكة مفلطحة لها شوك عقيفاء تكون يتجدد يقال لها السعدان ، المؤمن عليها كالطرف والبرق والريح وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم حتى يمر آخرهم يسحب سحباً فما أنتم بأشدّ لى مناشدة فى الحق قد تبين لكم من المؤمن يومئذ للجبار ، وإذا رأوا أنهم قد نجوا فى إخوانهم يقولون ربنا إخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا ، فيقول الله تعالى : اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه ، ويحرم الله صورهم على النار فيأتونهم وبعضهم قد غاب فى النار إلى قدمه وإلى أنصاف ساقه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون ، فيقول : اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال نصف دينار فأخرجوه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون ، فيقول آذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه فيخرجون من عرفوا ، قال أبو سعيد فإن لم تصدقوني فأقروا : ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ، وإن تك حسنة يضاعفها ﴾ فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون ، فيقول الجبار بقيت شفاعتى فيقبض قبضة من النار فيخرج أقواماً قد امتحشوا فيلقون فى نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة فينبئون فى حافتيه كما تنبت الحبة فى حميل السيل قد رأيتموها إلى جانب الصخرة وإلى جانب الشجرة فما كان إلى الشمس منها كان أخضر ، وما كان منها إلى الظل كان أبيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ فيجعل فى رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ، فيقال لهم لكم ما رأيتم ومثله معه

٧٤٤٠ - وقال حجاج بن منال حدثنا همام بن يحيى « حدثنا قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال يُحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهيموا بذلك فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فِيريحنا من مكاننا ، فيأتون آدم فيقولون أنت آدم أبو الناس ، خلقتك الله بيده وأسكنك جنته ، وأسجد لك ملائكته ، وعلمك أسماء كل شيء ، لتشفع لنا عند ربك حتى يُريحنا من مكاننا هذا ، قال : فيقول لستُ هُناكم ، قال : ويذكر خطيئته التى أصاب أكله من الشجرة وقد نُهي عنها ، ولكن اتنوا نوحاً أوّل نبى بعثه الله تعالى إلى أهل الأرض . فيأتون نوحاً ، فيقول لستُ هُناكم ، ويذكر خطيئته التى أصاب سؤاله ربه بغير علم ، ولكن اتنوا إبراهيم خليل الرحمن ، قال : فيأتون إبراهيم ، فيقول : إني لستُ هُناكم ، ويذكر ثلاث كذبات كذبهن ، ولكن اتنوا موسى عبداً آتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجياً ، قال فيأتون موسى فيقول إني لستُ هُناكم ، ويذكر خطيئته التى أصاب قتله النفس ، ولكن اتنوا عيسى عبد الله ورسوله ، وروح الله وكلمته ، قال : فيأتون عيسى فيقول لستُ هُناكم ، ولكن اتنوا محمداً صلى الله عليه وسلم عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فيأتون فاستأذن على ربى فى داره ، فيؤذن لى عليه ، فإذا رأيته وقعت ساجداً ، فيدعنى ما شاء الله أن يدعنى ، فيقول ارفع محمد وقل يسمع ، وآشفع تُشفع ، وسل تُعط ، قال : فأرفع رأسى فأثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه ، فيحد لى حداً فأخرج

فأدخلهم الجنة . قال قتادة : وسمعتُه أيضاً يقول . فأخرج فأخرجهم من النار ، وأدخلهم الجنة ، ثم أعوذ فاستأذن على ربِّي في داره فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيته وقعت ساجداً ، فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقول ارفع محمد ، وقُلْ يسمع ، واشفع تُشفع وسل تُعطى ، قال : فأرفع رأسي ، فأثنى على ربي بثناء وتحميد يُعلمني ، قال : ثم أشفع فيحد لي حداً فأخرج فأدخلهم الجنة ، قال قتادة : وسمعتُه يقول فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود الثالثة فاستأذن على ربِّي في داره فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيته وقعت ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقول : ارفع محمد وقُلْ يسمع ، واشفع تُشفع ، وسل تُعطى ، قال : فأرفع رأسي ، فأثنى على ربي بثناء وتحميد يُعلمني ، قال : ثم أشفع فيحد لي حداً فأخرج ، فأدخلهم الجنة . قال قتادة : وقد سمعتُه يقول فأخرج فأخرجهم من النار ، وأدخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار إلا من حبسه القرآن ، أي وجب عليه الخلود ، ثم تلا الآية : ﴿ عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً ﴾ قال : وهذا المقام الذي وعدّه نبيكم صلى الله عليه وسلم »

٧٤٤١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي عُمَى حَدَّثَنَا أُمَى عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ وَقَالَ لَهُمْ : أَصْبَرُوا حَتَّى تَلْقَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ »

٧٤٤٢ - حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نَوَّارُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ . وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ . وَبِكَ حَاكَمْتُ فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ »

قال أبو عبد الله ، قال قيس بن سعد ، وأبو الزبير عن طاووس : قيام ، وقال مجاهد : القيوم القائم على كل شيء ، وقرأ عمر القيام وكلامهما مدح

٧٤٤٣ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ »

٧٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : جَنَّتَانِ مِنْ فَضَّةٍ آتِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آتِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِداءٌ ^(١) الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ . »

٧٤٤٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ

(١) يكون تأويل الرداء : الأفة الموجودة لأصنافهم المانعة لهم من رؤيته .

« عن عبد الله رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امرئ مسلم يمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان ، قال عبد الله : ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه^(١) من كتاب الله جل ذكره : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ، وَلَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ ﴾ الآية .

٧٤٤٦ — حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد حَدَّثَنَا سفيان عن عمرو عن أبي صالح « عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم : رجل حلف على سيلة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب ، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال امرئ مسلم ، ورجل منع فضل ماء فيقول الله يوم القيامة : اليوم أسنعتك فضلى ، كما منعت فضل ما لم تعمل يداك »

٧٤٤٧ — حَدَّثَنَا محمد بن المنثي حَدَّثَنَا عبد الوهاب حَدَّثَنَا أيوب عن محمد عن ابن أبي بكرة عن أبي بكرة « عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حُرُم ، ثلاثة متواليات : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان أى شهر هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال أليس ذا الحجة : قلنا بلى . قال : أى بلد هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : أليس البلدة ؟ قلنا بلى . قال : فأى يوم هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال أليس يوم النحر ؟ قلنا بلى ، قال : فإن دماءكم وأموالكم — قال محمد : وأحسبه قال وأعراضكم — عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، فى بلدكم هذا ، فى شهركم هذا ، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ألا فلا ترجعوا بعدى ضلّالاً يضرب بعضكم رقاب بعض ، ألا ليبلغ الشاهد الغائب ، فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه »

فكان محمد إذا ذكره قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : ألا هل بلغت ، ألا هل بلغت

٢٥ — باب ما جاء فى قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(٢)

٧٤٤٨ — حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا عبد الواحد حَدَّثَنَا عاصم عن أبي عثمان عن أسامة قال : كان ابن لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم يقضى فأرسلت إليه أن يأتيها ، فأرسل : إن الله ما أخذ ، وله ما أعطى ، وكل إلى أجل مُسمى ، فلتصبر ولتحتسب ، فأرسلت إليه ، فأقسمت عليه ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وعبادة بن الصامت ، فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبى ونفسه تقلقل فى صدره حسبه قال كأنها شئة ، فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن عبادة أتبكي ، فقال : إنما يرحم الله من عباده الرحماء .

٧٤٤٩ — حَدَّثَنَا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم حَدَّثَنَا يعقوب حَدَّثَنَا أبي عن صالح بن كيسان عن الأعرج

(١) أى الحديث وهى بمعنى الموافقة .

(٢) قال ابن بطال : الرحمة تنقسم إلى صفة ذات وصفة فعل ، وهنا يحتمل أن تكون صفة ذات ، فيكون معناها زيادة إثابة الطائعين ، ويحتمل أن تكون صفة فعل فيكون معناها أن فضل الله يسوق السحاب وإنزال المطر قريب من المحسنين .

« عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : آخِصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبَّهِمَا ، فَقَالَتِ الْجَنَّةُ : يَا رَبِّ مَا هَذَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضَعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ ، وَقَالَتِ النَّارُ يَعْنِي أَوْثَرُثُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحِمَتِي ، وَقَالَ لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي ، أَصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا ، قَالَ فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا وَإِنَّهُ يَنْشِئُ لِلنَّارِ مِنْ يَشَاءُ فَيُلْقُونَ فِيهَا فَيَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ثَلَاثًا ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَيَمْتَلِئُ ، وَيُرَدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ قَطُّ قَطُّ قَطُّ »

٧٤٥٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيَصْبِيَنَّ أَقْوَامًا سَفَعٌ ^(١) مِنَ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةٌ ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ ، يُقَالُ لَهُمُ الْجَهَنَّمِيُّونَ »

وقال همام حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا ﴾

٧٤٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « جَاءَ خَبِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْأَرْضَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْجِبَالَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ ، ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ أَنَا الْمَلِكُ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ »

٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخْلِيقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْخَلَائِقِ ، وَهُوَ فِعْلُ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَمْرُهُ ، فَالرَّبُّ بِصِفَاتِهِ وَفِعْلُهُ وَأَمْرُهُ وَهُوَ الْخَالِقُ الْمَكُونُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ، وَمَا كَانَ بِفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ وَتَخْلِيقِهِ وَتَكْوِينِهِ فَهُوَ مَفْعُولٌ مَخْلُوقٌ مُكُونٌ

٧٤٥٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْرِ عَنْ كُرَيْبٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ . بَيْتٌ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةَ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ أَوْ بَعْضُهُ ، قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ - إِلَى قَوْلِهِ - لَأَوَّلَى الْأَلْبَابِ ﴾ ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنْثَنَ ثُمَّ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، ثُمَّ أَذَنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ »

٢٨ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمَرْسَلِينَ ﴾

٧٤٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي . »

٧٤٥٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ « سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ

(١) يفتح المهملة وسكون الفاء ثم مهملة هو أثر تغير البشارة فيبقى فيها بعض سواد .

الله عنه حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — وهو الصادق المصدوق — أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَهُ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ ، ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُؤَذِّنُ بِأَرْبَعَةِ كَلِمَاتٍ فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيئَهُ أَمْ سَعِيدَهُ ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنْ أَحَدَكُمُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ ، وَإِنْ أَحَدَكُمُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا .

٧٤٥٥ — حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ سَمِعْتُ أَيْ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَا جَبْرِيلُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ، فَتَنْزِلُ : ﴿ وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا يَنْزِلُ أَيْدِينَا وَمَا خَلَقْنَا ﴾ — إِلَى آخِرِ الْآيَةِ — قَالَ كَانَ هَذَا الْجَوَابُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٧٤٥٦ — حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَقَامَ مُتَوَكِّفًا عَلَى الْعَسِيبِ وَأَنَا خَلْفُهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحِي إِلَيْهِ فَقَالَ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ، وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ قَدْ قُلْنَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُوهُ .

٧٤٥٧ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِّقُ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ .

٧٤٥٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حِمَّةً وَيُقَاتِلُ شِجَاعَةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

٢٩ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ ﴾

٧٤٥٩ — حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ (١) اللَّهِ »

٧٤٦٠ — حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عَمِيرُ بْنُ هَانئٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ كَذِبِهِمْ وَلَا مِنْ خَذَلِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ » فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَايِمٍ سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ

(١) المراد بأمر الله قيام الساعة فيرجع إلى حكمه وقضائه .

هذا مالِك يزعم أنه سمع معاذاً يقول وهم بالشام .

٧٤٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ : لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُو أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ ، وَلَنْ أَدْبَرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ » .

٧٤٦٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ حَرْثِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ فَمَرَرْنَا عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُّوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ أَنْ يَجِيءَ فِيهِ بَشْيٌ تَكْرَهُونَهُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَتَسْأَلُنَّهُ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ : مَا الرُّوحُ ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أَوْتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً . قَالَ الْأَعْمَشُ هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا

٣٠ - **باب قول الله تعالى :** ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِذَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَذَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مِذَادًا ﴾ ، ﴿ وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامًا ، وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفَذْتُ كَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ ، ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ آسَتُوا عَلَى الْعَرْشِ ، يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا ، وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ، أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ سخر : ذلل

٧٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقُ كَلِمَتِهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يُرَدَّهُ إِلَى مَسْكِنِهِ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ »

٣١ - **باب في المشيئة والإرادة^(١)**

وقول الله تعالى ﴿ تَوَقَّى الْمَلَائِكَةُ مَنْ تَشَاءُ - وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ - وَلَا تَقُولُنَّ لشيءٍ إِنْئِي فاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ - إِنَّكَ لَا تَهْدِي مِنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾
قال سعيد بن المسيب عن أبيه نزلت في أبي طالب ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾

٧٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَاعْزَمُوا فِي الدُّعَاءِ ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ »^(٢)

٧٤٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ

(١) قال الراغب : المشيئة عن الأكثر والإرادة سواء وعند بعضهم أن المشيئة في الأصل لإيجاد الشيء وإصابته فمن الله الإيجاد ومن الناس الإصابة .

(٢) لأن التعليق يومه إمكان إعطائه على غير المشيئة وليس بعد المشيئة إلا الإكراه والله لا مكره له .

سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن علي بن حسين أن علي عليه السلام أخبره أن علي بن أبي طالب أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقة وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال لهم ألا تُصلُّون ، قال علي : فقلت يا رسول الله إننا أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بَعثنا ، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت ذلك ولم يرجع إلَيَّ شيئاً ، ثم سمعته وهو مُدْبِرٌ يضربُ فخذه ويقول : وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً »

٧٤٦٦ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ يَفِيءُ وَرَقُهُ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تَكْفُفُهَا فَإِذَا سَكَنْتَ اعْتَدَلَتْ ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يَكْفَأُ بِالْبَلَاءِ ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأُرْزَةِ صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ »

٧٤٦٧ — حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيَمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، أُعْطِيَ أَهْلُ الثَّوَرَةِ التَّوَرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِبْرَاطًا قِبْرَاطًا ، ثُمَّ أُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةُ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِبْرَاطًا قِبْرَاطًا ثُمَّ أُعْطِيَ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأَعْطَيْتُمْ قِبْرَاطِينَ قِبْرَاطِينَ ، قَالَ أَهْلُ الثَّوَرَةِ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقَلُّ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا ، قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالُوا : لَا ، فَقَالَ : فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مِنْ أَشَاءَ » (١)

٧٤٦٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْمُسْنَدِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ فَقَالَ : أَبَايَعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تُسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِيَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُونَ فِي مَعْرُوفٍ فَمِنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَاخِذْ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ وَظَهْوَرٌ ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذْبُهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرٌ لَهُ .

٧٤٦٩ — حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ لَهُ سِتْرُونَ امْرَأَةً ، فَقَالَ : لِأَطْوَفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِي فَلْتَحْمِلْنَ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ فَمَا وَلَدَتْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَلَدَتْ شَيْئًا غَلَامٌ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَنْثَى لِحِمْلَتِ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ فَوَلَدَتْ فَارِسًا يَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

٧٤٧٠ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحِذَاءُ عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ عَلَيْكَ طَهَّوْرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ،

(١) هذا للإشارة إلى جميع الثواب لا إلى القدر الذي يقابل العمل كما يزعم أهل الاعتزال .

قال : قال الأعرابي طهور بل هو حُمى تفور على شيخ كبير تُزِيرُهُ الْقُبُورُ ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : فَتَعَمُّ إِذَا « .

٧٤٧١ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حَصِينٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ حِينَ نَامُوا عَنْ الصَّلَاةِ ، « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ ، فَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَتَوَضَّعُوا إِلَى أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَانْبَضَّتْ فَقَامَ فَصَلَّى » .

٧٤٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قِسْمٍ يُقَسَّمُ بِهِ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ ، فَلَطَمَ الْيَهُودِيُّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمَرَ الْمُسْلِمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيَّقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرَى أَكُنَّ فِيمَنْ صَبَقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كُنَّ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهَ » .

٧٤٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي عِمْسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاغُوتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

٧٤٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ فَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُخْتَبَى دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٧٤٧٥ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ فَتَزَعْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَنْزِعَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعُ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ غَرَبًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي قَرِيهَ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ حَوْلَهُ بَعْطَنَ » .

٧٤٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ ، وَرُبَّمَا قَالَ جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ » (١) .

٧٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ « سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أى يظهر الله على لسان رسوله بالوحي أو الإلهام ما قدره في علمه بأنه سيقم .

وسلم قال : لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اِرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ ، وَلِيَعِزِّمْ مَسْئَلَتَهُ إِنْهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ لَا مُكْرَهَ لَهُ .

٧٤٧٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى أَهْوَى خَضِيرٌ ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبُو بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ فَدَعَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَادَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ ؟ قَالَ نَعَمْ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَا مُوسَى فِي مَلَأِ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ ؟ فَقَالَ مُوسَى لَا ، فَأَوْحَى إِلَى مُوسَى بَلَى عَبْدُنَا خَضِيرٌ ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحَوْتَ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ : إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ ، فَكَانَ مُوسَى يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحَوْتَ فِي الْبَحْرِ ، فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى : أَرَأَيْتَ إِذَا أُوتِينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ ، قَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَوَجَدَا خَضِرًا وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ . »

٧٤٧٩ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : نَزَلَ غَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كَنْانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ يُرِيدُ الْمُحَصَّبَ . »

٧٤٨٠ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : حَاصِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا فَقَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ نَقُفْ وَلَمْ تَفْتَحْ ، قَالَ : فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَغَدَوْا ، فَأَصَابَتْهُمْ جِرَاحَاتٌ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَكَأَنَّ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٢ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿ وَلَمْ يَقُلْ مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ ﴾

وَقَالَ جَلْ ذِكْرُهُ : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ ، وَقَالَ مَسْرُوقٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ شَيْئًا ، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ الصَّوْتُ عَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ ، وَنَادَوْا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ

وَيَذْكُرُ عَنْ جَابِرٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ مَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ : أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدِّينَانِ »

٧٤٨١ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرُو عَنْ عِكْرَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسَلَةٌ عَلَى

صفوان » ، قال عليٌّ وقال غيره : صفوان يُنفذهم ذلك ، فإذا فُرِّعَ عن قلوبهم ، قالوا ماذا قال ريكهم ؟ قالوا الحقُّ وهو العليُّ الكبير

قال عليٌّ : وحدَّثنا سفيانٌ حدَّثنا عمرو عن عكرمة عن أبي هريرة بهذا .

قال سفيانٌ قال عمرو : سمعتُ عكرمة حدَّثنا أبو هريرة بهذا قلت لسفيان قال سمعت عكرمة قال سمعتُ أبا هريرة قال : نعم قلت لسفيان إنَّ إنساناً روى عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن أبي هريرة يرفعه أنه قرأ : فُرِّعَ ، قال سفيانٌ : هكذا قرأ عمرو فلا أدري سمعه هكذا أم لا ؟ قال سفيان : وهي قراءتنا

٧٤٨٢ — حدَّثنا يحيى بن بكير حدَّثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن « عن أبي هريرة أنه كان يقول : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ما أذن الله لشيء ما أذن للنبي صلى الله عليه وسلم يتغنّى بالقرآن ، وقال صاحبٌ له يريد أن يجهر به . »

٧٤٨٣ — حدَّثنا عمر بن حفص بن غياث حدَّثنا أبي حدَّثنا الأعمش حدَّثنا أبو صالح « عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله يا آدمُ فيقول لبنيك وسعديك فينادي بصوت : إنَّ الله يأمرُك أن تخرجَ من ذرِّيتك بعثاً إلى النار »

٧٤٨٤ — حدَّثنا غيبيد بن إسماعيل حدَّثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه « عن عائشة رضي الله عنها قالت ما غرَّت على امرأة ما غرت على خديجة ولقد أمره ربه أن يشرها بيئت في الجنة »

٣٣ — باب كلام الربِّ مع جبريلَ ونداء الله الملائكة وقال معمر وإنك لتلقَى القرآن — أي يلقي عليك ، وتلقاه أنت — أي وتأخذه عنهم — ومثله ، فتلقى آدمُ من ربه كلماتٍ

٧٤٨٥ — حدَّثني إسحق حدَّثنا عبد الصمد حدَّثنا عبد الرحمن — هو ابن عبد الله بن دينار — عن أبيه عن أبي صالح « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنَّ الله تبارك وتعالى إذا أحبَّ عبداً نادى جبريلُ إنَّ الله قد أحبَّ فلاناً فأحبه فُحِبُّهُ جبريلُ ثم يُنادي جبريلُ في السماء إنَّ الله قد أحبَّ فلاناً فأحبه فُحِبُّهُ أهلُ السماء ويوضع له القبولُ في أهل الأرض »

٧٤٨٦ — حدَّثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج « عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ، ثم يعرج الذين باتوا فيكم ، فيسألهم وهو أعلمُ بهم كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون : تركناهم وهم يُصلون ، وأتيناهم وهم يُصلون »

٧٤٨٧ — حدَّثنا محمد بن بشار حدَّثنا غندر حدَّثنا شعبة عن واصل عن المعمر قال : « سمعت أبا ذرٍّ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتاني جبريلُ فبشرني أنه من مات لا يُشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، قلت وإن سرق وإن زنى ؟ قال وإن سرق وإن زنى »

٣٤ - باب قول الله تعالى : ﴿ أَنْزَلَهُ ^(١) بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ ﴾

قال مجاهد : ينزل الأمر بينهن وبين السماء السابعة والأرض السابعة

٧٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسُ « حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الهمداني عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان إذا أُوْتِيَ إلى فراشِكَ فقل : اللهم أسلمتُ نفسي إليك ، ووجهتُ وجهي إليك ، وفوضتُ أمري إليك ، وألجأتُ ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك ، آمنتُ بكتابتك الذي أنزلت ، وبنبيك الذي أرسلت فإنك إن مُتَّ في ليلتك مُتَّ على الفطرة ، وإن أصبحت أصبحت أجراً »

٧٤٨٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب : اللهم مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، سَرِيعَ الْحِسَابِ ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ وَزَلْزِلْهُمْ »

زاد الحميدي حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : ﴿ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ بِهَا ﴾ قَالَ : أَنْزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَوَارٍ بِمَكَّةَ ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ فَنَسَبُوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ بِهَا ﴾ لَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ حَتَّى يَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ ، وَلَا تَخَافُ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تَسْمَعُهُمْ ، وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ، أَسْمِعْهُمْ وَلَا تَجْهَرْ حَتَّى يَأْخُذُوا عَنْكَ الْقُرْآنَ »

٣٥ - باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ^(٢) إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ : حَقٌّ ، وَمَا هُوَ بِالْمُزَلِّ : بِاللُّبِّ

٧٤٩١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى : يُؤَذِّنُنِي ^(٣) ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ ، بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارَ »

٧٤٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يقول الله عز وجل : الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشَرِبَهُ مِنْ أَجْلِ ، وَالصَّوْمُ جَنَّةٌ ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرِحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ وَفَرِحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ ، وَلِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ

٧٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

(١) قال ابن بطلان : المراد بالإنزال إلهام العباد معاني الفروض التي في القرآن وليس إنزاله له كالإنزال الأجسام المخلوقة لأن القرآن ليس بجسم ولا مخلوق .

(٢) المراد أن كلام الله تعالى صفة قائمة به وأنه لم يزل متكلماً ولا يزال .

(٣) أى ينسب إلى ما لا يليق به .

الله عليه وسلم قال : بينا أيوب يغتسل غريانا حراً عليه رجل جراد من ذهب ، فجعل يحثي في ثوبه ، فناداه ربه ، يا أيوب ألم أكن أغنيك عما ترى ؟ قال بلى يارب ، ولكن لا غنى لى عن بركتك

٧٤٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ »

٧٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ « أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

٧٤٩٦ - وَهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ

٧٤٩٧ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ : هَذِهِ خَدِيجَةُ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَأَقْرَبُهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ وَبَشَّرَهَا بِبَيْتٍ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ » .

٧٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ اللَّهُ أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ »

٧٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، أَنْتَ الْحَقُّ ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدِمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ »

٧٥٠٠ - حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الثَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ « سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ بِمَا قَالُوا وَكَلَّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ بَرَاءَتِي وَحَيًّا يُتْلَى وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فَنِي بِأَمْرٍ يُتْلَى ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ ﴾ الْعَشْرَ الْآيَاتِ »

٧٥٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ : إِذَا أَدَّاهُ عَبْدِي ، أَنْ يَعْمَأَ سِتَّةَ فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا فَإِنْ

عملها فاكْتُبُها بِمِثْلِهَا ، وإن تركها من أجل فاكْتُبُها له حسنة ، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها ، فاكْتُبُها له حسنة فإن عملها فاكْتُبُها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة »

٧٥٠٢ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرْزَدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّجُمُ فَقَالَ : مَهْ ، قَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ ، فَقَالَ : أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصْلَ مِنْ وَصْلِكَ ، وَأَقْطَعَ مِنْ قِطْعَلِكِ ؟ قَالَتْ : بَلَى يَا رَبِّ ، قَالَ : فَذَلِكَ لَكَ ، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ ؟ »

٧٥٠٣ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ « عَنْ صَالِحٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : مُطِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : قَالَ اللَّهُ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي كَافِرٌ يُى وَمُؤْمِنٌ يُى »

٧٥٠٤ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ »

٧٥٠٥ — حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ اللَّهُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي يُى »

٧٥٠٦ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ — لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ — إِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ وَادْرَاوْ نَصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنَصْفَهُ فِي الْبَحْرِ ، فَوَاللَّهِ لَنْ قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيُعَذِّبَهُ عَذَابًا لَا يَعْذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ، وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : لِمَ فَعَلْتَ ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ ، فَغَفِرَ لَهُ »

٧٥٠٧ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ : « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا — وَرَبَّمَا قَالَ : أَذْنِبَ ذَنْبًا — فَقَالَ : رَبِّ أَذْنِبْتُ ذَنْبًا — وَرَبَّمَا قَالَ أَصَبْتُ — فَاغْفِرْ ، فَقَالَ رَبُّهُ أَعْلَمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي : ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا — أَوْ أَذْنِبَ ذَنْبًا — فَقَالَ رَبِّ أَذْنِبْتُ — أَوْ أَصَبْتُ — آخِرَ فَاغْفِرْهُ . فَقَالَ : أَعْلَمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ ^(١) اللَّهُ ثُمَّ أَذْنِبَ ذَنْبًا — وَرَبَّمَا قَالَ أَصَابَ ذَنْبًا — فَقَالَ : رَبِّ أَصَبْتُ — أَوْ أَذْنِبْتُ ^(٢) — آخِرَ فَاغْفِرْهُ لِي ، فَقَالَ أَعْلَمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ »

(١) أى من الزمان والتعبير بالرجوع عن الذنب لا يفيد معنى الندم بل هو إلى معنى الإقلاع أقرب ويكفى فى التوبة تحقق الندم على وقوعه منه فإنه يستلزم الإقلاع عنه والعزم على عدم العود .

(٢) المراد به مادامت تذبذب فتوب غفرت لك وقال السبكي : الإستغفار طلب المغفرة إما باللسان أو بالقلب أو بهما فالأول فيه نفع لأنه خير من السكوت ولأنه يعتاد قول الخير ، والثانى نافع جداً ، والثالث أبلغ مهما لكهما لا يحصان الذنب حتى توجد التوبة .

٧٥٠٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسود حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أُنَى حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ — أَوْ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ — قَالَ كَلِمَةً يَعْنِي أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْوَفَاةُ قَالَ لَبْنِيهِ : أَيُّ أَبِي كُنْتُ لَكُمْ ؟ قَالُوا : خَيْرُ أَبِي . قَالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَنْتَحِرْ — أَوْ لَمْ يَبْتَئِزْ — عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا وَإِنْ يَقْدِرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَعْذِبُهُ ، فَاَنْظُرُوا إِذَا مِتُّ فَأُخْرِقُونِي حَتَّى إِذَا صُرْتُ فَحَمًّا فَاسْحَقُونِي — أَوْ قَالَ فَاسْحَكُونِي — فَإِذَا كَانَ يَوْمُ رِيحٍ عَاصِفٍ فَأَذْرُونِي فِيهَا . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَخَذَ مَوَاتِيْقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي ، فَفَعَلُوا ثُمَّ أَذْرَوْهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُنْ . فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ . قَالَ اللَّهُ : أَيُّ عَبْدِي مَا حَمَلْتُكَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ ؟ قَالَ : مَخَافَتُكَ — أَوْ فَرَقُّ مِنْكَ — قَالَ : فَمَا تَلَفَاهُ أَنْ رَحِمَهُ عِنْدَهَا ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : فَمَا تَلَفَاهُ غَيْرُهَا فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا عُثْمَانَ فَقَالَ : سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سُلَيْمَانَ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ : أَذْرُونِي فِي الْبَحْرِ أَوْ كَمَا حَدَّثْتَ »

٣٦ — بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ

٧٥٠٩ — حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : « سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شَقِقْتُ فَقُلْتُ يَارَبِّ أَدْخِلْ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ خَرْدَلَةٌ فَيَدْخِلُون ، ثُمَّ أَقُولُ : أَدْخِلْ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى شَيْءٍ ، فَقَالَ أَنَسٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٧٥١٠ — حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَنْزِيُّ قَالَ : اجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَذَهَبْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَذَهَبْنَا مَعَنَا بَثَابَةُ الْبُثَّانِي إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَإِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ فَوَافَقْنَاهُ يَصْلِي الضُّحَى فَاسْتَأْذَنَّا فَأَذِنَ لَنَا وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ . فَقُلْنَا لِثَابِتٍ لَا تَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ أَوَّلَ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَقَالَ يَا أَبَا حَمْرَةَ هَؤُلَاءِ إِخْوَانُكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ جَاءُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَقَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَا جِئَ النَّاسُ^(١) فِي بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ : اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ فَيَأْتُونَ مُوسَى . فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونِي فَأَقُولُ : أَنَا لَهَا ، فَاسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي وَيُلْهِمَنِي مَحَامِدُ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْأَحْمَادِ وَأَخْبَرُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيَقَالَ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ يَسْمَعُ لَكَ ، وَسَلِّ تَعْطُ وَاشْفَعْ تَشْفَعُ ، فَأَقُولُ يَارَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي ! فَيَقَالَ : انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلْ ثُمَّ أَعُوذُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْأَحْمَادِ ثُمَّ أَخْبَرُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيَقَالَ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ يَسْمَعُ لَكَ ، وَسَلِّ تَعْطُ ، وَاشْفَعْ تَشْفَعُ ، فَأَقُولُ يَارَبِّ أُمَّتِي فَيَقَالَ : انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ ، فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلْ ثُمَّ أَعُوذُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْأَحْمَادِ ثُمَّ أَخْبَرُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيَقَالَ يَا

(١) أَيُّ اخْتَلَصُوا .

محمد ارفع رأسك ، وقل يسمع لك ، وسل تعط واشفع تشفع ، فأقول يا رب أمتي أمتي فيقول انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجه من النار من النار ، فانطلق فأفعل ، فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعض أصحابنا لو مررنا بالحسن وهو متوار في منزل أتي خليفة فحدثنا بما حدثنا أنس ابن مالك فأتيناه فسلمنا عليه فأذن لنا فقلنا له : يا أبا سعيد جئناك من عند أخيك أنس بن مالك فلم تر مثل ما حدثنا في الشفاعة ، فقال : هيه فحدثناه بالحديث فانتهى إلى هذا الموضع ، فقال : هيه ، فقلنا لم يزد لنا على هذا فقال : لقد حدثني وهو جميع منذ عشرين سنة فلا أدري أنسى أم كره أن تتكلموا ، فقلنا : يا أبا سعيد فحدثناه فضحك ، وقال : خُلق الإنسان عجولاً ، ما ذكرته إلا وأنا أريد أحدثكم حدثني كما حدثكم به ، قال ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك ، ثم أخرج له ساجداً ، فيقال يا محمد ارفع رأسك ، وقل يسمع ، وسل تعط ، واشفع تُشفع ، فأقول يارب ائذن لي فيمن قال : لا إله إلا الله فيقول : وعزّي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله .

٧٥١١ — حدثنا محمد بن خالد حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن آخر أهل الجنة دخولا الجنة ، وآخر أهل النار خروجاً من النار رجل يخرج حبواً ، فيقول له ربه ادخل الجنة ، فيقول رب الجنة ملأى ، فيقول له ذلك ثلاث مرات ، فكل ذلك يعيد عليه ، الجنة ملأى ، فيقول إن لك مثل الدنيا عشر مرار »

٧٥١٢ — حدثنا علي بن حُجر أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله ، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه ، فاتقوا النار ولو بشق تمرة »

قال الأعمش وحدثني عمرو بن مرة عن خيثمة مثله وزاد فيه . ولو بكلمة طيبة

٧٥١٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال جاء حبة من اليهود فقال : إنه إذا كان يوم القيامة جعل الله السموات على إصبع والأرضين على إصبع والماء والثرى على إصبع والخلائق على إصبع ثم يهزهن ثم يقول : أنا الملك أنا الملك ، فلقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت نواجذه تعجباً وتصديقاً لقوله ، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم « وما قدرُوا الله حقَّ قدره — إلى قوله — يشركون »

٧٥١٤ — حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن صفوان بن مُحَرِّز « أن رجلاً سأل ابن عمر : كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى ؟ قال : يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كفه^(١) عليه فيقول : أعملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم ، ويقول عملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم ، فيقرره ثم يقول إني سترت

(١) المراد بالكف الستر والمعنى أنه يحيط به عنايته التامة .

عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم »

٣٧ - باب ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾

٧٥١٥ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث حدثنا عقيل عن ابن شهاب حدثنا حميد بن عبد الرحمن « عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : احتج آدم وموسى ، فقال موسى : أنت آدم الذي أخرجت ذريتك من الجنة ، قال آدم : أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وكلامه ثم تلومنى على أمرٍ قد قدر على قبل أن أخلق ، فحج آدم موسى

٧٥١٦ - **حدثنا مسلم بن إبراهيم** حدثنا هشام حدثنا قتادة « عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يُجمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون له أنت آدم أبو البشر خلقك الله بيده وأسجد لك الملائكة ، وعلمك أسماء كل شيء ، فاشفع لنا إلى ربنا حتى يُريحنا فيقول لهم لست هناكم ، فيذكر لهم خطيئته التي أصاب »

٧٥١٧ - **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** حدثني سليمان عن شريك بن عبد الله أنه قال : سمعت ابن مالك يقول ليلة أُسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال أولهم : أيهم هو ؟ فقال أوسطهم : هو خيرهم ، فقال أحدهم خذوا خيرهم ، فكانت تلك الليلة فلم يَرهم حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينم قلبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ، فلم يكلموه حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريل فشق جبريل ما بين نحره إلى لتيته حتى فرغ من صدره وجوفه ، فغسله من ماء زمزم بيده حتى أنقى جوفه ثم أتى بطست من ذهب فيه تور من ذهب محشواً إيماناً وحكمة — فحشا به صدره ولغأ يده^(١) — يعنى عروق حلقه — ثم أطبقه ثم عرج به إلى السماء الدنيا فضرب باباً من أبوابها فناداه أهل السماء ، من هذا ؟ فقال جبريل ، قالوا ومن معك ؟ قال : معي محمد ، قال : وقد بُعث ؟ قال : نعم ، قالوا فمرحباً به وأهلاً ، فاستبشر به أهل السماء لا يعلم أهل السماء بما يريد الله به في الأرض حتى يُعلمهم فوجد في السماء الدنيا آدم فقال له جبريل : هذا أبوك فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه آدم وقال : مرحباً وأهلاً يا بني نعم الابن أنت ، فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان^(٢) ، فقال : ما هذان النهران يا جبريل ؟ قال : هذان النيل والفرات غنصرهما ثم مضى به في السماء فإذا بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده فإذا هو مسك أذفر قال : ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر الذي خبأ^(٣) لك ربك ثم عرج إلى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الأولى ، من هذا ؟ قال جبريل ، قالوا ومن معك ؟ قال محمد صلى الله عليه وسلم ، قالوا وقد بُعث إليه ؟ قال : نعم ، قالوا مرحباً به وأهلاً . ثم عرج

(١) بغين معجمة فسرو في هذه الرواية بأنها عروق الحلق وقال أهل اللغة هي اللحمت التي بين الحنك وصفحة العنق .

(٢) أى بجريان .

(٣) أى أوجر .

به إلى السماء الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الأولى والثانية ، ثم عرج به إلى الرابعة فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السماء الخامسة فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السادسة فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سماء فيها أنبياء قد سماهم فَوَعَيْتُ منهم إدريس في الثانية وهارون في الرابعة وآخر في الخامسة لم أحفظ اسمه ، وإبراهيم في السادسة وموسى في السابعة بفضل كلامه لله ، فقال موسى : رب لم أظن أن ترفع عليّ أحداً ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله ، حتى جاء سيّدة المنتهى ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى فأوحى الله فيما أوحى خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه موسى فقال يا محمد : ماذا عهد إليك ربك^(١) قال عهد إلى خمسين صلاة كل يوم وليلة ، قال : إن أمتك لا تستطيع ذلك فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى جبريل كأنه يستشيره في ذلك فأشار إليه جبريل أن نعم ، إن شئت فعلا به إلى الجبار ، فقال وهو مكانه يارب خفف عنا فإن أمتي لا تستطيع هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع إلى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال : يا محمد والله لقد راودت بني إسرائيل قومي على أدنى من هذا فضعفوا فتركوه ، فأمتك أضعف أجساداً^(٢) وقلوباً وأبداناً وأبصاراً وأسماعاً ، فارجع فليخفف عنك ربك ، كل ذلك يلتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل ، فرفعه عند الخامسة فقال : يارب إن أمتي ضعفاء أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم فخفف عنا ، فقال الجبار : يا محمد ، قال : لبيك وسعديك ، قال : إنه لا يُبدل القول لدى^(٣) كما فرضت عليك في أم الكتاب قال فكل حسنة بعشر أمثالها فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك ، فرجع إلى موسى فقال : كيف فعلت ؟ فقال : خفف عنا ، أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها . قال موسى : قد والله راودت بني إسرائيل على أدنى من ذلك فتركوه ، ارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضاً ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا موسى قد والله استحييت من ربي مما اختلقت إليه ، قال : فاهبط باسم الله ، قال : واستيقظ وهو في مسجد الحرام

٣٨ - باب كلام الرب مع أهل الجنة^(٤)

٧٥١٨ - حَدَّثَنَا يحيى بن سليمان حَدَّثَنِي ابنُ وهب قال حَدَّثَنِي مالكٌ عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : « قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله يقول لأهل الجنة : يا أهل الجنة ، فيقولون لبيك ربنا وسعديك ، والخير في يديك ، فيقول هل رضيتم ؟ فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد أعطيتنا ما لم نعط أحداً من خلقك فيقول : ألا أعطيكم أفضل من ذلك ؟ فيقولون : يا رب وأى شيء أفضل من ذلك ؟ فيقول أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً »

(١) المراد بها بما أمرك أو أوصاك .

(٢) أضعف من بني إسرائيل .

(٣) تمسك من أنكر النسخ ورد بأن النسخ بيان انتهاء الحكم فلا يلزم منه تبديل القول .

(٤) أي بعد دخولهم الجنة .

٧٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ « عَنْ أَنَّى هَرِيرَةٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ : أَوْلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ ؟ قَالَ : بَلَى وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أُزْرَعَ ، فَأَسْرَعُ^(١) وَبَذَرَ فِتْبَادَرَ الطَّرْفِ نَبَاتَهُ وَاسْتَوَاوَهُ وَاسْتَحْصَاوَهُ وَتَكْوِيرَهُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَجِدُ هَذَا إِلَّا قَرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ فَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ »

٣٩ - **باب** ذِكْرُ اللَّهِ بِالْأَمْرِ وَذِكْرُ الْعِبَادِ بِالْذُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالرَّسَالَةِ وَالْبَلَاغِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ ، ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ ، فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تَنْظُرُونَ ، فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجَرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ ، وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ غُمَّةً : هَمٌّ وَضِيقٌ قَالَ مُجَاهِدٌ : اقْضُوا إِلَيَّ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ ، افْرُقْ : اقْضِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ، إِنْسَانٌ يَأْتِيهِ فَيَسْمَعُ مَا يَقُولُ ، وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ فَهُوَ آمِنٌ حَتَّى يَأْتِيَهُ فَيَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ، وَحَتَّى يَبْلُغَ مَأْمَنَهُ حَيْثُ جَاءَ ، وَالنَّبَأُ الْعَظِيمُ : الْقُرْآنُ ، صَوَابًا : حَقًّا فِي الدُّنْيَا وَعَمَلٌ بِهِ

٤٠ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾

وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلِتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ، بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ وَقَوْلُهُ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾

وَقَالَ عِكْرَمَةُ : وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ، وَلَنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ وَمَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ فَذَلِكَ إِيمَانُهُمْ وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ ، وَمَا ذَكَرَ فِي تَخْلُقُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَأَكْسَابِهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : مَا تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا بِالْحَقِّ : يَعْنِي بِالرَّسَالَةِ وَالْعَذَابِ ، لَيْسَالُ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمُ الْمُبْلَغِينَ الْمُؤَدِّينَ مِنَ الرِّسَالِ ، وَإِنَّا لَهُ حَافِظُونَ عِنْدَنَا ، وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ الْقُرْآنُ ، وَصَدَّقَ بِهِ الْمُؤْمِنُ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمَلْتُ بِمَا فِيهِ

٧٥٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَنَّى وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحَبِيلٍ « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ .

(١) تَقْدِيرُهُ أَذْنٌ لَهُ فَزَرَعَ فَأَسْرَعَ

قلت : إن ذلك لعظيم ، قلت : ثم أي ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك ، قلت : ثم أي ؟ قال : ثم أن تُزاني بحليلة جارك »

٤١ - باب قول الله تعالى : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعملون ﴾

٧٥٢١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اجتمع عند البيت ثَقَفِيَّانَ وَقرشي ، أو قُرَشِيَّانَ وَثَقَفِيَّانَ - كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ ، قَلِيلَةٌ فَقَهُ قُلُوبُهُمْ ، فقال أحدهم : أترون أن الله يسمع ما نقول ؟ قال الآخر : يسمع إن جهرنا ، ولا يسمع إن أخفينا . وقال الآخر : إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ﴾ الآية

٤٢ - باب قول الله تعالى : ﴿ كل يوم هو في شأن ، وما يأتيهم من ذكر من ربهم مُحدث ﴾ وقوله تعالى : ﴿ لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً ﴾ وأن حدثه لا يُشبه حدث المخلوقين ، لقوله تعالى : ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ وقال ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء ، وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة

٧٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كِتَابِهِمْ وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ أَقْرَبُ الْكِتَابِ عَهْدًا بِاللَّهِ تَقْرَعُونَهُ مَخْضاً لَمْ يُشَبَّ (١)

٧٥٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابِكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدُتِ الْأَخْبَارُ بِاللَّهِ مَخْضاً لَمْ يُشَبَّ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَغَيَّرُوا فَكْتَبُوا بِأَيْدِيهِمْ قَالُوا : هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِذَلِكَ ثَمناً قَلِيلاً أَوْ لَا يَنْهَاهُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْئَلَتِهِمْ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ

٤٣ - باب قول الله تعالى ﴿ لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ ﴾ ، وَفَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَ لِي شَفَتَاهُ »

٧٥٢٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً وَكَانَ يُحْرِكُ شَفَتَيْهِ فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَحْرَكْهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْرِكُهُمَا ؟ فَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحْرِكُهُمَا فَحَرَكْتُ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنْ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ قَالَ جَمَعُهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرُوهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ قَالَ : فَاسْتَمَعَ لَهُ وَأَنْصَتُ ، ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ ، قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَقْرَأَهُ

٤٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ، إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ، أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ ^(١) يَتَخَفَتُونَ : يَتَسَارُونَ .

٧٥٢٥ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ عَنْ هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ بِهَا﴾ قَالَ : نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْتَفٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمِنْ أَنْزَلَهُ وَمِنْ جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ ، أَيْ بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ، وَلَا تَخَافُ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ، وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا »

٧٥٢٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ بِهَا﴾ فِي الدُّعَاءِ »

٧٥٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شُهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنْهُ مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ وَزَادَ غَيْرُهُ يَجْهَرُ بِهِ »

٤٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ ، وَرَجُلٌ يَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ ، فَبَيَّنَ اللَّهُ أَنَّ قِيَامَهُ بِالْكِتَابِ هُوَ فِعْلُهُ ، وَقَالَ ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَاخْتَلَفَ أَلْسِنَتَكُمْ وَأَلْوَانَكُمْ﴾ وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

٧٥٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَاسَدُوا إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَنْفَقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ ، عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ »

(١) قال ابن بطال : مراده بهذا الباب إثبات العلم لله صفة ذاتية لا استواء علمه بالجمهور من القول والسر .

٧٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزَّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ » سَمِعْتُ مِنْ سَفِيَانَ مَرَارًا لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الْخَبَرَ ^(١) وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ

٤٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَاتِهِ ﴾ وَقَالَ الزَّهْرِيُّ : مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الرِّسَالَةُ ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَلَاغُ ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ ، وَقَالَ : لِيَعْلَمَ أَنَّ قَدْ أُبْلِغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ ، وَقَالَ تَعَالَى أُبْلِغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي ، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ حِينَ تَحَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَيَّرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولَهُ ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلِ امْرِئٍ فَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَّرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلَا يَسْتَخْفَنَّكَ أَحَدٌ ، وَقَالَ مَعْمَرٌ ، ذَلِكَ الْكِتَابُ : هَذَا الْقُرْآنُ ، هَدَى لِلْمُتَّقِينَ : بَيَانٌ وَدِلَالَةٌ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ذَلِكَمُ حُكْمُ اللَّهِ : هَذَا حُكْمُ اللَّهِ ، لَا رَبَّ فِيهِ : لَا شَكَّ ، تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ : يَعْنِي هَذِهِ أَعْلَامُ الْقُرْآنِ ، وَمِثْلُهُ : حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَّتْ بِكُمْ بِكُمْ ، وَقَالَ أَنَسٌ : « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالَهُ حَرَامًا إِلَى قَوْمٍ ، وَقَالَ أَتُؤْمِنُونِي أُبْلِغُ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَحْدِّثُهُمْ »

٧٥٣٠ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّي حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ حَبِيبَةَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَبِيبَةَ قَالَ الْمَغِيرَةُ « أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رِسَالَةٍ رُبَّنَا أَنَّهُ مِنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ »

٧٥٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مِنْ حَدَّثِكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مِنْ حَدَّثِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَاتِهِ ﴾ »

٧٥٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحَبِيلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ؟ قَالَ : أَنْ تَدْعُو اللَّهَ نَدًّا وَهُوَ خَلْقُكَ ، قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ ، قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصَدِيقَهَا ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ، يَضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ ﴾ الْآيَةُ

٤٧ - باب قول الله تعالى ﴿ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا ﴾^(١) ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم . أعطى أهل التوراة التوراة فعملوا بها ، وأعطى أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به ، وأعطيت القرآن فعملتم به ، وقال أبو رزين : يتلونه حتى تلاوته : يعملون به حتى عمله يقال يُتلى : يُقرأ ، حسن التلاوة : حسن القراءة للقرآن ، لا يمسّه : لا يجد طعمه ونفعه إلا من آمن بالقرآن ، ولا يحمله بحقه إلا الموقن لقوله تعالى : ﴿ مثل الذين حُمِّلوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً ، بئس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله ، والله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام والإيمان والصلاة عملاً ، وقال أبو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال : أخبرني بأرجى عمل عملته في الإسلام قال : ما عملت عملاً أرجى عندي أني لم أنظره إلا صليت ، وسئل : أي العمل أفضل ؟ قال : إيمان بالله ورسوله ثم الجهاد ثم حجٌّ مبرورٌ

٧٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الرَّهْزِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةُ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَّتِ الْعَصْرُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، ثُمَّ أُوتِيَ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأَعْطَيْتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ هَؤُلَاءِ أَقَلُّ مِنَّا عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا ، قَالَ اللَّهُ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا ، فَقَالَ : فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مِنْ أَشَاءِ »

٤٨ - باب وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملاً ،

وقال : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب

٧٥٣٤ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْوَلِيدِ ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ « عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَهَا ، وَبُرِّ الْوَالِدَيْنِ ، ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

٤٩ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَخُلُقٌ هَلُوعًا^(٢) إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ، وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴾ هُلُوعًا : ضَجُورًا

٧٥٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ : « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالٌ فَأَعْطَى قَوْمًا وَمَنْعَ آخَرِينَ فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا ، فَقَالَ : إِنِّي أُعْطِيَ الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطَى ، أُعْطِيَ أَقْوَامًا لَمَّا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ ، وَأَكَلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ

(١) مراده أن يبين أن المراد بالتلاوة القراءة .

(٢) أى ضجوراً ، والهلاع مصدر وهو أشد الجزع ، قال ابن بطال مراده في هذا الباب إثبات خلق الله تعالى للإنسان بأخلاقه من الهلع والصبر والمنع والإعطاء .

في قلوبهم من الغنى والخير ، منهم عمرو بن تغلب ، فقال عمرو : ما أحبُّ أن لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حُمِرَ النِّعَمُ »

٥٠ - باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ، وروايته عن ربه

٧٥٣٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَى شَيْءٍ تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَى ذِرَاعٍ تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا ، وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً »

٧٥٣٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنِ الثَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : رُبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَيْئًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا ^(١) أَوْ بُوعًا » .

وقال معتمر سمعتُ أُنسًا عن أبي هريرة عن ربِّه عزَّ وجلَّ

٧٥٣٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ قَالَ : لِكُلِّ عَمَلٍ كِفَارَةٌ ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ ، وَلِخُلُوفِ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ »

٧٥٣٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، ح وَقال لي خليفة : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ : لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى » وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ

٧٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ معاوية بن قُورَةَ الْمَزْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ الْمَزْنِيِّ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ - أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ - قَالَ فَرَجَعَ فِيهَا قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ معاويةُ يَحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ مُغْفَلٍ وَقَالَ : لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ ابْنُ مُغْفَلٍ يَحْكِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لمعاوية : كيف كان ترجيعه قال : ^(٢) ثلاث مراتٍ »

٥١ - باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها لقول الله تعالى ﴿ قل فاتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ﴾ ^(٣)

(١) قال الباجي طول ذراعي الإنسان وعضديه وغرض صدره وذلك قدر أربعة أذرع وهو من الدواب قدر خطوها في المشي وهو ما بين قوائمها .

(٢) قال ابن بطال في هذا الحديث إجازة القراءة بالترجيع والألحان الملذدة للقلوب بحسن الصوت .

(٣) وجه الدلالة أن التوراة بالعبرانية ، وقد أمر الله تعالى أن تلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية ففضية ذلك الإذن في التعبير عنها بالعربية .

٧٥٤١ - وقال ابن عباس أخبرني أبو سفيان بن حرب أن هرقل دعا ترجمانه ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه: باسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل ، ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ، الآية

٧٥٤٢ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة « عن أبي هريرة قال : كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ، وقولوا آمنا بالله وما أنزل ، الآية »

٧٥٤٣ - حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع « عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة من اليهود قد زنيا فقال لليهود ما تصنعون بهما ؟ قالوا نُسَخِّمُ وجوههما ونخزيهما ، قال : فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ، فجاءوا فقالوا لرجل مِمَّن يرضون يا أعور : اقرأ فقرأ حتى انتهى إلى موضع منها فوضع يده عليه قال (١) : ارفع يدك فرفع يده فإذا فيه آية الرِّجْم تُلُوح ، فقال : يا محمد إن عليهما الرِّجْم ولكننا نتكاثمه بيننا فأمر بهما فرجما ، فرأيته يُجَانِي عليها الحجارة »

٥٢ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : الماهر (٢) بالقرآن مع سَفَرَة (٣) الكرام البررة ، وزَيُّتُوا القرآن بأصواتكم

٧٥٤٤ - حدثني إبراهيم بن حمزة حدثني ابن أبي حازم عن يزيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة « عن أبي هريرة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به »

٧٥٤٥ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، وكلّ حدثني طائفة من الحديث قالت فاضطجعت على فراشي وأنا حينئذ أعلم أني بريئة وأن الله يُبرئني ولكن والله ما كنت أظن أن الله ينزل في شأني وحياً يُتلى ، ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله فيّ بأمر يُتلى ، وأنزل الله عز وجل : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ العشر الآيات كلها

٧٥٤٦ - حدثنا أبو نعيم حدثنا مسعر عن عدي بن ثابت أراه « عن البراء قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء : والتَّين والزيتون ، فما سمعتُ أحداً أحسن صوتاً أو قراءةً منه » (٤) .

٧٥٤٧ - حدثنا حجاج بن منهال حدثنا هُشَيْم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير « عن ابن عباس رضى

(١) أى على أية الرجم .

(٢) أى الحاذق والمراد به هنا جودة التلاوة مع حسن الحفظ .

(٣) المراد بالسفرة الكتبة وهم الذين ينقلون من اللوح المحفوظ ، والبررة أى المطيعين المطهرين من الذنوب .

(٤) مراده منه هنا بيان اختلاف الأصوات بالقراءة من جهة النغم .

الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم متوارياً بمكة وكان يرفعُ صوته ، فإذا سمع المشركون سُبُوح القرآن ومن جاء به ، فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُهَا ﴾ (١)

٧٥٤٨ — حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ضَعْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ : إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذْنُتَ لِلصَّلَاةِ فَارْفَعِ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٧٥٤٩ — حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرٍ وَأَنَا حَائِضٌ »

٥٣ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ ﴾ (٢)

٧٥٥٠ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقَرِّئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ فَلَبِيتُهُ بِرَدَائِهِ فَقُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ ؟ قَالَ : أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : كَذَبْتَ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتُ ، فَاذْهَبْ بِهَ أَقُوذُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقَرِّئْنِيهَا فَقَالَ : أَرْسَلَهُ ، أَقْرَأَ يَا هِشَامُ ؟ فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَقْرَأَ يَا عُمَرُ ؟ فَقَرَأْتُ فَقَالَ : كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ .

٥٤ — بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ » ، يُقَالُ : مُيسِّرٌ : مَهْيَأٌ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ بِلِسَانِكَ : هَوَّنَّا قِرَاءَتَهُ عَلَيْكَ .

وَقَالَ مَطَرُ الْوَرَّاقِ ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ قَالَ : هَلْ مِنْ طَالِبٍ عِلْمٍ فَيُعَانِ عَلَيْهِ .

٧٥٥١ — حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ يَزِيدُ حَدَّثَنِي مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِمْرَانَ قَالَ :

(١) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ وَجْهٌ مَنَاسِبُهُ أَنْ رَفَعَ الْأَصْوَاتَ بِالْقُرْآنِ أَحَقُّ بِالشَّهَادَةِ لَهُ وَأَوَّلَى .

(٢) الْمُرَادُ بِالْقِرَاءَةِ هُنَا الصَّلَاةُ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ بَعْضُ أَرْكَانِهَا .

« قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ ؟ قَالَ : كُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ »

٧٥٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ (عَلِيٍّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ عُودًا فَجَعَلَ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كَتَبَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مِنَ النَّارِ ، قَالُوا : أَلَا نَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ : اْعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسِّرٍ ﴿ فَاَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴾ الْآيَةُ

٥٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ ﴾ ، ﴿ وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ ﴾ قَالَ قَتَادَةُ : مَكْتُوبٌ ، يَسْطُرُونَ : يَخْطُونَ فِي أَمِّ الْكِتَابِ ، جُمْلَةُ الْكِتَابِ وَأَصْلُهُ : مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ . مَا يَتَكَلَّمُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يُكْتُبُ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ ، يَحْرَفُونَ : يُزِيلُونَ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَكِنْهُمْ يُحَرِّفُونَهُ : يَتَأَوَّلُونَهُ عَنْ غَيْرِ تَأْوِيلِهِ ، دَرَسْتَهُمْ : تَلَاوْثَهُمْ ، وَاعِيَةً : حَافِظَةً ، وَتَعْبَاهَا : تَحْفَظُهَا ، وَأَوْحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ : يَعْنِي أَهْلَ مَكَّةَ ، وَمَنْ بَلَغَ هَذَا الْقُرْآنَ فَهُوَ لَهُ تَذِيرٌ

٧٥٥٣ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ ، غَلَبَتْ - أَوْ قَالَ - سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ »

٧٥٥٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ : أَنْ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ »

٥٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ ^(١) ، ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ وَيُقَالُ لِلْمَصُورِينَ : أَحْيَاوْا مَا خَلَقْتُمْ ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ، يُغْشَى اللَّيْلُ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا ، وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مَسْخَرَاتٌ بِأَمْرِهِ ، أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : بَيْنَ اللَّهِ الْخَلْقَ مِنَ الْأَمْرِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ ، وَسَمِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِيمَانَ عَمَلًا ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ : « سَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ ، وَقَالَ : جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ، وَقَالَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُرْنَا بِجَمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمَلْنَا بِهَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ فَأَمَرَهُمُ بِالْإِيمَانِ وَالشَّهَادَةِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ عَمَلًا »

(١) ذكر ابن بطال عن المهلب أن

٧٥٥٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ « عَنْ زَهْدَمَ قَالَ : كَانَ بَيْنَ هَذَا الْجَنِيِّ مِنْ جُرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدٌّ وَإِحَاءٌ ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَرَّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامَ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهُ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي فَدَعَاهُ إِلَيْهِ فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ فَحَلَقْتُ لَا آكُلُهُ : فَقَالَ : هَلَمْ فَلَا حَدَّثَكَ عَنْ ذَلِكَ ، إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَهَبَ إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ : أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدَ غُرٍّ الدَّرَى ثُمَّ انْطَلَقْنَا ، قُلْنَا مَا صَنَعْنَا ؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْمِلُنَا وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا ثُمَّ حَمَلْنَا ، تَغَفَّلْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَيْنِهِ ، وَاللَّهِ لَا تُفْلِحُ أَبَدًا فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ ، فَقَالَ : لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَتَحَلَّلْتَهَا »

٧٥٥٦ — حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ « حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ الضَّبْعِيُّ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمَشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ ، وَإِنَّا لَا نَصُلُّ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ جُرْمٍ ، فَمَرْنَا بِجُمُلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمَلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ وَنَدَعُوا إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا ، قَالَ : أَمَرَكُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَأَنهَأَكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ : أَمَرَكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، شَهَادَةُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَتَعْطَاؤُهَا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخَمْسِ . وَأَنهَأَكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ : لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالظُّرُوفِ الْمَرْفُتَةِ وَالْحَنْتَمَةِ »

٧٥٥٧ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيَاوْا مَا خَلَقْتُمْ »

٧٥٥٨ — حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيَاوْا مَا خَلَقْتُمْ »

٧٥٥٩ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً »

٥٧ — بَابُ قِرَاءَةِ الْفَاجِرِ وَالْمُنَافِقِ ^(١) ، وَأَصْوَاتُهُمْ وَتِلَاوَتُهُمْ لَا تَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ

٧٥٦٠ — حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ « عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرَاجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالْقَمَرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحُهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ،

(١) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ : الْمُرَادُ بِالْفَاجِرِ الْمُنَافِقُ .

ومثل الفاجر الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها »

٧٥٦١ - حدثنا على حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري ح . وحدثني أحمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب أخبرني يحيى بن عروة بن الزبير أنه سمع عروة بن الزبير يقول « قالت عائشة رضى الله عنها سألت أناس النبي صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال : إنهم ليسوا بشيء ، فقالوا يا رسول الله فإنهم يُحدثون بالشئ يكون حقاً ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطئها الجنى فيقرؤها في أذن وليه كقرقرة الدجاجة فيخلطون فيه أكثر من مائة كذبة »

٧٥٦٢ - حدثنا أبو التعمان حدثنا مهدي بن ميمون سمعت محمد بن سيرين يحدث عن معبد بن سيرين عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يخرج ناس من قبل المشرق ويقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم ^(١) ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه ، قيل ما سيماهم ؟ قال : سيماهم التحليق - أو قال - التسييد »

٥٨ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ ، وَقَوْمِهِمْ يُوزَنُ ، وقال مجاهد : القسطاس : العدل بالرومية ، ويقال القسط مصدر المقسط وهو العادل ، وأما القاسيط فهو الجائر

٧٥٦٣ - حدثنا أحمد بن إلكباب حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة « عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان ^(٢) : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم . »

(١) جمع ترقوة وهي العظم الذى بين نقرة النحر والعاتق .

(٢) وصفها بالخفة والنقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب .

خاتمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد :

فقد من الله على دارنا السلفية أن أكرمنا بنشر وخدمة علوم القرآن والسنة المطهرة على مدار تسعين عاماً منذ أن أسسها العلامة محب الدين الخطيب ثم من بعده ابنه قصي عليهما رحمة الله تعالى ...

ومن أفضل الاعمال التي أكرمنا الله بها خدمة وإخراج كتاب **فتح الباري** بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني وقد لاقى هذا السفر العظيم - دون غيره - من إقبال المسلمين في جميع المعمورة ولقد بذل الشيخ محب الدين الخطيب جهداً موفوراً لإتمام هذا الكتاب في أصح صورة وعلى أكمل وجه تحقيقاً وتبويباً كما استقصى أطراف أحاديثه ونبه على أرقامها في كل حديث الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي وقام بتصحيح تجاربه وأشرف على طباعته الشيخ قصي محب الدين الخطيب عليهم رحمة الله جميعاً .

ولقد وضع الشيخ محب الدين الخطيب خدمةً لصحيح البخاري كتاب **توضيح الجامع الصحيح** .. « وهو يقع في عشرة أجزاء من المقطع الكبير » وإن هذا المختصر الجامع استوعب الكثير من الفوائد مما يغني طالب العلم المبتدئ من الغوص في الشروح المطولة وقد قام باختصاره من شرح الإمام ابن حجر العسقلاني وهو يُعد آخر الشروح المختصرة التي خدم بها كتاب الإمام البخاري .

ولقد رأى الشيخ قصي محب الدين الخطيب أن تشرف دارنا السلفية بإصدار **صحيح البخاري** « الجامع الصحيح » على أن يكون بنفس ترتيب فتح الباري من حيث ترقيم الأبواب والأحاديث والأطراف وأن يضع تعليقات مختصرة من شروح الإمام ابن حجر العسقلاني واختار فيها الإيجاز ...

وقد تم طبع الجزئين الأول والثاني من هذا الجامع الصحيح في حياة الشيخ قصي محب الدين - رحمه الله - وكانت مسودة الجزئين الثالث والرابع معدة للطبع ولكن جاء قدر الله سبحانه وتعالى ألا يرى والذي الشيخ قصي هذا العمل والذي قصّد ألا يصدر باسمه - ابتغاء مرضاة الله تعالى - واكتفى بكتابة أسماء محققى كتاب فتح الباري . ثم أكرمنى الله أن أكمل طباعة هذا السفر العظيم ليخرج بإذن الله على أكمل وجه .. أدعوا الله تعالى أن ينفع به المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها وأن يجعله في ميزان حسنات والدي الشيخ قصي ...

أعاننا الله على حمل أمانة نشر العلم الإسلامى بين المسلمين والله الموفق لما فيه رضاه .

الناشر

فهرس

الجزء الرابع من الجامع الصحيح

﴿ ٧٣ - كتاب الأضاحي ﴾

رقم ٥٥٤٥ - ٥٥٧٤

باب	صفحة
١ سنة الأضحية	٥
٢ قسمة الإمام الأضاحي بين الناس	٥
٣ الأضحية للمسافر والنباء	٥
٤ ما يشتهى من اللحوم يوم النحر	٦
٥ من قال الأضحية يوم النحر	٦
٦ الأضحية والنحر بالمصل	٦
٧ في أضحية النبي ﷺ بكشين أقرنين	٧
٨ قوله ﷺ لأى بردة ضح بالجدع من المغز	٧
ولن تجزى عن أحد بعدك	٧
٩ من ذبح الأضاحي بيده	٧
١٠ من ذبح ضحية غوره	٨
١١ الذبح بعد الصلاة	٨
١٢ من ذبح قبل الصلاة أعاد	٨
١٣ وضع القدم على صفح الذبيحة	٨
١٤ التكبير عند الذبح	٩
١٥ إذا بعث هدية ليذبح لم يحرم عليه شيء	٩
١٦ ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها	٩

﴿ ٧٤ - كتاب الأشربة ﴾

رقم ٥٥٧٥ - ٥٦٣٩

١ ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه ﴾	١١
٢ الخمر من العنب	١١
٣ نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر	١٢
٤ الخمر من العسل وهو البع	١٢
٥ ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب	١٣
٦ ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه	١٣
٧ الانتباه في الأوعية والتمر	١٣
٨ ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النبي	١٤
٩ نقيع التمر ما لم يسكر	١٤
١٠ الباق ومن النبي ﷺ كل مسكر	١٥

﴿ ٧٥ - كتاب المرضى ﴾

رقم ٥٦٤٠ - ٥٦٧٧

١ ما جاء في كفارة المرض	٢٣
٢ شدة المرض	٢٤
٣ أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأول فالأول	٢٤
٤ وجوب عيادة المريض	٢٤
٥ عيادة المعفى عليه	٢٥
٦ فضل من يصرع من الرخ	٢٥
٧ فضل من ذهب بصره	٢٥
٨ عيادة النساء الرجال	٢٥
٩ نصيبان	٢٦

باب	صفحة	باب	صفحة
١٠ عيادة الأعراب	٢٦	٢٠ المن شفاء للعين	٣٨
١١ عيادة المشرك	٢٦	٢١ اللدود	٣٨
١٢ إذا عاد مريضاً فحضرت الصلاة فصلي بهم جماعة	٢٧	٢٢ حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله	٣٨
١٣ وضع اليد على المريض	٢٧	٢٣ العذرة	٣٩
١٤ ما يقال للمريض وما يجب	٢٧	٢٤ دواء المبطون	٣٩
١٥ عيادة المريض راكباً وماشيئاً وردقاً على الحمار	٢٨	٢٥ لا صفر . وهو داء يأخذ بالبطن	٣٩
١٦ قول المريض إني وجع أو وارساء أو اشتد في الوجع	٢٨	٢٦ ذات الجنب	٣٩
١٧ قول المريض قوموا عني	٢٩	٢٧ حرق الحصر ليسد به الدم	٤٠
١٨ من ذهب بالصبي المريض ليدعى له	٣٠	٢٨ الحمى من فيح جهنم	٤٠
١٩ تمنى المريض الموت	٣٠	٢٩ من خرج من أرض لا تلائمه	٤١
٢٠ دعاء العائد للمريض	٣١	٣٠ ما يذكر في الطاعون	٤١
٢١ وضوء العائد للمريض	٣١	٣١ أجر الصابر في الطاعون	٤٢
٢٢ من دعا برفع الوباء والحمى	٣١	٣٢ الرق بالقرآن والمعوذات	٤٢
﴿ ٧٦ - كتاب الطب ﴾			
رقم ٥٦٧٨ - ٥٧٨٢			
١ ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء	٣٢	٣٣ الرق بفاتحة الكتاب	٤٣
٢ هل يداوى الرجل المرأة أو المرأة الرجل	٣٢	٣٤ الشرط في الرقية بقطع من الغنم	٤٣
٣ الشفاء في ثلاث	٣٢	٣٥ رقية العين	٤٣
٤ الدواء بالعسل	٣٣	٣٦ العين حق	٤٤
٥ الدواء بألبان الإبل	٣٣	٣٧ رقية الحية والعقرب	٤٤
٦ الدواء بأبوال الإبل	٣٣	٣٨ رقية النبي ﷺ	٤٤
٧ الحية السوداء	٣٤	٣٩ النفث في الرقية	٤٥
٨ التليينة للمريض	٣٤	٤٠ مسح الرق الجوع بيده اليمنى	٤٥
٩ السعوط	٣٤	٤١ في المرأة ترقى الرجل	٤٥
١٠ السعوط بالقسط الهندي البحري	٣٥	٤٢ من لم يرق	٤٦
١١ أي ساعة يختجم	٣٥	٤٣ الطيرة	٤٦
١٢ الحجم في السفر والإحرام	٣٥	٤٤ الفأل	٤٦
١٣ الحجامة من الداء	٣٥	٤٥ لا هامة	٤٧
١٤ الحجامة على الرأس	٣٦	٤٦ الكهانة	٤٧
١٥ الحجم من الشقيقة والصداع	٣٦	٤٧ السحر وقول الله تعالى ﴿ ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ﴾	٤٨
١٦ الخلق من الأذى	٣٦	٤٨ الشرك والسحر من الموبقات	٤٨
١٧ من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكن	٣٧	٤٩ هل يستخرج السحر	٤٨
١٨ الأثم والكحل من الرمذ	٣٧	٥٠ السحر . حدثنا عبيد بن إسماعيل	٤٩
١٩ الجذام	٣٧	٥١ إن من البيان سحراً	٤٩
		٥٢ الدواء بالمعجوة للسحر	٤٩
		٥٣ لا هامة	٥٠
		٥٤ لا عدوى	٥٠
		٥٥ ما يذكر في سم النبي ﷺ	٥١
		٥٦ شرب السم والدواء به وبما يخاف منه	٥١
		٥٧ ألبان الأثني	٥١
		٥٨ إذا وقع الذباب في الإناء	٥٢

﴿ ٧٧ - كتاب اللباس ﴾

رقم ٥٧٨٣ - ٥٩٦٩

باب	صفحة
١	﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعبادة ﴾ ٥٣
٢	من جر إزاره من غير خيلاء ٥٣
٣	التشمير في الثياب ٥٣
٤	ما أسفل من الكمين فهو في النار ٥٤
٥	من جر ثوبه من الخيلاء ٥٤
٦	الإزار المهذب ٥٤
٧	الأردية ٥٥
٨	لبس القميص ﴿ اذهبوا بقميصي هذا ﴾ ٥٥
٩	فألقوه على وجه أي يأت بصيراً ﴿ ٥٥
١٠	جيب القميص من عند الصدر وغيره ٥٦
١١	من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر ٥٦
١٢	جبة الصوف في الغزو ٥٦
١٣	القباء وفروج حرير وهو القباء ٥٦
١٤	البرانس ٥٧
١٥	السرراويل ٥٧
١٦	العمائم ٥٧
١٧	التقنع ٥٧
١٨	المغفر ٥٨
١٩	البرود والحبرة والشملة ٥٨
٢٠	الأكسية والخمائنص ٥٩
٢١	اشتال الصماء ٦٠
٢٢	الاحتباء في ثوب واحد ٦٠
٢٣	الخميصة السوداء ٦٠
٢٤	الثياب الخضراء ٦١
٢٥	الثياب البيض ٦١
٢٦	لبس الحرير وافرأشه للرجال وقدر ما يجوز منه ٦٢
٢٧	من الحرير من غير لبس ٦٣
٢٨	افرأش الحرير ٦٣
٢٩	لبس القسي ٦٣
٣٠	ما يرخص للرجال من الحرير للحكة ٦٣
٣١	الحرير للنساء ٦٣
٣٢	ما كان النبي ﷺ يجوز من اللباس والبسط ٦٤
٣٣	ما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً ٦٥
٣٤	التزعفر للرجال ٦٥
٣٥	الثوب المزعفر ٦٥
٣٦	الثوب الأحمر ٦٥
	الميثرة الحمراء ٦٥

باب	صفحة
٣٧	النعال السنية وغيرها ٦٥
٣٨	يبدأ بالنعل اليمنى ٦٦
٣٩	ينزع نعل اليسرى ٦٦
٤٠	لا يمشي في نعل واحدة ٦٦
٤١	قبالان في نعل ٦٦
٤٢	القبة الحمراء من آدم ٦٧
٤٣	الجلوس على الحصى ونحوه ٦٧
٤٤	الزرور بالذهب ٦٧
٤٥	خواتيم الذهب ٦٧
٤٦	خاتم الفضة ٦٨
٤٧	حدثنا عبد الله بن مسلمة ٦٨
٤٨	فص الخاتم ٦٨
٤٩	خاتم الحديد ٦٩
٥٠	نقش الخاتم ٦٩
٥١	الخاتم في الخنصر ٦٩
٥٢	اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء أو ليكتب به ٦٩
٥٣	إلى أهل الكتاب وغيرهم ٦٩
٥٤	من جعل فص الخاتم في بطن كفه ٧٠
٥٥	لا ينقش على نقش خاتمه ٧٠
٥٥	هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر ٧٠
٥٦	الخاتم للنساء ٧٠
٥٧	القلائد والسخاب للنساء ٧٠
٥٨	استعارة القلائد ٧١
٥٩	القرط للنساء ٧١
٦٠	السخاب للصبيان ٧١
٦١	المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال ٧١
٦٢	إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ٧٢
٦٣	قص الشارب ٧٢
٦٤	تقليم الأظافر ٧٢
٦٥	إعفاء اللحي ٧٣
٦٦	ما يذكر في الشيب ٧٣
٦٧	الحضاب ٧٣
٦٨	الجعد ٧٤
٦٩	التلييد ٧٥
٧٠	الفرق ٧٦
٧١	النوايب ٧٦
٧٢	القرع ٧٦
٧٣	تطيب المرأة زوجها بيدها ٧٧
٧٤	الطيب في الرأس واللحية ٧٧
٧٥	الامتشاط ٧٧
٧٧	ل الحائض زوجها ٧٧

باب	صفحة
٩ صلة الأخ المشترك	٨٨
١٠ فضل صلة الرحم	٨٨
١١ إثم القاطع	٨٩
١٢ من بسط له في الرزق بصلة الرحم	٨٩
١٣ من وصل وصله الله	٨٩
١٤ بيل الرحم ببلاها	٩٠
١٥ ليس الواصل بالمكافئ	٩٠
١٦ من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم	٩٠
١٧ من ترك صيبة غيره حتى تلعب به أو قبلها	٩٠
أو مازحها	٩٠
١٨ رحمة الولد وتقبله ومعانفته	٩١
١٩ جعل الله الرحمة مائة جزء	٩١
٢٠ قتل الولد خشية أن يكل معه	٩٢
٢١ وضع الصبي في الحجر	٩٢
٢٢ وضع الصبي على الفخذ	٩٢
٢٣ حسن العهد من الإيمان	٩٢
٢٤ فضل من يعول يتيماً	٩٢
٢٥ الساعي على الأرملة	٩٣
٢٦ الساعي على المسكين	٩٣
٢٧ رحمة الناس والبهائم	٩٣
٢٨ الوصاة بالجار	٩٤
٢٩ إثم من لا يأمن جاره بوائقه	٩٤
٣٠ لا تحقرن جارة لجارتها	٩٤
٣١ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره	٩٤
٣٢ حق الجوار في قرب الأبواب	٩٥
٣٣ كل معروف صدقة	٩٥
٣٤ طيب الكلام	٩٥
٣٥ الرفق في الأمر كله	٩٥
٣٦ تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً	٩٦
٣٧ من شفع شفاعة حسنة يمكن له نصيب منها	٩٦
٣٨ لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً	٩٦
٣٩ حسن الخلق والسخاء، وما يكره من البخل	٩٧
٤٠ كيف يكون الرجل في أهله	٩٨
٤١ المقة من الله تعالى	٩٨
٤٢ الحب في الله	٩٨
٤٣ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم﴾	٩٩
٤٤ ما ينهى من السباب واللعن	٩٩
٤٥ ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل	٩٩
والقصير	١٠٠

باب	صفحة
الرجل واليمين	٧٧
ما يذكر في المسك	٧٨
ما يستحب من الطيب	٧٨
من لم يرد الطيب	٧٨
الذرية	٧٨
المتفجعات للحسن	٧٨
الوصل في الشعر	٧٨
المتنصتات	٧٩
الموصولة	٨٠
الواشحة	٨٠
المستوشمة	٨٠
التصاوير	٨١
عذاب المصورين يوم القيامة	٨١
نقض الصور	٨١
ما وطئ من التصاوير	٨٢
من كره القعود على الصورة	٨٢
كرهية الصلاة في التصاوير	٨٢
لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة	٨٣
من لم يدخل بيتاً فيه صورة	٨٣
من لعن المصور	٨٣
من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ	٨٣
الارتداف على الدابة	٨٣
الثلاثة على الدابة	٨٤
حمل صاحب الدابة غيره بين يديه	٨٤
إرداف الرجل خلف الرجل	٨٤
إرداف المرأة خلف الرجل	٨٤
الاستلقاء، ووضع الرجل على الأخرى	٨٥

﴿ ٧٨ - كتاب الأدب ﴾

رقم ٥٩٧٠ - ٦٢٢٦

١ البر والصلة ﴿ووصينا الإنسان بوالديه﴾	٨٦
٢ من أحق الناس بحسن صحابتي	٨٦
٣ لا يجاهد إلا بإذن الأبوين	٨٦
٤ لا يسب الرجل والديه	٨٦
٥ إجابة دعاء من بر والديه	٨٧
٦ عقوب الوالدين من الكبائر	٨٧
٧ صلة الوالد المشترك	٨٨
٨ صلة المرأة أمها ولها زوج	٨٨

باب	صفحة	باب	صفحة
٤٦	الغنية وقول الله تعالى ﴿ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾	٨١	الانسياط إلى الناس
٤٧	قول النبي ﷺ خير دور الأنصار	٨٢	المدارة مع الناس
٤٨	ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب	٨٣	لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين
٤٩	القيمة من الكبائر	٨٤	حق الضيف
٥٠	ما يكره من التهمة	٨٥	إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه
٥١	﴿واجتنبوا قول الزور﴾	٨٦	صنع الطعام والتكلف للضيف
٥٢	ما قيل في ذى الوجهين	٨٧	ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف
٥٣	من أخير صاحبه بما يقال فيه	٨٨	قول الضيف لصاحبه لا أكل حتى تأكل
٥٤	ما يكره من التماذج	٨٩	إكرام الكبير ، ويبدأ الأكبر بالكلام
٥٥	من أنشئ على أخيه بما يعلم	٩٠	والسؤال
٥٦	﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القرى﴾	٩١	ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه
٥٧	ما ينهى عن التحاسد والتدابير	٩٢	هجاء المشركين
٥٨	﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن﴾	٩٣	ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدده عن ذكر الله والعلم والقرآن
٥٩	ما يكون من الظن	٩٤	قول النبي ﷺ تربت بينك وعقرى حلقى
٦٠	ستر المؤمن على نفسه	٩٥	ما جاء في زعموا
٦١	الكبر	٩٦	ما جاء في قول الرجل وبلت علامة حب الله عز وجل
٦٢	المهجرة وقول رسول الله ﷺ لا يخل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث	٩٧	قول الرجل للرجل إسخاً
٦٣	ما يجوز من الهجران لمن عصى	٩٨	قول الرجل مرحباً
٦٤	هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرة وعشياً	٩٩	ما يدعى الناس بآبائهم
٦٥	الزيارة ومن زار قوماً فطعم عندهم	١٠٠	لا يقل خبثت نفسى
٦٦	من تجمل للوفود	١٠١	لا تسبو الدهر
٦٧	الإخاء والخلف	١٠٢	قول النبي ﷺ إنما الكرم قلب المؤمن
٦٨	التبسم والضحك	١٠٣	قول الرجل فذاك أى وأمى
٦٩	﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾ ، وما ينهى عن الكذب	١٠٤	قول الرجل جعلنى الله فذاك
٧٠	في الهدى الصالح	١٠٥	أحب الأسماء إلى الله عز وجل
٧١	الصبر على الأذى	١٠٦	قول النبي ﷺ سمو باسمى ولا تكونوا بكينى
٧٢	من لم يواجه الناس بالعتاب	١٠٧	اسم الحزن
٧٣	من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال	١٠٨	تحويل الإسم إلى اسم أحسن منه
٧٤	من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً	١٠٩	من سمى بأسماء الأنبياء
٧٥	ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله	١١٠	تسمية الوليد
٧٦	الحذر من الغضب	١١١	من دعاء صاحبه فقص من اسمه حرفاً
٧٧	الحياء	١١٢	الكنية للصبي قبل أن يولد للرجل
٧٨	إذا لم تستح فاصنع ما شئت	١١٣	الكنى بأبى تراب وإن كانت له كنية أخرى
٧٩	ما لا يستحيا من الحق للفقهاء في الدين	١١٤	أبغض الأسماء إلى الله
٨٠	قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا	١١٥	كنية المشرك

صفحة	باب
٢٠	التسليم في مجلس فيه أخلط من المسلمين والمشركون
١٤١	
٢١	من لم يسلم على من اقترف ذنباً
١٤٢	كيف يرد على أهل الذمة السلام ؟
٢٢	من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين
١٤٢	ليستين أمره
٢٤	كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب
١٤٣	بمن يبدأ في الكتاب ؟
٢٦	قول النبي ﷺ قوموا إلى سيدكم
١٤٣	المصافحة
٢٧	الأخذ باليدين
١٤٤	المعانقة
٢٨	من أجاب بليك وسعديك
١٤٤	لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه
٢٩	﴿ إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فافسحوا يفسح الله لكم ﴾
١٤٥	من قام من مجلسه أو بيته ولم يستأذن أصحابه أو نياً للقيام ليقوم الناس
٣٠	الاحتباء باليد وهو القرفصاء
١٤٦	من اتكأ بين يدي أصحابه
٣١	من أسرع في مشيه لحاجة أو قصد السرير
١٤٦	من ألقى له وسادة
٣٢	القائلة بعد الجمعة
١٤٧	القائلة في المسجد
٣٣	من زار قوماً فقال عندهم
١٤٧	الجلوس كيفما تيسر
٣٤	من ناجى بين يدي الناس ومن لم يجهر بستر صاحبه فإذا مات أخبر به
١٤٨	الاستلقاء
٣٥	لا يتناجى اثنان دون الثالث
١٤٩	حفظ السر
٣٦	إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارعة والمناجاة
١٤٩	طول النجوى
٣٧	لا تترك النار في البيت عند النوم
١٥٠	إغلاق الأبواب بالليل
٣٨	الحثان بعد الكبر وتنف الإبط
١٥١	كل هو باطل إذا شغله عن طاعة الله
٣٩	

صفحة	باب
١١٦	المعاريض مندوحة عن الكذب
١١٧	قول الرجل للشيء ليس بشيء وهو ينوي أنه ليس بحق
١٣١	رفع البصر إلى السماء
١٣١	نكت العود في الماء والطين
١٣١	الرجل ينكت الشيء بيده في الأرض
١٣٢	التكبير والتسبيح عن التعجب
١٣٢	النهي عن الخذف
١٣٢	الحمد للعاطس
١٣٣	تشميت العاطس إذا حمد الله
١٣٣	ما يستحب وما يكره من الثأوب
١٣٣	إذا عطس كيف يشمت
١٣٣	لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله
١٣٤	إذا ثأب فليضع يده على فيه

﴿ ٧٩ - كتاب الاستئذان ﴾

رقم ٦٢٢٧ - ٦٣٠٣

١	بدء السلام
٢	﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾
٣	السلام اسم من أسماء الله تعالى
٤	تسليم القليل على الكثير
٥	يسلم الراكب على الماشي
٦	يسلم الماشي على القاعد
٧	يسلم الصغير على الكبير
٨	إفشاء السلام
٩	السلام للمعرفة وغير المعرفة
١٠	آية الحجاب
١١	الاستئذان من أهل البصر
١٢	زنا الجوارح دون الفرج
١٣	التسليم والاستئذان ثلاثاً
١٤	إذا دعى الرجل فجاء هل يستأذن ؟
١٥	التسليم على الصبيان
١٦	تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال
١٧	إذا قال من ذا فقال أنا
١٨	من رد فقال عليك السلام
١٩	إذا قال فلان يقرئك السلام

صفحة	باب
١٨٩	والنار مثل ذلك
٣٠	لينظر إلى من هو أسفل منه ، ولا ينظر إلى من هو فوقه
١٨٩	٣١ من هم بحسنة أو بسيئة
١٨٩	٣٢ ما يتقى من محقرات الذنوب
١٩٠	٣٣ الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها
١٩٠	٣٤ العزلة راحة من خلاط السوء
١٩٠	٣٥ رفع الأمانة
١٩١	٣٦ الرياء والسمعة
١٩١	٣٧ من جاهد نفسه في طاعة الله
١٩٢	٣٨ التواضع
٣٩	بعث أنا والساعة كهاتين ﴿ وما أمر الساعة إلا كلمح البصر أو هو أقرب ﴾ ١٩٢
٤٠	لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
١٩٢	٤١ من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه
١٩٣	٤٢ سكرات الموت
١٩٤	٤٣ نفخ الصور
١٩٤	٤٤ يقبض الله الأرض
١٩٥	٤٥ كيف الحشر
١٩٦	﴿ إن زلزلة الساعة شيء عظيم ﴾ ١٩٦
١٩٧	﴿ ألا ينظر أولئك أنهم مبوءون يوم عظيم ﴾ ١٩٧
٤٨	القصاص يوم القيامة ، وهي الحاقة لأن فيها الثواب وحواق الأمور
١٩٨	٤٩ من نوقش الحساب عذب
١٩٩	٥٠ يدخل الجنة سبعون ألفاً غير حساب
١٩٩	٥١ صفة الجنة والنار
٢٠٤	٥٢ الصراط جسر جهنم
٥٣	في الخوض وقول الله تعالى ﴿ إنا أعطيناك الكوثر ﴾ ٢٠٥

﴿ ٨٢ - كتاب القدر ﴾

رقم ٦٥٩٤ - ٦٦٢٠

٢٠٨	١ في القدر
٢٠٨	٢ جف القلم على علم الله
٢٠٩	٣ الله أعلم بما كانوا عاملين
٢٠٩	٤ ﴿ وكان أمر الله قدراً مقبوراً ﴾
٢١٠	٥ العمل بالخواتيم
٢١١	٦ إلقاء النذر العبد إلى القدر

صفحة	باب
	﴿ ٨١ - كتاب الرقاق ﴾
	رقم ٦٤١٢ - ٦٥٩٣
١٧٥	١ الصحة والفراغ ، ولا عيش إلا الآخرة
١٧٥	٢ مثل الدنيا في الآخرة
١٧٦	٣ قول النبي ﷺ كن في الدنيا غرباً
١٧٦	٤ أو غابر سبيل
١٧٦	٥ في الأمل وطوله
١٧٦	٦ من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العسر
١٧٧	٧ العمل الذي يتبغى به وجه الله
١٧٧	٨ ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها
١٧٩	٩ ﴿ يا أيها الناس إن وعد الله حق فلا تفرنكم الحياة الدنيا ﴾
١٧٩	١٠ ذهب الصالحين
١٧٩	١١ ما يتقى من فتنة المال
١٨٠	١٢ قوله ﷺ هذا المال خضرة حلوة
١٨٠	١٣ ما قدم من ماله فهو له
١٨٠	١٤ المكثرون هم المقلون
١٨١	١٥ ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً
١٨٢	١٦ الغنى غنى النفس
١٨٢	١٧ فضل الفقر
١٨٢	١٨ كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه
١٨٢	١٩ وتحليلهم من الدنيا
١٨٤	٢٠ القصد والمداومة على العمل
١٨٥	٢١ الرجاء مع الخوف
١٨٦	٢٢ الصبر عن محارم الله
١٨٦	٢٣ ومن يتوكل على الله فهو حسبه
١٨٦	٢٤ ما بكره من قيل وقال
١٨٦	٢٥ حفظ اللسان ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت
١٨٧	٢٦ البكاء من خشية الله
١٨٧	٢٧ الخوف من الله
١٨٨	٢٨ الانتباه عن المعاصي
١٨٨	٢٩ قول النبي ﷺ لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً
١٨٩	٣٠ حجب النار بالشهوات
١٨٩	٣١ الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله

صفحة	باب
٢٢٥	٢٠ من حلف أن لا يدخل على أهله شهراً
٢٢٦	٢١ إن حلف أن لا يشرب نبيذاً فشرّب طلاء أو سكرأ أو عصراً
٢٢٦	٢٢ إذا حلف أن لا يأتدّم فأكل قرأً بخبز وما يكون من الأدم
٢٢٧	٢٣ النية في الأيمان
٢٢٧	٢٤ إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة
٢٢٧	٢٥ إذا حرم طعامه
٢٢٧	٢٦ الوفاء بالنذر
٢٢٨	٢٧ إثم من لا يفي بالنذر
٢٢٨	٢٨ - النذر في الطاعة ﴿وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه﴾
٢٢٨	٢٩ إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنساناً في الجاهلية ثم أسلم
٢٢٨	٣٠ من مات وعليه نذر
٢٢٩	٣١ النذر فيما لا يملك وفي معصية
٢٢٩	٣٢ من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر أو الفطر
٢٢٩	٣٣ هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزروع والأمتعة

﴿٨٤- كتاب كفارات الأيمان﴾

رقم ٦٧٠٨ - ٦٧٢٢

٢٣١	١ ﴿فكفارته إطعام عشرة مساكين﴾
٢٣١	٢ متى تجب الكفارة على الغنى والفقر ؟
٢٣١	٣ من أعان المعسر في الكفارة
٢٣٢	٤ يعطى في الكفارة عشرة مساكين قريباً كان أو بعيداً
٢٣٢	٥ صاع المدينة ومد النسي عليه وبركته
٢٣٣	٦ قول الله تعالى ﴿أو تحرير رقبة﴾ وأي الرقاب أركى ؟
٢٣٣	٧ عتق المدير وأم الولد والمكاتب في الكفارة وعتق ولد الزنا
٢٣٣	٨ إذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه
٢٣٣	٩ الاستثناء في الأيمان
٢٣٤	١٠ الكفارة قبل الحنث

﴿٨٥- كتاب الفرائض﴾

رقم ٦٧٢٣ - ٦٧٧١

صفحة	باب
٢١١	٧ لا حول ولا قوة إلا بالله
٢١١	٨ المعصوم من عصم الله
٢١١	٩ وحرام على قرية أهلكتها أنهم لا يرجعون
٢١٢	١٠ وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس
٢١٢	١١ تحاج آدم وموسى عند الله
٢١٢	١٢ لا مانع لما أعطى الله
٢١٢	١٣ من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء
٢١٣	١٤ يحول بين المرء وقلبه
٢١٣	١٥ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا
٢١٣	١٦ ﴿وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله﴾

﴿٨٣- كتاب الأيمان والنذور﴾

رقم ٦٦٢١ - ٦٧٠٧

٢١٤	١ ﴿لا يؤاخذ الله باللغو في الأيمان﴾
٢١٥	٢ قول النبي عليه وإيم الله
٢١٥	٣ كيف كانت بين النبي لله ؟
٢١٨	٤ لا تحلفوا بأبائكم
٢١٩	٥ لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت
٢١٩	٦ من حلف على شيء وإن لم يحلف
٢١٩	٧ من حلف بملة سوى ملة الإسلام
٢١٩	٨ لا يقول ما شاء وشئت ، وهل يقول أنا بالله ثم بك
٢٢٠	٩ قول الله تعالى ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم﴾
٢٢٠	١٠ إذا قال أشهد بالله أو شهدت بالله
٢٢١	١١ عهد الله عز وجل
٢٢١	١٢ الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته
٢٢١	١٣ قول الرجل لعمر الله
٢٢٢	١٤ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم
٢٢٢	١٥ إذا حنث ناسياً في الأيمان ، وقول الله تعالى ﴿ليس عليكم جناح فيما أخطأتم به﴾
٢٢٢	١٦ البين الغموس ﴿ولا تتخذوا أيمانكم دخلاً بينكم فترول قدم بعد ثبوتها﴾
٢٢٤	١٧ ﴿إن الذين يشتركون بهمد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾
٢٢٤	١٨ البين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب
٢٢٤	١٩ إذا قال والله لا أتكنم اليوم فصل أو قرأ أو سبح أو كبر أو حمد أو هلل فهو على نيته

صفحة	باب
٢٧٠	١٤ القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات
٢٧٠	١٥ من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان
٢٧١	١٦ إذا مات في الزحام أو قتل
٢٧١	١٧ إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له
٢٧١	١٨ إذا عض رجلاً فوقعت ثناباه
٢٧١	١٩ السن بالسن
٢٧١	٢٠ دية الأصابع
٢٧٢	٢١ إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منه كله
٢٧٢	٢٢ القسامة
٢٧٤	٢٣ من اطلع في بيت قوم ففقوا عينيه فلا دية له
٢٧٤	٢٤ العاقلة
٢٧٥	٢٥ جنين المرأة
٢٧٥	٢٦ جنين المرأة وأن العقول على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد
٢٧٦	٢٧ من استعان عبداً أو صبيّاً
٢٧٦	٢٨ المعلن جبار والبر جبار
٢٧٦	٢٩ المعجماء جبار
٢٧٧	٣٠ إثم من قتل ذمياً بغير جرم
٢٧٧	٣١ لا يقتل المسلم بالكافر
٢٧٧	٣٢ إذا لطم المسلم يهودياً عند الغضب
٨٨ - كتاب استتابة المرتدين	
المعاندين وقاتلهم	
رقم ٦٩١٨ - ٦٩٣٩	
٢٧٨	١ إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة
٢٧٩	٢ حكم المرتد والمردة
٢٧٩	٣ قتل من أتى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة
٢٨٠	٤ إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ ولم يصرح
٢٨٠	٥ حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي
٢٨٠	٦ قتل الخوارج والملاحدين بعد إقامة الحجّة عليهم
٢٨١	٧ من ترك قتال الخوارج للتألف وإن لا ينفر الناس عنه

صفحة	باب
٢٦٠	٣٥ ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات﴾
٢٦٠	٣٦ لا يثرب على الأمة إذا زنت ولا تنفى
٢٦٠	٣٧ أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورفضوا إلى الإمام
٢٦١	٣٨ إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا عند الحاكم والناس
٢٦١	٣٩ من أدب أهله أو غيره دون السلطان
٢٦٢	٤٠ من رأى مع امرأته رجلاً فقتله
٢٦٢	٤١ ما جاء في التعريض
٢٦٢	٤٢ كم التعزير والأدب
٢٦٣	٤٣ من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة
٢٦٤	٤٤ رمى المحصنات
٢٦٤	٤٥ قذف العبد
٢٦٤	٤٦ هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه

٨٧ - كتاب الدييات

رقم ٦٨٦١ - ٦٩١٧

٢٦٥	١ ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾
٢٦٦	٢ قول الله تعالى ﴿ومن أحيائها﴾
٢٦٦	٣ ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتل الحر بالحر والبر والعبد بالعبد ... الخ﴾
٢٦٧	٤ سؤال القاتل حتى يقر والإقرار في الحدود
٢٦٨	٥ إذا قتل بحجر أو بعضا
٢٦٨	٦ إن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف ... الخ
٢٦٨	٧ من أقاد بالحجر
٢٦٨	٨ من قتل له قاتل فهو بغير النظرين
٢٦٩	٩ من طلب دم امرئ بغير حق
٢٦٩	١٠ العفو في الخطأ بعد الموت
٢٦٩	١١ ﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ﴾
٢٧٠	١٢ إذا أقر بالقتل مرة قتل به
٢٧٠	١٣ قتل الرجل بالمرأة

صفحة	باب
٣١٩	التعوذ من الفتنة
٣١٩	قول النبي ﷺ : الفتنة من قبل المشرق
٣٢٠	الفتنة التي تموج كموج البحر
٣٢١	حدثنا عثمان بن هيثم حدثنا عوف
٣٢٢	إذا أنزل الله بقرع عذاباً
٣٢٢	قول النبي ﷺ للحسن بن علي : إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين
٣٢٢	إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه
٣٢٣	لا تقوم الساعة حتى يبطأ أهل القبور
٣٢٣	تغير الزمان حتى يعبدوا الأوثان
٣٢٤	خروج النار
٣٢٤	حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة
٣٢٥	ذكر الدجال
٣٢٦	لا يدخل الدجال المدينة
٣٢٧	يأجوج ومأجوج

﴿ ٩٣ - كتاب الأحكام ﴾

رقم ٧١٣٧ - ٧٢٢٥

١	قول الله تعالى ﴿أطيعوا وأطيعوا الرسول﴾
٣٢٨	الرسول
٣٢٨	الأمراء من قريش
٣٢٩	أحر من قضى بالحكمة
٣٢٩	السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية
٣٣٠	من لم يسأل الإمامة أعانته الله
٣٣٠	من سأل الإمامة وكل إليها
٣٣٠	ما يكره من الحرص على الإمامة
٣٣١	من استرعى رعية فلم ينصح
٣٣١	من شاق الله عليه
٣٣١	القضاء والفتنة في الطريق
٣٣٢	ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب
٣٣٢	الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه
٣٣٢	دون الإمام الذي فوقه
٣٣٢	هل يقضي الحاكم أو يفتي وهو غضبان
٣٣٣	من رأي للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس إذا لم يخف الظنون والتهمة
٣٣٣	الشهادة على الخط المخطوم وما يجوز من ذلك وما يضيئ عليهم
٣٣٣	توجب الرجل القضاء

صفحة	باب
٣٠٦	الأمن وذهاب الروح في المنام
٣٠٦	الأخذ على اليمين في النوم
٣٠٧	القدح في النوم
٣٠٧	إذا طار الشيء في المنام
٣٠٧	إذا رأى بقره تنحر
٣٠٨	النفع في المنام
٣٠٨	إذا رأى أنه أخرج الشيء من كورة فأسكنه موضعاً آخر
٣٠٨	المرأة السوداء
٣٠٨	المرأة الثائرة الرأس
٣٠٨	إذا أهر سيفاً في المنام
٣٠٩	من كذب في حلمه
٣٠٩	إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها
٣٠٩	من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يصب
٣١٠	تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح

﴿ ٩٤ - كتاب الفتن ﴾

رقم ٧١٣٦ - ٧٠٤٨

١	﴿واقفوا فتنة لا تصيب الذين ظلموا منكم خاصة﴾
٣١٢	قول النبي ﷺ : سترون بعدى أموراً تنكرونها
٣١٢	قول النبي ﷺ : هلاك أمتي على يد أغيلة سفهاء
٣١٣	قول النبي ﷺ : ويل للعرب من شر قد اقترب
٣١٤	ظهور الفتن
٣١٤	لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه
٣١٥	قول النبي ﷺ : من حمل علينا السلاح فليس منا
٣١٥	قول النبي ﷺ : لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض
٣١٦	تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
٣١٦	إذا التقى المسلمان بسيفيهما
٣١٧	كيف الأمر إذا لم تكن جماعة
٣١٧	من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم
٣١٨	إذا بقى في حثالة من الناس
٣١٨	التغرب في الفتنة

باب	صفحة	باب	صفحة
١٧	٣٣٤	٥١	٣٤٦
١٨	٣٣٤	٥٢	٣٤٧
١٩	٣٣٥	٥٣	٣٤٧
٢٠	٣٣٥		
٢١	٣٣٥		
٢٢	٣٣٦		
٢٣	٣٣٦		
٢٤	٣٣٧		
٢٥	٣٣٧		
٢٦	٣٣٧		
٢٧	٣٣٧		
٢٨	٣٣٨		
٢٩	٣٣٨		
٣٠	٣٣٨		
٣١	٣٣٩		
٣٢	٣٣٩		
٣٣	٣٣٩		
٣٤	٣٣٩		
٣٥	٣٤٠		
٣٦	٣٤٠		
٣٧	٣٤٠		
٣٨	٣٤١		
٣٩	٣٤١		
٤٠	٣٤١		
٤١	٣٤٢		
٤٢	٣٤٢		
٤٣	٣٤٣		
٤٤	٣٤٤		
٤٥	٣٤٤		
٤٦	٣٤٤		
٤٧	٣٤٥		
٤٨	٣٤٥		
٤٩	٣٤٥		
٥٠	٣٤٦		
باب	صفحة	باب	صفحة
١٧	٣٣٤	٥١	٣٤٦
١٨	٣٣٤	٥٢	٣٤٧
١٩	٣٣٥	٥٣	٣٤٧
٢٠	٣٣٥		
٢١	٣٣٥		
٢٢	٣٣٦		
٢٣	٣٣٦		
٢٤	٣٣٧		
٢٥	٣٣٧		
٢٦	٣٣٧		
٢٧	٣٣٧		
٢٨	٣٣٨		
٢٩	٣٣٨		
٣٠	٣٣٨		
٣١	٣٣٩		
٣٢	٣٣٩		
٣٣	٣٣٩		
٣٤	٣٣٩		
٣٥	٣٤٠		
٣٦	٣٤٠		
٣٧	٣٤٠		
٣٨	٣٤١		
٣٩	٣٤١		
٤٠	٣٤١		
٤١	٣٤٢		
٤٢	٣٤٢		
٤٣	٣٤٣		
٤٤	٣٤٤		
٤٥	٣٤٤		
٤٦	٣٤٤		
٤٧	٣٤٥		
٤٨	٣٤٥		
٤٩	٣٤٥		
٥٠	٣٤٦		
باب	صفحة	باب	صفحة
١٧	٣٣٤	٥١	٣٤٦
١٨	٣٣٤	٥٢	٣٤٧
١٩	٣٣٥	٥٣	٣٤٧
٢٠	٣٣٥		
٢١	٣٣٥		
٢٢	٣٣٦		
٢٣	٣٣٦		
٢٤	٣٣٧		
٢٥	٣٣٧		
٢٦	٣٣٧		
٢٧	٣٣٧		
٢٨	٣٣٨		
٢٩	٣٣٨		
٣٠	٣٣٨		
٣١	٣٣٩		
٣٢	٣٣٩		
٣٣	٣٣٩		
٣٤	٣٣٩		
٣٥	٣٤٠		
٣٦	٣٤٠		
٣٧	٣٤٠		
٣٨	٣٤١		
٣٩	٣٤١		
٤٠	٣٤١		
٤١	٣٤٢		
٤٢	٣٤٢		
٤٣	٣٤٣		
٤٤	٣٤٤		
٤٥	٣٤٤		
٤٦	٣٤٤		
٤٧	٣٤٥		
٤٨	٣٤٥		
٤٩	٣٤٥		
٥٠	٣٤٦		

صفحة	باب
٢٣	من رأى ترك النكح من النبي ﷺ حجة
٣٧٣	لا من غير الرسول
٢٤	الأحكام التي تعرف بالدلائل وكيف
٣٧٣	معنى الدلالة وتفسيرها
٢٥	قول النبي ﷺ : لا تسألوا أهل الكتاب
٣٧٤	عن شيء
٢٦	كراهية الخلاف
٢٧	نهي النبي ﷺ عن التحريم إلا ما تعرف
٣٧٥	إباحته وكذلك أمره نحو قوله حين أحلوا :
٢٨	أصيبوا من النساء
٣٧٥	قول الله تعالى ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ ،
٣٧٦	وشاورهم في الأمر ﴿
	﴿ ٩٧ - كتاب التوحيد ﴾
	رقم ٧٣٧١ - ٧٥٦٣
١	ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله
٣٧٨	تبارك وتعالى
٢	قول الله تبارك وتعالى ﴿ قل ادعوا الله أو
٣٧٩	ادعوا الرحمن أيما تدعوا فله الأسماء
٣	الحسنی ﴿
٣٧٩	قول الله تعالى ﴿ إن الله هو الرزاق ذو
٤	القوة المتين ﴿
٣٧٩	قول الله تعالى ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على
٥	غيبه أحداً ﴿
٣٨٠	قول الله تعالى ﴿ السلام المؤمن ﴿
٣٨٠	قول الله تعالى ﴿ ملك الناس ﴿
٧	قول الله تعالى ﴿ وهو العزيز الحكيم ،
٣٨٠	سبحان ربك رب العزة ، والله العزة
٨	ولرسوله ﴿
٣٨١	قول الله تعالى ﴿ هو الذي خلق السموات
٩	والأرض بالحق ﴿
٣٨١	قول الله تعالى ﴿ وكان الله سميعاً بصيراً ﴿
١٠	قول الله تعالى ﴿ قل هو القادر ﴿
٣٨٢	مقلب القلوب وقول الله تعالى ﴿ ونقلب
٣٨٢	أفئدتهم وأبصارهم ﴿
١٢	إن لله مائة اسم إلا واحداً
٣٨٢	السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها
١٤	ما يذكر في الذات والنوع وأسمى الله
١٥	قول الله تعالى ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴿
٣٨٤	وجل ذكره ﴿ تعلم ما في نفسي
٣٨٤	ولا أعلم ما في نفسك ﴿

باب	صفحة
٤	الاقتضاء بأفعال النبي ﷺ
٥	ما يكره من التعمق والتنازع في العلم
٣٦٣	واللغو في الدين والبدع
٦	إثم من أوى محدثاً
٣٦٥	ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس
٧	٣٦٥
٨	ما كان النبي ﷺ يسأل ما لم ينزل عليه
٩	الوحي فيقول لا أدري أو لم يجب حتى
٣٦٦	ينزل عليه الوحي ولم يقل برأى ، ولا
٩	بقياس لقوله تعالى ﴿ بما أراك الله ﴿
٣٦٦	تعلم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء
٣٦٦	بما علمه الله ليس برأى ولا تمثيل
١٠	قول النبي ﷺ : لا تزال طائفة من أمتي
٣٦٦	ظاهرين على الحق يقاتلون وهم أهل العلم
١١	قول الله تعالى ﴿ أو يلبسكم شيعاً ﴿
١٢	من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين قد بين
٣٦٧	الله حكمهما ليفهم السائل
١٣	ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى
٣٦٧	قول النبي ﷺ : لتبعن سنن من كان
١٤	قبلكم
٣٦٧	١٥
١٥	إثم من دعا إلى ضلالة وسن سنة سيئة
٣٦٨	١٦
١٦	ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل
٣٦٨	العلم وما أجمع عليه الحرمان مكة والمدينة
١٧	وما كان بها من مشاهد النبي ﷺ
٣٦٨	والمهاجرين والأنصار ومصل النبي ﷺ
١٧	والنبر والقبر
٣٧١	١٧
٣٧١	قول الله تعالى ﴿ ليس لك من الأمر
٣٧١	شيء ﴿
٣٧١	١٨
٣٧١	قول الله تعالى ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء
٣٧١	جدلاً ﴿
١٩	١٩
٣٧٢	قوله تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة
٣٧٢	وسطاً ﴿ وما أمر النبي ﷺ بلزوم
٣٧٢	الجماعة وهم أهل العلم
٢٠	إذا اجتهد العامل والحاكم فأخطأ خلاف
٣٧٢	الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول
٣٧٢	النبي ﷺ : من عمل عملاً ليس عليه
٣٧٢	أمرنا فهو رد
٣٧٢	٢١
٣٧٢	أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ
٢٢	٢٢
٣٧٢	الحجة على من قال إن أحكام النبي ﷺ
٣٧٢	كانت ظاهرة وما كان يغيب
٣٧٢	مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام

صفحة	باب	صفحة	باب
٤٠٨	كلام الرب مع أهل الجنة	١٦	قول الله تعالى ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾ ٢٨٥
٤٠٩	ذكر الله بالأمر وذكر العباد بالدعاء	١٧	قول الله تعالى ﴿ ولتصنع على عيني ﴾ ٢٨٥
٤٠٩	والنضوع والرسالة والبلاغ	١٨	قول الله تعالى ﴿ هو الخالق البارئ المصور ﴾ ٢٨٥
٤٠٩	قول الله تعالى ﴿ فلا تحملوا الله أنداداً ﴾ ٤٠	١٩	قول الله تعالى ﴿ لما خلقت بيدي ﴾ ٢٨٥
٤١	قول الله تعالى ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عايكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعلمون ﴾ ٤١٠	٢٠	قول النبي ﷺ : لا شخص أغير من الله ٢٨٧
٤١٠	قول الله تعالى ﴿ كل يوم هو في شأن ﴾ ٤١٠	٢١	﴿ قل أي شيء أكبر شهادة ﴾ ٢٨٧
٤١٠	قول الله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك ﴾ ٤١٠	٢٢	﴿ وكان عرشه على الماء ، وهو رب العرش العظيم ﴾ ٢٨٧
٤١٠	قول الله تعالى ﴿ وأسروا قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور ﴾ ٤١١	٢٣	قول الله تعالى ﴿ تخرج الملائكة والروح إليه ﴾ ٢٨٩
٤١١	قول النبي ﷺ : رجل أتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار	٢٤	قول الله تعالى ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ ٢٩٠
٤١١	قول الله تعالى ﴿ يا أيها الرهول بلغ ما أنزل إليكم من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾ ٤١٢	٢٥	ما جاء في قول الله تعالى ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ ٢٩٤
٤١٢	قول الله تعالى ﴿ قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ﴾ ٤١٣	٢٦	قول الله تعالى ﴿ إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا ﴾ ٢٩٥
٤١٣	وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً وقال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب	٢٧	ما جاء في تخليق السموات والأرض وغيرها من الخلائق ٢٩٥
٤١٣	قول الله تعالى ﴿ إن الإنسان خلق هلوعاً إذا مسه الشر جزوعاً وإذا مسه الخير منوعاً ﴾ ٤١٣	٢٨	﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾ ٢٩٥
٤١٤	ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه	٢٩	قول الله تعالى ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ ٢٩٦
٤١٤	ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها	٣٠	قول الله تعالى ﴿ قل لو كان البحر مدداً لكلمات ربى لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربى ولو جئنا بحملة مدداً ﴾ ٢٩٧
٥٠	قول النبي ﷺ : ألهه بالقرآن مع سفرة الكرام البررة ، وزينوا القرآن بأصواتكم	٣١	في المشيئة والإرادة : ﴿ وما تشاءون إلا أن يشاء الله ﴾ قوله تعالى : ﴿ توفى الملك من تشاء ﴾ ٢٩٧
٥١	ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها	٣٢	قول الله تعالى ﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده إلا من أذن له حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ﴾ ٤٠٠
٥٢	قول النبي ﷺ : ألهه بالقرآن مع سفرة الكرام البررة ، وزينوا القرآن بأصواتكم	٣٣	كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة ٤٠١
٥٣	قول الله تعالى ﴿ فاقروا ما تيسر من القرآن ﴾ ٤١٦	٣٤	قول الله تعالى ﴿ أنزله يعلمه الملائكة يشهدون ﴾ ٤٠٢
٥٤	قول الله تعالى ﴿ ولقد يسرنا القرآن للذكر ﴾ ٤١٦	٣٥	قول الله تعالى ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ ٤٠٢
٥٥	قول الله تعالى ﴿ بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ ، والطور وكتاب مسطور ﴾ ٤١٧	٣٦	كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم ٤٠٥
٥٦	قول الله تعالى ﴿ والله خلقكم وما تعملون ، إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾ ٤١٧	٣٧	ما جاء في قوله : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ ٤٠٧
٥٧	قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم		
٥٨	قول الله تعالى ﴿ ونضع الموازين القسط ﴾ ٤١٩		